



AMERICAN  
UNIVERSITY OF  
BEIRUT




شاید صالح الدقر

۲۲۳۷۷







297.08

I 131A

٢٠١٢

# جَامِعُ الْأُصُولِ فِي حَدِيثِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لِإِمامِ أَبِي السَّعَادَاتِ مَبَارِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
ابْنِ الْأَثِيرِ الْجَزَرِيِّ

٤٥٥ - ٦٠٦

رَحْمَةُ اللهِ وَغَفْرَانُهُ لَنَا وَلَهُ

حَقَّةٌ

محمد حامد الفقي  
رئيس جماعة أنصار السنة الحمدية

## الْجُزُءُ الثَّانِي عَشَرُ

الطبعة الأولى


وحق الطبع محفوظ


١٣٧٤ - ١٩٥٥ م


كتاب الفتن

١٧ شارع شريف باشا الكبير - القاهرة

٢٩٠١٧







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ وَسَلَمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ الْكَرِيمِ، وَرَسُولِهِ الصَّادِقِ الْأَمِينِ، مُحَمَّدِ خَاتَمِ  
الرَّسُولِينَ، وَآلِهِ أَجْمَعِينَ

## حرف النون

ويشتمل على ثانية كتب : كتاب النبوة . كتاب النكاح . كتاب النذر .  
كتاب النية . كتاب النصح . كتاب النوم ، كتاب الفاق . كتاب النجوم .

## الكتاب الأول

في النبوة . وفيه : خمسة أبواب

### الباب الأول

في أحكام تخص ذاته صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ . وفيه أربعة فصول

الفصل الأول : في اسمه ونسبة

ذكر البخاري - رحمه الله - في ترجمة باب مبعث النبي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ .  
قال « هو محمد رسول الله صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ ، بن عبد الله ، بن عبد المطلب ،  
بن هاشم ، بن عبد مناف ، بن قصي ، بن كلاب ، بن مُرَّة ، بن كعب ، بن لؤي ،  
بن غالب ، بن فهْر ، بن مالك ، بن النضر ، بن كنانة ، بن خزيمة ، بن مُدرِّكة ، بن  
إيلاس ، بن مُضَر ، بن نزار ، بن معد ، بن عدنان ». .

وذكر رزين : أنه عن ابن عباس .

٨٧٢٧ (خ) - كلب بن وائل رضي الله عنه ) قال : قلت لزينب بنت

أبي سلمة « هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من مُضَرِّ ؟ قالت : من كان ،  
إلا من مُضَرِّ ؟ من بنى النضر بن كنانة ». .

وفي رواية قال « حدثني ربيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم - وأظنها  
زينب - قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الذبابة والحنم والمقيّر  
والمزفت . فقلت لها : أخبريني ، النبي صلى الله عليه وسلم من كان ؟ قالت -  
وذكر الحديث » أخرجه البخاري .

٨٧٢٨ (م - وائلة بن الرسفع رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول « إن الله أصطفى كنانة من ولد إسماعيل ، وأصطفى قريشا من  
كنانة ، وأصطفى من قريش بنى هاشم ، وأصطفى من بنى هاشم ». .  
أخرجه مسلم . وقد تقدم نحو هذا في باب فضل النبي صلى الله عليه وسلم في  
كتاب الفضائل من حرف الفاء .

٨٧٢٩ (خ م ط ت - جبير بن مطعم رضي الله عنه) قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم « لى خمسة أسماء : أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا الماحي ، الذي يحيى  
الله بي الكفر . وأنا الحاشر ، الذي يُحشر الناس على قدمي . وأنا العاقب ، والعاقب :  
الذى ليس بعده نبى . وقد سماه الله رءوفا رحيمًا ». .  
أخرجه البخاري ومسلم .

وآخرجه الموطأ عن محمد بن جبير بن مطعم مرسلًا . واتتهى حديثه عند  
قوله « وأنا العاقب » وأخرجه الترمذى إلى قوله « ليس بعده نبى ». .

٨٧٣٠ (م - أبو موسى الرسمى رضي الله عنه) قال « كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يُسمى لنا نفسيه أسماء . فقال : أنا محمد . وأنا أحمد . وأنا المفدى  
وبنى التوبة . ونبي الرحمة » أخرجه مسلم .

٨٧٣١ (خ س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا تعجبون ، كيف يصرف الله عن شئم قريش ولعنةهم ؟ يشتمون مذمماً ، ويلعنون مذمماً . وأنا محمد » أخرجه البخاري والنسائي .

الفصل الثاني : في مولده و عمره

٨٧٣٢ (ت - المطلب بن عبد الله بن قيس بن حمزة عن أبيه عن جده ) قال « ولدت أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل . قال : وسأل عثمان بن عفان قباث بن أشيم ، أبا بني يعمير بن ليث : أنت أكبر أم رسول الله ؟ فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم أكبر مني ، وأنا أقدم منه في الميلاد ، وأنا رأيت خدق الطير أخضر محبلاً » أخرجه الترمذى .

٨٧٣٣ (العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه) قال « ولد رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفيل » أخرجه رزين .

٨٧٣٤ (خ م ت - عائشة رضي الله عنها) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى وهو ابن ثلاثة وستين »  
قال ابن شهاب : وأخبرني سعيد بن المسيب بمثله .  
أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

٨٧٣٥ (خ م ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقام بعكة ثلاثة عشرة سنة يوحى إليه . وتوفى وهو ابن ثلاثة وستين » .

وفي رواية « أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام بعكة خمس عشرة سنة يسمع الصوت ، ويرى الضوء . ولا يرى شيئاً سبع سنين ، وثمان سنين يوحى إليه . وأقام بالمدينة عشرة . وتوفي وهو ابن خمس وستين سنة » .

وفي أخرى قال «أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن أربعين . فكث تلث عشرة . ثم أمر بالهجرة ، فهاجر إلى المدينة ، فكث بها عشر سنين . ثم توفى صلى الله عليه وسلم »

آخر جه البخاري ومسلم وأخرج الترمذى الأولى .

وله في رواية قال «أنزل عليه وهو ابن أربعين . وأقام بعكة تلث عشر ، وبالمدينة عشر . وتوفى وهو ابن تلث وستين » .

وله في أخرى قال «قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين » .

وفي رواية لمسلم عن عمار بن أبي عمار - مولى بنى هاشم - قال : سألت ابن عباس «كم أتي لرسول الله صلى الله عليه وسلم يوم مات ؟ قال : ما كنت أحسب مثلك يخفى عليه ذلك . قلت : إني قد سألت الناس ، فاختلقو علي . فأحاجيت أن أعلم قولك فيه . قال : أتحسب ؟ قلت : نعم . قال : أمسك ، أربعين بعث بها ، وخمس عشرة بعكة يامن وبخاف ، وعشراً مهاجرة إلى المدينة » .

وفي أخرى له عن عمرو بن دينار . قال : قلت لعروة «كم لبِّث رسول الله صلى الله عليه وسلم بعكة ؟ قال : عشرة . قال : قلت : فإنما عباس يقول : بضع عشرة ؟ قال : فغفره<sup>(١)</sup> ، وقال : إنما أخذه من قول الشاعر :

\* ثوى في قريش بضع عشرة حجَّة \* «

وله في أخرى عن ابن حزرة قال : قال ابن عباس «أقام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعكة تلث عشرة سنة يُوحى إليه ، وبالمدينة عشر . ومات وهو ابن تلث وستين سنة » .

(١) دعا له بالمغفرة .

٨٧٣٦ (م) - أنس بن مالك رضي الله عنه قال « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلات وستين . وتوفي أبو بكر وهو ابن ثلات وستين ، وتوفي عمر وهو ابن ثلات وستين » أخرجه مسلم .

٨٧٣٧ (مرت) - عامر بن سعد رضي الله عنهم قال « كنا نعموداً عند معاوية فذكروا سيني رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال معاوية : قُبِضَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلات وستين . ومات أبو بكر وهو ابن ثلات وستين . وقتل عمر وهو ابن ثلات وستين » .

وفي رواية : أنه سمع معاوية يخطب . فقال « مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلات وستين سنة ، وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلات وستين » أخرجه مسلم . وأخرج الترمذى الثانية وعنه عن عامر بن سعد عن جرير .

#### الفصل الثالث : في أولاده

٨٧٣٨ (عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال « إن قريشاً تواصتْ بينها بالتمادي في الغنى والكفر . فقال بعضهم : الذي نحن عليه أحق مما عليه هذا الصنبور المُبْتَدِرُ . فأنزل الله (إنا أَعْطَيْنَاكُمُ الْكَوْثُرَ - إِلَى آخِرِهَا) وأتاه بعد ذلك خمسة أولاد ذكور ، أربعة من خديجه : عبد الله - وهو أكبرهم - والطاهر - وقيل : إن الطاهر هو عبد الله ، فهم ثلاثة - والطائب ، والقاسم . وإبراهيم مِنْ ماريَة . وكان له صلى الله عليه وسلم أربع بنات منها : زينب - التي كانت تحت أبي العاص بن الربيع - وروقية ، وأم كلثوم - كانت تحت عتبة وعتيبة ابنتي أبي هب . فلما نزلت (تَبَّتْ يَدَا أَبِي هَبٍ) أمرهما بفراقهما - وتزوج عثمان أولارقية . وهاجرت معه إلى الحبشة . وولدت هناك ابنه عبد الله ، وبه كان يكفي . ثم ماتت . وتزوج بعدها أم كلثوم . وفاطمة . وكانت تحت على .

وولدت له حسناً، وحسيناً، ومحسناً، وزينبٍ - وكانت تحت عبد الله بن جعفر - وأم كلثوم ، وزوجها علىٰ من عمر بن الخطاب «أخرجه رزين .

٨٧٣٩ (م) - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولد لي الليلة غلامٌ ، فسميت به باسم أبي إبراهيم ، ثم دفعه إلى أم سيف - امرأة قينٍ . يقال لها : أبو سيف - فانطلق يأتيه ، فاتبعته ، فاتهينا إلى أبي سيف - وهو ينفح بكيره وقد امتلاه البيت دخاناً - فأسرعت المشى بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : يا أبا سيف ، أمسك . جاء رسول الله فأمسك . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم بالصبي . فضممه إليه . وقال ما شاء الله أَنْ يقول . فقال أنس : لقد رأيته وهو يُكيد نفسه - بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدمعت عينا رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : تدمع العين ، وتحزن القلب ، ولا تقول إلا ما يرضي ربنا . والله يا إبراهيم إننا بك لحزونون » أخرجه مسلم .

٨٧٤٠ (م) - عمرو بن سعيد عن أنس رضي الله عنه ) قال « إنه لما توفي إبراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم مات في الثدّي . وإن له لظيرين يُكملان رضاعته في الجنة ، وإنه ابنى » أخرجه مسلم .

٨٧٤١ (خ) - البراء بن عازب رضي الله عنه ) قال « لما توفي إبراهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن له مرضعاً في الجنة » أخرجه البخاري .

٨٧٤٢ (خ) - إسماعيل بن أبي خالد ) قال : قلت لابن أبي أوفى رضي الله عنه « أرأيت إبراهيم بن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . مات صغيراً ، ولو قُضيَّ أن يكون بعد محمد صلى الله عليه وسلم نبياً عاش ابنه ، ولكن لأنبيَّ بعده » أخرجه البخاري .

(٨٧٤٣) قال : لما مات إبراهيم بن رسول الله صلي الله عليه وسلم صلى عليه عند باب المقاعد . وهو موضع عند باب الجنائز . ودفنه عند رجلٍ ابن مطعمٍ » أخرجه رزين .

#### الفصل الرابع في صفاته وأخلاقه

قد تقدم فيها مضى من الكتاب شيء كثير من صفاته وأخلاقه متفرقا في الأبواب التي أوجب ذكره فيها .  
ونذكر في هذا الفصل ما لم يختص بباب من تلك الأبواب المتقدمة .  
وينقسم هذا الفصل إلى غانية أنواع .

#### النوع الأول : في أحاديث جامدة لأوصاف عدّة

(٨٧٤٤) ت - إبراهيم بن محمد - من ولد علي (قال « كان على ياصيف رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول : لم يكن بالطويل المغبط ، ولا بالقصير المتردد . كان رَبْعَةً من القوم ، ولم يكن بالجُمُدِ القاطط ، ولا بالسَّيْط . كان جَمِدًا رجلاً ، ولم يكن بالمُطَهَّرِ ولا بالمُكْلَمِ . كان أَسِيلَ الْخَدَّ . وكان أَيْضًا مُشَرِّبًا بِحُمْرَة ، أَدْعَجَ العينين ، أَهْدَبَ الأَشْفَار ، ذَا مَسْرَبَة . شَنَّ الْكَفَ والْقَدْمَيْن ، جَلَّلَ الْمَشَاشَ وَالْكَتَدَ ، إِذَا التَّفَتَ التَّفَتَ مَعًا ، وَإِذَا مَشَى يَتَكَفَّأَا تَكَفُّؤَا . كَانَ مَا يَنْحَطُ مِنْ صَبَبٍ . بين كفيه خاتم النبوة ، وهو خاتم النبيين ، أَجْوَدُ النَّاسِ صدرًا . وأَشْجَعُهُمْ قلباً . وأَصْدَقُهُمْ لِهَجَة ، وَأَلَيْهِمْ عَرِيَّة ، وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَة . من رَأَهُ بَدِيهَةً هَابَهُ . ومن خالطه فعرفه أَحَبَّهُ . يقول ناعته : لم أَرْ قَبْلَهُ وَلَا

(١) يُضَنُّ لِهِ الْمُؤْلِفُ . وَلِعَلَّهُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ . فَإِنْ فِي طَبَقَاتِ سَعْدٍ فِي تَرْجِيْهِ إِبْرَاهِيمَ بْنَ رَسُولِ اللَّهِ نَحْوَهُ هَذَا .

بعده مثله ، ولا يَسْرُدُ الحديث سرداً . يتكلم بكلام فَصْلٍ ، يفهمه من سمعه « هذه الرواية ذكرها رزين .

والذى جاء في كتاب الترمذى : هذا لفظه قال « لم يكن بالطويل المفطط ولا بالقصير المتعدد . كان رَبِعَة من القوم . ولم يكن بالجعد القلطط ، ولا بالبسيط . كان جَعْدَأَ رجلاً . لم يكن بالمطعم ولا بالملائم . وكان في وجهه تدويرٌ ، أىضَّ مُشرب بمحمرة ، أدعج العينين . أهدب الأشفار . جليل المشاش والكتد . أجرد . ذو مسربة . شَنَّ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ . إِذَا مَشَى تَقْلَعَ ، كَأْنَاهَا يَعْشِي فِي صَبَبٍ . وَإِذَا تَفَتَّ التَّفَتَ معاً ، بَيْنَ كَتْفَيْهِ خَاتَمُ النَّبُوَةِ . وَهُوَ خَاتَمُ النَّبِيِّنَ . أَجْوَدُ النَّاسِ صَدَرًا . وَأَصْدَقُ النَّاسِ لَهْجَةً . وَأَلَيْهِمْ عَرِيَّكَةً . وَأَكْرَمُهُمْ عِشْرَةً مِنْ رَأَاهُ بَدَبَّهَةً هَابَةً . وَمِنْ خَالِطِهِ مَعْرِفَةً أَجْبَهُ . يَقُولُ نَاعِتَهُ : لَمْ أَرْ قَبْلِهِ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ » وللترمذى في رواية أخرى عن علي قال « لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير . شَنَّ الْكَفَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ . ضَخَمَ الْكَرَادِيسِ . طَوِيلَ الْمَسْرَبَةِ . إِذَا مَشَى تَكَفَّا تَكَفَّيَا . كَأْنَاهَا انْحَطَّ مِنْ صَبَبٍ . لَمْ أَرْ قَبْلِهِ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ صلى الله عليه وسلم » .

٨٧٤٥ (خ م ط ت - ربيعة بن أبي عبد الرحمن) قال : سمعت أنس بن مالك يصف رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كان رَبِعَةً من القوم ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير . أزهـر اللون ، ليس بالأـيـض الأمـهـق ، ولا بالآدم . ليس بـجـعـد قـطـطـيـ، ولا سـبـط رـجـلـ. أـنـزلـ عـلـيـهـ وـهـوـ اـبـنـ أـرـبـعـينـ سـنـةـ . فـلـبـثـ عـكـةـ عـشـرـ سـنـينـ يـبـزـلـ عـلـيـهـ الـوـحـيـ ، وـبـالـمـدـيـنـةـ عـشـرـاًـ . وـتـوـفـاهـ اللـهـ عـلـيـ رـأـسـ سـتـينـ ، وـلـيـسـ فـيـ رـأـسـهـ وـلـحـيـتـهـ عـشـرـونـ شـعـرـةـ يـيـضـاـ . قـالـ رـبـيـعـةـ : فـرـأـيـتـ شـعـرـهـ . فـإـذـاـ هـوـ أـحـرـ . فـسـأـلـتـ ؟ فـقـيـلـ : أـحـمـرـ مـنـ الطـيـبـ » . أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ .

وأخرج الموطأ إلى قوله «شعرة يضا» وأخرجه الترمذى كذلك . وفي  
الآفاظه تقص .

وللبخاري عن أنس ، أو عن أبي هريرة قال « كان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ضخم القدمين ، حسن الوجه . لم أر بعده مثله » .

وفي رواية عن أنس « ضخم اليدين . لم أر بعده مثله . وكان شعر النبي  
صلى الله عليه وسلم رجلاً ، لا جعداً ولا سبطاً » .

وفي أخرى « كان ضخم الرأس والقدمين . لم أر بعده ولا قبله مثله . وكان  
سبط الكفين » .

وفي أخرى « شتن الكفين والقدمين »

وفي رواية عن أنس - أو عن جابر بن عبد الله - قال « كان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ضخم الكفين والقدمين ، لم أر بعده شبهاً له »  
والمترمذى أيضاً قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً ، ليس بالطويل  
ولا بالقصير ، حسن الجسم ، أسر اللون ، وكان شعره ليس بجعد ولا سبط ،  
إذا مشى يتكتفاً » .

٨٧٤٦ (م ت - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ضلیع الفم ، أشکل العینین . منهوس العقین . ضخم القدمین » قيل  
لیماماً : ما ضلیع الفم ؟ قال : عظیم الفم . قيل : ما أشکل العینین ؟ قال : طویل  
شق العین . قيل : ما منهوس العقب ؟ قال : قلیل لحم العقب . أخرجه مسلم  
وفي رواية الترمذى قال « ضلیع الفم ، أشکل العینین . منهوس العقب »  
ولم يذكر : ما ضلیع الفم . . إلخ .

٨٧٤٧ (م د - أبو سعيد الخدري رضى الله عنه) قال : قلت لأبي الطفیل

«رأيتَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالَ: نَعَمْ. كَانَ أَيْضًا مَلِحَ الْوِجْهِ» .  
وفِي روَايَةِ قَالَ «رأيْتَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَا عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ  
الْيَوْمَ رَجُلٌ رَأَاهُ غَيْرِيْ. قَالَ: قَلْتُ: فَكَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلِحًا مُقَصَّدًا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ . وَفِي روَايَةِ أَبِي دَاوُدَ مُثَلِّهِ . وَقَالَ «كَانَ  
أَيْضًا مَلِحًا . إِذَا مَشَى كَانَهُ يَهُوِي فِي صَبَوْبِ»

٨٧٤٨ (خَمْدَتْ س - البراءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسَ وَجْهًا ، وَأَحْسَنَهُ خَلْقًا . لَيْسَ بِالظُّوْلَيْلِ الْبَائِنِ  
وَلَا بِالْقَصِيرِ» .

وَفِي روَايَةِ قَالَ «كَانَ مَرْبُوْعًا ، بَعِيدًا مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ . لَهُ شَعْرٌ يَلْعَنُ شَحْمَةَ  
أَذْنِيهِ . رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةِ حِمْرَاءِ ، لَمْ أَرْ شَيْئًا قَطَّ أَحْسَنَ مِنْهُ» .

وَفِي روَايَةِ «مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حَلَةِ حِمْرَاءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ»  
قَالَ الْبَخَارِيُّ : وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِيِّ عَنْ مَالِكَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ «إِنَّ جَمَّتَهُ لَتَضَرِّبُ  
قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبِيهِ» قَالَ أَبُو إِسْحَاقُ : سَمِعْتُهُ يَحْدُثُهُ غَيْرَ مَرْبُوْعًا ، مَا حَدَّثَ بِهِ قَطَّ  
إِلَّا صَحِّحَ .

وَفِي أُخْرَى «عَظِيمُ الْجَمِيعِ ، إِلَى شَحْمَةِ أَذْنِيهِ»  
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ .  
وَلَهُ فِي أُخْرَى قَالَ «مَا رَأَيْتَ مِنْ ذِي لَمَّةِ سُودَاءِ أَحْسَنَ فِي حَلَةِ حِمْرَاءِ مِنَ  
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» ، قَالَ: وَرَأَيْتُ لِمَتَّهُ تَضَرِّبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبِيهِ» .  
وَلَهُ فِي أُخْرَى قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرْبُوْعًا ، عَرِيضًا  
مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، كَثِيرًا الْلَّاحِيَةَ ، تَعْلُوْهُ حِمْرَةٌ ، جَمَّتَهُ إِلَى شَحْمَةِ أَذْنِيهِ ، لَقَدْ رَأَيْتَهُ  
فِي حَلَةِ حِمْرَاءِ مَا رَأَيْتَ أَحْسَنَ مِنْهُ»

وأخرج الترمذى « ما رأيت أحسن في حالة حماء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وإن جنته لتضرب ما بين منكبيه . لم يكن بالقصير ولا بالطويل ، بعيد ما بين المنكبين » .

٨٧٤٩ (خ ت - البراء بن عازب رضي الله عنه) سُئل « أَ كَانَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلُ السَّيْفِ؟ قَالَ: لَا ، بَلْ مِثْلُ الْقَمَرِ » أخرجه البخاري والترمذى .

٨٧٥٠ (ت - جابر بن سمرة رضي الله عنه) قال « كَانَ فِي سَاقِيِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُوشَةً . وَكَانَ لَا يُضْحِكُ إِلَّا تَبَشَّأً . وَكَنْتَ إِذَا نَظَرْتَ إِلَيْهِ قَلْتَ: أَكْحُلُ الْعَيْنَيْنِ ، وَلَيْسَ بِأَكْحُلٍ . صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » أخرجه الترمذى .

٨٧٥١ (خ س ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَرَ الْلَّوْنَ . كَأَنْ عَرَقَهُ الْلَّوْلَوُ . إِذَا مَشَى تَكَفَّا . وَمَا مَسَّتُ دِيَابَاجَةً وَلَا حَرِيرَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا شَمِّتْ مِسْكَةً وَلَا عَنْبَرَةً أَطِيبَ مِنْ رَأْحَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

وَفِي أَخْرَى قَالَ « مَا شَمِّتْ عَنِيرًا قَطُّ وَلَا مِسْكَةً وَلَا شَيْئًا أَطِيبَ مِنْ رَحْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَمَا مَسَّتُ قَطُّ دِيَابَاجَةً وَلَا حَرِيرًا أَلَيْنَ مَسًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » أخرجه مسلم .

وَفِي رَوَايَةِ الْبَخَارِيِّ قَالَ « مَا مَسَّتُ حَرِيرًا وَلَا دِيَابَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَلَا شَمِّتْ رَيْحًا قَطُّ وَلَا عَرْفًا أَطِيبَ مِنْ رَحْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

وَفِي رَوَايَةِ التَّرْمِذِيِّ قَالَ « خَدَّمَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سَنِينَ ، فَأَقَالَ لِي: أَفَ قَطُّ ، وَمَا قَالَ لَشِيءٍ صَنَعْتُهُ: لَمْ صَنَعْتَهُ؟ وَلَا لَشِيءٍ

تركته : لم تركته ؟ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا ،  
وما مَسَّتْ خَزَّاً قط ولا حريراً ولا شيئاً كان ألين من كف رسول الله صلى الله  
عليه وسلم . ولا شمت مِسْكَاً قط ولا عنبر آطيب من عرق رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ». .

النوع الثاني : في صفة شعره

٨٧٥٢ (خ م د س - فتادة) قال « سألت أنساً رضي الله عنه عن شعر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : شعر بين شعرين ، لارجل ولا جمد قطط ». .  
كان بين أذنيه وعاتقه »

وفي رواية قال « كان رجلاً ، ليس بالسبط ولا الجعد ، بين أذنيه وعاتقه ». .  
وفي أخرى قال « كان يضرب شعره منكبيه »  
وفي أخرى « إلى أنصاف أذنيه »  
آخرجه البخاري ومسلم والنمساني . .

وفي رواية أبي داود « كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى شحمة  
أذنيه » وفي رواية « إلى أنصاف أذنيه ». .

٨٧٥٣ (د ت - عائشة رضي الله عنها) قالت « كنت أغتسل أنا ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم من إناء ، وكان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة »  
وفي رواية أبي داود قال « كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق  
الوفرة ودون الجمة ». .

٨٧٥٤ (د ت - أم هانىء رضي الله عنها) قالت « قدم رسول الله صلى الله  
عليه وسلم مكة وله أربع غدائير » آخرجه الترمذى وأبو داود . .

٨٧٥٥ (خ م د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال « كانت أهل

الكتاب يَسْدِلُونَ أشعارهم . وكان المشركون يَفْرُقون . وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمِّر به . فَسَدَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ، ثم فَرَقَ بعد « آخر جه البخاري ومسلم وأبو داود .

**٨٧٥٦** (ط - محمد بن شرحبيل رضي الله عنه) قال « سَدَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصيته ما شاء الله أن يَسْدِلَ ، ثم فَرَقَ بعد ذلك « آخر جه الموطاً .

**٨٧٥٧** (د - عائشة رضي الله عنها) قالت « كنْت إذا أردت أن أفرق شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم صدَعْتُ الفرقَ من يَأْفُوهُ ، وأرسلت ناصيَتَه يَنْ عَيْنِيه » « آخر جه أبو داود .

**٨٧٥٨** (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) سُئِلَ عن شَيْبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال « ما شانَه اللهُ بِيَضَاءٍ ». وفي رواية قال « يَكْرَهُ أَنْ يَنْتِفَ الرَّجُلُ الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ ، أَوْ لَحِيَتِهِ

قال : وَلَمْ يَخْنُبِ رسول الله صلى الله عليه وسلم . إنما كان البياض في عنقته ، وفي الصُّدُغَيْنِ ، وفي الرأس نَبْذَةً » « آخر جه مسلم .

**٨٧٥٩** (خ م - أبو مجيبة رضي الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله وسلم ، فرأيت ياضاً تحت شفه السفلي - العنفة ». وفي أخرى « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه يضاء - ووضع بعض أصابعه على عنقته - قيل له : مثل من أنت يومئذ؟ قال : أَبْرِي النَّبْلَ وأَرِيشَا » « آخر جه البخاري ومسلم .

**٨٧٦٠** (خ م ت - أبو مجيبة رضي الله عنه) قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي يشبهه ». هل

وزاد البخارى في رواية « وأمر لنا النبي صلى الله عليه وسلم بثلاثة عشر قلوصاً . فَقَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ تَقْبِضَهَا » .  
قال الحميدى : وزاد البرقانى - وذكره أبو مسعود الدمشقى - قال « فَأَبْوَا أَنْ يَعْطُونَا شَيْئاً . فَأَتَيْنَا أَبَا بَكْرَ فَأَعْطَانَا هَا » .

قال الحميدى : ولم أجده ذلك فيما عندنا من أصل كتاب البخارى . وعند البخارى فيه « فقلت لأبي جحيفة : صفة لي : قال كان أَيْضَنَ قَدْ شَيَطَنَ »  
وعند مسلم فيه « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أَيْضَنَ قَدْ شَابَ »  
وفي رواية الترمذى مثله . وزاد زيادة قد أوجب ذكرها في كتاب الوعد من حرف الواو .

وذكر الحميدى هذا الحديث مفرداً عن الذى قبله ، وهما بمعنى واحد .  
فاقتدينا به وأفردناهما .

٨٧٦١ (خ - جرير بن عماره رضى الله عنه) قال : إنه سأله عبد الله بن بُشِّير  
قال « أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شيخاً؟ قال : كان في عنقه شعرات يضن » أخرجه البخارى .

٨٧٦٢ (م س - جابر بن سمرة رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شيطَنَ مُقدَّمَ رأسه ولحيته . فكان إذا دهن لم يتبيَّن . فإذا شَعَّت رأسه تبيَّن . وكان كثيراً شعر اللحية . فقال رجل : وجهه مثل السيف؟ قال : لا ، بل مثل الشمس والقمر . وكان مستديرًا . قال : ورأيت الخاتم عند كتفيه مثل يضة الحمام ، يشبه جسده » أخرجه مسلم .

وفي رواية النسائي قال « سُئل جابر بن سمرة عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : كان إذا دهنَ رأسه لم يُرَ منْهُ ، وإذا لم يدهنَ رُؤَى منهُ » .

**٨٧٦٣** (خ - محمد بن سيرين رحمه الله) قال «قلت لعبيد : عندنا من شعر النبي صلى الله عليه وسلم ، أصبتناه من قبل أنس - أو من قبل أهل أنس - قال : لأن يكون عندي شعرة منه أحب إلى من الدنيا وما فيها» أخرجه البخاري.

**٨٧٦٤** (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلق يحلقه ، وأطاف به أصحابه . فايريدون أن تقع شعرة إلا في يد رجل» أخرجه مسلم .

#### النوع الثالث : في خاتم النبوة

**٨٧٦٥** (م - عبد الله بن سرسن رضي الله عنه) قال «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأكلت معه خبزاً ولحاً - أو قال : ثريدا - فقلت : يا رسول الله ، غفر الله لك . قال : ولك . قال الراوي عنه ، فقلت : أستغفر لك رسول الله ؟ قال : نعم ، ولك . ثم تلا هذه الآية (٤٧:١٩) واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات ) - ثم قال : دُرْتُ خَلْفَه ، فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه ، عند ناغض كتفيه اليسرى جمعاً . عليه خيلان ، كمثال الشاليل » أخرجه مسلم .

**٨٧٦٦** (ت - جابر بن سمرة رضي الله عنه) قال «كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم - الذي بين كتفيه - عَدَّة حمراء مثل يضة الحمام » أخرجه الترمذى

وقد تقدم في النوع الثاني في حديث جابر بن سمرة أيضاً مسلم ذكر «الخاتم»

**٨٧٦٧** (السائل بن زيد) قال «كان الخاتم مثل زر الحجلة . وكان أشهل

العينين ، منهوس العقب ، ضليع الفم» أخرجه رزين

#### النوع الرابع : في مشيه

**٨٧٦٨** (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال «مارأيت أحسن من رسول الله

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . كَأَنَّ الشَّمْسَ تَجْرِي فِي وَجْهِهِ . قَالَ : وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسْرَعَ فِي مَشْيِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَكَانُوا الْأَرْضُ تُطْوِي لَهُ . كَنَا إِذَا مَشَيْنَا مَعَهُ نَجْهَدُ أَنفُسَنَا ، وَإِنَّهُ لِغَيْرِ مُكْتَرٍ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

٨٧٦٩ (د - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَيْ كَأَنَّهُ يَتَوَكَّأُ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد .

٨٧٧٠ (عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَشَى تَكَفَّأَ تَكَفُّؤًا ، كَأَنَّمَا يَنْحَطِطُ مِنْ صَبَبٍ » أَخْرَجَهُ رَزِينَ  
النوع الخامس : في كلامه

٨٧٧١ (عَمْدَت - عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْدُثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادَ لِأَحْصَاهِهِ » .

وَفِي رِوَايَةِ عُرُوفَةِ عَنْ عُرُوفَةِ قَالَتْ « أَلَا يَعْجِبُكَ أَبُو فَلَانٌ ؟ جَلَسَ إِلَى جَانِبِ جُحْرَتِي يَحْدُثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْمِعِنِي ذَلِكَ . وَكُنْتُ أَسْبِحُ . فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضَى سُبْحَانِي . فَلَوْ أَدْرَكْتَهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ . إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسْرَدَكُمْ » هَذَا لِفْظُ الْبَخَارِيِّ . وَأَخْرَجَ مُسْلِمَ الْأُولَى .

وَمُسْلِمٌ قَالَ « كَانَ أَبُو هَرِيرَةَ يَحْدُثُ ، وَيَقُولُ : اسْمَعِي يَارَبَّ الْحَجَرَةِ . اسْمَعِي يَارَبَّ الْحَجَرَةِ - وَعَائِشَةَ تُصْلِي - فَلَمَا قَضَتْ صَلَاتِهَا . قَالَتْ لِعُرُوفَةَ : أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ آفِقًا ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْدُثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادَ لِأَحْصَاهِهِ » وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ الرِّوَايَةَ الثَّانِيَةَ .

وَلَهُ فِي أَخْرَى قَالَ عُرُوفَةَ « جَلَسَ أَبُو هَرِيرَةَ إِلَى جَنْبِ حَجَرَةِ عَائِشَةَ ، وَهِيَ تُصْلِي ، فَجَعَلَ يَقُولُ : اسْمَعِي يَارَبَّ الْحَجَرَةِ - مَرْتَبَنِ » وَذَكَرَ نَحْوَ رِوَايَةِ مُسْلِمٍ .

وَفِي رِوَايَةِ التَّرْمِذِيِّ قَالَتْ « مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْرُدُ

كسر ذمك هذا . ولكنه كان يتكلم بكلام يُبينه . فَصُلْ ، يَحْفَظُهُ مَنْ جَلَسَ إِلَيْهِ »

٨٧٧٢ (ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم يعيد الكلمة ثلاثة ، لِتُعْقَلَ عَنْهُ » أخرجه الترمذى .

٨٧٧٣ (د - رجل من الصحابة) خدمَ النبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ النَّبِيَّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا حَدَّثَ حَدِيثًا أَعَادَهُ - ثَلَاثَ مَرَاتٍ »

أخرجه أبو داود . وقال : رواه أبو سلام عن رجل خدم النبي صلى الله

عليه وسلم .

٨٧٧٤ (د - هابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال « كَانَ فِي كَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرْتِيلٌ ، أَوْ تَرْسِيلٌ » أخرجه أبو داود .

٨٧٧٥ (د - عائشة رضي الله عنها) قالت « كَانَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَامَ فَصْلٍ . يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ » أخرجه أبو داود .

٨٧٧٦ (د - عبد الله بن سليم رضي الله عنه) قال « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ يَتَحَدَّثُ ، يَكْثُرُ أَنْ يَرْفَعَ طَرَفَهُ إِلَى السَّمَاءِ »

أخرجه أبو داود .

#### النوع السادس : في عَرْقِهِ

٨٧٧٧ (خ م س - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أَنَّ أُمَّ سُلَيْمَ كَانَتْ

تَبَسُّطُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَطْعَمًا . فَيَقِيلُ عِنْدَهَا عَلَى ذَلِكَ النَّطْعَمِ . إِذَا قَامَ النَّبِيُّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَتْ مِنْ عَرْقِهِ وَشَعْرِهِ ، بَجْمَعَتْهُ فِي قَارُورَةٍ ، ثُمَّ جَعَلَتْهُ فِي

سُكُّ . قَالَ : فَلَمَّا حَضَرَتْ أُنْسَ بْنُ مَالِكَ الْوَفَاءَ أَوْصَى أَنْ يُجْعَلَ فِي حَنْوَحَهُ مِنْ

ذَلِكَ السُّكُّ . قَالَ : فَجَعَلَ فِي حَنْوَحَهُ » هذه رواية البخاري .

ومسلم قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يدخل بيته أم سليم ، فيتناه على

فراشها، وليست فيه . قال : بخاء ذات يوم، فنام على فراشها . فأتيتْ ، فقيل لها: هذا النبي صلى الله عليه وسلم نائم في بيتك على فراشك ؟ قال : بخاءت وقد عرقَ ، واستنقع عرقه على قطعة أديمٍ على الفراش . ففتحت عيدهتها ، فجعلت تُذْفَنُ ذلك العرق ، فتعصره في قواريرها . ففزع النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : ما تصنعين يا أم سليم ؟ فقالت : يارسول الله ، نرجو بركته لصبياناً . قال : أصبت<sup>(١)</sup> « ولسلم أيضاً قال « دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال عندنا فعرق وجهات أمي بقارورة ، فجعلت تسلّتُ العرق فيها . فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : يا أم سليم ، ما هذا الذي تصنعين ؟ قالت : هذا عرقكَ نجعله في طيننا . وهو أحطيب الطيب » وقد روى مسلم هذا عن أنس عن أم سليم نحوه . وفي رواية النسائي « أن النبي صلى الله عليه وسلم اضطجع على نطع فرق . فقامت أم سليم إلى عرقه . فنشفته ، فجعلته في قارورة . فرآها النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : ما هذا الذي تصنعين يا أم سليم ؟ فقالت : أجعل عرقك في طيني . فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

#### النوع السابع : في شجاعته

٨٧٧٨ (خ م د ت - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « كان فزع بالمدينة . فاستعار النبي صلى الله عليه وسلم فرساماً من أبي طلحة ، يقال له : المندوب . فركب . فلما رجع ، قال : ما رأينا من شيء . وإن وجدناه لجرأاً .

وفي رواية قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً . وكان أجود الناس . وكان أشجع الناس . ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة . فانطلق ناسٌ من قبل الصوت ، فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم راجعاً ، وقد

(١) وهذا - إن صح - من خواصه صلى الله عليه وسلم .

سبقهم إلى الصوت - وفي رواية : وقد استبرأ الخبر - وهو على فرس لأبي طلحة عُرْيٍ ، في عُنْقِه السَّيْفُ . وهو يقول : لن ترَاعُوا . قال : وجدناه بحراً - أو إنه بحراً - قال : وكان فرساً يُبَطَّأً .

وفي أخرى مختصرأ قال « استقبلهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس عُرْيٍ ، ماعليه سَرْجٌ . في عنقه سيف » آخر جه البخاري ومسلم .

وللبخاري « أن أهل المدينة فزعوا مرة . فركب النبي صلى الله عليه وسلم فرساً لأبي طلحة كان يقطُّفُ - أو كان فيه قِطافٌ - فلما رجع قال : وجدنا هذا فرسكم بحراً . وكان بعد لا يجاري » .

وله في أخرى قال « فَزِعَ النَّاسُ . فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيشًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ . فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ : لَمْ تَرَاعُوا . إِنَّهُ لَبَحْرٌ . هَا سُبْقٌ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ » .

وأخرج الترمذى الرواية الثانية ونحو الأولى .

وله في أخرى قال « رَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يَقَالُ لَهُ : مَنْدُوبٌ . فَقَالَ : مَا كَانَ مِنْ فَزَعٍ . وَإِنَّ وَجْدَنَاهُ بَحْرًا »

— وأخرج أبو داود نحو الرواية الأولى ولم يذكر لفظة « مندوب » .

النوع الثامن : في شيء من أخلاقه

**٨٧٧٩** (خ م ط د - عائنة رضى الله عنها) قالت « ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرتين فقط ، إلا أخذ أيسرها ، مالم يكن إلها . فإن كان إلها : كان أبعد الناس منه ، وما اتقتم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه في شيء فقط إلا أن تنتبه حرم الله فینتقم » آخر جه البخاري ومسلم والموطأ وأبو داود .

**٨٧٨٠** (م د - عائنة رضى الله عنها) قالت « ما ضرب رسول الله صلى الله

عليه وسلم شيئاً قط يده ، ولا امرأة ولا خادماً ، إلا أن يجاهد في سبيل الله .  
وما نيل منه شيء قط فinctum من صاحبه ، إلا أن ينهاك شيء من محارم الله  
فinctum « أخرجه مسلم .

هذا الحديث أخرجه الحميدى في أفراد مسلم . فالأول : في المتفق بين مسلم  
وبين البخارى . فلو جمعناها لجاز ، إلا أنها اقتدينا به .

وأخرج أبو داود طرفاً من هذا الحديث « ما ضرب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم خادماً ولا امرأة قط » لم يزد على هذا .

٨٧٨١ ( د - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « ما رأيت رجلاً انتقم  
أذن النبي صلى الله عليه وسلم فينحنّ رأسه ، وما رأيت رجلاً أخذ يده فترك  
يده ، حتى يكون الرجل هو الذي يدع يده » أخرجه أبو داود .

وفي رواية الترمذى قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا استقبله الرجل  
فصافحه لا ينزع يده من يده ، حتى يكون الرجل ينزع يده ولا يصرف وجهه  
عن وجهه ، حتى يكون الرجل هو يصرفه ، ولم ير مقدماً ركبته بين يدي  
جليس له » .

٨٧٨٢ ( خ - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « إن كانت الأمة تأخذ  
يد رسول الله صلى الله عليه وسلم والعبد . ويحيى إذا دعى » .

وفي رواية قال « كانت الأمة من إماء المدينة تأخذ يد رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، فتنطلق به حيث شاءت » أخرجه البخارى .

٨٧٨٣ ( م - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « ما رأيت أحداً كان  
أرحم بالعيال من رسول الله صلى الله عليه وسلم . كان إبراهيم مُسْتَرْضِعاً في عوالى  
المدينة . وكان ينطلق ونحن معه ، فيدخل البيت ، وإنه ليُدْخَن و كان ظئراً قيئنا

فياخذه فيقبله ، ثم يرجع . قال عمرو : فلما تُوفى إبراهيم . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن إبراهيم ابني ، وإن مات في الثدي . وإن له لظيرين يكملان رضاعته في الجنة » آخر جهه مسلم .

٨٧٨٤ (م - جابر بن سمرة رضي الله عنه ) قال « صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى . ثم خرج إلى أهله ، وخرجت معه . فاستقبله ولدان . فعل عسخ خدّي أحدهم واحداً واحداً . قال : وأما أنا فسخ خدّي . فوجدت ليده بردآ وريحا . كأنما أخرجها من جونة عطار » آخر جهه مسلم .

٨٧٨٥ (س - ابن أبي أوفى رضي الله عنه ) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِر الذكر ، ويُقلِّل اللغو . ويطيل الصلاة ، ويقصر الخطبة . ولا يأْنَفُ أن يعشى مع الأرمدة والمسكين ، فيقضى له الحاجة » آخر جهه النسائي .

٨٧٨٦ (خ - الأسود بن زرير التميمي رحمه الله ) قال : سألت عائشة رضي الله عنها « ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع في بيته ؟ قالت : يكون في مهنة أهله . فإذا حضرت الصلاة يتوضأ ويخرج إلى الصلاة » .  
آخر جهه البخاري والترمذى .

٨٧٨٧ (ت - عبد الله بن الحارث بن هزء رضي الله عنه ) قال « ما رأيت أحداً كثراً تبسمـاً من رسول الله صلى الله عليه وسلم » .  
وفي رواية قال « ما خصك رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا تبسمـاً » .  
آخر جهه الترمذى .

٨٧٨٨ (خ م ت د س - عائشة رضي الله عنها ) قالت « كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمّن في تعلمه وترجّله وظهوره وفي شأنه كله » .  
وفي رواية « كان يحب التيمّن ما استطاع » .

أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود.

وفي رواية الترمذى « كان يحب التيمن في ظهوره إذا تظهر ، وفي ترجله إذا ترجل ، وفي اتعاله إذا اتعل » وأخرج النسائى نحوه .

وله في أخرى « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن يأخذ يمينه ويحب التيمن في جميع أموره ». .

٨٧٨٩ (رس - أبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلس معنا في المسجد يُحِدِّثُنَا . فإذا قام قُنَا قِياماً حتى نراه قد دخلَ بعضَ بيوت أزواجِه . خدثنا يوماً ، فقمنا حين قام . فنظرنا إلى أعرابي قد أدركَه فَجَبَذَه بِرِدَائِه ، فَخَمَرَ رَبَّتِه . وَكَانَ رِدَاءُه خَشِينا فَالْتَّفَتَ إِلَيْهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : احْلِنِي عَلَى بَعِيرِي هَذِينَ . فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُنِي مِنْ مَالِكَ ، وَلَا مِنْ مَالِ أَيْكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ . لَا ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ . لَا ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ . لَا أَحْمِلُكَ حَتَّى تُقِيدَنِي مِنْ جَبَذَتِكَ الَّتِي جَبَذَتَنِي . فَكُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللهِ لَا أَقِدُكَهَا - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - قَالَ : ثُمَّ دَعَارْجَلًا . فَقَالَ لَهُ : احْلِنْ لَهُ بَعِيرِيهِ هَذِينَ : عَلَى بَعِيرِ شَعِيرَةَ ، وَعَلَى الْآخَرِ تَمَّراً . ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : انْصَرْفُوا عَلَى بُرْكَةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ » أخرجه أبو داود

وعند النسائى مثله إلى قوله « لَا أَقِدُكَهَا ، ثُمَّ قَالَ : فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ . كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : لَا وَاللهِ لَا أَقِدُكَ . فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ ، أَقْبَلَنَا إِلَيْهِ سِرَاعًا . فَالْتَّفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : عَزَّ مُتُّ عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلَامِي أَنْ لَا يَرْجِعَ مَقَامَه حَتَّى آذَنَ لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ مِّنَ الْقَوْمِ : يَا فَلَانُ ، احْلِنْ لَهُ عَلَى بَعِيرِ شَعِيرَةَ ، وَعَلَى بَعِيرِ تَمَّرَةَ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْصَرْفُوا »

وقال في رواية « فقمنا معه حتى لما بلغ وسط المسجد أدركه رجل » وذكره  
**٨٧٩٠** ( خ - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « كنت أمشي مع النبي  
 صلى الله عليه وسلم وعليه بُرْدٌ يجراني غليظ الحاشية . فأدركه أعرابي ، فيجده ، جبدة  
 شديدة ، حتى نظرت إلى صفة عاتق رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أثَّرتْ  
 بها حاشية البرد ، من شدة جَبَذَتْه . قال : يا محمد ، مُرْرِلٌ من مال الله الذي عندك .  
 فالتفت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أمر له بمعطر ».

وفي رواية نحوه ، وفيه « حتى إذا انشق البرد ، وحتى بقيت حاشيته في عنق  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخاري .

**٨٧٩١** ( خ م د - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « خدمت النبي صلى الله  
 عليه وسلم عشر سنين . والله ما قال لي أَفِ قَطْ ، ولا قال لشيء : لم فعلت كذا ،  
 وهلأ فعلت كذا؟ ».

وفي رواية قال « لَمَّا قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ أبو طلحة  
 يدي . فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، إن  
 أنساً غلام كيس ، فليخدمك . قال : نخدمته في السفر والحضر ، والله ما قال لي  
 لشيء صنعته : لَمَ صنعت هذا هكذا؟ ولا لشيء لم أصنعه : لَمَ تصنع هذا  
 هكذا؟ »

وفي أخرى « قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ليس له خادم . فأخذ  
 أبو طلحة يدي . فانطلق بي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم ذكره .  
 أخرجه البخاري ومسلم .

ومسلم قال « خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع سنين . فما أعممه قال  
 لى قط : لَمَ فعلت كذا وكذا؟ ولا عاب علىَ شيئاً قط ».

وفي أخرى له « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقاً فارسلني يوماً حاجة . فقلت : والله لا أذهب . وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله صلى الله عليه وسلم . تفرجت حتى أمر على صبيان ، وهم يلعبون في السوق . فإذا برسول الله صلى الله عليه وسلم بقفافى من ورائى . فنظرت إليه وهو يضحك . فقال : يا أنس ، ذهبت حيث أمرتك ؟ قال : قلت : نعم ، أنا أذهب يا رسول الله . قال أنس : والله لقد خدمته تسع سنين ما علمته قال لشيء صنته : لم فعلت كذا وكذا ؟ أو لشيء تركته : هلاً فعلت كذا وكذا ؟ »

وأخرج أبو داود الرواية التي أورثها « خدمت رسول الله » وزاد فيها معنى آخر . وقد ذكرت في النوع الأول من هذا الفصل .

٨٧٩٢ (م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى الغداة : جاءه خدم المدينة بآنية لهم فيها الماء . فما يأتونه يأنه إلا غمس يده فيه . فربما جاءوه في الغداة الباردة فيغمس يده فيه » أخرجه مسلم .

٨٧٩٣ (د س - أبو سعيد الخدري) قال « يدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم قسمًا . أقبل رجل ، فأكب عليه ، فطعنَهُ رسول الله صلى الله عليه وسلم برجون كان معه ، ففرح وجهه . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعال فاستقدِّم قال : بل عَفَوتُ يا رسول الله » أخرجه أبو داود والنسائي .

٨٧٩٤ (خ م ت د - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقاً ، وكان لي أخي قال له : أبو عمير - وهو فطيم - كان إذا جاء ، قال : يا أبو عمير ، ما فعل التغيير ، لغير كان يلعب به . وربما حضرت الصلاة وهو في بيتنا . فيأمر بالبساط الذي تحته ، فيكتس ثم يُنْضَح ، ثم يقوم ونقوم خلفه . فيصل إلى بنا » أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

وعند أبي داود قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخل علينا ، ولـى  
أخ صغير يُكـنـى أبا عـمـير . وـكـانـ له نـفـرـ يـلـعـبـ بـهـ ، فـاتـ . فـدـخـلـ النـبـيـ صلى اللهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ ذاتـ يـوـمـ ، فـرـآـهـ حـزـينـاـ . فـقـالـ : ما شـأـنـهـ ؟ قـالـواـ : مـاتـ نـفـرـهـ . فـقـالـ :  
أـبـاـ عـمـيرـ مـاـ فـعـلـ التـغـيـرـ ؟ » .

ولـلـتـرـمـذـىـ قـالـ «إـنـ كـانـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـيـخـالـطـنـاـ ، حـتـىـ يـقـولـ  
لـأـخـ لـيـ صـغـيـرـ : يـاـ أـبـاـ عـمـيرـ : مـاـ فـعـلـ التـغـيـرـ ؟ »

٨٧٩٥ (مـ - أـنـسـ بـنـ مـالـكـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) «أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ لـىـ : يـاـ بـنـيـ » أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ .

## الباب الثانى

فـ عـلـامـاتـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . وـفـيـهـ فـصـالـانـ

الفـصـلـ اـرـوـولـ : فـيـماـ كـانـ مـنـهـاـ قـبـلـ مـبـعـثـهـ

٨٧٩٦ (عـلـىـ بـنـ أـبـىـ طـالـبـ رـضـىـ اللـهـ عـنـ أـيـهـ) قـالـ «خـرـجـنـاـ إـلـىـ الشـامـ  
فـ أـشـيـاخـ مـنـ قـرـيـشـ . وـكـانـ مـعـيـ مـحـمـدـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـأـشـرـفـنـاـ عـلـىـ رـاهـبـ فـيـ  
الـطـرـيقـ وـرـزـلـنـاـ ، خـلـلـنـاـ رـوـاحـلـنـاـ . نـفـرـجـ إـلـيـنـاـ الـرـاهـبـ . وـكـانـ قـبـلـ ذـلـكـ لـاـ يـنـخـرـجـ  
إـلـيـنـاـ . بـخـلـعـ يـتـخـلـلـنـاـ ، حـتـىـ جـاءـ فـأـخـذـ يـدـ مـحـمـدـ . وـقـالـ : هـذـاـ سـيـدـ الـعـالـمـيـنـ . قـالـ :  
فـقـالـ لـهـ أـشـيـاخـ مـنـ قـرـيـشـ : وـمـاـ عـلـمـكـ بـاـ ؟ قـوـلـ : أـجـدـ صـفـتـهـ وـنـعـتـهـ فـيـ  
الـكـتـابـ الـمـنـزـلـ ، وـإـنـكـ حـيـنـ أـشـرـقـتـ لـمـ يـقـ شـجـرـ وـلـاـ حـجـرـ إـلـاـ خـرـ لـهـ سـاجـداـ ،  
وـلـاـ سـجـدـ الـجـمـادـاتـ إـلـاـ لـنـبـيـ . وـأـعـرـفـهـ بـخـاتـمـ النـبـوـةـ ، أـسـفـلـ مـنـ غـضـرـوفـ كـتـفـهـ  
مـثـلـ التـفـاحـةـ . ثـمـ رـجـعـ فـصـنـعـ طـعـاماـ فـأـتـاهـ بـهـ . وـكـانـ مـحـمـدـ فـيـ رـيـةـ إـلـيـلـ . جـاءـ  
وـعـلـيـهـ غـمـامـةـ تـُظـلهـ . فـلـمـ اـدـنـاـ وـجـدـ الـقـوـمـ قـدـ سـبـقـوـهـ إـلـىـ شـجـرـةـ . جـلـسـ فـيـ الشـمـسـ ،

قال في الشجرة عليه، وضَحَوا هُم في الشمس ، فيينا هو قائم عليهم ، يناشدهم الله  
أن لا يذهبوا به إلى الروم ، ويقول : إن رأوه عَرْفُوه بالصفة وآذوه . فيينا هو  
يناشدهم الله في ذلك التفت ، فإذا تَسْعَة مِنَ الرُّوم مُقْبَلُين نحو دَيْرِه . فاستقبلهم .  
وقال : ما جاءكم ؟ قالوا : بَلَغَنَا عن أَهْبَارِنَا أَنْ نَبِيًّا مِنَ الْعَرَبِ خَارِجٌ نحو بلادنا  
في هذا الشهـر . فلم يـق طـريق إـلا بـعـث إـلـيـه بـأـنـاسـ، وـبـعـثـنـا إـلـى طـرـيقـكـ هـذـاـ .  
قال : فـهـل خـلـفـكـمـ أـحـدـ خـيـرـ مـنـكـمـ ؟ قالـواـ : إـنـاـ اخـتـرـنـاـ لـطـرـيقـكـ هـذـهـ خـيـرـةـ . قالـ  
لـهـمـ : أـرـأـيـتـ أـمـرـاـ أـرـادـ اللـهـ تـبـارـكـ وـتـعـالـىـ أـنـ يـقـضـيـهـ ، هـلـ يـسـتـطـعـ أـحـدـ مـنـ  
الـنـاسـ أـنـ يـرـدـهـ ؟ قالـواـ لاـ . قالـ : فـبـاـيـعـوـاـ هـذـاـ النـبـيـ فـإـنـهـ حـقـ . فـبـاـيـعـوـهـ ، وـأـقـامـوـاـ  
مـعـ الـرـاهـبـ ، ثـمـ رـجـعـ إـلـيـنـاـ فـقـالـ : أـنـشـدـ كـمـ أـيـكـمـ وـلـيـهـ ؟ قالـواـ : هـذـاـ يـعـنـيـ فـاـ  
زـالـ يـنـاـشـدـنـيـ حـتـىـ رـدـدـتـهـ مـعـ رـجـالـ . فـكـانـ فـيـهـمـ بـلـالـ ، وـزـوـدـهـ الـرـاهـبـ كـعـكـاـ  
وـزـيـتاـ .

هذه الرواية ذكرها رازين هكذا عن علي عن أبيه . وأخرجه الترمذى  
عن أبي موسى الأشعري . قال «خرج أبو طالب إلى الشام ، وخرج معه النبي  
صلى الله عليه وسلم في أشياخ من قريش» وذكر نحوه هذه الرواية ، وليس بين  
الألفاظ كثير اختلاف<sup>(١)</sup> .

٨٧٩٧ (خ - عطاء بن بشار رضي الله عنه) قال «لقيت عبد الله بن عمرو  
بن العاص . قلت : أخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة .  
فقال : أجل ، إنه لم يوصوف في التوراة ببعض صفاتـهـ في القرآن (٣٣ : ٤٥) يا أيها  
النبي إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً) وحرزاً للآميين ، أنت عبدى ورسولى

(١) وهي رواية ظاهرة الوهن . لأن بلا لام يعرف ذكره ولا صلة له برسول الله  
صلى الله عليه وسلم إلا بعد المبعث .

سيتك المتكىل . ليس يفظ ولا غليظ ، ولا سخاب في الأسواق ، ولا يدفع بالسيئة  
السيئة ، ولكن يعفو ويصفح . ولن يقبضه حتى يُقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا  
لا إله إلا الله ، وفتح به أعيناً عمياً ، وأذاناً صماً ، وقلوباً غلباً » أخرجه البخاري  
٨٧٩٨ (ت - عبد الله بن سرور رضي الله عنه) قال « مكتوب في التوراة :  
محمد صلى الله عليه وسلم ، وعيسي ابن مرريم عليه السلام يُدفن معه » فقال  
أبو مودود المدنى : قد بقي في البيت موضع قبر . أخرجه الترمذى .

٨٧٩٩ (مس - أنس بن مالك رضي الله عنه) « أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أتاه جبريل عليه السلام - وهو يلعب مع الغلامان - فأخذه فصرعه  
فشق عن قلبه فاستخرج منه عَلَقَةً . فقال : هذا حَظُّ الشيطان منك ،  
ثم غسله في طَسْتٍ من ذهب باء زمزم ، ثم لَامَه ، ثم أعاده في مكانه . وجاء  
الغلامان يسعون إلى أمه - يعني ظِئْرَه - فقالوا : إن محمدًا قد قُتِلَ ، فاستقبلوه وهو  
متقع اللون . قال أنس : وقد كنت أرى ذلك المحيط في صدره » أخرجه مسلم .  
واختصره النسائي قال « إن الصلاة فرضت بعكة ، وإن ملائكة أتيا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذهبوا به إلى زمزم ، فشققاً بطنه . فأخرجا حشو  
في طَسْتٍ من ذهب . ففسلاه باء زمزم ، ثم كبساً جوفه حكمة وعلما » .

٨٨٠٠ (د - أبو موسى الرئيري) قال « أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
أصحابه أن يأتوا النجاشى - قال وذكر حدثه وموته وصلاته رسول الله على  
النجاشى - قال أبو موسى . فوجدناهم فأقنا معهم . قال : وسمعت النجاشى يقول :  
أشهد أن محمدًا رسول الله ، وأنه الذي بشَّرَ به عيسى ، ولو لا ما أنا مافيه من  
الملك ، وما تحملت من أمر الناس ، لأتيته حتى أحمل نعليه » أخرجه أبو داود .  
وأول روایته قال « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أنت تنطلق إلى

أرض النجاشي - وذكر حديثه - فقال النجاشي : أشهد أنه رسول الله » وذكر الحديث .

**٨٨٠١** (غ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) قال « ما سمعت عمر يقول شيءٌ قط : إنَّ لِأَظْنَهِ كَذَا إِلَّا كَانَ كَمَا يَظُنُّ . يَنْهَا عَمَرٌ جَالِسٌ : إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ جَاهِلٌ . فَقَالَ : لَقَدْ أَخْطَأْتُ ظَنِّي وَأَنْ هَذَا عَلَى دِينِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - أَوْ لَقَدْ كَانَ كَاهِنُهُمْ - عَلَيَّ الرَّجُلُ . فَدَعَاهُ لَهُ . فَقَالَ لَهُ ذَلِكُ . فَقَالَ : مَا رَأَيْتَ كَالْيَوْمِ اسْتُقْبِلُ بِهِ رَجُلٌ مُسْلِمٌ . قَالَ : إِنِّي أَعْزِمُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا أَخْبَرْتَنِي . قَالَ : كُنْتَ كَاهِنَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ : فَمَا أَعْجَبْتُ مَا جَاءَتِكَ بِهِ حِينَيْتِكَ . قَالَ : يَنْهَا أَنَا يَوْمًا فِي السُّوقِ جَاءَتِنِي أَعْرَفُ فِيهَا الْفَزَعَ ، قَالَتْ :

أَمْ تَرَ الْجَنَّةَ وَإِبْلَاسَهَا وَيَأسَهَا مِنْ بَعْدِ إِنْكَاسَهَا<sup>(١)</sup>

\* وَلَحْوَهَا بِالْقَلَاصِ وَأَحْلَاسَهَا \*

قال عمر : صدق . يَنْهَا أَنَا نَائِمٌ عَنْدَ آهَاتِهِمْ ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ بِعِجْلٍ فَذَبَحَهُ . فَصَرَخَ بِهِ صَارِخٌ ، لَمْ أَسْمَعْ صَارُوخًا أَشَدَّ صَوْتًا مِنْهُ ، يَقُولُ : يَا جَلِيلَ أَمْرِ نَجِيْحٍ . رَجُلٌ فَصِيحَّ يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَوَثَبَ الْقَوْمُ . قَلْتُ : لَا أَبْرُحُ حَتَّى أُعْلَمَ مَا وَرَاءَ هَذَا ، ثُمَّ نَادَى : يَا جَلِيلَ ، أَمْرِ نَجِيْحٍ ، رَجُلٌ فَصِيحَّ ، يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ . فَقَمَّتُ . فَلَمَّا قِيلَ : هَذَا نَبِيٌّ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

الفصل الثاني : فِيمَا كَانَ مِنْهَا بَعْدَ مَبْعَثِهِ

**٨٨٠٢** (غ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال : حدثني أبو سفيان ابن حرب من فيه إلى في قال « انطلقت في المدة التي كانت يبني وين رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فيينا أنا بالشام ؛ إذ جيء بكتاب من النبي إلى هرقل .

(١) بهامش الأصل : « إنْكَاسَهَا » .

قال : وَكَانَ دِحْيَةُ الْكَلَبِي جَاءَ بِهِ . فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمٍ بُصْرِيٍّ . فَدَفَعَهُ عَظِيمٌ بُصْرِيٍّ إِلَى هِرَقْلَ . فَقَالَ هِرَقْلَ : هَلْ هُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمٍ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟  
قَالُوا : نَعَمْ . فَدُعِيَتُ فِي نَفَرٍ مِنْ قَرِيشٍ . فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ ، فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ .  
فَقَالَ : أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نِسْبًا مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالَ أَبُو سَفِيَانُ : قَلْتَ :  
أَنَا . فَأَجْلَسْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَأَجْلَسْنَا أَصْحَابِي خَلْفِي . ثُمَّ دَعَا بِتَرْجَاهِهِ ، فَقَالَ : قَلْ  
لَهُؤُلَاءِ : إِنِّي سَائِلٌ هَذَا عَنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ . إِنَّ كَذَبَنِي فَكَذَبْتُهُ .  
قَالَ أَبُو سَفِيَانُ : وَأَيُّمُ اللَّهُ ، لَوْلَا أَنْ يُؤْثِرَ عَلَى الْكَذِبِ لَكَذَبْتُهُ ، ثُمَّ قَالَ  
لَتَرْجَاهِهِ ، سَلَّهُ : كَيْفَ حَسَبْتَهُ فِيهِمْ ؟ قَالَ : قَلْتَ : هُوَ فِينَا ذُو حَسَبْ . قَالَ : فَهَلْ  
كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ قَلْتَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ ، قَبْلَ أَنْ  
يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قَلْتَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَتَبَعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ أَمْ ضَعْفَاؤُهُ ؟ قَالَ : قَلْتَ :  
بَلْ ضَعْفَاؤُهُ . قَالَ : أَيْ زِيَادَةُ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قَلْتَ : لَا . بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : هَلْ يَرْتَدِدُ  
أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ، سَخْطَةً لَهُ ؟ قَالَ : قَلْتَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ  
قَاتَلُتُمُوهُ ؟ قَلْتَ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَ قَاتَلَكُمْ إِيَّاهُ ؟ قَالَ : قَلْتَ : يَكُونُ الْحَرْبُ  
يَيْنَا وَيَيْنَهُ سِجَالًا ، يُصَبِّ مَنَا وَنُصَبِّ مِنْهُ . قَالَ : فَهَلْ يَغْدُرُ ؟ قَالَ : قَلْتَ : لَا ،  
وَنَحْنُ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْمَدْهَةِ ، لَا نَدْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا ؟ - قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَمْكَنْتَنِي مِنْ كَلَمَةٍ  
أُدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ - قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلُ أَحَدٌ قَبْلَهُ ؟ قَلْتَ : لَا . ثُمَّ قَالَ  
لَتَرْجَاهِهِ : قَلْ لَهُ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسْبِهِ فِيهِمْ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيهِمْ ذُو حَسَبْ . وَكَذَلِكَ  
الرَّسُلُ تُبَعَّثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا . وَسَأَلْتُكَ : هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّ  
لَا . قَلْتُ : لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ ، قَلْتُ : رَجُلٌ يَطْلَبُ مَلِكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ عَنْ  
أَتَبَاعَهُ : أَصْعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ ؟ قَلْتَ : بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ ، وَمَا تَبَاعَ الرَّسُلُ . وَسَأَلْتُكَ :  
هَلْ كُنْتُمْ تَهْمُونَهُ بِالْكَذِبِ ، قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ : أَنَّ لَا . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ

يُكَلِّفُ الْكَذَبَ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ يَذْهَبَ فِي كَذَبٍ عَلَى اللَّهِ . وَسَأْلَتْهُ هُنَّا كُلُّهُمْ أَنْدَلَعَ عَنْ دِينِهِ ، بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخْطَةً لَهُ ؟ فَزَعَمَتْ : أَنَّ لَا ، وَكَذَلِكَ إِلَيْهِنَّ إِذَا خَالَطُ بَشَاشَةَ الْقُلُوبِ . وَسَأْلَتْهُ : هُنَّا يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ فَزَعَمَتْ : أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ إِلَيْهِنَّ حَتَّى يَمْتَهِنُوهُ . وَسَأْلَتْهُ : هُنَّا قَاتَلُوكُمْ ؟ فَزَعَمَتْ : أَنَّكُمْ قَاتَلُوكُمْ . فَتَكُونُ الْحَرَبُ يَنْكُمْ وَيَنْكُمْ سِجَالًا ، يَنْالُكُمْ وَتَنَالُوكُمْ مِنْهُ . وَكَذَلِكَ الرَّسُولُ تُبَتَّلِي ، ثُمَّ تَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ . وَسَأْلَتْهُ : هُنَّا يَغْدِرُ ؟ فَزَعَمَتْ : أَنَّهُ لَا يَغْدِرُ . وَكَذَلِكَ الرَّسُولُ لَا تَغْدِرُ . وَسَأْلَتْهُ : هُنَّا قَالُوا هَذَا الْقَوْلُ أَحَدُ قَبْلِهِ ؟ فَزَعَمَتْ : أَنَّ لَا ، فَقَلَّتْ : لَوْ كَانَ قَالَ هَذَا الْقَوْلُ أَحَدُ قَبْلِهِ ، قَلَّتْ : إِنَّمَا بِقَوْلِ قَبْلِهِ . ثُمَّ قَالَ : بِمَا يَأْمُرُكُمْ ؟ قَلَّا : يَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالزَّكَاةِ ، وَالصَّلَةِ ، وَالْعَفَافِ . قَالَ : إِنِّي أَعْلَمُ مَا تَقُولُ حَقًّا : فَإِنَّهُ نَبِيٌّ . وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَمْ أَكُنْ أَظْنَهُ مِنْكُمْ . وَلَوْ أَعْلَمُ أَنِّي أَخْلُصُ إِلَيْهِ لَأَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ . وَلَوْ كُنْتُ عَنْهُ لَغَسِلَتْ عَنْ قَدْمِيهِ . وَلَيَلْعُمَ مَلَكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيِّ . ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَرَأَهُ . فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ ، إِلَى هَرقلَ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْمَهْدِيَّ . أَمَّا بَعْدُ : فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَائِيَّةِ إِلَيْهِ وَسَلَمٍ ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ . وَأَسْلِمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مِنْ تَيْنٍ . فَإِنْ تَوَلَّتْ فَإِنَّ عَلِيَّكَ إِنَّمَا أَرِيَسِينَ وَ (٣٦) يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِيَّةِ سَوَادِيَّةِ يَنْتَنَا وَيَنْكُمْ : أَنَّ لَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ ، وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا . وَلَا يَتَخَذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ . فَإِنْ تَوَلَّوْا ، فَقُولُوا : أَشْهِدُو بِأَنَا مُسْلِمُونَ ) فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ ارْتَقَعَتِ الْأَصْوَاتُ عَنْهُ ، وَكَثُرَ الْلَّفَظُ . وَأَمَرَ بَنَاءً فَأَخْرَجَنَا . قَالَ : فَقَلَّتِ لِأَصْحَابِيِّ ، حِينَ خَرَجَنَا : لَقَدْ أَمْرَأَ أَمْرَأَ بْنَ أَبِي كَبِشَةَ ، إِنَّهُ لِيَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ . فَازَلَتْ مُؤْقِنًا بِأَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ سَيَظْهُرُ ، حَتَّى أَدْخُلَ اللَّهُ عَلَيَّ إِلَيْهِ

قال الزهري : فدعاه رجلٌ عظاء الروم ، جمعهم في دارِه . فقال : يا معاشر الروم ، هل لكم في الفلاح والرشد آخرَ الأبد ، وأن يثبت لكم ملوككم ؟ قال : خاصوا حيصة تاجر الوحوش إلى الأبواب فوجدوها قد أغلقت . قال : علىَّ بهم . فدعاه بهم . فقال : إنني اخترت شِدَّاتكم على دينكم . فقد رأيت منكم الذي أحبت . سجدوا له ورضوا عنه » .

هذا لفظ البخاري من رواية هشام بن يوسف وعبد الرزاق عن معمر .  
وعند مسلم من حديث محمد بن رافع وغيره عن عبد الرزاق عن معمر نحوه من أوله إلى قوله « حتى أدخل الله عَلَى الإسلام » وطرف من حديث صالح عن ابن شهاب بهذا الإسناد ، قال فيه : وزاد في الحديث « وكان قيسراً لما كشف الله عنه جنود فارس مشى من حصن إلى إيليا ، شكرَ آلاً أعلاه الله »  
قال مسلم وقال في الحديث « من محمد عبد الله ورسوله » وقال « إثيم اليرسيين »  
وقال « بداعية الإسلام » هذا القدر ذكره مسلم من رواية صالح .

قال الحيدري : وعماه في كتاب البرقاني متصلًا بقوله « شكرَ آلاً أعلاه » :  
« فلما جاء قيسراً كتابُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال حين قرأه : التمسوا  
ههنا أحداً من قومه . فسألهم عن رسول الله ؟ قال ابن عباس : فأخبرني أبو سفيان  
بن حرب : أنه كان بالشام ، قدموا تجارةً في المدة التي كانت بين رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وبين كفار قريش . قال أبو سفيان : فوجدنا رسول قيسراً  
بالشام . فانطلق بي وب أصحابي حتى قدمنا إيليا ، فأدخلنا عليه . فإذا هو جالس في  
مجلس ملكه ، عليه التاج ، وإذا حوله عظاء الروم . فقال لترجماته : سلهم أيهم  
أقرب نسباً إلى هذا الرجل الذي يزعم أنه نبي ؟ » وذكر نحو ما تقدم من حديث

معمر . وفي حديثه « فإن عليك إثم الريسيين » يعني الحراثين . وفي رواية « إثم الركوسين » .

وللبخاري في رواية أخرى نحو حديث معمر ، وفيه « ماذا يأمركم ؟ قلت ، يقول : اعبدوا الله وحده ، ولا تشركوا به شيئاً . واتركوا ما يقول آباءكم ، ويأمرنا بالصلوة ، والصدق ، والعفاف والصلة » وقال في الجواب أيضاً : إعادة هذا الحديث . وقال في آخره « فما زلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر ، حتى أدخل الله على قلبي الإسلام ، وأنا كاره . قال : وكان ابن الناطور صاحب إيليا ، وهرقل أسفقه على نصارى الشام - يُحَدَّثُ : أن هرقل حين قَدِمَ إيليا ، أصبح يوماً خبيث النفس . فقال بعض بطارقته : قد استنكرنا هيئتك . قال ابن الناطور : وكان هرقل حَزَاءً ، ينظر في النجوم . فقال لهم ، حين سأله : إن رأيت الليلة حين نظرت في النجوم مَلِكَ الختان قد ظهر . فلن يختتن من هذه الأمة ؟ قالوا : ليس يختتن إلا اليهود . فلا يهمُنَّك شأنهم . وَاكتب إلى مدان ملِكَ فليقتلوا من فيها من اليهود . فيما هم على أمرهم أَتَى هرقلُ بِرْجُلٍ أُرسِلَ بِهِ مَلِكَ غَسَاتٍ يخبر عن خبر رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما استخبره هرقل . قال : أذهبوا ، فانظروا : أختتن هو ؟ فنظروا إليه ، فخَدَّوْهُ أنه مختتن . وسألَهُ عن العرب ؟ فقال : هم مختتنون ، فقال هرقل : هذا مَلِكُ هذه الأمة قد ظهر . ثمَّ كتب هرقلُ إلى صاحبِ له بِرْوَمِيَّةَ - وكان نظيره في العلم - وسار هرقل إلى حمص ، حتى أتاه كتابٌ من صاحبه ، يوافق رأيَ هرقل على خروج النبي صلى الله عليه وسلم ، وأنهنبي . فأذنَ هرقلُ لعظاماء الروم في دَسْكَرَةِ له بِحَمْصَ ، ثمَّ أمرَ بابواها فأغلقت . ثمَّ قال : يا معاشر الروم ، هل لكم في الصلاح والرشد ، وأن يثبت مالكم ، فتبايعوا هذا النبي ؟ خاصوا حِيصةَ حُمُرَ الوحش

إلى الأبواب ، فوجدوها قد غلقت . ثم ذكر نحو ما في حديث عمرٍ إلى آخر هذا الفصل . ثم قال : فكان ذلك آخر شأن هرقلَ .

وفي رواية الترمذى عن ابن عباس «أن أبا سفيان أخبره: أن هرقل أرسل إليه في قرآن قريش ، وكانوا تجارةً بالشام . فأتوه - فذَكَرَ الحديث - ثم قال : فدعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقرئ . فإذا فيه : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هَرقلِ عَظِيمِ الْرُّومِ . السَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهَدِيَ . أَمَا بَعْدُ » هذا القدر أخرجه الترمذى في باب كيف يكتب إلى أهل الشرك حاجته إليه . وهو فصل من الحديث بطوله . ولم تثبت للترمذى علامة لفلة ما أخرج منه .

(٨٨٠٣) ثـ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهمـ قال «كان الجن يصعدون إلى السماء ، يستمعون الوحي . فإذا سمعوا الكلمة زادوا عليها تسعـاً . فأما الكلمة : فتكون حقـا . وأما ما زادوا : فيكون باطلـا . فلما بـعث رسول الله صلى الله عليه وسلم منعت الجن مقاعدهـا من السماء بالشـهـب . قال : ولم يكن النجوم يـرى بها قبل ذلك . فقال لهم إبليس : ماهـذا إلا أمرـ حدـثـ . فبعث جنـودـه ، فوجـدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قـائـما يـصلـى بين جـبلـين يـكـنـىـ . فأـتـوه فـأـخـبـروـه . فقال : هذا الحـدـثـ الذي حـدـثـ في الـأـرـضـ » أـخـرـجه التـرمـذـيـ .

باب الثالث

في بدء الوحي وكيفية نزوله

٤٨٨٠ (خـم - عائـة رضـى الله عنـها) قـالت «أوـل مـا بـدـىء بـه رـسـول الله صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ منـ الـوـحـى : الرـؤـيـا الصـالـحة فـي النـوـم . وـكـان لا يـرـى رـؤـيـا إـلا جاءـت مـثـل فـلـق الصـبـح ، ثـم حـبـب إـلـيـه الـخـلـاء . وـكـان يـخـلـو بـغـار حـرـاء ، فـيـتـحـثـث

فيه - وهو التعبد - الليلالي ذوات العدد قبل أن يُنْزَع إلى أهلها ، ويزود بذلك ، ثم يرجع إلى خديجة ، فيزيد ملتها . حتى جاءه الحق - وفي رواية : حتى جاء الحق - وهو في غار حراء . بباء الملك . فقال : أقرأ . قلت : ما أنا بقاريء . قال : فأخذني فغطني ، حتى بلغ مني الجهد . ثم أرسلني . فقال : أقرأ . فقلت : ما أنا بقاريء . فأخذني فغطني الثانية ، حتى بلغ مني الجهد . ثم أرسلني . فقال : أقرأ باسم ربك الذي خلق ، خلق الإنسان من علقة ، أقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم . علم الإنسان ما لم يعلم ) فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده . فدخل على خديجة بنت خويلد . فقال : زملوني ، زملوني . فزملاه حتى ذهب عنه الروع ، فقال خديجة - وأخبرها الخبر - لقد خشيت على نفسي . فقالت له خديجة : كلاما ، أبشر . فوالله لا يخزيك الله أبدا . إنك لتصلِّي الرحم . وتصدق الحديث . وتحمل الكل . وتكتب المعدوم . وتقرى الضيف . وتعين على نوائب الحق . فانطلقت به خديجة ، حتى أتت به ورقة ابن نوفل بن أسد بن عبد العزى بن قصى - وهو ابن عم خديجة ، أخي أبيها - وكان أمراً آتنصرف الجاهلية . وكان يكتب الكتاب العبراني . فكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله أن يكتب . وكان شيخاً كبيراً قد عمى . فقالت له خديجة : يا ابن عم ، اسمع من ابن أخيك . فقال له ورقة : يا ابن أخي ، ماذا ترى ؟ فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى . فقال له ورقة : هذا الناموس الذي نزل على موسى . يالىئنى فيها جذعاً . ليتنى أكون حياً إذ يخرجك قومك . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أونحرجي هم ؟ قال : نعم ، لم يأت رجل قط بثل

ماجشت به إلا عودي . وإن يُدرِّكني يومك حيَا نصْرُك نصراً مُؤَزَّراً . ثم لم ينشبْ ورقه أَنْ تُوقَّ . وفَتَرَ الْوَحْيَ » .

قال البخارى : وتابعه هلال بن وداد عن الزهرى . وقال يونس وم عمر : « ترجم بوادره » وفي حديث م عمر عن الزهرى عند مسلم « فوالله لا يحزن نَكَ الله أبداً » بالحاء والنون .

وزاد البخارى في رواية أخرى قال « وفَتَرَ الْوَحْيَ فَتَرَة ، حتى حزن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا بَلَغْنَا - حَزَنَّا غَدَّا مِنْهُ مَرَارًا يَتَرَدَّى مِنْ رَءُوسِ شَوَاهِقِ الْجَبَالِ . فَكَلَّا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ لَكَيْ يُلْقِي نَفْسَهُ مِنْهُ : تَبَدَّى لَهُ جَبَرِيلٌ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدَ إِنَّكَ رَسُولُ اللهِ حَقًّا . فَيَسْكُنُ لِذَلِكَ جَأْشُهُ فَيَرْجِعُ . إِنَّمَا طَالَتْ عَلَيْهِ فَتَرَةُ الْوَحْيِ غَدَّا مِثْلَ ذَلِكَ . إِنَّمَا أَوْفَى بِذِرْوَةِ جَبَلٍ تَبَدَّى لَهُ جَبَرِيلٌ . فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ » .

وأخرج الترمذى طرفاً من هذا الحديث قالت « أَوْلَى مَا ابْتُدِيَ به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ النَّبُوَةِ ، حِينَ أَرَادَ اللَّهُ كَرَامَتَهُ وَرَحْمَةَ الْعِبَادِ بِهِ : أَنْ لَا يُرَى رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ كَفَلَقَ الصَّبَحِ . فَكَثُرَ عَلَى ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يُعْكِثَ ، وَحَبَّبَ إِلَيْهِ الْخَلْوَةِ . فَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَخْلُو »

هذا القدر أخرجه منه الترمذى ، ولقلة ما أخرج منه لم تثبت له عالمة .

٨٨٠٥ (غم - عبي بن أبي كثير) قال « سَأَلْتُ أَبَا سَالِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَوْلَى مَا نَزَّلَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ (يَا أَيُّهَا الْمَدْثُرُ ) قَلْتُ : يَقُولُونَ (اقرأْ بِاسْمِ رَبِّكَ) قَالَ أَبُو سَالِمَةَ : سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ ذَلِكَ . فَقَلَّتْ لَهُ مِثْلُ الذِّي قَلَّتْ لَيْ . فَقَالَ لِي جَابِرُ : لَا أَحَدَّكَ إِلَّا مَا حَدَثَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : جَاؤْتَ بِحَرَاءَ شَهْرًا . فَلَمَّا قُضِيَتْ جَوَارِي . هَبَطَتْ ، فَنُودِيَتْ . فَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي فَلَمْ أَرَ شَيْئًا ،

ونظرت عن شمالي ، فلم أر شيئاً . ونظرت خلفي . فلم أر شيئاً . فرفعت رأسي ، فرأيت شيئاً . فأتيت خديجة . قلت : دَرُونِي . فدثروني ، وصبوا على ماء بارداً . فنزلت ( يا إياها المدثر . قم فأنذر . ورباك فكبير . وثيابك فظاهر . والرجز فاهجر ) وذلك قبل أن تفرض الصلاة » .

وفي رواية « فلما قضيت جواري هبطت فاستبيطنت الوادي . فنوديت . فنظرت أمامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي . فلم أر أحداً . ثم نوديت . فنظرت فلم أر أحداً ، ثم نوديت ، فرفعت رأسي . فإذا هو قاعد على عرش في الهواء - يعني جبريل - فأخذته رجفة شديدة . فأتيت خديجة . قلت : دَرُونِي . فدثروني ، وصبوا على ماء . فأنزل الله عن وجل ( يا إياها المدثر . قم فأنذر . ورباك فكبير ، وثيابك فظاهر )

وفي رواية « فإذا هو جالس على العرش بين السماء والأرض » .

وفي رواية عن أبي سلمة عن جابر قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يحدث عن فترة الوحي . فقال لي في حديثه « فيينا أنا أمشي ، سمعت صوتاً من السماء ، فرفعت رأسي . فإذا الملك الذي جاءني بحراة جالس على كرسى بين السماء والأرض ، بُخِثِّت منه ، فرجعت . قلت : زملوني زملوني . فدثروني . فأنزل الله عن وجل ( يا إياها المدثر . قم فأنذر . ورباك فكبير . وثيابك فظاهر . والرجز فاهجر ) قبل أن تفرض الصلاة . وهي الأوثان » .

وفي أخرى « بُخِثِّت منه حتى هويت إلى الأرض » وفيه قال أبو سلمة « والرجز الأوثان » قال « ثم حَمِيَ الوحي ، وتتابع » .

وأول هذه الرواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ثم فتر الوحي عنى فترة ، فيينا أنا أمشي - ثم ذكر نحوه »

أخرجه البخاري ومسلم . وأخرج الترمذى نحو الرواية الثالثة .

**٨٨٠٦** (خ م ط ت س - عائشة رضى الله عنها) أن الحيث بن هشام سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال « يارسول الله ، كيف يأتيك الوحي ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أحياناً يأتينى في مثل صالصلة الجرس - وهو أشدّه على - فيفصّم عنى وقد وعيتُ ما قال . وأحياناً يتمثّل لي الملك رجلاً فيكلمني . فأعى ما يقول . قالت عائشة : ولقد رأيته ينزل عليه الوحي في اليوم الشديد البرد فيفصّم عنه ، وإن جيئه ليتفصّد عرقاً » .

أخرجه البخاري ومسلم والموطأ والتزمذى . واللفظ للبخارى .

وفي رواية النسائي إلى قوله « فيفصّم عنى وقد وعيت عنه » ثم قال « وهو أشد على . وأحياناً يأتينى في مثل صورة الفتى ، فينبذه إلى » .

**٨٨٠٧** (ت - عمر بن الخطاب رضى الله عنه) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه الوحي : يسمع عند وجهه كدوى النحل . فأنزل عليه يوماً فكثنا ساعة ، ثم سرّى عنه . فقرأ (٢٣ : ١) - قد أفلح المؤمنون - إلى عشر آيات منها من أو لها ) وقال : من أقام هذه العشر آيات دخل الجنة . ثم استقبل القبلة ورفع يديه وقال : اللهم زدنا ولا تنقصنا . وأكرمنا ولا تهنا . وأعطنا ولا تخربنا . وآثرنا ولا تؤثر علينا . اللهم أرضنا وارض عننا » .

أخرجه الترمذى .

**٨٨٠٨** (م - عبادة بن الصامت رضى الله عنه) قال « كان نبي الله صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه كرب لذلك . وترబَّ وجهه » .

وفي رواية « كان إذا نزل عليه الوحي نكسَ رأسه . ونكس أصحابه رءوسهم . فلما أتليَ عنه رفع رأسه ورفعوا »

وف رواية « كان إذا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْى عَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ ، وَغَمَضَ عَيْنِيهِ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ . فَنَزَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا فَسَكَنَتْنَا . فَلَمَّا سَرَّى عَنْهُ قَالَ : خَذُوا عَنِّي ، خَذُوا عَنِّي . قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِهِنَّ سَبِيلًا . الْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مائة ، ثُمَّ تَقْيُّ عَام ، وَالثَّيْبُ بِالثَّيْبِ جَلْدُ مائة ثُمَّ الرَّجْمُ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٨٨٠٩ (أبو هريرة رضي الله عنه) قال « كان إذا جاء الوحي لا يخفى علينا . وإذا جاء ليس أحدٌ يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي » أخرجها رزين .

٨٨١٠ (خ م س - بعلى بن أمية رضي الله عنه) كان يقول لعمر « ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ينزل عليه الوحي . فلما كان النبي صلى الله عليه وسلم بالجعرانة ، وعليه ثوب قد أَظْلَلَ به عليه . ومعه ناس من أصحابه فيه عمر ؛ إذ جاءه رجل مُتَضَمِّنٌ بطريق . فقال : يا رسول الله ، كيف ترى في رجل أحرم في جنة بعد ما تَضَمَّنَ بطريق ؟ فنظر النبي صلى الله عليه وسلم ساعة ، ثم سكت . جاءه الوحي . فأشار عمر إلى يَعْنَى : أن تعال . جاء يعلى فأدخل رأسه . فإذا هو مُحَمَّر الوجه ، يَغْطِي لذلك ساعة ، ثم سرّى عنه . قال : أين السائل الذي سأله عن العمرة آنفًا ؟ فالتمس الرجل . بقي به إلى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : أمّا الطيب الذي بك : فاغسله ثلاث مرات . وأما الجبة : فانزعها ، ثم اصنع في عمر تلك كما تصنع في حبك » .

وفي رواية قال « كنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ أَثْرٌ صُفْرَةٌ - بِنْحُوهُ » أخرجها البخاري ومسلم .

وفي رواية النسائي . قال صفوان بن يعلى : قال أبي « ليتني أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم يُنْزَلَ عَلَيْهِ . فَيَنِمَا نَحْنُ بِالجُمُرَانَةِ - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فِي قُبَّةٍ - فَأَتَاهُ الْوَحْىُ . فَأَشَارَ إِلَى عُمْرٍ : أَنْ تَعْالَ . فَأَدْخَلَتُ رَأْسِي الْقُبَّةَ . فَأَتَاهُ رَجُلٌ  
قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بِعُمْرَةٍ مُتَضَمِّنَ بِطِيبٍ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ  
أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ ؟ فَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْىُ . فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْطِيَ لِذَلِكَ  
فَسُرْرَى عَنْهُ . فَقَالَ : أَنْ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَنِي آنَّفًا ؟ فَأَتَى الرَّجُلُ . فَقَالَ : أَمَا الْجَبَةُ  
فَاخْلُعْهَا . وَأَمَا الطَّيِّبُ : فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ أَحْدِثْ إِحْرَاماً »  
قال النسائي قوله « ثم أحدث إحراماً » ما أعلم أحداً قاله غير نوح بن  
حبيب . ولا أحسبه محفوظاً ، والله أعلم .

٨٨١١ (خ) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال - في قوله عز وجل  
(١٦: ٧٥) لا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ) - قال « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شَدَّةً . وَكَانَ مَا يُحْرِكُ بِهِ شَفَّيْهِ » - قال لى ابن جبير : فقال لى  
ابن عباس : أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْرِكُهُمَا . وَقَالَ  
سعيد : أَنَا أَحْرَكُهُمَا كَمَا كَانَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحْرِكُهُمَا . خَرَكَ شَفَّيْهِ - فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
(لَا تُحْرِكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنْ عَلِيْنَا جَمِيعَهُ وَقُرْآنَهُ) قال : جَمِيعَهُ فِي صَدْرِكَ ، ثُمَّ  
تَقْرُؤُهُ . قال : فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَاهُ جَبْرِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ  
اسْتَمَعَ . فَإِذَا انْطَلَقَ جَبْرِيلَ قَرَأَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا أَقْرَأَهُ »  
وفي رواية « كَمَا وَعَدَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

٨٨١٢ (خ) مس - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسَ . وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ  
جَبْرِيلَ . وَكَانَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلَ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ . فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ .  
فَلَرَسُولُ اللَّهِ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنْ الرَّبِيعِ الْمَرْسَلَةِ » .

وفي رواية نحوه قال « وكان جبريل يلقاه في كل ليلة من رمضان، حتى ينساخ. يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن ». أخرجه البخاري ومسلم والنسائي.

وأخرج النسائي عقيب هذا الحديث حديثاً عن عائشة رضي الله عنها قالت « مَا لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ لَعْنَةٍ تُذَكَّرُ ، وَكَانَ إِذَا كَانَ قَرِيبَ عَهْدِ بَحْرَيْلَ يَدْارِسُهُ : كَانَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرَّبِيعِ الْمَرْسَلَةَ ». .

قال النسائي : هذا خطأ . والصواب : حديث يونس بن زيد، أحدر رواة حديث ابن عباس .

٨٨١٣ ( خ - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال « كان يُعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن كل عام مرة . فُعرض عليه مرتين في العام الذي قبض فيه » أخرجه البخاري .

٨٨١٤ ( خ - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « إن الله تابع الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل وفاته ، حتى توفاه أكثراً ما كان الوحي ، ثم تُوفَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد » أخرجه البخاري .

٨٨١٥ ( خ م - أبو عثمان الترمذى رحمه الله ) أن سالمان قال « لا تكون إن استطعت أول من يدخل السوق ، ولا آخر من يخرج منها . فإنها معركة الشيطان . وبها ينصب رايته ». قال أبو عثمان : وأنبئت أن جبريل أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة . قال : فعل يتحدث ، ثم قام فقال النبي لأم سلمة : من هذا ؟ - أو كما قال - قالت : هذا دحية الكلبي . قال : فقالت أم سلمة : أيم الله ! ما حسبته إلا إياه ، حتى سمعت خطبة النبي صلى الله عليه وسلم بخبر جبريل » أو كما قال . قال : سليمان التميمي : فقلت لأبي عثمان : ممن سمعت

هذا الحديث؟ قال : من أَسْأَمَةَ بْنَ زَيْدَ . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

وأَخْرَجَ الْبَخَارِيُّ مِنْهُ قَوْلَهُ «أَبْشِرْتُ أَنْجِرِيلَ - إِلَى آخِرِهِ» وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَهُ

٨٨١٦ ) قَالَ « دَخَلْتُ مَعَ أَبِيهِ عَلَى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا سَلَّمْنَا عَلَيْهِ لَمْ يَأْذِنْ لَنَا، فَانْصَرَفْنَا . فَقَالَ لِي أَبِيهِ : أَمَا تَرَى كَيْفَ لَمَّا يَأْذِنْ لَنَا؟ قَاتَ : لَعْلَهُ كَانَ فِي سِرِّهِ مَعَ الَّذِي كَانَ يَنْاجِيهِ . فَقَالَ لِي : وَكَانَ مَعَهُ أَحَدٌ؟ قَلْتَ : نَعَمْ . قَالَ : ذَاكَ الَّذِي شَغَلَهُ . فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ لِي : أَنْتَ رَأَيْتَهُ؟ - أَوْ كَانَ قَالَ - قَلْتَ : نَعَمْ . قَالَ . ذَاكَ جَبْرِيلَ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ » أَخْرَجَهُ رَزِينَ .

٨٨١٧ (خ - بُوْسَفُ بْنُ مَاهِكَ) قَالَ « إِنِّي عَنْدَ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : إِذْ جَاءَهَا عَرَابِيُّ ، فَقَالَ : أَئِ الْكَفْنُ خَيْرٌ؟ قَلْتَ : وَيَحْلُثُ ! وَمَا يَضُرُّكَ؟

قَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَرِنِي مَصْحَافَكَ . قَالَتْ : لَمْ؟ قَالَ : لَعَلَّيُّ أَوْلَفَ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ . فَإِنَّهُ يَقْرَأُهُ غَيْرَ مَوْلَفٍ . قَالَتْ : وَمَا يَضُرُّكَ أَيْهَا قَرَأْتَ قَبْلُ؟ إِنَّمَا أَنْزَلْتَ أَوْلَ مَا نَزَلَ سُورَةَ الْمَفْصَلَ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ . وَلَوْ نَزَلَ أَوْلَ شَيْءٍ : لَا تَشْرِبُوا الْخَمْرَ . لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الْحَمْرَ أَبْدًا . وَلَوْ نَزَلَ : لَا تَزْنُوا ، لَقَالُوا : لَا نَدْعُ الزَّنَاءَ أَبْدًا . لَقَدْ نَزَلَ عَكْهَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَإِنِّي لَجَارِيَّ أَلْعَبٍ (٥٤: ٤٦) بِلِ السَّاعَةِ مُوْعِدُهُمْ . وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرَّ) وَمَا نَزَلَتْ سُورَةُ الْبَقْرَةِ وَالنِّسَاءِ إِلَّا وَأَنَا عَنْهُ . قَالَ : فَأَخْرَجْتُ لَهُ الْمَصْحَافَ فَأَمْلَأْتُ عَلَيْهِ آيَ السُّورَ » .

وَلَهُ فِي أَخْرَى مُخْتَصِّرٍ أَقَالَ : قَالَتْ عَائِشَةَ « لَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَجَارِيَّ أَلْعَبٍ (بِلِ السَّاعَةِ مُوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَدْهَى وَأَمْرَّ) » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ

٨٨١٨ (د - عَبْرَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَعْرِفُ فَصْلَ السُّورَةِ حَتَّى يَنْزَلَ عَلَيْهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ «  
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

(٨٨١٩) (قَالَ «لَمْ يَكُنْ يَعْرِفُ كَمَالَ السُّورَةِ

وَلَا تَفَادُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ» أَخْرَجَهُ رَزِينُ .

(٨٨٢٠) (د - الشَّعْبِيُّ ، وَأَبُو مَالِكٍ ، وَفَنَادِهُ ، وَتَابَتْ بْنَ عَمَارَةَ) «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ حَتَّى نَزَّلَ سُورَةَ الْمُنْذِرِ» .  
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ . هَكُذا عَنْ هَؤُلَاءِ الْمَذَكُورِينَ .

(٨٨٢١) (خَمْسَتُ - الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ «إِنَّ آخِرَ سُورَةِ

أُنْزَلَتْ تَامَةً : سُورَةُ التَّوْبَةِ . وَإِنَّ آخِرَ آيَةِ نَزَّلَتْ : آيَةُ الْكَلَالَةِ» .

وَفِي رِوَايَةِ «آخِرُ آيَةٍ نَزَّلَتْ كَامِلَةً» أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ .

وَمُسْلِمٌ أَنَّهُ قَالَ «آخِرُ آيَةٍ نَزَّلَتْ : يَسْتَفْتُونَكُمْ» وَأَخْرَجَ التَّرمِذِيُّ قَالَ «آخِرُ  
آيَةٍ أُنْزَلَتْ ، أَوْ آخِرُ شَيْءٍ أُنْزَلَ (٤: ١٧٦ يَسْتَفْتُونَكُمْ قُلِ اللَّهُ يُفْتِنُكُمْ فِي الْكَلَالَةِ)»

(٨٨٢٢) (م - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْتَةَ) قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ «تَدْرِي

آخِرَ سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَّلَتْ جَمِيعًا؟ قَلْتَ : نَعَمْ (إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحِ) قَالَ :  
صَدَقَتْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

(٨٨٢٣) (ت - عَبْدُ اللَّهِ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ «آخِرُ سُورَةِ

أُنْزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ وَالْفَتْحِ» أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ . وَقَالَ : وَقَدْ روَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

أَنَّهُ قَالَ «آخِرُ سُورَةٍ أُنْزَلَتْ (إِذَا جَاءَ نَصْرَ اللَّهِ وَالْفَتْحِ)» .

(٨٨٢٤) (خ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ «آخِرُ آيَةٍ نَزَّلَتْ عَلَى

النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آيَةُ الرِّبَا» أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

(٨٨٢٥) (د - حَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

صلى الله عليه وسلم يعرض نفسه بال موقف . فيقول : ألا رجل يحملني إلى قومه ؟  
فإن قريشاً منعوني أن أبلغَ كلام ربِّي » أخرجه أبو داود والترمذى .

## الباب الـ اربعـ

في الإسراء وما يتعلـق به

٨٨٢٦ (خـ مـ تـ سـ - فـ نـادـةـ بـنـ دـعـامـ) عنـ أـنـسـ عـنـ مـالـكـ بـنـ صـعـصـعـةـ :  
أـنـ نـبـيـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ حـدـثـهـ عـنـ لـيـلـةـ أـسـرـىـ بـهـ . قـالـ « يـنـماـ أـنـافـ الـحـطـيمـ  
ـ وـ رـبـ عـاقـلـ فـيـ الـحـجـرـ مـضـطـجـعـ . وـ مـنـهـ مـنـ قـالـ : بـيـنـ النـائـمـ وـ الـيقـظـانـ . إـذـاـ أـتـانـيـ  
ـ آـتـ فـقـدـ . قـالـ : فـسـمـعـتـهـ يـقـولـ : فـشـقـ . مـاـيـنـ هـذـهـ إـلـىـ هـذـهـ . فـقـلـتـ لـلـجـارـوـدـ ، وـهـوـ  
ـ إـلـىـ جـنـبـيـ : مـاـيـعـنـيـ بـهـ ؟ قـالـ : مـنـ ثـغـرـةـ نـحـرـهـ إـلـىـ شـعـرـتـهـ ، وـسـمـعـتـهـ يـقـولـ : مـنـ  
ـ قـصـهـ إـلـىـ شـعـرـتـهـ . فـاسـتـخـرـجـ قـلـبـيـ ، ثـمـ أـتـيـتـ بـطـسـتـ مـنـ ذـهـبـ مـمـلـوـةـ إـعـانـاـ .  
ـ فـقـسـلـ قـلـبـيـ ، ثـمـ حـشـىـ ، ثـمـ أـعـيـدـ . ثـمـ أـتـيـتـ بـدـأـبـةـ ، دـوـنـ الـبـغـلـ وـفـوـقـ الـحـمـارـ ،  
ـ أـيـضـ . فـقـالـ لـهـ الـجـارـوـدـ : هـوـ الـبـرـاقـ يـاـ أـبـاـ حـزـةـ ؟ فـقـالـ أـنـسـ : نـعـمـ . يـضـعـ خـطـوـةـ  
ـ عـنـ أـقـصـيـ طـرـفـ . فـحـمـلـتـ عـلـيـهـ . فـاـنـطـلـقـ فـيـ جـبـرـيـلـ ، حـتـىـ أـقـىـ السـمـاءـ الدـنـيـاـ ،  
ـ فـاسـتـفـتـحـ . فـقـيلـ : مـنـ هـذـاـ ؟ قـالـ : جـبـرـيـلـ . قـيلـ : وـمـنـ مـعـكـ ؟ قـالـ : مـحـمـدـ . قـيلـ :  
ـ وـقـدـ أـرـسـلـ إـلـيـهـ ؟ قـالـ : نـعـمـ . قـيلـ : مـرـحـبـاـ بـهـ . فـلـنـعـمـ الـجـبـيـ جـاءـ . فـفـتـحـ . فـلـمـ خـلـصـتـ ،  
ـ إـذـاـ فـيـهـ آـدـمـ . فـقـالـ : هـذـاـ أـبـوـكـ آـدـمـ . فـسـلـمـ عـلـيـهـ ، فـسـلـمـتـ عـلـيـهـ . فـرـدـ السـلـامـ . وـقـالـ :  
ـ مـرـحـبـاـ بـالـبـنـ الصـالـحـ وـالـبـنـيـ الصـالـحـ . ثـمـ صـعـدـ حـتـىـ أـقـىـ السـمـاءـ الثـانـيـةـ . فـاسـتـفـتـحـ . قـيلـ :  
ـ مـنـ هـذـاـ ؟ قـالـ : جـبـرـيـلـ . قـالـ : وـمـنـ مـعـكـ ؟ قـالـ : مـحـمـدـ . قـيلـ : وـقـدـ أـرـسـلـ إـلـيـهـ ؟  
ـ قـالـ نـعـمـ . قـيلـ : مـرـحـبـاـ بـهـ وـلـنـعـمـ الـجـبـيـ جـاءـ . فـفـتـحـ . فـلـمـ خـلـصـتـ . إـذـاـ يـحـيـ وـعـيـسـىـ  
ـ وـهـرـاـ اـبـنـ خـالـتـ . قـالـ : هـذـاـ يـحـيـ وـعـيـسـىـ ، فـسـلـمـ عـلـيـهـمـاـ . فـسـلـمـتـ فـرـداـ ، ثـمـ قـالـ :  
ـ مـرـحـبـاـ بـالـأـخـ الصـالـحـ وـالـبـنـيـ الصـالـحـ . ثـمـ صـعـدـ بـيـ إـلـىـ السـمـاءـ الثـالـثـةـ فـاسـتـفـتـحـ . فـقـيلـ

من هذا؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟  
قال : نعم . قيل : مرحباً به . فلنعمل المحبى جاء . فلما خلصتُ . فإذا يوسف . قال :  
هذا يوسف فسلم عليه . فسالمت عليه فرد . ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح  
والنبي الصالح . ثم صعد حتى أتى السماء الرابعة . فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال :  
جبريل . فقال : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل :  
مرحباً به . فلنعمل المحبى جاء ففتح . فلما خلصت . فإذا إدريس . قال : هذا إدريس  
فسلم عليه . فسالمت عليه ، فرد . ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . ثم  
صعد بي ، حتى أتى السماء الخامسة فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل :  
ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به . فلنعمل  
المحبى جاء . فلما خلصتُ . فإذا هارون . قال : هذا هارون فسلم عليه ، فسالمت  
عليه . فرد ، ثم قال : مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح ، ثم صعد حتى أتى السماء  
ال السادسة فاستفتح . قيل : من هذا ؟ قال : جبريل . قيل : ومن معك ؟ قال :  
محمد . قيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به . فلنعمل المحبى جاء . فلما  
خلصتُ . فإذا موسى . قال : هذا موسى ، فسلم عليه . فسالمت عليه فرد ، ثم قال :  
مرحباً بالأخ الصالح والنبي الصالح . فلما جاوزته بكى ، فقيل : ما يبكيك ؟ قال :  
أبكي : لأن غلاماً بعث بعدي يدخل الجنة من أمته أكثراً مما يدخلها من أمتي  
ثم صعد بي إلى السماء السابعة ، فاستفتح جبريل . فقيل : من هذا ؟ قال : جبريل  
قيل : ومن معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : نعم . قيل : مرحباً به  
فلنعم المحبى جاء . فلما خلصتُ . فإذا إبراهيم . قال : هذا أبوك فسلم عليه ، فسالمت  
عليه . فرد السلام ، ثم قال : مرحباً بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت إلى  
سِدْرَةِ المُنْتَهَى . فإذا نَيْقَهَا مِثْلُ قِلَال هَجَرَ ، وَإِذَا وَرَقَهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ . قال :

هذه سِدْرَة المُتَهَى . فإذا أربعة أنهار : نهران باطنان ، ونهران ظاهران . فقلت : ما هذان ياجبريل ؟ قال : أما الباطنان : قهران في الجنة . وأما الظاهران : فالنيل والفرات . ثم رفع لي البيت المعمور ، ثم أتيت إلَيْهِ من خمر ، وإناء من لبن ، وإناء من عسل . فأخذت اللبن . فقال : هي الفطرة التي أنت عليها وأمنتك . قال : ثم فرضت على الصلاة ، خمسين صلاة كل يوم . فرجعت فررت على موسى . فقال : يَمْ أُمِرْت ؟ قلت : أمرت بخمسين صلاة كل يوم . قال : إن أمنتك لا تستطيع خمسين صلاة كل يوم . وإنِّي وَاللَّهِ قَدْ جَرَبْتُ النَّاسَ مِنْ قَبْلِكَ ، وعالجت بني إسرائيل أشدَّ المعالجة . فارجع إلى ربِّك فاسأله التخفيف لأمنتك . فرجعت فوضع عنى عشرًا . فرجعت فقال مثله . فرجعت إلى موسى ، فوضع عنى عشرًا . فرجعت إلى موسى . فقال مثله . فوضع عنى عشرًا . فرجعت إلى موسى . فقال مثله . فرجعت فأمرت بعشر صلوات كل يوم . فقال مثله . فرجعت فأمرت بخمس صلوات كل يوم . قال : إن أمنتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم ، وإنِّي قد جربت الناس قبلك ، وعالجت بني إسرائيل أشدَّ المعالجة . فارجع إلى ربِّك ، فاسأله التخفيف لأمنتك . قال : سأله ربِّي حتى استحببت ، ولكن أرضي وأسلم . فلما جاوزت ، نادى منادي : أمضيت فريضتي ، وخففت عن عبادي » وفي رواية « يينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان » وفيه « ثم غسل البطن باء زمم ، ثم ملئ حكمة وإيماناً » وفيه « فرفع لي البيت المعمور . فسألت جبريل ؟ فقال : هذا البيت المعمور ، يصلى فيه كل يوم سبعون ألف ملك ، إذا خرجوا لم يعودوا آخر ما عليهم » وفي آخره « خففت عن عبادي ، وأجزي بالحسنة عشرة »

وفي أخرى « يينا أنا عند البيت ، بين النائم واليقظان ؛ إذ سمعت قائلًا يقول :

أَحَدُ الْثَّلَاثَةِ، بَيْنَ الرِّجْلَيْنِ. فَأَتَيْتُ، فَانطَّلَقَ بِي. فَأَتَيْتُ بَطْسَتَ مِنْ ذَهَبٍ، فِيهَا  
مِنْ مَاءِ زَمْزَمْ. فَشُرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا - يَعْنِي إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ « .  
وَفِي أُخْرَى « فَأَتَيْتُ بَطْسَتَ مِنْ ذَهَبٍ مِمْتَلِئٌ حِكْمَةً وَإِيمَانًا. فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ  
إِلَى مَرَاقِ الْبَطْنِ، فَغَسَّلَ بَعْدَ مَاءِ زَمْزَمْ » .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ . وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ نَحْوَهُ وَأَخْصَرَ مِنْهُ . وَهَذَا أَتَمُّ  
وَأَطْوَلُ . وَأَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ إِلَى قَوْلِهِ « فَغَسَّلَهُ مَاءُ زَمْزَمْ، ثُمَّ أُعْيَدَ مَكَانَهُ . ثُمَّ  
خَشِيَّ إِيمَانًا وَحِكْمَةً » قَالَ التَّرمِذِيُّ : وَفِي الْحَدِيثِ قَصْةٌ طَوِيلَةٌ . وَلَمْ يُذَكَّرْهَا .

٨٨٢٧ (خَمْسَتِ سَعِيدٍ) - سَعِيدَ بْنَ بَهْرَلَ (قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَرِيْ)  
إِنَّهُ سَمِعَ أَنَّسَ بْنَ مَالِكَ يَقُولُ « أَسْرَيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ  
الْكَعْبَةِ: أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ فَقَرَّ - قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ - <sup>(١)</sup> وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ.  
فَقَالَ أَوْلَاهُمْ: أَيُّهُمْ هُوَ؟ فَقَالَ أَوْسَطُهُمْ: هُوَ خَيْرُهُمْ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ: خَذُوهُ خَيْرُهُمْ .  
فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ . فَلَمْ يَرُهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى، فَيَمْرِي قَلْبُهُ وَتَنَامُ عَيْنِهِ، وَلَا  
يَنَامُ قَلْبُهُ - وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ عَيْنُهُمْ، وَلَا تَنَامُ قَلْبُهُمْ فَلَمْ يَكُلُّوهُ - حَتَّى احْتَلُوهُ  
فَوَضَعُوهُ عَنْدَ بَئْرِ زَمْزَمْ . فَتَوَلَّهُ مِنْهُمْ جَبَرِيلُ . فَشَقَّ جَبَرِيلَ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتَهِ  
حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، وَغَسَّلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمْ . حَتَّى أَنْقَى جَوْفَهُ . ثُمَّ أَتَى  
بَطْسَتَ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ، مَحْشُوًا إِيمَانًا وَحِكْمَةً . خَشِيَّ بِهِ صَدْرَهُ  
وَلَغَادِيْدُهُ - يَعْنِي عَرُوقَ حَلْقِهِ - ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا . فَضَرَبَ  
بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا . فَنَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبَرِيلُ . قَالَ: وَمَنْ مَعَكَ؟

(١) قَالَ التَّنوُويُّ: فِي رِوَايَةِ شَرِيكٍ أَوْهَامُ أَنْكَرَهَا الْعُلَمَاءُ . مِنْ جَلْتَهَا أَنَّهُ قَالَ « قَبْلَ  
أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ » وَهُوَ غَلطٌ لَمْ يَوْافِقْ عَلَيْهِ . وَالْإِجْمَاعُ عَلَى أَنَّ الصَّلَاةَ فَرِضَتْ لَيْلَةَ الإِسْرَاءِ .  
وَفِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ جَوابُ جَبَرِيلَ عَلَى سُؤَالِ خَزَنَةِ السَّمَوَاتِ « نَعَمْ بَعْثَ إِلَيْهِ »

قال : معي محمد . قال : وقد بعثت إليه ؟ قال : نعم . قالوا : فرحبًا به وأهلاً . واستبشر به أهل السماء ، لا يعلم أهل السماء ما يريده الله في الأرض حتى يعلّمهم . فوُجِدَ في السماء الدنيا : آدم عليه السلام . فقال له جبريل : هذا أبوك ، فسلم عليه . فسلم عليه ورد عليه . وقال : مرحباً وأهلاً يا بني ، نعم الابن أنت . فإذا هو في السماء الدنيا بنرين يطربان . فقال : ما هذان التهران يا جبريل ؟ قال : هذا النيل ، وهذا الفرات - عنصراً هما - . قال : ثم مضى به في السماء . فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد ، فضرب بيده . فإذا هو مسک أذفر . قال : ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذا الكوثر الذي خبأ لك ربك . ثم عرج به إلى السماء الثانية . فقالت له الملائكة مثل ما قالت له الأولى : من هذا ؟ قال جبريل . قالوا : ومن معك ؟ قال : محمد . قالوا : وقد بعثت إليه ؟ قال نعم . قالوا : مرحباً به وأهلاً . قال : ثم عرج به إلى السماء الثالثة . وقالوا مثل ما قالت الأولى والثانية . ثم عرج به إلى الرابعة ، فقالوا له مثل ذلك . ثم عرج به إلى الخامسة . فقالوا : مثل ذلك . ثم عرج به إلى السادسة فقالوا مثل ذلك . ثم عرج به إلى السابعة . فقالوا له مثل ذلك . كل سماء فيها أنبياء قد سَّامَهم . فأُوعيَتْ منهم إدريس في الثانية ، وهرون في الرابعة ، وآخر في الخامسة - ولم أحفظ اسمه - وإبراهيم في السادسة ، وموسى في السابعة ، بتفضيل كلام الله . فقال موسى : رب ، لم أُظنْ أن ترفع على أحداً ، ثم علا به فوق ذلك مما لا يعلمه أحد إلا الله ، حتى جاء سدرة المنتهى . ودُنِي الجبار رب العزة ، فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى . فأوحى الله إليه فيما يوحى إليه خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة . ثم هبط حتى بلغ موسى ، فاحتبسه موسى . فقال : يا محمد ، ماذا عَهَدْتَ إليك ؟ قال : عَهَدْتَ إلى خمسين صلاة كل يوم وليلة . قال : إن أمتك لا تستطيع ذلك . فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم . فالتفت النبي صلى الله عليه

وسلم إلى جبريل - كأنه يستشيره في ذلك - فأشار إليه جبريل : أن نعم ، إن شئت . فعلا به إلى الجبار تعالى . فقال ، وهو مكانه : يارب خف عننا ، فإن أمتى لا تستطيع هذا . فوضع عنه عشر صلوات . ثم رجع إلى موسى فاحتبسه . فلم يزل يردد موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات . ثم احتبسه موسى عند الحس . فقال : يا محمد ، لقد راودت بنى إسرائيل قوى على أدنى من هذا ، فضعفوا وتركوه . فامتلك أضعف أجساداً وقلوبًا وأبداناً وأبصاراً وأسماءً . فارجع فليخف عنك ربك . كل ذلك يلتفت النبي صلى الله عليه وسلم إلى جبريل ليُشير عليه ، فلا يكره ذلك جبريل . فرفعه عند الخامسة ، فقال : يارب ، إن أمتى ضعفاء ، أجسادهم وقلوبهم وأسمائهم وأبدانهم . نخف عننا . فقال الجبار : يا محمد قال : ليك وسعديك . قال : لا يُيدل القول لدى ، كما فرضت عليك في أم الكتاب . فكل حسنة عشر أمثالها . فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك . فرجع إلى موسى ، فقال : كيف فعلت ؟ فقال : خف عننا ، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها . فقال موسى : قد والله راودت بنى إسرائيل على أدنى من ذلك . فتركوه . فارجع إلى ربك فليخف عنك أيضاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا موسى ، قد والله استحييت من ربى مما أختلف . قال : فاهبط بسم الله . واستيقظ وهو في المسجد الحرام » .

هذا لفظ حديث البخاري . ذكره في كتاب التوحيد .

وأدرج مسلم حديث شريك عن أنس الموقوف عليه على حديث ثابت البناني . وذكر من أول حديث شريك طرقاً ، ثم قال « وساق الحديث نحو حديث ثابت » قال مسلم « وقدم فيه شيئاً وأخر وزاد وقص . وليس في حديث من هذه الألفاظ إلا ما نورده على نصه » آخرجه مسلم من حديث حماد

ابن سَلَمَةَ عن ثابت عن أنس أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «أَتَيْتَ بِالْبَرَاقِ»  
— وهو دابة أَيْضُ طَوِيلٌ، فوق الْحَمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ — حَافِرَهُ عَنْدَ مَتْهِي طَرْفِهِ .  
قال : فَرَكِبَتْهُ حَتَّى أَتَيْتَ بِيَتَ الْمَقْدِسِ ، قَالَ : فَرَبَطَتْهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ  
قال : ثُمَّ دَخَلَتِ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ خَرَجْتُ ، بِخَاءَنِي جَبْرِيلُ بِإِنَاءِ  
مِنَ الْحَمَرِ وَإِنَاءِ مِنَ الْلَّبَنِ . فَاخْتَرْتُ الْلَّبَنَ . فَقَالَ جَبْرِيلُ : اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ . قَالَ :  
ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ . فَقَيْلَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ :  
وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَيْلَ : وَقَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ لَنَا .  
إِذَا أَنَا بِآدَمَ . فَرَحِبَ بِي وَدَعَالِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ الثَّانِيَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ  
جَبْرِيلُ . فَقَيْلَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَيْلَ :  
وَقَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ ، فَفَتَحَ لَنَا . إِذَا بَابِي الْخَالَةِ عِيسَى بْنُ مُرَيْمَ ،  
وَيَحْيَى بْنُ زَكْرِيَا . فَرَحِبَ بِي وَدَعَالِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ الثَّالِثَةِ . فَاسْتَفْتَحَ  
جَبْرِيلُ . فَقَيْلَ : مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَيْلَ : وَقَدْ  
بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ لَنَا . إِذَا أَنَا يَوْسُفُ ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ  
شَطَرَ الْحَسْنَ . قَالَ : فَرَحِبَ بِي وَدَعَالِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ الرَّابِعَةِ .  
فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ . فَقَيْلَ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ  
قَيْلَ : وَقَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ لَنَا . إِذَا أَنَا يَادِرِيسُ ، فَرَحِبَ  
وَدَعَالِي بِخَيْرٍ . قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١٩: ٥٧) وَرَفَعَنَاهُ مَكَانًا عَلَيْهَا) ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى  
السَّمَاوَاتِ الْخَامِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ . قَيْلَ : مَنْ هَذَا؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ . وَمَنْ  
مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَيْلَ : وَقَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ : قَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ . فَفَتَحَ . إِذَا بَهْرُونَ .  
فَرَحِبَ وَدَعَالِي بِخَيْرٍ . ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاوَاتِ السَّادِسَةِ . فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ . قَيْلَ : مَنْ  
هَذَا؟ قَالَ : جَبْرِيلُ . قَيْلَ : وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قَيْلَ : وَقَدْ بُعْثِتَ إِلَيْهِ؟ قَالَ :

قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا بوسى عليه السلام . فرحب ودعالي بخير . ثم  
عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح . فقيل : من هذا ؟ قال جبريل . قيل : ومن  
معك ؟ قال : محمد . قيل : وقد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه . ففتح لنا . فإذا أنا  
بإبراهيم عليه السلام ، مُسِنِداً ظهره إلى البيت المعمور ، فإذا هو يدخله كل يوم  
سبعون ألف ملك لا يعودون إليه . ثم ذهب به إلى سِدْرَة المتهي ، وإذا أوراقها  
كآذان الفيلة ، وإذا غُرُّها كالقلال . قال : فلما غشياها من أمر الله عز وجل  
ما غشى تغيرت . فاحد من خلق الله يستطيع أن ينعتها من حسنها . فأوحى إلى  
ما أوحى . ففرض على حسين صلاة في كل يوم وليلة . فنزلت إلى موسى . فقال :  
ما فرض ربك على أمتك ؟ قلت : حسين صلاة . قال : ارجع إلى ربك ، فسأل الله  
التخفيف . فإن أمتك لا يطيقون ذلك . فإني قد بلوت بنى إسرائيل وخبرتهم .  
قال : فرجعت إلى ربى . قلت : يا رب ، خف عن أمتي . خط عن خمسا .  
فرجعت إلى موسى . قلت : خط عن خمسا . فقال : إن أمتك لا يطيقون ذلك .  
فارجع إلى ربك ، فسأل الله التخفيف . قال : فلم أزل أرجع بين ربى تبارك وتعالى  
 وبين موسى عليه السلام ، حتى قال : يا محمد ، إنهن خمس صلوات كل يوم وليلة ،  
 بكل صلاة عشر . فذلك خمسون صلاة ، ومن هم بحسنة فلم ي عملها كتب له  
حسنة . فإن عملها كتب له عشر ، ومن هم بسيئة ولم ي عملها لم تكتب شيئاً .  
فإن عملها كتب سيدة واحدة . قال : فنزلت فاتحية إلى موسى . فقال : ارجع  
إلى ربك فسأل الله التخفيف . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد رجعت  
إلى ربى حتى استحیت منه » .

وأخرج مسلم أيضاً طرفاً منه . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

«أُتيت ، فانطلقا بي إلى زمزم ، فَسْرِح عن صدرى . ثم غُسل بماء زمزم . ثم أُنْزَلت» لم يزد مسلم على هذا من هذه الرواية .

وقد أتتها أبو بكر البرقاني في كتابه قال «ثم أُنْزَلت طست من ذهب ممتلئة إيماناً وحكمة . فَحُشِّي بها صدرى ، ثم عرج بي الملك إلى السماء الدنيا » وذكر الحديث على سياق ما سبق .

وأخرج النسائي رواية أبي مالك سعيد بن عبد العزيز عن أنس نحو هذا الحديث ، إلا أن حديثه أخصر وأقل لفظاً . والمعنى واحد . وقال في آخرها «فرجعت إلى ربِّي فسألته التخفيف . فقال : إنِّي يوم خلقت السموات والأرض فَرَضْت عليك وعلى أمتك خمسين صلاة . خمس بخمسين . فتم بهما نانت وأمنت . فعرفت أنها من الله تبارك وتعالى صَرَّى . فرجعت إلى موسى عليه السلام . فقال : ارجع . قلت : فعرفت أنها من الله صَرَّى - يقول : حَمْ - فلا أرجع ». وفي رواية الترمذى طرف مختصر : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم «أَتَى بالبراق ليلاً أُسرى به مُلْجَماً مُسْرَجاً . فاستصعب عليه . فقال له جبريل : أَلِمْحَمَّدْ نَفَعَ هَكَذَا ؟ مَا رَكِبَ أَحَدٌ كَرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ . فَأَرْفَضَ عَرْقَاهُ» .

٨٨٢٨ (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال : كان أبو ذرٍ يُحدَثُ : أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «فُرُج سَقْفَ يَتَّى ، وَأَنَا بَكَةٌ . فَنَزَلَ مِنْ جَبَرِيلَ . فَقَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَه مَاءَ زَمْزَمْ . ثُمَّ جَاءَ بَطْسَتَ مِنْ ذَهَبٍ مَمْتَلِئَةً حَكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ . ثُمَّ أَخْذَ يَدِي . فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ . فَلَمَّا جَئْنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جَبَرِيلَ خَازِنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا : افْتَحْ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبَرِيلَ ، قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . مَعِي مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَاقْتَحَ . قَالَ : فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ

عينه أسودَة . وعن يساره أسودَة . قال : فإذا نظر قبلَ عينيه صَحِّثَ ، وإذا نظر قبلَ شماليه بكى . قال : فقال : مَرْحَبًا بالنبي الصالح والابن الصالح . قال : قلت : ياجبريل من هذا ؟ قال : هذا آدم عليه السلام . وهذه الأسودَة عن عينيه وعن شماله نَسَمُ بنَيه ، وأهل الميَن أهل الجنة ، والأسودَة التي عن شماله أهل النار . فإذا نظر قبلَ عينيه صَحِّثَ . وإذا نظر قبلَ شماليه بكى . قال : ثم عرج بي جبريل ، حتى أتى السماء الثانية ، قال خازنها : أفتح . قال : فقال له خازنها : مثل ما قال خازن السماء الدنيا . ففتح . قال أنس بن مالك : فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم عليهم السلام . ولم يُثبت كيف منازلهم ، غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم في السماء الدنيا ، وإبراهيم في السماء السادسة – قال : فلما مَرَ جبريل ورسول الله بادريس صلوات الله عليهم ، قال : مَرْحَبًا بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال : ثم مَرَ . قلت : من هذا ؟ قال : هذا إدريس . قال : ثم مررت بعوسى . فقال : مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : هذا موسى . ثم مَرَتْتُ بعيسى ، فقال : مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح . قال : قلت من هذا ؟ قال : هذا عيسى ابن مريم . قال : ثم مررت بابراهيم عليه السلام . قال : مرحباً بالنبي الصالح والابن الصالح . قال : قلت : من هذا ؟ قال : إبراهيم » قال ابن شهاب وأخبرني ابن حزم . أن ابن عباس وأبا حبة الأنصارى يقولان : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثم عرج بي حتى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوِي أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ . قال ابن حزم وأنس بن مالك : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ففرض الله على أمتي خمسين صلاة . قال : فرجعت بذلك ، حتى أمر . فقال موسى عليه السلام : ماذا فرض ربك على أمتك ؟ قال : قلت : فرض عليهم خمسين صلاة . قال لي موسى : فراجع ربك . فإن أمتك

لتطبيق ذلك . فراجعت ربي ، فوضع شطّرها . قال : فرجعت إلى موسى فأخبرته ،  
قال : راجع ربك . فإن أمتلك لا تطبق ذلك . فراجعت ربي . فقال : هي خمس ،  
وهن خسون ، لا يُبدِّلُ القولَ لَدَيْ . قال : فرجعت إلى موسى . فقال : راجع  
ربك . قلت : قد استحببنت من ربـيـ . قال : ثم انطلق بي جبريل حتى يأتـيـ سدرة  
المـتـهـىـ ، فـعـشـيـاـ الـأـوـانـ ، لـأـدـرـىـ ماـهـىـ ؟ـ قال : ثـمـ دـخـلـتـ الجـنـةـ .ـ إـذـاـ فـيـهاـ جـنـاـيـدـ  
الـلـؤـلـؤـ ، وـإـذـاـ تـرـاـبـهاـ المـسـكـ »ـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ .

٨٨٢٩ (مـسـنـ) - عبد الله بن مـسـعـودـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ )ـ قالـ «ـ لـمـأـ أـسـرـىـ  
بـرـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ اـنـتـهـىـ بـهـ إـلـىـ سـدـرـةـ الـمـتـهـىـ ، وـهـيـ فـيـ السـمـاءـ  
الـسـادـسـةـ . وـإـلـيـهاـ يـنـتـهـىـ مـاـ يـعـرـجـ بـهـ مـنـ الـأـرـضـ فـيـقـبـضـ مـنـهـاـ . وـإـلـيـهاـ يـنـتـهـىـ  
مـاـ يـهـبـطـ مـنـ فـوـقـهـاـ فـيـقـبـضـ مـنـهـاـ .ـ قالـ (١٦:٥٣ـ إـذـ يـغـشـيـ السـدـرـةـ مـاـ يـغـشـيـ)ـ قالـ :  
فـرـاشـ مـنـ ذـهـبـ .ـ قالـ : فـأـعـطـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ثـلـاثـةـ :ـ أـعـطـىـ  
الـصـلـوـاتـ الـخـمـسـ ، وـخـوـاتـمـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ .ـ وـغـفـرـ لـمـ يـشـرـكـ بـالـلـهـ مـنـ أـمـتـهـ شـيـئـاـ  
الـمـقـحـمـاتـ »ـ أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ وـالـنـسـائـيـ .

وفي رواية الترمذى قال «ـ لـمـأـ بـلـغـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـدـرـةـ  
الـمـتـهـىـ .ـ قالـ : اـنـتـهـىـ إـلـيـهاـ مـاـ يـعـرـجـ مـنـ الـأـرـضـ وـمـاـ يـنـزـلـ مـنـ فـوـقـ .ـ فـأـعـطـاهـ اللـهـ  
عـنـدـهـ ثـلـاثـاـ لـمـ يـعـطـهـنـ نـبـىـ قـبـلـهـ :ـ فـرـضـتـ عـلـيـهـ خـمـسـ صـلـوـاتـ .ـ وـأـعـطـىـ خـوـاتـمـ  
سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ ، وـغـفـرـ لـأـمـتـهـ الـمـقـحـمـاتـ مـاـلـمـ يـشـرـكـ بـالـلـهـ شـيـئـاـ .ـ قالـ اـبـنـ مـسـعـودـ :  
(إـذـ يـغـشـيـ السـدـرـةـ مـاـ يـغـشـيـ)ـ قالـ : السـدـرـةـ فـيـ السـمـاءـ السـادـسـةـ .ـ قالـ سـفـيـانـ :  
فـرـاشـ مـنـ ذـهـبـ .ـ وـأـشـارـ سـفـيـانـ يـدـهـ فـأـرـقـدـهـ »ـ .

وفي رواية «ـ إـلـيـهاـ يـنـتـهـىـ عـلـمـ الـخـلـائـقـ ، لـأـعـلـمـ لـهـ بـاـ فـوـقـ ذـلـكـ»ـ .

٨٨٣٠ (تـ) - زـرـ بنـ هـبـيـسـهـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ )ـ قالـ : قـلـتـ لـحـذـيفـةـ «ـ أـصـلـىـ

رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت المقدس؟ قال : لا . قلت : بل . قال : أنت تقول ذلك يا أصلع لي؟ بم تقول ذلك؟ قلت : بالقرآن . يبني ويناك القرآن .  
قال حذيفة : من احتج بالقرآن فقد أفلح . قال سفيان : يقول : قد احتج . وربما  
قال : قد أفلح - وأين هو ؟ فقرأ (١٧ : ١) سبحان الذي أسرى بعبيده ليلًا من  
المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى ) قال : أفتراه صلّى فيه ؟ قلت : لا . قال : أما  
لو صلّى فيه لـ كُتِبَتْ عَلَيْكُم الصلاة فيه ، كما كتبت عليكم الصلاة في المسجد  
الحرام . ثم قال حذيفة : أتَيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم بدبابة طولها الظهر  
ممدودة - هكذا - خطوه مدد بصره . فما زايلا ظهر البراق حتى رأيا الجنة والنار ،  
ووعد الآخرة أجمع . ثم رجعوا وعودها على بدمهما . قال : ويتحدثون : أنه ربطة  
لم ؟ أَيْفَرْ منه ؟ إنما سخره له عالم الغيب والشهادة » أخرجه الترمذى .

٨٨٣١ (ت) - ببرمة بن الخصب رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « لما انتهيت إلى بيت المقدس : قال جبريل كذا يأصبعه ، نفرق به  
الحجر . وشدّ به البراق » أخرجه الترمذى .

٨٨٣٢ (خ م ت) - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ) أنه سمع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول « لما كذّبني قريش قُتُّ في الحجر . سَقَلَ الله لى بيت  
المقدس . فطفقت أخبرهم عن آياته ، وأنا أنظر إليه » .  
آخرجه البخارى ومسلم والترمذى .

وزاد البخارى في رواية قال « كذّبني قريش حين أُسْرِيَ بي إلى بيت  
المقدس - وذكر الحديث » .

٨٨٣٣ (مس) - أنس بن مالك رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال «أتتني موسى ليلة أسرى بي عند الكثيب الأحر . وهو قائم يصلى في قبره» آخر جهه مسلم والنمساني .

### الباب الخامس

في معجزاته ودلائل نبوته صلى الله عليه وسلم . وفيه سبعة فصول

الفصل الأول : في إخباره عن المغيبات

٨٨٣٤ (خـ مـ - جابر بن سمرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده . وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده . والذى نفسى يده : لتنفقن كنوزها فى سبيل الله» .  
آخر جه البخارى ومسلم .

٨٨٣٥ (خـ مـ تـ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده . وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده  
والذى نفسى يده ، لتنفقن كنوزها فى سبيل الله» .

وفي رواية قال «هلك كسرى ثم لا يكون كسرى . وقيصر ليهلكن ثم لا يكون قيصر بعده ، ولتنفقن كنوزها فى سبيل الله»  
زاد في رواية أخرى «وسمى الحرب خدعة»  
آخر جه البخارى ومسلم والترمذى .

٨٨٣٦ (مـ - جابر بن سمرة رضي الله عنه) قال عامر بن سعد بن أبي وقاص كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامي نافع : أن أخبرنى بشئ سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم . فكتب إلى «سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ، عشيَّة رجم الأسلامي . قال : لا يزال الدين قائمًا حتى تقوم الساعة ، أو يكون عليكم اثنى عشر خليفة ، كلهم من قريش . وسمعته يقول : عصيَّة من المسلمين

يفتحون البيت الأبيض : بيت كسرى - أو آل كسرى - وسمعته يقول : إن بين يدي الساعة كذاين ، فاحذروهم . وسمعته يقول : إذا أعطى الله أحدكم خيراً فليبدأ بنفسه وأهل بيته . وسمعته يقول : أنا الفرات على الحوض » .

وفي رواية سماك بن حرب عن جابر بن سمرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لتفتحن عصابة من المسلمين - أو من المؤمنين - كنز آل كسرى الذي في الأبيض » .

وفي رواية أخرى قال « لن يزدح هذا الدين قاعداً يقاتل عليه عصابة من المسلمين حتى تقوم الساعة »

آخر جهه مسلم . وقد تقدم بعض الحديث في كتاب الخلافة من حرف اخاء ٨٨٣٧ (غ - عدى بن عامر رضي الله عنه) قال « يننا أنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، إذ أتاه رجل . فشكى إليه الفاقة . ثم أتاه آخر فشكى إليه قطع السبيل قال : فقال : ياعدى ، هل رأيت الحيرة ؟ قلت : لم أرها ، وقد أبىشت عنها . قال : إن طالت بك حياة لترى الظعينة ترحل من الحيرة حتى تطوف بالکعبه . لاتخاف أحداً إلا الله تعالى - قلت ، فيما يبني وبين نفسي : فأين دعاؤ طيء الدين سعروا في البلاد ؟ - ولئن طالت بك حياة لتفتحن كنوز كسرى . قلت : كسرى ابن هرمز ؟ قال : كسرى بن هرمز . ولئن طالت بك حياة لترى الرجل يخرج ملء كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله ، فلا يجد أحداً يقبله منه . ولائقين الله ، أحدكم يوم يلقاه وليس بيته وينته حجاب ولا زجان يترجم له . فليقولن : ألم أبعث إليك رسولاً فينبلغك ؟ فيقول : بلى يا رب . فيقول : ألم أعطك مالاً . وأفضل عليك ؟ فيقول : بلى . فينظر عن يمينه ، فلا يرى إلا جهنم . وينظر عن شماله فلا يرى إلا جهنم . قال عدي : فسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول :

اتقوا النار ، ولو بشقّ عَرَة . فَنَمْ يَجِدُ شِقًّا تَعْرَة فَكَامَة طَلِيَّة . قال عدي : فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة لا تخاف إلا الله . وكنت فيمن افتح كنوز كسرى بن هرمز . ولئن طالت بكم حياة لَتَرَوْنَ ما قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم يخرج الرجل ملء كفه ذهباً أو فضة ، فلا يجد من يقبله منه » أخرجه البخاري .

٨٨٣٨ (م - أبو ذر الغفارى رضى الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إنكم ستفتحون أرضًا يُذَكَّر فيها القراءات - وفي رواية : ستفتحون مصر - وهي أرض يسمى فيها القراءات - فاستوصوا بأهلها خيراً . فإن لهم ذمة ورحاً ». ورحًا

وفي أخرى « فإن فتحتموها فأحسنوا إلى أهلها . فإن لهم ذمة ورحما - أو قال : ذمة وصهرا - فإذا رأيتَ رجلان يختصمان فيهما في موضع لبنة فاخراج منها . قال : فرق بريعة وعبد الرحمن ابني شريحيل بن حسنة يتنازعان في موضع لبنة . نخرج منها » وفي أخرى « فرأيت ، نخرجت » أخرجه مسلم .

٨٨٣٩ (م د - نوباه رضى عنه الله ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله زَوَى لى الأرض . فرأيت مشارقها وغارتها . وإن أمتي سيلغ ملائكة ما زُوِى لى منها . وأعطيتُ الكنزين الأحمر والأبيض . وإنني سألت ربِّي لأمتى : أن لا يهلكها بسنة عامة ، وأن لا يسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم ، فيستبيح يضرهم . وإن ربِّي قال لي : يا محمد ، إذا قضيتُ قضاء فإنه لا يرد . وإنني أعطيتك لأمتاك : أن لا أهلكهم بسنة بعامة ، ولا أسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح يضرهم ، ولو اجتمع عليهم منْ بأقطارها - أو قال : من بين أقطارها - حتى يكون بعضهم يهلك بعضاً ، ويُهلك بعضهم بعضاً » .

وفي رواية : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الله زَوَى لى الأرض حتى رأيت مشارقها وغاربها ، وأعطاني الكنزين : الأحمر والأبيض - ثم ذكر نحوه ». أخرجه مسلم .

وزاد أبو داود « وإنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين . وإذا وضع السيف في أمتي لم يرفع عنها إلى يوم القيمة . ولا تقوم الساعة حتى تتحقق قبائل من أمتي بالشركين ، وحتى تبعد قبائل من أمتي الأوثان . وإنه سيكون في أمتي كذابون ثلاثة . كلهم يزعم أنه نبي . وأن آخر تم النبيين ، لأنبي بعدى . ولا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله ». وقد أخرج مسلم بعض هذه الزيادة عن ثوبان . وهي قوله « لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين - إلى آخرها » .

وقد أخرج الترمذى الزيادة كلها مفردة . وهو مذكور في كتاب الفتن من حرف الفاء .

٨٨٤٠ ( خمسة سـ - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل لكم من أنعام؟ قلت : وأنني يكون لنا الأنعام؟ قال : أما إتها ستكون . فكانت . قال : فأنا أقول لها - يعني أمرأته - أخرى عنا أنعامك . فتقول : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيكون لكم الأنعام؟ فأدعيها ». أخرجه البخارى ومسلم والترمذى . واتهمت رواية أبي داود عند قوله « سيكون لكم الأنعام ». وفي رواية النسائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هل تزوجت؟ قلت : نعم . قال : اتخذتم أنعاماً؟ - وذكر الحديث - إلى قوله : سيكون ».

٨٨٤١ (د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها». أخرجه أبو داود.

٨٨٤٢ (خ م د - هنيفة بن الجمار رضي الله عنهم) قال «قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقاماً . فاترك شيئاً يكون من قيامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدثه . حفظه من حفظه ونسيه من نسيه . قد عالم أصحابي هؤلاء ، وإنه ليكون منه شيء قد نسيته . فأراه فإذا ذكره ، كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ، ثم إذا رأه عرفه» أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود .

٨٨٤٣ (م - هزبة بن الجمار رضي الله عنهم) قال «أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هو كائن إلى أن تقوم الساعة . فما منه شيء إلا وقد سأله ، إلا أنني لم أسأله : ما يخرج أهل المدينة من المدينة؟» أخرجه مسلم .

٨٨٤٤ (م - عمرو بن أफط الرئنصاري رضي الله عنه) قال «صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً الفجر ، وصعد على المنبر ، نخطبنا حتى حضرت الظبر . فنزل فصلى . ثم صعد المنبر ، نخطبنا حتى حضرت العصر . ثم نزل فصلى . ثم صعد المنبر حتى غربت الشمس . فأخبرنا بما كان وبما هو كائن إلى يوم القيمة قال : فاعلموا أحفظنا» أخرجه مسلم .

٨٨٤٥ (م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهم) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم من سفر . فلما كان قرب المدينة حاجتْ ريح شديدة ، تكاد أن تدفن الراكب . فزع أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : بعثتْ هذه الريح لموت منافق . فلما قدمنا المدينة إذا عظيم من المنافقين قد مات» أخرجه مسلم .

٨٨٤٦ (خ - أبو هريرة رضي الله عنه) قال «ما فتحتْ خير أهدى»

رسول الله صلى الله عليه وسلم شاة فيها سُمٌ<sup>(١)</sup> فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أجمعوا إلى مَنْ كان ههنا من اليهود . جُمعوا له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني سألكم عن شيء . فهل أَتُمْ صادِقَّ عنْه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم . فقال صلى الله عليه وسلم : من أبوكم ؟ قالوا : فلان . قال : كذبتم ، بل أبوكم فلان . قالوا : صدَّقْتَ وَبَرَّتْ . فقال : هل أَتُمْ صادِقَّ عن شيء إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم . وإن كذبناكَ عرفتَ كَا عرْفَتَه فِي أَيْنَا . قال لهم : مَنْ أَهْلَ النَّارَ ؟ قالوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخْسُئُوا فِيهَا . وَالله لَا يَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . قال : هل أَتُمْ صادِقَّ عن شيء إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم . قال : هل جعلتم في هذه الشاة سُمًا ؟ قالوا : نعم . قال : فَا حَلَّكُمْ عَلَى هَذَا ؟ قالوا : أَرْدَنَا إِنْ كُنْتَ كاذبًا نُسْتَرِيحُ مِنْكَ ، وإنْ كُنْتَ صادقًا لَمْ يَضُرُّكَ » أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ .

٨٨٤٧ (خ) م - أنس بن مالك رضي الله عنه ) « أَنْ امْرَأَةً يَهُودِيَّةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُوَّةً . فَبَغَىَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَتْ : أَرْدَتُ لِأَقْتَلَكَ . فَقَالَ : مَا كَانَ اللَّهُ يُسَلِّطُكَ عَلَى ذَلِكَ - أَوْ قَالَ : عَلَيْهَا أَلَا تَقْتَلُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَازَتْ أَعْرَفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . أَخْرَجَهُ الْبَخْرَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ .

٨٨٤٨ (د) - محمد بن شهاب الزهرى ) قال كان جابر يحدهُ « أَنْ يَهُودِيَّةً مِنْ أَهْلِ خَيْرِ سَمَّتْ شَاهَ مَصْنِلَيَّةً ، ثُمَّ أَهْدَتْهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَخْذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّدْرَاعَ ، فَأَكَلَ مِنْهَا ، وَأَكَلَ رَهْفَطًا مِنْ

(١) أَهْدَتْهَا زَيْنَبْ بْنَتْ الْحَرَثَ . وَقَيْلٌ : أَخْتَ مَرْحَبٍ . وَقَيْلٌ : ابْنَةُ أَخِيهِ

أصحابه معه . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارفعوا أيديكم . وأرسل صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية ، فدعاهما . فقال لها : سمعت هذه الشاة ؟ قالت اليهودية : من أخبرك ؟ قال : أخبرتني هذه النراع التي يدی . قالت : نعم . قال : وما أردت إلى ذلك ؟ قالت : قلت : إن كان نبياً لم تضره ، وإن لم يكننبياً استرحنا منه . فعفا عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم يعاقبها . وتوافق بعض أصحابه الذين أكلوا من الشاة . واحتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من أجل الذي أكل من الشاة . حَجَّمَهُ أَبُو هِنْدٍ بِالْقَرْنِ وَالشَّفَرَةِ . وهو مولى لبني يياضة من الأنصار » .

وفي رواية أبي سلمة نحوه . وفيها « فات بشر بن البراء بن معروف الأنصارى . فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى اليهودية : ما حملك على الذي صنعت ؟ - فذكر نحوه - فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتلت » ولم يذكر أمر الحجامة . آخر جه أبو داود .

وهذا الحديث موضعه: الفصل الثاني من هذا الباب . وإنما ذكرناه هنا ليجيء في جملة أحاديث الشاة المسمومة .

٨٨٤٩ ( د - عاصم بن كلب عن أبيه عن رجل من الأنصار ) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على القبر يوصي الحافر ، يقول : أوسع من قبل وجلبه ، أوسع من قبل رأسه . فلما رجع استقبله داعي امرأة . فأجاب ، ونحن معه . فجئ بالطعام ، فوضّع يده . ثم وضع القوم ، فأكلوا . ففقطن آباءنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم يلوك لقمة في فمه . ثم قال : أجد لحم شاة أخذت بغير إذن أهلها . فأرسلت المرأة تقول : يا رسول الله ، إني أرسلت إلى النقيع - وهو موضع ثياب فيه الغنم -

تُشترى لى شاةٌ ، فلم تَوْجِدْ . فَأَرْسَلَتْ إِلَى جَارِهِ قَدْ اشْتَرَى شَاهَةً : أَنْ يَرْسُلَ بِهَا إِلَيَّ بِشْمَهَا ، فلم يَوْجِدْ . فَأَرْسَلَتْ إِلَى امْرَأَتِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيَّ بِهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَطْعَمَنِي هَذَا الطَّعَامُ الْأَسْرَى » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدْ .

**٨٨٥٠** (خـ سـ - عـائـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـ) أـنـ بـعـضـ أـزـوـاجـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . قـلـنـ « يـا رـسـوـلـ اللـهـ ، أـيـثـاـ أـسـرـعـ بـكـ لـحـوـقـاـ ؟ قـالـ : أـطـوـلـكـنـ يـدـاـ . فـأـخـذـوـاـ قـصـبـةـ يـذـرـعـونـهـاـ . فـكـانـتـ سـوـدـةـ أـطـوـلـهـنـ يـدـاـ . فـعـلـمـنـاـ بـعـدـ : أـنـاـ كـانـ طـوـلـ يـدـهـاـ الصـدـقـةـ . وـكـانـ أـسـرـعـنـاـ لـحـوـقـاـ بـهـ ، وـكـانـ تـحـبـ الصـدـقـةـ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمَسْلِمٌ .

وَمَسْلِمٌ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَسْرَعَكُنْ لَحْوَقَانِي أَطْوَلَكُنْ يَدَانِي . قَالَتْ : فَكَانَ يَتَطَالَوْنَ ، أَيْتَهُنْ أَطْوَلُ يَدَانِي . فَكَانَ أَطْوَلُنَا يَدَازِينِبْ . لَأَنَّهَا كَانَتْ تَعْمَلُ يَدِيهَا وَتَتَصَدِّقُ » .

**٨٨٥١** (دـ - هـرـوـلـ بـنـ عـمـرـوـ) قـالـ : سـعـتـ عـلـيـاـ يـقـولـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « يـخـرـجـ رـجـلـ مـنـ وـرـاءـ النـهـرـ ، يـقـالـ لـهـ الـحـارـثـ ، عـلـىـ مـقـدـمـتـهـ رـجـلـ يـقـالـ لـهـ : مـنـصـورـ ، يـوـطـيـءـ - أـوـ يـعـكـنـ - لـآلـ مـحـمـدـ كـمـكـنـتـ قـرـيشـ لـرـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . وـجـبـ عـلـىـ كـلـ مـسـلـمـ مـؤـمـنـ نـصـرـهـ ، أـوـ قـالـ : إـجـابـتـهـ » .

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدْ <sup>(١)</sup> .

**٨٨٥٢** (ابـنـ أـبـيـ كـبـيرـ) قـالـ : قـالـ أـبـوـ سـهـمـ « مـرـتـ بـيـ اـمـرـأـةـ فـيـ الـمـدـيـنـةـ .

(١) فـيـ إـسـنـادـهـ أـبـوـ الـحـسـنـ عـنـ هـالـلـ بـنـ عـمـرـوـ ، شـيـخـ مـجـهـولـ . وـفـيـهـ عـمـرـوـ بـنـ قـبـيسـ . قـالـ أـبـوـ دـاـوـدـ : لـأـبـاسـ بـهـ ، فـيـ حـدـيـثـهـ خـطاـ . وـفـيـهـ هـرـوـنـ بـنـ الـمـغـيـرـةـ . كـانـ مـنـ الشـيـعـةـ . وـقـالـ الـمـذـرـىـ فـيـ تـهـذـيـبـ السـنـنـ : هـذـاـ مـنـقـطـعـ . اـهـ فـهـوـ بـكـلـ حـالـ سـاقـطـ .

فأخذت بكتشها، ثم أحلقتها. فأصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم في المدينة يابيع الناس. فأتته. فقال: ألسن صاحب الجبنة بالأمس؟ قلت: بلى. فإني لا أعود يارسول الله. فباعني» أخرجه رزين.

### الفصل الثاني

في تكاليم الجمادات له، واتقادها إليه صلى الله عليه وسلم

**٨٨٥٣** (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) قال «كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بكة. نخرجنا في بعض نواحيها. فما استقبله شجر ولا جبل إلا وهو يقول: السلام عليك يارسول الله» أخرجه الترمذى.

**٨٨٥٤** (م ت - جابر بن سمرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن بكة حجر أكان يسلم على ليالي بعثت. إني لأعرفه الآن». أخرجه مسلم والترمذى.

**٨٨٥٥** (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال « جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: يم أعرِفُ ألاك رسول الله؟ قال: إن دعوت هذا العذق من النخلة. فشهدَ لـي أني رسول الله. فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجعل العذق ينزل من النخلة، حتى سقط إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه . وقال: السلام عليك يارسول الله. ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ارجع إلى موضعك. فعاد إلى موضعه واتأتم. فأسلم الأعرابي عند ذلك» أخرجه الترمذى ، ولم يذكر «سلام العذق على النبي صلى الله عليه وسلم»

**٨٨٥٦** (خ م - معن بن عبد الرحمن) قال : سمعت أبي . قال : سألت مسروقاً «من آذن النبي صلى الله عليه وسلم بالجن ليلة استمعوا القرآن؟ فقال : حدثني أبوك - يعني : عبد الله بن مسعود - أنه قال : آذنت بهم شجرة» .

أخرجه البخاري ومسلم .

**٨٨٥٧** (خ س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهم) قال «كان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جذع في قبنته ، يقوم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم في خطبته . فلما صنعت المنبر : سمعنا للجذع مثل أصوات العشار ، حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضع يده عليه» .

قال الحسن «كان والله يحيى لما كان يسمع عنده من الذكر» .

وفي رواية قال «كان المسجد مسقوفاً على جذوع من نخل . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يقوم إلى جذع منها» وذكر نحوه .

وفي رواية «أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أجعل لك شيئاً تقدم عليه ؟ فإن لي غلاماً نجارة . قال : إن شئت . قال : فعملت له المنبر . فلما كان يوم الجمعة قعد النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر الذي صنع له فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها ، حتى كادت تتشق - وفي أخرى : فصاحت صباح الصبي - فنزل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أخذها فضمها إليه . فعلت تئن أنين الصبي الذي يُسكت ، حتى استقرت » قال : بكت على ما كانت تسمع من الذكر . أخرجه البخاري .

وفي رواية النسائي قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب يستند إلى جذع نخلة من سواري المسجد . فلما صنعت المنبر واستوى عليه اضطررت تلك السارية ، تحينَ كثينَ الناقة ، حتى سمعها أهل المسجد ، حتى نزل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتنتها» .

**٨٨٥٨** (خ س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) قال «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب إلى جذع . فلما اتّخذَ المنبر تحول إليه . فلن الجذع . فأتاه فسح يده عليه» .

وفي رواية «أن النبي صلى الله عليه وسلم لما أَسْنَ وَكَبَرَ . قيل : ألا تتخذ  
لَكَ مِنْبَرًا ؟ - وذكر الحديث . وفيه - فنزل إِلَيْهِ فاحتضنه . وسَارَهُ بِشَيْءٍ ». .  
آخر جه البخاري .

وفي رواية الترمذى «فأتاه فالتزمه . فسكن» .

**٨٨٥٩** (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم خطب إلى لِزْقِ جَذْعٍ . واتخذوا له مِنْبَرًا يخطب عليه . فلنَجْذَعْ حَنِينَ  
الناقة . فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فسكت . فسكن» آخر جه الترمذى .

### الفصل الثاني : في زيادة الطعام والشراب

**٨٨٦٠** (خ م - عمران بن مصطفى رضى الله عنه) قال «كنا في سفرٍ مع  
النبي صلى الله عليه وسلم . وإنما أثْرَنَا ، حتى إذا كنا في آخر الليل وقمنا وقعةً ،  
ولا وقعةً عند المسافر أحْلَى منها . فـأَيْقَظْنَا إِلَّا حَرَّ الشَّمْسِ . فـكَانَ أَوَّلَ مَنْ  
استيقظ فلان ثم فلان - يسميهم أبو رجاء العطاردي . فَنَسِيَ عَوْفَ -  
ثم عمر بن الخطاب الرابع . وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نام لم تُوقظه حتى  
يكون هو يستيقظ : لأن لا ندري ما يحْدُثُ له في نومه . فـلَمَّا استيقظ عمر ،  
ورأى ما أصاب الناس . وكان رجلًا جليدًا . وعند مسلم : وكان أجوف جليدًا -  
كبير ، ورفع صوته بالتكبير . فـازال يكبر ويرفع صوته بالتكبير حتى استيقظ  
لصوته النبي صلى الله عليه وسلم . فـلَمَّا استيقظ شَكَوْا إِلَيْهِ الْذِي أَصَابَهُمْ . فقال  
لَا ضَيْرَ - أَوْ لَا يَضِيرُ - ارْتَحِلُوا ، فـأَرْتَحَلُوا . فـسَارَ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ نَزَلَ . فـدَعَا بِالْوَصْنَوَةِ .  
فـتَوَضَأَ . وَنُودِيَ بِالصَّلَاةِ ، فـصَلَّى بِالنَّاسِ . فـلَمَّا اتَّفَتَّ مِنْ صَلَاتِهِ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ مَنْزَلٍ  
لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ . فقال : ما منعك يا فلان أن تصلى مع القوم ؟ قال : أَصَابَتِنِي  
جَنَاحَةٌ ، وَلَا مَاءٌ . قال : عليك بالصعيد . فإنه يكفيك . ثُمَّ سَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

وسلم . فاشتكي إلية الناس من العطش . فنزل ، فدعى فلاناً - كان يسميه أبو رجاء ، ونسيه عوف - فقال : ودعا علياً . فقال : اذهبا فابغوا الماء ، فانطلقوا . فتلقيا امرأة بين مزادتين - أو سطحيتين - من ماء ، على بغير لها . فقال لها : أين الماء ؟ فقالت : عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِيَ هَذِهِ السَّاعَةِ ، وَنَفَرْتُ نَخْلُوفْ . قال لها : انطلق إذا . قالت : إلى أين ؟ قال : إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قالت : الذي يقال له الصابي ؟ قال : هو الذي تعنين . فانطلق . جاءها بها النبي صلى الله عليه وسلم ، وحدثاه الحديث . قال : فاستنزلوها عن بغيرها . ودعا النبي صلى الله عليه وسلم يأنه . فأفرغ فيه من أفواه المزادتين - أو السطحيتين - وأوكاً أفواههما ، وأطلق العزالى ، ونودى في الناس : اسْقُوا واسْتَقُوا . فسقى من شاء ، واستقى من شاء . وكان آخر ذلك : أن أعطى الذي أصابته الجناية إناها من ماء . فقال : اذهب فأفرغه عليك ، وهي قاعدة تنظر إلى ما يفعل بعائمه . وأيم الله لقد أفلح عنها ، وإنه ليختيل إلينا أنها أشد ملئه منها حين ابتدئ فيها . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اجمعوا لها . جمعوا لها بين عجوة ودقيقة وسوقة ، حتى جمعوا لها طعاما . بعلوه في ثوب ، وحملوها على بغيرها ، ووضعوا الثوب بين يديها . وقال لها : تعلمين ما رزأنا من مائة شيئا ، ولكن الله هو الذي أسلقانا . فأتت أهلها ، وقد احتدست عنهم ، وقالوا : ما حبسك يا فلانة ؟ قالت : العجب . لقيني رجال ، فذهب بي إلى هذا الصابي . فعل كذا وكذا . والله إنه لأسحر الناس من بين هذه وهذه - وقالت : ياصبعيها السباقة والوسطى ، فرفعتهما إلى السماء ، وتعنى : السماء والأرض - أو إنه لرسول الله حقا . فكان المسلمون بعدُ يغيرون على من حولها من المشركين ، ولا يصيرون الصرم الذي هي منه . قالت يوماً لقومها : ما أرى

إلا أن هؤلاء القوم يَدْعُونَكُمْ عَمَّاً فَأَطْاعُوهُنَا . فَدَخَلُوا  
فِي إِسْلَامٍ » .

وفي رواية « إن أول من استيقظ أبو بكر ، ثم استيقظ عمر ، فقعد أبو بكر  
عند رأسه . فجعل يكبر ، ويرفع صوته ، حتى استيقظ النبي ، وأنه عليه الصلاة  
والسلام قال : ارتحلوا . فساروا حتى إذا ابْيَضَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . فَصَلَّى بَنَانَ الْغَدَاءَ .  
قال عمران : ثُمَّ عَجَلَنِي فِي رَكْبِ بَنِي يَدِيهِ يَطْلَبُ الْمَاءَ . وَقَدْ عَطَشْنَا عَطَشًا  
شَدِيدًا . فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ إِذَا بِمَرْأَةٍ سَادِلَةً رَجَلَهَا بَيْنَ مَزَادَتِينَ . فَقَلَنَا لَهَا : أَيْنَ  
الْمَاءُ ؟ قَالَتْ : هِيَهَاتِ هِيَهَاتِ ، لَامَاءُكُمْ . فَقَلَنَا : كَمْ بَيْنَ أَهْلِكِ وَبَيْنَ الْمَاءِ ؟ قَالَتْ :  
مَسِيرَةُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ - وَذَكَرَه - قَالَ : فَاسْتَقْبَلَنَا بَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
فَسَأَلَنَا فَأَخْبَرَهُ بَعْثَلُ الَّذِي أَخْبَرْنَا ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّهَا مُؤْتَمَةٌ . فَأَمْرَ بِرَأْوِيهَا  
فَأَنْيَخْتَ . فَمَجَّ فِي الْعَزْلَاوِينَ الْعَلِيَّاوِينَ ، ثُمَّ بَعْثَ بِرَأْوِيهَا ، فَشَرَبَنَا ، وَنَحْنُ  
أَرْبَعُونَ رِجَالًا عَطَلَشَا حَتَّى رَوَيْنَا ، وَمَلَأْنَا كُلَّ قِرْبَةٍ مَعْنَا وَإِدَاؤَةً . وَغَسَّلْنَا  
صَاحِبَنَا ، غَيْرَ أَنَّا لَمْ نَسْقِ بَعِيرًا . وَهِيَ تَكَادْ تَتَضَرَّجُ بِالْمَاءِ - يَعْنِي : الْمَزَادَتِينَ -  
ثُمَّ قَالَ : هَاتُوا مَا عَنْكُمْ . جَمَعْنَا لَهَا مِنْ كَسْرٍ وَتَغْرِيرٍ ، وَصَرَّهَا صُرَّةً . فَقَالَ لَهَا :  
اذْهَبِي . فَأَطْعَمِي هَذَا عِيَالَكِ . وَاعْلَمِي أَنَّا لَمْ نَرِزَّ أَنْ مَائِنَ شَيْئًا ، وَإِنَّا اللَّهُ سَقَانَا .  
فَلَمَّا أَتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ : لَقَدْ لَقِيتِ أَسْحَارَ الْبَشَرِ ، أَوْ إِنَّهُ لَنِي كَمَا زَعَمَ . وَكَانَ مِنْ  
أَمْرِهِ ذَيْنَتَ وَذَيْنَتَ . فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الْصَّرْمَ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ . فَأَسْلَمَتْ وَأَسْأَمَوْا »  
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٨٨٦١ (م د - أَبُو قَتَادَةَ الرَّضِيَّ النَّصَارَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تَسِيرُونَ عَشَيْتُكُمْ وَلِيَتُكُمْ ، وَتَأْتُونَ الْمَاءَ إِنْ شَاءَ  
الَّهُ غَدَّاً . فَانْطَلَقَ النَّاسُ لَا يَلْوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ حَتَّى ابْهَارَ اللَّيلَ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ . قَالَ : فَنَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَالَّذِي عَنْ رَاحْلَتِهِ . فَأَتَيْتَهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ ، حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحْلَتِهِ ، قَالَ : ثُمَّ سَارَ ، حَتَّى تَهُوَرَ اللَّيلُ مَالَ عَنْ رَاحْلَتِهِ . قَالَ : فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أُوقِظَهُ ، حَتَّى اعْتَدَلَ عَلَى رَاحْلَتِهِ . قَالَ : ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيلِ مَالَ مَيْلَةً هِيَ أَشَدُ مِنَ الْمَيْلَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ ، حَتَّى كَادَ يَنْجَفِلْ . فَأَتَيْتَهُ فَدَعَمْتُهُ . فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : أَبُو قَتَادَةَ . قَالَ : مَنْ كَانَ هَذَا مَسِيرُكَ مِنِّي ؟ قَلَتْ : مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي مِنْذُ الْلَّيْلَةِ . قَالَ : حَفَظَكَ اللَّهُ مَا حَفَظَتْ بِهِ نَبِيَّهُ . ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَرَانَا نَحْنَ عَلَى النَّاسِ ؟ ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ ؟ قَلَتْ : هَذَا رَاكِبُ . ثُمَّ قَلَتْ : هَذَا رَاكِبُ آخَرَ . حَتَّى اجْتَمَعْنَا ، فَكَنَا سَبْعَةَ رَكْبَ . قَالَ : فَالَّذِي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْطَّرِيقِ . فَوُضِعَ رَأْسُهُ . ثُمَّ قَالَ : احْفَظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا . فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتِيقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ . قَالَ : فَقَمْنَا فَزِعِينَ . ثُمَّ قَالَ : ارْكُبُوا ، فَرَكِبْنَا ، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ . ثُمَّ دَعَا بِعِصَمَةَ كَانَتْ مَعِي ، فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . فَتَوَضَأَ مِنْهَا وَضُوءًا دونَ وَضُوءٍ . قَالَ : وَبِقِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ . ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ : احْفَظْ عَلَيْنَا مِيَضَاتِكَ . فَسِيَكُونُ لَهَا نَبَأُ . ثُمَّ أَذْنَ بِالصَّلَاةِ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ . ثُمَّ صَلَى الْغَدَاءَ . فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ . قَالَ : وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَكِبْنَا مَعَهُ . قَالَ : فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ : مَا كَفَارَةُ مَا صَنَعْنَا بِتَفْرِيظِنَا فِي صَلَاتَنَا ؟ ثُمَّ قَالَ : أَمَالُكُمْ فِي أَسْوَةٍ ؟ ثُمَّ قَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيظٌ . إِنَّمَا التَّفْرِيظُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجْعَلَهُ وَقْتَ الصَّلَاةِ الْآخَرَى . فَنَفْعَلُ ذَلِكَ فَلَيَصْلَبَاهَا حِينَ يَنْتَهِ لَهَا . إِنَّمَا كَانَ الْفَدْعُ فَلَيَصْلَبَاهَا عِنْدَ وَقْتِهَا ، ثُمَّ قَالَ : مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا ؟ قَالَ : ثُمَّ قَالَ : أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُّوا بِنِيمِهِ .

قال أبو بكر وعمر : رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدكم ، لم يكن ليختلفُم ،  
وقال الناس : إن رسول الله بين أيديكم . فإن تعطوا أبا بكر وعمر ترشدُوا .  
قال : واتهينا إلى الناس حين اشتد النهار وحِي كل شيء . وهم يقولون : يا رسول الله  
هلكنا عطشاً . قال : لا هلاكَ عليكم . ثم قال : أطلقوا على غُمرى . قال : ودعا  
بالميضة . فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصب ، وأبو قتادة : يسقيهم . فلم  
يعدْ أن رأى الناس ما في الميضة . فكابوا عليها . فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم : أحسنوا الملاة . كلكم سيروى . قال : ففعلوا . فعل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يصب وأسقיהם ، حتى ما بقي غيري وغير رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
قال : ثم صبَ رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال لي : أشرب . فقلت :  
لَا أشرب حتى تشرب يا رسول الله . قال : إن ساق القوم آخرهم . قال : فشربت ،  
وشربَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فأئن الناس الماء جامين رواه ».  
قال عبد الله بن رباح : إن لأخذ الناس هذا الحديث في مسجد الجامع :  
إذ قال عمران بن حصين « انظر إليها الفتى . كيف تحدث ؟ فإني أحد الركب تلك  
الليلة . قال : فقلت : فأنت أعلم بالحديث . فقال : من أنت ؟ قلت : من الأنصار .  
قال : حدث . فأنت أعلم بمحديثكم . قال : خذلت القوم . فقال عمران : شهدتُ  
تلك الليلة . وما شعرت أن أحداً حفظه كاحفظته » .

آخر جه مسلم . وأخرج أبو داود بعض هذا الحديث في « باب : من نام عن  
صلاة أو نسيها حاجته إليه » وهذا لفظه قال « إن النبي صلى الله عليه وسلم كان في  
سفر له . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وميلت معه . فقال : انظر . فقلت :  
هذا راكب . هذان راكبان ، هؤلاء ثلاثة ، حتى صرنا سبعة . فقال : احفظوا علينا  
صلاتنا - يعني الفجر - فضرب على آذانهم . فما يقتضيهم إلا حَر الشّمس . فقاموا

و ساروا هُنَيَّة ، ثُمَّ نزلوا . ف توصلوا ركعى الفجر ، ثُمَّ صلوا الفجر و ركبوا . فقال بعضهم لبعض : قد فرطنا في صلاتنا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنَّه لا تفرط في النوم ، إِنَّمَا التفريط في اليقظة . فإذا سها أحدكم عن صلاة فليصلها حين يذكرها ، ومن الغد لوقت » .

٨٨٦٢ ( خ م ط س - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « رأيتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَحَانَتْ صَلَاتُ الْعَصْرِ . فَالْتَّمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ . فَلَمْ يَجِدُوهُ . فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ . فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِناءِ يَدَهُ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤُوا مِنْهُ . قَالَ : فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَنْبَغِي مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ النَّاسُ ، حَتَّى تَوَضَّوُا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ » .

وفي رواية قال « إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بَاءَ . فَأَتَى بِقَدْحٍ رَحْرَاحٍ . فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤُونَ . فَخَرَّتْ مَا بَيْنَ السَّتِينِ إِلَى الْمَائِينِ . قَالَ : فَجَعَلْتُ أَنْظَرَ إِلَى الْمَاءِ يَنْبَغِي مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ » أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري « حضرت الصلاة . قَامَ مَنْ كَانَ قَرِيبَ الدَّارِ إِلَى أَهْلِهِ ، وَبِقِيمَةِ قَوْمٍ . فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَخْضُبٍ مِنْ حِجَارَةٍ فِيهِ مَاءٌ . فَصَغَرَ الْمَخْضُبَ عَنْ أَنْ يَبْسُطَ فِيهِ كَفَّهُ . فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ كَلَّهُمْ . فَقَلَّا : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : مَائِينٌ وَزِيادةً »

وله في أخرى قال « خرج النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مخارجيه ، ومعه ناس من أصحابه . فانطلقوا يسيرون . فحضرت الصلاة . فلم يجدوا ماء يتوضؤون به . فانطلق رجل من القوم ، بخاء بقدح من ماء يسير . فأخذته النبي صلى الله عليه وسلم فتوضاً . ثم مد أصابعه الأربع على القدح . ثم قال : قوموا قوموا . فتوضاً القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء . وكانوا سبعين ، أو نحوه »

ولهافي رواية قال «أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِنَاءٍ ، وَهُوَ بِالْزُورَاءِ . فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . فَجَعَلَ الْمَاءَ يَنْبَغِي مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ : قَلْتُ لِأَنْسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثَةٌ ، أَوْ زُهْرَاءٌ ثَلَاثَةٌ ؟»  
ولمسلم «أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ وَأَصْحَابَهُ بِالْزُورَاءِ - قَالَ : وَالْزُورَاءِ يَا الْمَدِينَةِ عَنْدَ السُّوقِ - وَالْمَسْجِدِ فِيمَا ثَمَّةَ . دَعَا بِقَدْحٍ فِيهِ مَاءً . فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ . فَجَعَلَ يَنْبَغِي مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ . فَتَوَضَّأَ جَمِيعَ أَصْحَابِهِ . قَالَ : قَلْتُ : كَمْ كَانُوا يَا أَبَا حَمْزَةَ ؟ قَالَ : كَانُوا زُهْرَاءَ ثَلَاثَةَ ؟» .

وَأَخْرَجَ الْمَوْطَأُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ الرَّوَايَةَ الْأُولَى .

وَالنَّسَائِيُّ قَالَ « طَلَبَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضُوءًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ مَعَ أَحَدِنَّكُمْ مَاءً ؟ فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ . وَيَقُولُ : تَوَضَّوْنَا بِسَمِ اللَّهِ . فَرَأَيْتَ الْمَاءَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّوْنَا مِنْ عَنْدَ آخِرِهِ . قَالَ : قَلْتُ لِأَنْسٍ : كَمْ تَرَاهُمْ ؟ قَالَ : نَحْوًا مِنْ سَبْعِينِ » .

٨٨٦٣ (خـ - جابر بن عبد الله رضي الله عنـهما) قال «عَطَشَ النَّاسُ يَوْمَ الْمُحْدِيَّةِ . وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ يَدِيهِ رَكْوَةً . فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ - وَفِي رَوَايَةٍ : جَهِشَ النَّاسُ نَحْوَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكُمْ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَيْسَ عِنْدَنَا مَاءٌ تَوَضَّأُ بِهِ وَلَا نَشْرُبُ ، إِلَّا مَا فِي رَكْوَتَكَ . قَالَ : فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ . فَجَعَلَ الْمَاءَ يَفُورُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعَيْوَنِ . قَالَ : فَشَرَبْنَا وَتَوَضَّأْنَا . فَقَلْتُ لِجَابِرَ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : لَوْ كَنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لِكَفَانا ، كَنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً » .

هذا حديث البخاري . وهو أتم . ولم يخرج مسلم منه إلا قوله « لَوْ كَنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لِكَفَانا . كَنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً » .

وله أيضاً في رواية أخرى عن سالم بن أبي الجفud . قال : قلت لجابر « كم  
كنت يومئذ ؟ قال : ألفاً وأربعين » لم يزد . وللبخاري أن جابر قال « قد رأيتني  
مع النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد حضرت العصر » . وليس معنا ماء غير فضله .  
فجعل في إناء . فأتي النبي صلى الله عليه وسلم ، فأدخل يده فيه ، وفرج بين أصابعه .  
وقال : حي على أهل الوضوء . والبركة من الله . فلقد رأيت الماء ينفجر من بين  
أصابعه . فتواضا الناس وشربوا . فعملت لا آلو ماجعلت في بطني منه . وعممت  
أنه بركة . فقلت لجابر : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألف وأربعين »

قال البخاري : وقال عمرو بن مرّة عن سالم عن جابر « خمس عشرة مائة »  
وأخرج مسلم من رواية حصين وعمرو بن مرّة بالإسناد .

وللبخاري من حديث ابن المسيب : أن قتادة قال : لقد بلغنى أن جابر بن  
عبد الله كان يقول « كانوا أربع عشرة مائة » فقال سعيد : حدثني جابر بن عبد الله  
قال « كانوا خمس عشرة مائة ، الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية »  
قال البخاري : وتابعه أبو داود عن قرۃ عن قتادة . وقد قال بعض الرواية :  
عن سعيد بن أبي عربوبة عن قتادة عن ابن المسيب قال « نهى جابر . كانوا خمس  
عشرة مائة » ولم يقل : حدثني جابر .

٨٨٦٤ (خ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال « تَعْدُون أَتَمِ الْفَتحَ فَتحًا  
مَكَّةَ . وَقَدْ كَانَ فَتْحُ مَكَّةَ فَتحًا . وَنَحْنُ نَعْدُ الْفَتحَ يَعْدَ الرِّضْوَانَ يَوْمَ الْحَدِيبِيَّةَ . كَنَا  
مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ مَائَةً - وَالْحَدِيبِيَّةَ بَئْرًا - فَتَرَحَّنَا هَا . فَلَمْ تَرُكْ  
فِيهَا قَطْرَةً . فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَاهَا ، بَخَلَسَ عَلَى شَفَيرِهَا . ثُمَّ  
دَعَا بِإِنَاءٍ مِّنْ مَاءٍ . فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَدَعَا ، ثُمَّ صَبَّهُ فِيهَا . فَتَرَكَنَا هَا غَيْرَ بَعِيدٍ ،  
ثُمَّ إِنَّهَا أَصْدَرَتْنَا مَا شَتَّنَا نَحْنُ وَرَكَابُنَا » .

وفي رواية زهير نحوه ، إلا أنه قال « اثنونى بدلُو من مائها . فأتَى به . فبصَقَ ودعا ، ثم قال : دعواها ساعة ، قال : فارورو أنفسهم ورجاهم حتى ارتحلوا »  
آخر جه البخاري .

٨٨٦٥ ( س ط - معاذ بن جبل رضي الله عنه ) قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام غزوة تبوك . فكنا نجتمع لصلاة الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً . فلما كان ذات ليلة قال : إنكم تأتون غداً - إن شاء الله - عينَ تبوك ، وإنكم لن تأتوها حتى يُضْحِي النهار . فن جاء منكم فلا يَعْسَ من مائها شيئاً حتى آتى . فجئناها ، وقد سبقنا إليها رجالان . والعينُ تَبِضُّ بشيء من ماء . فسألها رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل مَسَسْتُمَا من مائها شيئاً ؟ قالا : نَعَمْ . فَسَبَّهُمَا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال لها ما شاء الله أَنْ يقول . ثم غَرَفُوا بأيديهم من العين قليلاً قليلاً ، حتى اجتمع شيء . وغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه يديه ووجهه ، ثم أعاده فيها . فجَرَتِ العينُ باءَ كثِير - أو قال غَزِيرٌ - فاستسق الناسُ ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معاذ ، يُوشِكُ إن طالت بك حياة أن ترى ما هبنا قد مُلِئَ جناناً ». آخر جه مسلم والموطأ .

وأخرج أبو داود والترمذى والنمسانى حديث جمع الصلاة وحده . فلذلك لم نُعلم عليه علاماتهم . وقد ذكرناه في كتاب الصلاة .

٨٨٦٦ ( خ ت س - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) قال « كُنَّا نعد الآياتِ برَكَةً . وأتمّ تعدّونها تخويفاً . كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سَفَرٍ . فقلَّ الماء . فقال : اطلبوا فضلة من ماء . بخاءوا ياباء فيه ماء قليل ، وأدخل يده في الإناء ، ثم قال : حَسْنَةٌ عَلَى الطَّهُورِ الْمَبَارَكِ ، والبرَّ كُلُّهُ من الله تعالى . فلقد

رأيت الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام ، وهو يؤكّل » أخرجه البخاري والترمذى .

وفي رواية النسائي قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم . فلم يجدوا ماء فأثبتوه . فأدخل يده . فلقد رأيت الماء يتفجر من بين أصابعه ، ويقول : حَىْ على الطهور . والبركة من الله تعالى »

قال الأعمش : خدثني سالم بن أبي الجعد قال : قلت لجابر « كم كنتم يومئذ ؟ قال : ألفاً وخمسمائة » .

٨٨٦٧ (خ) - سمعت بن الأكوع رضى الله عنه قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة . فأصابنا جهد ، حتى همنا أن نُحرر بعض ظهرنا . فامْرَنا نبِيُّ الله ، بجمعنا أزواادنا ، فبسطنا له نطمًا . فاجتمع زاد القوم على النطع . قال : فتطاولت لأحزرة : كم هو ؟ قال : حرزته ، فإذا هو كربضة العزير ، ونحن أربع عشرة مائة . قال : فأكثنا حتى شبّعنا جميعاً . ثم حشونا جرّينا . فقال نبِيُّ الله صلى الله عليه وسلم : فهل من وصيّه ؟ قال : بقاء رجل يداوينا فيها نطفة ، فافرغها في قدح . فتوصلنا كلنا ، ندعفقة دعفقة . أربع عشرة مائة ، ثم جاء بعد عانية . فقالوا : هل من طهور ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فرغ الوصيّه »

قال الحميدى : ذكره أبو مسعود الدمشقى فى أفراد مسلم . وفيه زيادة توجب له ذلك . وإن كان ما فيه من ذكر معنى « الأزواود » بمعنى ما أخرجه البخارى فى معنى « الأزواود »

وهذا الفظ البخارى قال « خفت أزواود القوم وأملقوها . فأتوا النبي صلى الله عليه وسلم في نحر إبلهم ، فاذن لهم . فلقيهم عمر فأخبروه . فقال : ما بقاكم بعد إبلكم ؟ فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : يا رسول الله ، ما بقاهم بعد

إِبْلِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَادِي النَّاسَ: يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ.  
فَبَسَطَ لَذَلِكَ نَطْعَهُ. وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ. قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَدَعَا  
وَبَرَّكَ عَلَيْهِ. ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَتِهِمْ، فَلَحْتَنِي النَّاسُ حَتَّى فَرَغُوا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَشْهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ»  
وَأَخْرَجَ الْحَمِيدِيُّ رِوَايَةً مُسْلِمَ فِي أَفْرَادِهِ، وَرِوَايَةَ الْبَخَارِيِّ فِي أَفْرَادَ الْبَخَارِيِّ  
وَنَبِهِ عَلَيْهِ. وَالرِّوَايَاتُ مُشْتَرِكَاتٍ فِي مَعْنَى وَاحِدٍ. وَإِنْ افْرَدْتَ إِحْدَاهُمَا بِزِيَادَةِ .  
فَلَذَلِكَ جَعَلْنَاهَا حَدِيثًا وَاحِدًا.

٨٨٦٨ (م - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ «كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ. فَنَفِدَتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ، حَتَّى هُمْ بَنَحْرٍ بَعْضُ جَانِلَّهُمْ. قَالَ: فَقَالَ  
عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ جَعَتْ مَا تَبَقَّى مِنْ أَزْوَادِ الْقَوْمِ، فَدَعَوْتَ اللَّهَ عَلَيْهَا؟ قَالَ: فَقَدْ  
فَعَلَ. وَجَاءَ ذُو الْبَرِّ يَرْبَرَهُ، وَذُو الْمَرْبَرَه - قَالَ: وَقَالَ مُجَاهِدٌ: وَذُو النَّوْيِّ بَنَوَاهِ  
فَلَنَا: وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ بِالنَّوْيِّ؟ قَالَ: يَعْصُونَهُ وَيَشْرِبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ. قَالَ: فَدَعَاهُ  
عَلَيْهَا، قَالَ: حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ مِنْ أَوْدِهِمْ. قَالَ: فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ: أَشْهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
الَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ. لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكِرٍ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ»  
وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْهُ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ - شَكِ الأَعْمَشِ - قَالَ «لَا كَانَ يَوْمُ غَزْوَةِ  
تَبُوكَ، أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةً». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَذَنْتَ لَنَا فَنَحْرَنَا نَوَاضِخَنَا  
فَأَكْلَنَا وَادَهَنَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: افْعُلُوا. بَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهَرُ، وَلَكِنَّ ادْعِهِمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ، ثُمَّ ادْعُ اللَّهَ  
لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبُرْكَةِ، لَعِلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
نَعَمْ. قَالَ: فَدَعَا بِنَطْعَهِ، فَبَسَطَهُ. ثُمَّ دَعَاهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَادِهِمْ. بَخْلَ الرَّجُلِ يَجْعَلُ بَكْفَهُ  
ذَرَةً. قَالَ: وَيَجْعَلُهُ الْآخِرُ بَكْفَهُ تَمْ، وَيَجْعَلُهُ الْآخِرُ بِكِسْرَةٍ، حَتَّى يَجْتَمِعَ عَلَى

النعلم من ذلك شيء . قال : فدعه رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبركة ، ثم قال : خذوا في أوعيكم . قال : فاخذوا في أوعيتهم ، حتى مات ركوا في المسكرونه إلا ملاؤه . قال : وأكلاوا حتى شبعوا . وفضلت فضلة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله . لا يلق الله بهم عبد غير شاك فيُخجَب عن الجنة » . أخرجه مسلم .

٨٦٩ (ع م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال « لَمْ يُخْفِرْ الْخَنْدَقَ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خمساً . فانكفيت إلى أمرائي . قلت : هل عندك شيء ؟ فإذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم خمساً شديدةً . فأخرجت إلى جراها في ساع من شعير ، ولنا بهيمة داجن ، فذهبتها ، وطحنت . ففرغت إلى فرالي . وقطعتها في برمتها ، ثم وليت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : لا تفصحني برسول الله ومن معه . بثته فساررته . قلت : يا رسول الله ، ذبحت بهيمة لنا ، وطحنت ساعاً من شعير كان عندنا . فتعال أنت ونفر معك . فصال النبي صلى الله عليه وسلم . وقال : يا أهل الخندق ، إن جابر قد سمع سورة فتحهم لا يهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تُنْزِلْنَ بِرْمَتَكُمْ . ولا تُخْبِزْنَ عَيْنَكُمْ حتى أجي . . بثت . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يقدّم الناس ، حتى جشت أمرائي . قالت : بلك ، وبلك . قلت : قد فمات الذي قلت . فأخرجت عجيني . فبسق فيه وبارك . ثم محمد إلى برمتنا . فبسق وبارك . ثم قال : ادعى خازة فلتخرز معك ، واقذرحي من برمتك ولا تنزلوها . وم ألف . فأقسم بالله لا أكلاوا حتى تركوا والحرقوا ، وإن برمتنا لتعط كاهي ، وإن عجينا ليُخْبِز كاهو » .  
آخرجه البخاري ومسلم .

والبخاري من حديث عبد الرحمن بن أعين عن أبيه . قال : أتيت جبرا .

فقال : إنما يوم الخدف تُخْبَر ، هَمْرَسَتْ كَبْيَةً شَدِيدَةً . فَلَمْوَالنِّي سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ . فَقَالُوا : هَذِهِ كَبْيَةٌ هَمْرَسَتْ فِي الْخَدْفِ . قَالَ : أَلَا مَلَلَ ، ثُمَّ قَامَ وَبَعْثَةً مَصْوَبَةً . وَلَبَثَ إِلَّا كَهْلَ أَبْلَمَ لَا يُذْوَقُ ذَوَافَةً . فَلَمَّا دَعَ النِّي سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ إِلَيْهِ . فَخَرَبَ . فَلَمَّا كَتَبَاهَا أَغْزَلَ . أَوْ أَغْزَمَ . فَقَالَ : بَلْ رَسُولُ اللَّهِ ، إِنَّكَ لَى إِنَّ الْيَمِّ . فَقَالَ لَأْمَرَ أَكَيْ : رَأَيْتَ بِالنِّي سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ شَبَّاً ، مَلِيقَ دَكَّ سَبَرَ . فَهَذِهِكَ شَبَّاً ؟ قَالَ : هَذِهِ شَبَرْ وَعَنَاقٌ . فَهَذِهِكَ العَنَاقُ ، وَهَذِهِكَ الشَّبَرْ ، حَتَّى جَعَلَنَا اللَّهُمَّ فِي الْبَرْمَةِ . ثُمَّ جَعَلَتِ النِّي سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ ، وَالْمَعْبُونُ فَهَذِهِكَسْرُ ، وَالْبَرْمَةُ بَيْنَ الْأَكَانِ ، فَهَذِهِكَسْرُ أَنْ تَضَعَ . فَقَالَ : شَبَّيْمَ لِي . فَقَالَ أَنْتَ بَلْ رَسُولُ اللَّهِ وَرَجُلٌ ، أَوْ رَجُلَانِ . قَالَ : كَمْ هُوَ اهْدِكَرْتُ لَهُ . قَالَ : كَثِيرٌ شَبَّيْ . قَالَ لَهَا : لَا تَنْرِعِ الْبَرْمَةَ وَلَا اللَّهُمَّ . وَلَا اغْلِبْ مِنَ التَّنَورِ حَتَّى أَكَيْ . فَقَالَ : خُوَمُوا . فَقَامَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ . فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَى أَمْرَأِهِ قَالَ : وَيَحْكُمُ ، يَحْكُمُ النِّي الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ وَمَنْ مَعْهُمْ . قَالَتْ : هَلْ سَأَكَ ؟ قَالَتْ : نَمْ . فَقَالَ : لَا يَخْلُرُوا ، وَلَا يَتَسَاعِطُوا . يَعْلَمُ يَكْسِرُ الْخَبْرَ ، وَيَعْلَمُ عَلَيْهِ اللَّهُمَّ ، وَيَخْتَرُ الْبَرْمَةُ وَالْتَّنَورُ إِذَا أَخْذَمْتَهُ ، وَيَنْرِعُ إِلَى أَحْبَابِهِ ، ثُمَّ يَرْجِعُ . هُنْ يَرْزَلُ يَكْسِرُ وَيَنْرِفُ حَتَّى شَبَعوا . وَيَقِنَّ مِنْهُ . فَقَالَ : كُلُّ هَذَا وَأَهْدِي . فَإِنَّ النَّاسَ أَصَابُوهُمْ بِهَمَّةٍ .

٨٨٧٠ (غَصْرَ طَرَتْ - أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ أَبُو مَلْعُونَ لَأْمَ سَلِيمَ «فَهَذِهِكَسْرُ صَوْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ شَبَّيْهَا ، أَمْرِفُ فِيهِ الْجَرْعُ . فَهَذِهِكَ شَبَّيْهَا ، أَهْدَىكَاتْ : نَمْ . فَلَمَّا دَرَجَتْ أَفْرَاسًا مِنْ شَبَرْ ، ثُمَّ أَسْنَدَتْ خَازَالَهَا . فَلَقَتِ الْخَبْرَ يَعْضُهُ ، ثُمَّ دَسَّتْهُ ثَعْنَتْ غَوْنِي ، وَرَدَّتْنِي يَعْضُهُ غَوْنِي ثُمَّ أَرْسَلَتْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ سَقَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ . قَالَ : فَلَدَعْتُهُمْ . فَهُوَجَدَتْ ١ - جَانِبُ الْأَمْوَالِ - ج ٤

رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً في المسجد، ومعه الناس. فقامت عليهم. فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرسلك أبو طلحة؟ قلت : نعم . قال : أَطْعَامًا؟  
قلت : نعم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ملن معه : قوموا . فانطلق ، وانطلق  
بين أيديهم ، حتى جئتُ أبا طلحة ، فأخبرته . فقال أبو طلحة : يا أم سليم ، قد جاء  
رسول الله الناس ، وليس عندنا ما نطعمكم . قالت : الله ورسوله أعلم . فانطلق  
أبو طلحة حتى لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأقبل رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم معه ، حتى دخلا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هَلْمَىٰ مَا عِنْدَكِ  
 يا أم سليم . فأتت بذلك الخبز . فأمر به رسول الله فقت ، وعصرت عليه أم سليم  
 عُكَّةً لها ، فادمته . ثم قال فيه رسول الله ما شاء الله أن يقول . ثم قال : ائذن  
 لعشرة . فأذن لهم . فأكلوا حتى شبعوا . ثم خرجوا . ثم قال : ائذن لعشرة . فأذن  
 لهم ، فأكلوا حتى شبعوا ، ثم خرجوا ، ثم قال : ائذن لعشرة . حتى أكل القوم  
 كلهم وشبعوا ، وال القوم سبعون - أو قال : ثمانون » أخرج البخاري ومسلم .  
 وللبخاري نحوه « أَنَّ أَمَّ سُلَيْمَانَ حَمَدَتْ إِلَيْهِ مُدِّيْنَ شَعِيرَ ، جَسَّةَ وَجَعَلَتْ مِنْهُ  
 خَطِيفَةً . وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ عُكَّةً ، ثُمَّ بَعْثَنَى إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ  
 فِي أَصْحَابِهِ . فَدَعَوْتُهُ . فَقَالَ : وَمَنْ مَعِيْ . جَفَّتْ ، فَقَلَتْ : إِنَّهُ يَقُولُ : وَمَنْ مَعِيْ .  
 تَخْرُجُ إِلَيْهِ أَبُو طَلْحَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا هُوَ شَيْءٌ صَنَعْتَهُ لَكَ أَمَّ سُلَيْمَانَ .  
 فَدَخَلَ ، فَجَنَّبَهُ . وَقَالَ : أَدْخِلْ عَلَيْهِ عَشَرَةً - حَتَّى عَدَ أَرْبَعِينَ - ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَامَ ، فَجَعَلَتْ أَنْظَرَ : هَلْ تَقْصُّ مِنْهَا شَيْءٌ؟ ». .  
 ولمسلم قال « بعثني أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه . وقد  
 جعل طعاماً . قال : فأقبلت ، ورسول الله مع الناس . فنظر إليّ ، فاستجيبت .  
 فقلت : أَجِبْ أبا طلحة . فقال للناس : قوموا . فقال أبو طلحة : يارسول الله ،

إِنَّمَا صنعت لَكَ شَيْئًا فَسَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ  
قَالَ أَدْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشَرَةً قَالَ كُلُّوْ أَوْخُرَجْ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ  
أَصْبَاعِهِ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبَعُوا خَرَجُوا فَقَالَ أَدْخِلْ عَشَرَةً فَأَكَلُوا حَتَّى  
خَرَجُوا فَازَالَ يُدْخِلُ عَشَرَةً وَيُخْرِجُ عَشَرَةً حَتَّى لَمْ يَقِنْ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ  
فَأَكَلَ كُلَّ شَيْءٍ ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مُثْلَهَا حِينَ أَكَلُوا

وَفِي أُخْرَى نَحْوِهِ وَفِي آخِرِهِ «ثُمَّ أَخْذَ مَا يَقِنُ ، جَمِيعَهُ ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ  
قَالَ فَعَادَ كَمَا كَانَ فَقَالَ دُونْكُمْ هَذَا»

وَفِي أُخْرَى قَالَ «أَمْرَ أَبْو طَلْحَةَ أُمَّ سَلِيمَ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ فَوْضَعُ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ وَسَمَّى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَئْذِنْ لَعَشَرَةً فَأَذِنْ لَهُمْ فَدَخَلُوا  
فَقَالَ كُلُّوْ أَسْمُوا اللَّهَ فَأَكَلُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَانِيَنِ رِجَالًا ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلَ الْبَيْتِ وَرَكَوْ اسْتُورًا»

وَفِي أُخْرَى بِهَذِهِ الْقَصْةِ وَفِيهِ «فَقَامَ أَبْو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ شَيْئًا يُسِيرَآ فَقَالَ هَامَهُ  
إِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ»

وَفِي أُخْرَى بِنَحْوِهِ ذَلِكَ «ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَكَلَ أَهْلَ الْبَيْتِ أَفْضَلُوا مَا بَلَغُوا جِيرَانَهُمْ»

وَفِي أُخْرَى قَالَ «رَأَى أَبْو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضطَطَجِعًا  
فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَاهِرًا لِبَطْنِهِ فَظَنَّهُ جَائِعًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ ثُمَّ  
أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْو طَلْحَةَ وَأُمَّ سَلِيمَ وَأَنْسَ وَفَضَّلَتْ  
فَضْلَةً فَأَهَدَوْا لِجِيرَانِنَا»

وفي أخرى : أنه سمع أنس بن مالك يقول « جئتُ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يوْمًا . فوجدته جالسًا مع أصحابه . وقد عَصَبَ بطنَه بعصابة - قال أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : وَأَنَا أَشْكُ : عَلَى حَبْرٍ - قَالَ : فَقَلَتْ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللهِ بطنَه ؟ فَقَالُوا : مِنَ الْجُوعِ . فَذَهَبَ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ - وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سَلِيمَ بَنْتِ مِلْحَانَ - فَقَلَتْ : يَا أَبْتَاهُ ، قَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَصَبَ بطنَه بعصابة . فَسَأَلَتْ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ : فَقَالُوا : مِنَ الْجُوعِ . فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّيِّ . فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . عَنِّي كَسَرَ مِنْ خَبْزٍ وَعِرَاتٍ . فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللهِ وَحْدَهُ أَشْبَعَنَاهُ ، وَإِنْ جَاءَنَا آخَرُ مَعْهُ قَلَّ عَنْهُمْ » ثم ذكر سائر الحديث .

وأخرج الموطأ والترمذى الرواية الأولى ، إلا أن الموطأ قال « ائذن عشرة - ست مرات » .

٨٨٧١ ( خ - ت - أبو هريرة رضى الله عنه ) كان يقول « أَللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، إِنْ كُنْتُ لَأَعْتَمِدُ بِكَبِدِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْجُوعِ ، وَإِنْ كُنْتُ لَأَشْدَدَ الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِي مِنَ الْجُوعِ . وَلَقَدْ قَعَدْتُ يوْمًا عَلَى طَرِيقِهِمُ الَّذِي يَخْرُجُونَ مِنْهُ . فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ ، فَسَأَلَهُ عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللهِ ؟ مَا سَأَلَهُ إِلَّا لِيَسْتَبَعِنِي . فَرَأَى فِي يَمْنُونَ مِنْ مَرْبَى أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَبَسَ حِينَ رَأَى ، وَعَرَفَ مَا فِي وَجْهِي وَمَا فِي نَفْسِي . ثُمَّ قَالَ : يَا أَبَا هَرِيرَةَ ، قَلْتَ : لَيْلَكَ يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ : الْحَقُّ . وَمَضَى فَاتَّبَعَهُ ، فَدَخَلَ . فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ . فَوُجِدَ لَبِنًا فِي قَدْحٍ . قَالَ : مَنْ أَيْنَ الْلَّبَنُ ؟ قَالُوا : أَهْدَاهُ لَكَ فَلَانٌ ، أَوْ فَلَانَةً . قَالَ : أَبَا هَرِيرَةَ . قَلْتَ : لَيْلَكَ . يَا رَسُولَ اللهِ . قَالَ : الْحَقُّ إِلَى أَهْلِ الصَّفَةِ ، فَادْعُهُمْ لِي - قَالَ : وَأَهْلِ

الصفة أضياف الإسلام، لا يأوون على أهل ولا مال، ولا على أحدٍ، إذا أتته صدقة بعث بها إليهم، ولم يتناول منها شيئاً . فإذا أتته هدية أرسل إليهم، وأصحاب منها وأشار كهم فيها - فسألف ذلك . وقلت : وما هذا اللبن في أهل الصفة ؟ كنتُ أحقَّ أن أصيَّب من هذا اللبن شربة أتفوَّى بها . فإذا جاءوا أمرني ، فكنت أنا أعطيهم ، وما عسى أن يبلغني من هذا اللبن ؟ ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بُدْ . فأتيتهم فدعوتهم ، فأقبلوا واستأذنوا ، فأذن لهم . وأخذنا مجالسهم من البيت . فقال : يا أبا هرِّي ، قلت : ليك يا رسول الله . قال : خذ فأعطيهم . قال : فأخذت القدر . بجعلت أعطيه الرجل ، فيشرب حتى يروي . ثم يرد القدر ، فأعطيه الآخر ، فيشرب حتى يروي . ثم يرد على القدر ، فأعطيه الآخر ، فيشرب حتى يروي . ثم يرد على القدر ، حتى انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد روى القوم كلهم . فأخذ القدر ، فوضعه على يده . فنظر إلى فتبسم . فقال : يا أبا هرِّي ، قلت : ليك يا رسول الله . قال : بقيت أنا وأنت . قلت : صدقتك يا رسول الله . قال : فاقعد فاشرب . فقعدت فشربت . فقال : اشرب . فشربت . فما زال يقول : اشرب ، حتى قلت : لا ، والذى يعنك بالحق ، ما أجد له مسلكاً . قال : فأرني فأعطيته القدر بحمد الله وسي . وشرب الفضة » آخر جه البخارى . وأخرجه الترمذى ، وأول حديثه : قال أبو هريرة « كان أهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون إلى أهل ولا مال . والله الذى لا إله إلا هو - وذكر الحديث » .

٨٨٧٢ (خ م - عبر الرَّحْمَنُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) قال : « كُنَّا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومائة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل مع أحد منكم طعام ؟ فإذا مع رجل صاع من طعام ، أو نحوه . فتعجب ، ثم جاء

رجل مُشْعَانٌ طوَيْلٌ بِغَمِّ يَسُوقُهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيَّئِنَا أَمْ عَطَيَّةً ؟  
أَوْ قَالَ : هَبَّةً ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ يَعْنَى . فَاَشْتَرَى مِنْهَا شَاهَةً ، فَصَنَعَتْ . وَأَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ سَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشْوَى ، وَأَيْمَنُ اللَّهِ مَا فِي الشَّلَاثِينِ وَالْمَائِةِ إِلَّا قَدْ حَزَّ لَهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُزْنًا مِّنْ سَوَادِ بَطْنِهِ . إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهُ ، وَإِنْ كَانَ  
غَايَةً خَبَابًا لَهُ . فَعَمِلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ . فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ ، وَشَبَعُنَا . فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ .  
خَمِلَنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ »

وَفِي رَوَايَةِ « فَفَضَلَ فِي الْقَصْعَتَيْنِ . خَمِلَتْهُ عَلَى الْبَعِيرِ - أَوْ كَمَا قَالَ » .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٨٨٧٣ (ت) - سَمْرَةُ بْنُ جَنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَدَالُّ مِنْ قَصْعَةٍ مِّنْ غَدْوَةٍ حَتَّى الظَّلَلِ . يَقُومُ عَشَرَةً ، وَيَقْعُدُ عَشَرَةً .  
فَقَلَتْ : فَإِنْ كَانَتْ ثُمَّدًا ؟ قَالَ : مَنْ أَيْمَنْ شَيْءًا تَعْجَبُ ؟ مَا كَانَتْ ثُمَّدًا إِلَّا مِنْ  
هَذَا - وَأَشَارَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ .

٨٨٧٤ (م) - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ رَجُلٌ يَسْتَطِعُهُ . فَأَطْعَمَهُ شَطَرْ وَسْقِ شَعِيرٍ . فَازَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ  
مِنْهُ وَأَمْرُ أَتُهُ وَضِيفُهُمَا حَتَّى كَالَّهُ فَقَنِي . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ :  
لَوْلَمْ تَسْكِلْهُ لَا كَاتِمَ مِنْهُ ، وَلَقَامَ لَكُمْ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٨٨٧٥ (م) - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) « أَنَّ أَمَّ مَالِكَ كَانَتْ  
شَهِيدًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمَّا . فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا . فَيَسْأَلُونَ الْأَدْمَ ،  
وَلَيْسَ عَنْهُمْ شَيْءٌ . فَتَعْمَدُ إِلَى الْعَكَّةِ الَّتِي كَانَتْ شَهِيدًا مِنْهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَتَجِدُ فِيهَا سَمَّا . فَازَالَتْ تَقْيِيمُهَا أَدْمًا يَتَهَا حَتَّى عَصَرَتْهَا . فَأَتَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : عَصَرَتِهَا ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : لَوْ تَرْكِتِهَا مَازَالَ قَائِمًا » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٨٨٧٦ (ن) - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال « أتيت رسول الله صلى الله

عليه وسلم يوماً بِتُّمِيرات . فقلت : يا رسول الله ، ادع فيهن بالبركة . فَضَمَّهُنَّ ، ثم دعالي فيهن بالبركة ، ثم قال : خذُهُنَّ ، فاجعلهن في مزودك - أو في هذا المزود - فكلما أردت أن تأخذ منه شيئاً أدخل يدك فيه وخذ ، ولا تنثره ثفراً . قال : ففعلت . فلقد حَمَلتُ من ذلك التر كذا وكذا من وسق في سبيل الله . فكنا نأكل منه ونطعم . وكان لا يفارق حقوى ، حتى كان يوم قتل عثمان اقطع ». آخر جه الترمذى . وزاد رزين « من حقوى . فسقط فخر نت عليه حزناً شديداً »

#### الفصل الرابع : في إجابة دعائه

٨٨٧٧ (خ) م س - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) قال « بينما رسول الله

صلى الله عليه وسلم يُصلّى عند البيت ، وأبو جهل وأصحابه له جلوس ، وقد نُحررت جَزْور بالأمس . فقال أبو جهل : أَيُّكُمْ يَقُولُ إِلَى سَلَامَ جَزْور بْنِ فلان ، فياخذه فيضعه بين كتفيه محمد إذا سجد ؟ فابعث أشقي القوم فأأخذه . فلما سجد النبي صلى الله عليه وسلم ووضعه بين كتفيه . فاستضحكوا ، وجعل بعضهم يغسل على بعض ، وأنا قائم أنظر . فلو كانت لى منعة طرحته عن ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ، والنبي ساجد ما يرفع رأسه ، حتى انطلق إنسان فأخبر فاطمة بخاءت - وهي جُوَيْرِيَة - فطرحته عنه . ثم أقبلت تسبّهم . فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم صلاته رفع صوته ، ثم دعا عليهم - وكان إذا دعا دعاء ثلاثة . وإذا سأله سؤال ثلاثة - ثم قال : اللهم عليك بقريش - ثلاثة مرات - فلما سمعوا صوته ذهب عنهم الضحك ، وخافوا دعوه . ثم قال : اللهم عليك بأبي جهل بن هشام ، وعُتبة بن ربيعة ، وشيبة بن ربيعة ، والوليد بن عتبة ، وأمية بن خلف ، وعُقبة بن أبي مُعْنَيْط ، وذكر السابع - ولم أحفظه - قال : فوالذي بعث محمدآ

بالحق ، لقد رأيت الذي سَمِيَ صَرْعَى ، ثُمَّ سُجِّبُوا إِلَى الْقَلِيبِ ، قَلِيبٌ بَدْرٌ ». .  
وفي رواية « فَأَشْهَدُ بِاللهِ لِقَدْرِ أَيْتُهُمْ صَرْعَى ، قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسَ . وَكَانَ يَوْمًا  
حَارًّا » وَقَالَ بَعْضُ الرَّوَاةِ « الْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ » غَلَطَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ .

وفي رواية « ذَكَرَ السَّابِعُ ، وَهُوَ عَمَارَةُ بْنُ الْوَلِيدِ » وَفِيهَا « قَيَّمَدَ إِلَى فَرَّمَهَا  
وَدَمَهَا وَسَلَاهَا ، فَيَجِيءُ بِهَا ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى إِذَا سَجَدَ وَضَعَهُ بَيْنَ كَتْفَيْهِ ». .  
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ مُخْتَصِّرًا .

٨٨٧٨ ( خ م - أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « كَانَ رَجُلٌ نَصَارَى  
أَسْلَمَ ، فَقَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ . وَكَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .  
فَعَادَ نَصَارَىً . فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا بِمَا كَتَبَتْ لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ آيَةً . فَأَمَاتَهُ اللَّهُ . فَدَفَنُوهُ . فَأَصْبَحَ ، وَقَدْ لَفَظَتْهُ  
الْأَرْضُ . فَقَالُوا : هَذَا فَعْلُ مُحَمَّدٍ وَأَصْحَابِهِ ، لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا ،  
فَأَلْقَوْهُ . خَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا مَا اسْتَطَاعُوا . فَأَصْبَحُوا وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ . فَقَالُوا  
مِثْلُ الْأَوَّلِ . خَفَرُوا وَأَعْمَقُوا فَلَفَظَتِهِ الثَّالِثَةُ . فَعَامَوْهُ : أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ فَأَلْقَوْهُ  
بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، وَرَضَمُوا عَلَيْهِ الْحِجَارَةَ ». .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ ، وَمُسْلِمٌ إِلَى قَوْلِهِ « فَأَلْقَوْهُ »

وَفِي رَوَايَةِ قَالَ « كَانَ مِنَ الْمُنَاجِرِ رَجُلٌ قَدْ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عُمَرَانَ .  
وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَانْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَقِيَ أَهْلَ  
الْكِتَابَ . فَأَعْجَبُوهُ بِهِ . فَرَفَعُوهُ . فَلَبِثَ أَنَّ قَصْمَ اللَّهِ عَنْقُهُ فِيهِمْ . خَفَرُوا لَهُ ،  
فَوَارَوْهُ . فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا ، ثُمَّ عَادُوا . فَعَادَتْ - ثَلَاثَ مَرَارٍ -  
فَتَرَكَوْهُ مَنْبُودًا ». .

٨٨٧٩ (خ د س - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) «أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وسقاً الرجل من اليهود. فاستنظره جابر . فأبى أن يُنظره . فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع إليه . جاء رسول الله ، فكلم اليهودي ليأخذ ثغر نخلة بالذى له . فأبى . فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل ، فشى فيها . ثم قال جابر : جدّه . فأوفى الذى له . فجده بعد ما راجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأوفاه ثلاثين وسقاً . وفضلت له سبعة عشر وسقاً . جاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان . فوجده يصلى العصر . فلما انصرف أخبره بالفضل . فقال : أخبر بذلك ابن الخطاب . فذهب جابر إلى عمر فأخبره . فقال عمر : لقد عالمت حين مشى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليبارك فيها » .

وفي رواية قال «توفى أبي ، وعليه دين . فعرضت على غرماه أن يأخذوا التمر بما عليه . فأبوا ، ولم يروا أن فيه وفاء . فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : إذا جددته فوضعته في المربد آذني . قال : فاذنت رسول الله . جاء ومعه أبو بكر وعمر . جلس عليه ودعا بالبركة فيه ، ثم قال : ادع غرماك ، فأوفهم . فاتركت أحدا له دين على أبي إلا قضيته ، وفضل ثلاثة عشر وسقاً : سبعة عبوة ، وستة لون - أو ستة وسبعة - فوافيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المغرب . فذكرت ذلك له ، فضحك . وقال : ائت أبا بكر وعمر فأخبرها . فقلالا : قد علمنا إذ صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ما صنع أن سيكون »

وقال في رواية «صلاة العصر » وفي رواية «صلاة الظهر »

وفي أخرى قال «توفى عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين . فاستعننت بالنبي صلى الله عليه وسلم على غرماه أن يضعوا من دينه . فطلب إليهم . فلم يفعلوا .

قال لـ النبي : اذهب ، فـ صَنَفَ تـ عـ رـ كـ أـ صـ نـافـاً : العـ جـوـةـ عـ لـ حـ دـةـ ، وـ عـ ذـقـ اـ بـ زـ يـدـ عـ لـ حـ دـةـ . ثـ مـ أـ رـ سـلـ إـ لـىـ . فـ قـعـلـتـ . ثـ مـ أـ رـ سـلـتـ إـ لـيـهـ . بـ خـلـسـ عـ لـ أـ عـ لـاهـ . أـ وـ فـ وـ سـطـهـ . ثـ مـ قـالـ : كـلـ لـلـقـوـمـ . فـ كـلـكـلـتـ لـهـمـ ، حـتـىـ أـ وـفـيـتـهـمـ الـذـىـ لـهـمـ . وـ بـقـىـ تـ عـرـىـ كـأـنـهـ لـمـ يـنـقـصـ مـنـهـ شـىـءـ » وـ فـيـ روـاـيـةـ « فـاـزـالـ يـكـيـلـ لـهـمـ حـتـىـ أـدـىـ » .

وـ فـ أـخـرـىـ نـحـوـهـ ، وـ فـيـهـ زـيـادـةـ ، قـالـ جـابـرـ « أـصـيـبـ عـبـدـالـلـهـ ، وـ تـرـكـ عـيـالـاـ وـ دـيـنـاـ . فـ طـلـبـتـ إـلـىـ أـصـحـابـ الـدـيـنـ : أـنـ يـضـعـواـ بـعـضـاـ . فـأـبـوـاـ ، فـأـتـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ فـاسـتـشـفـعـتـ بـهـ عـلـيـهـمـ ، فـأـبـوـاـ . فـقـالـ : صـنـفـ تـ عـرـكـ ، كـلـ شـىـءـ عـلـىـ حـدـةـ . ثـ مـ أـحـضـرـهـ ، حـتـىـ آـتـيـكـ . فـقـعـلـتـ . ثـ مـ جـاءـ فـقـعـدـ عـلـيـهـ . وـ كـالـ لـكـلـ رـجـلـ حـتـىـ اـسـتـوـفـ . وـ بـقـىـ تـمـرـكـانـهـ ، كـأـنـهـ لـمـ يـمـسـ . وـ غـزـوـتـ مـعـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ عـلـىـ نـاضـحـ لـنـاـ ، فـأـزـحـفـ بـالـجـلـ . فـتـخـلـفـ عـلـىـ . فـوـكـرـهـ . ثـ مـ ذـكـرـ حـنـوـ ماـ تـقـدـمـ مـنـ أـمـرـ بـالـجـلـ وـ يـعـهـ وـ سـوـالـهـ عـمـاـ تـرـوـجـ ، وـ جـوـابـهـ وـ إـتـيـانـهـ أـهـلـهـ ، وـ لـوـمـ خـالـهـ لـهـ . وـ فـيـ آـخـرـهـ : فـلـمـ قـدـمـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ غـدـوـتـ إـلـيـهـ بـالـجـلـ . فـأـعـطـانـيـ ثـعـنـ بـالـجـلـ وـ بـالـجـلـ وـ سـهـمـيـ مـعـ الـقـوـمـ » .

وـ فـ أـخـرـىـ « أـنـ أـبـاهـ اـسـتـشـهـدـ يـوـمـ أـحـدـ ، وـ تـرـكـ سـيـتـ بـنـاتـ ، وـ تـرـكـ عـلـيـهـ دـيـنـاـ . فـلـمـ حـضـرـ جـدـادـ النـخـلـ أـتـيـتـ . فـقـلـتـ : يـارـسـوـلـ اللـهـ ، قـدـ عـلـمـتـ أـنـ وـالـدـىـ اـسـتـشـهـدـ يـوـمـ أـحـدـ وـ تـرـكـ دـيـنـاـ كـثـيرـاـ ، وـ أـحـبـ أـنـ يـرـاثـ الـغـرـمـاءـ . فـقـالـ : اـذـهـبـ فـبـيـدـرـ كـلـ تـعـرـىـ عـلـىـ نـاحـيـةـ . فـقـعـلـتـ ، ثـ مـ دـعـوـتـهـ . فـلـمـ رـأـوـهـ أـغـرـوـاـ بـيـ تـلـكـ السـاعـةـ . فـلـمـ رـأـىـ مـاـ يـصـنـعـونـ طـافـ حـوـلـ أـعـظـمـهـمـ يـمـدـرـاـ ، ثـلـاثـ مـرـاتـ . ثـ مـ جـلـسـ عـلـيـهـ ، ثـ مـ قـالـ : اـدـعـ أـصـحـابـكـ . فـاـزـالـ يـكـيـلـ لـهـمـ ، حـتـىـ أـدـىـ اللـهـ أـمـانـةـ وـالـدـىـ ، وـ أـنـاـ وـالـلـهـ رـاضـ أـنـ يـؤـدـيـ اللـهـ أـمـانـةـ وـالـدـىـ وـلـاـ أـرـجـعـ إـلـىـ أـخـوـاتـيـ بـتـمـرـةـ . فـسـلـمـ اللـهـ الـيـادـ

كلها ، حتى إنى أنظر إلى البيدر الذى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص تمرة واحدة » .

وفي أخرى « أن أباه توفى ، وعليه دين . قال : فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : إن أبي ترك عليه ديناً ، وليس عندي إلا ما يخرج نخلة ، ولا يبلغ ما يخرج سنتين ما عليه . فانطلق معى لكيلا يُفْحِشَ على الغرماء . فشى حول بيته من يأدر التمر . فدعا ، ثم أخر . ثم جلس عليه . فقال : تزعوه . فأوفاهم الذى لهم وبقى مثل ما أعطاه » .

وفي أخرى « أن أباه قتل يوم أحد شهيداً . فاشتد الغرماء في حقوقهم . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلمته . فسألهم : أن يقبلوا تمر حائطي ، ويُحللوا أبي . فأبوا ، فلم يعطهم رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطي ، ولم يكسره لهم ، ولكن قال : سأغدو عليك . فغدا علينا حين أصبح . وطاف في النخل ، ودعا في تمرها بالبركة . فجددتُها ، فقضيتهم حقوقهم . وبقي لنا من تمرنا بقية ، ثم جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته بذلك . فقال رسول صلى الله عليه وسلم لعمر - وهو جالس - : ائْمَعْ يا عمر . فقال عمر : أن لا يكون . قد عالمنا أنك رسول الله . والله إنك لرسول الله » هذه روايات البخاري .

وفي رواية أبي داود « أن أباه توفى ، وترك عليه ثلاثة وسبعين رجلاً من اليهود . فاستنظره جابر فأبى . فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه . جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكلم اليهودي ليأخذ تمر نخيله بالذى له عليه . فكلم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُنْظِرَه - وساق الحديث « كذا ذكره أبو داود . وأخرج النسائي معظم روايات البخاري .

وله في أخرى قال « كان ليهودي على أبي تمر . فقتل يوم أحد ، وترك

حديقتين . وَعَرَّى اليهودي يستوعب ماق الحديقتين . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لك أن تأخذ العام نصفه ، و تؤخر نصفه ؟ فأبى اليهودي . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لك أن تأخذ الجداد ؟ فأبى . قال : فاذن ، فاذته . جاءه هو وأبو بكر . فجعل يُجَدِّد ويُكَال من أسفل النخل ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو بالبركة ، حتى وفيت جميع حقه من أصغر الحديقتين . ثم أتيتهم يرثب وماء فأكلوا وشربوا . ثم قال : هذا من النعم الذي تُسألون عنه » .

٨٨٠ (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهم) قال « كان بالمدينة يهودي . وكان يُسلِفُني في تعرى إلى الجداد ، وكانت جابر الأرض التي بطريق رومة . فَخَنَسَتِ الفحل عاماً . جاءني يهودي عند الجداد ، ولم أجد منها شيئاً . فعملت أستندره إلى قابل . فأبى ، فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال لأصحابه : امشوا واستندر جابر من اليهودي . فجاءوني في نخل . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يكلم اليهودي ، ويقول : لا أنظر . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم . فطاف بالنخل . ثم جاءه فكلمه فأبى . فقمت ، فحيث بقليل رطب ، فوضعته بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأكل ، فقال : أين عريشاك يا جابر ؟ فأخبرته . فقال : افرش لي فيه . ففرشتة . فدخل فرقد ، ثم استيقظ ، فحيثه بقبضة أخرى . فأكل منها ، ثم قام . فكلم اليهودي . فأبى عليه ، فقام في الرِّطاب ، وطاف في النخل الثانية ، ثم قال : يا جابر ، جدّاً واقتضي ، فوقيمت في الجداد ، فجدت منها ما قضيته ، وفضل مثله . خرجت حتى جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبشرته . فقال : أشهد أنى رسول الله » أخرجه البخاري .

٨٨١ (م - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال « كنت أدعو أمي إلى الإسلام ، وهي مشركة . فدعوتها يوماً ، فسمعتني في رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما أَكْرَهَ . فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي . قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو أُمِّي إِلَى الْإِسْلَامِ . فَتَأْبَى عَلَيْهِ ، فَدَعَوْتَهَا الْيَوْمَ فَأَسْمَعْتَنِي فِيهِ مَا أَكْرَهَ . فَادْعَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَهْدِي أُمَّةَ أَبْنَى هَرِيرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّةَ أَبْنَى هَرِيرَةَ . نَخْرَجْتُ مُسْتَبْشِرًا بِدُعْوَةِ النَّبِيِّ . فَلَمَّا جَئْتُ فَصَرْتُ إِلَى الْبَابِ وَقَرَبْتُ مِنْهُ . فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ . فَسَمِعْتُ أُمِّي خَشْفَ قَدَمِيَّ . فَقَالَتْ : مَكَانِكَ يَا أَبَا هَرِيرَةَ ، وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ . فَاغْتَسَلْتُ وَلَبَسْتُ دَرْعَهَا ، وَعَجَلْتُ عَنْ حَمَارِهَا . فَفَتَحَتِ الْبَابُ ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا أَبَا هَرِيرَةَ ، أَشْهِدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهِدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا أَبْكِي مِنَ الْفَرَحِ . قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبْشِرْ فَقَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دُعْوَتِكَ . وَهَدَى أُمَّةَ أَبْنَى هَرِيرَةَ . فَخَمَدَ اللَّهُ وَقَالَ خَيْرًا . قَالَ : قَلَّتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّنِي أَنَا وَأُمِّي إِلَى عِبَادَةِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّهِمْ إِلَيْنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبَّبْ عَبْدَكَ هَذَا - يَعْنِي أَبَا هَرِيرَةَ - وَأَمِهَ إِلَى عِبَادَكَ الْمُؤْمِنِينَ ، وَحَبَّبْ إِلَيْهِمَا الْمُؤْمِنِينَ . فَمَا خَلَقْتُ مِنْ مُؤْمِنٍ يُسْمِعُ فِي وَلَا يُرَأِي إِلَّا أَحَبَّنِي » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

( خَمْتَ - السَّائِبُ بْنُ بَزَّرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « ذَهَبَتْ بِي خَالِتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ ابْنَ أَخِي وَجَعَ . فَسَحَ رَأْسِي وَدَعَاهُ بِالْبَرَكَةِ . فَتَوَضَّأَ فَشَرَبَ مِنْ وَضُونِهِ ، ثُمَّ قَتَ خَلْفَ ظَهْرِهِ . فَنَظَرَتْ إِلَى خَاتِمِ النُّبُوَّةِ بَيْنَ كَتْفَيْهِ مِثْلِ زِرَّ الْحِجَّةِ »

وَقَالَ الْجَعِيدُ : رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ سَنَةً أَرْبَعَ وَتِسْعِينَ جَلْدًا مَعْتَدِلًا .

فَقَالَ « قَدْ عَالَمْتُ مَا مُتَفَّعِتُ بِهِ سَمِعَ وَبَصَرَ إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

أخرجه البخاري ومسلم . وأخرجه الترمذى إلى قوله « زِرَ الحجلة »

٨٨٨٣ (ت - أبو زيد بن أخطب رضى الله عنه ) قال « مسح رسول الله

صلى الله عليه وسلم يده على وجهه ، ودعالي بالجمال » قال عزرة : فلقد رأيته بعد  
ما عاش عشرين ومائة سنة . وليس في لحيته إلا شعرات تُعدَّ يَضْنُ .

أخرجه الترمذى

٨٨٨٤ (د - يزيد بن عبد الرحمن رحمه الله ) قال « رأيت أثراً ضربة في ساق

سامة . فقلت : ما هذه؟ قال : أصابتني يوم خير . فقال الناس : أصيب سامة . فأتى

بِي النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فنفت في ثلاثة نفثات . فما اشتكتها حتى الساعة »

أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>

#### الفصل الخامس : في كَفِ الأَعْدَاءِ عَنْهُ

٨٨٨٥ (م - أبو هريرة رضى الله عنه ) قال : قال أبو جهل « هل يُعَفَّرُ

محمد ووجهه بين أظهركم؟ قيل : نعم . قال : واللات والعزي لو رأيته يفعل ذلك .

لأطأنَّ على رقبته ، أو لأعفرن وجهه في التراب . قال : فأتى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عليه وسلم وهو يصلى ، زعم ليطأ على رقبته . قال : فما فجأه منه إلا وهو ينكص

على عقيبه ، ويتقى بيديه . فقيل له : مالك؟ فقال : إن يبني ويبنه خندقاً من نار

وهو لاً وأجنحة . فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لو دنا مِنِّي لا اختطفهُ

الملائكة عضواً عضواً . فأنزل الله - لأندرى في حديث أبي هريرة أو شيء بلغه -

(٦:٩٥) كلا إن الإنسان ليطغى - إلى قوله - كلا لا تُطِعْهُ ) قال : وأمره

بِعَا أمره به « زاد في روایة » (فَلَيَدْعُ ناديه ) يعني : قومه «

أخرجه مسلم

(١) بهامش الأصل المخطوط : حديث يزيد رواه البخاري . كذا به المزى وغيره .

وفي رواية : قال أبو جهل : لئن رأيت محمدًا يصلى عند الكعبة ، لأطأن على رقبته . فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : لو فعله لأخذته الملائكة ٨٨٨٦ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال « قال أبو جهل : لئن رأيت محمدًا يصلى لأطأن على عنقه . فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لو فعله لأخذته الملائكة عيانا »

آخر جه الترمذى . وأخرجه البخارى إلى قوله « الملائكة »

٨٨٨٧ (خ - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال « غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم غزًّا قبلَ نجْدٍ . فأدركتنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في القائلة في وادٍ كثير العِصَابَ . فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق سيفه بِعُصْنٍ مِنْ أَغْصانِهَا ، وتفرق الناس في الوادي يستظلون بالشجر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن رجلاً أتاني وأنا نائم . فأخذ السيف فاستيقظت ، وهو قائم على رأسي . والسيف صَاتَّا في يده . فقال : من يمْنَعكَ مني ؟ قلت : الله . فشام السيف ، فها هو ذا جالس . ثم لم يعرض له رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان مَلِكَ قومه . فانصرف حين عفا عنه . فقال : لا كون في قومٍ هُمْ حَرَبٌ لَكَ » آخر جه البخارى ومسلم .

الفصل السادس : فيما سئل عنه

٨٨٨٨ (ص - ثوراً رضي الله عنه ) قال « كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . جاءه حَبْرٌ من أحبّار اليهود . فقال : السلام عليك ، يا محمد . فدفعته دفعه كاد يصرع منها . فقال : لم تدفعني ؟ قلت : ألا تقول : يا رسول الله ؟ فقال اليهودي : إنما ندعوه باسمه الذي سماه به أهله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن اسمى محمدُ الذي سماك به أهلي . فقال اليهودي : جئت أسألك .

قال رسول الله : أينفعك شيء إن حدثتك ؟ قال : أسمع بأذني . فنكت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود معه . فقال : سل . فقال اليهودي : أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض والسموات ؟ فقال رسول الله : في الظلمة ، دون الجسر . قال : فمن أول الناس إجازة ؟ قال : فقراء المهاجرين . قال اليهودي : فاتحفهم حين يدخلون الجنة ؟ قال : زيادة كبد النون . قال : فاغداوهم على أثرها ؟ قال : ينحر لهم ثور الجنة الذي كان يأكل من أطراها . قال : فما شرابهم ؟ قال : من عين تسمى سلسيلًا . قال : صدقت . قال : إنني جئت أسألك عن شيء لا يعلمه أحد إلا نبي ، أو رجل أو رجلان . قال : ينفعك إن حدثتك ؟ قال : أسمع بأذني . قال : جئت أسألك عن الولد ؟ قال : ماء الرجل أبيض ، وماء المرأة أصفر . فإذا اجتمعوا ، فعلما مني الرجل مني المرأة أذكرا ياذن الله ، وإذا علا مني المرأة مني الرجل آتيا ياذن الله . قال اليهودي : لقد صدقت . وإنك لنبي . ثم انصرف فذهب . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد سألني هذا عن الذي سأله عنه ، وما لي علم بشيء منه ، حتى آتاني الله عز وجل به »

وفي رواية مثله ، غير أنه قال « كنت قاعداً عند رسول الله صلى الله عليه وسلم » وقال « زائدة كبد النون » وقال « أذكرا وآتني » ولم يقل « أذكرا وأتنا » أخرجه مسلم .

٨٨٨٩ (ت س - صفوان بن عباد رضي الله عنه) قال : قال بعض اليهود لصاحبه « اذهب بنا إلى هذا النبي . فقال صاحبه : لا تقلنبي . إنه لو سمعك كان له أربعة أعين . فأتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسألاه عن تسعة آيات يبنات . فقال لهم : لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا ترزوا ، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق ، ولا تمشو ببرىء إلى ذي سلطان ليقتله ،

وَلَا تَسْحِرُوا ، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَقْذِفُوا مُحْصِنَةً ، وَلَا تُوَلُوا الْأَدْبَارِ يَوْمَ الرَّحْفِ . وَعَلَيْكُمْ خاصَّةُ الْيَهُودِ : أَن لَا تَعْمُدُوا فِي السَّبْتِ . فَقَبْلًا يَدِهِ وَرِجْلِهِ . وَقَالَ :

نَشَهِدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ . فَقَالَ : مَا يَنْعَكِسُكَ أَن تَتَبَعَّنِي ؟ قَالَ : إِن دَاؤِدَ دُعَارِبَهُ أَن لَا يَزَالَ مِنْ ذَرِيْتِهِ نَبِيٌّ ، وَإِنَا نَخَافُ إِنْ اتَّبَعْنَاكَ أَنْ تَقْتَلَنَا الْيَهُودُ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ

( خ - أَنْسُ بْنُ مَالِكَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلَامَ

مَقْدُومُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ - قَالَ : وَفِي رِوَايَةٍ : وَهُوَ فِي أَرْضٍ

يَخْتَرِفُ - فَأَتَاهُ . وَقَالَ : إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثَةِ ، لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ : مَا أَوْلُ أَشْرَاطِ

السَّاعَةِ ؟ وَمَا أَوْلُ طَعَامِي أَكَلَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ وَمَنْ أَئِيْ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدَ إِلَيْ أَيِّهِ ؟

وَمَنْ أَئِيْ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَاهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَبَرْنِي بِهِنَّ آنَفَا

جَبَرِيلٌ . قَالَ : فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَلِكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ - زَادَ فِي رِوَايَةٍ :

فَقَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ( ٢ : ٩٧ مِنْ ) كَانَ عَدُوًّا لِجَبَرِيلٍ فَإِنَّهُ تَرَأَّسَ عَلَى قَلْبِكَ ) - فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا أَوْلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : فَنَازَ تَحْشِيرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ

إِلَى الْمَغْرِبِ ، وَأَمَا أَوْلُ طَعَامِي أَكَلَهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ : فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحَوْتِ . وَأَمَا الشَّبَّهُ

فِي الْوَلَدِ : فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَّ الْمَرْأَةَ ، فَسَبَقَهَا مَأْوَهٌ كَانَ الشَّبَّهُ لَهُ ، وَإِذَا سَبَقَتْ كَانَ

الشَّبَّهُ لَهَا . قَالَ : أَشْهِدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ

بَهْتُ . فَإِنْ عَلِمْتُمُوا بِإِيمَانِهِمْ قَبْلًا أَنْ تَسْأَلُهُمْ بَهْتَوْنِي عِنْهُمْ . فَجَاءُتِ الْيَهُودُ ، وَدَخَلُوا

عَبْدَ اللَّهِ الْبَيْتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَئِيْ رَجُلٌ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ

ابْنُ سَلَامَ ؟ قَالُوا : أَعْلَمُنَا ، وَابْنُ أَعْلَمَنَا ، وَأَخْيَرُنَا ، وَابْنُ أَخْيَرَنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدَ اللَّهِ ؟ قَالُوا : أَعْاذُهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ - زَادَ فِي

رِوَايَةٍ : فَأَعَادُ عَلَيْهِمْ . فَقَالُوا : مِثْلُ ذَلِكَ - قَالَ : نَخْرُجُ عَبْدَ اللَّهِ إِلَيْهِمْ . فَقَالَ : أَشْهِدُ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهِدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : شَرَنَا وَابْنُ شَرَنَا . وَوَقَعُوا

( ٧ - جَامِعُ الْأَصْوَلِ - ج ١٤ )

فيه» زاد في رواية : قال - يعني ابن سلام - «هذا الذي كنت أخاف يارسول الله»  
أخرجه البخاري .

**الفصل الرابع : في معجزات متفرقة**

(٨٨٩١) م - عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت )

هذا حديث عبادة بن الوليد عن أبي اليسر وجاير : قد مرّ أوله في كتاب الدين والقرض ، من حرف الدال . وبعده في كتاب فضيلة المسجد . وبعده في كتاب السبّ واللعن . وبعده في كتاب الصلاة . لأن كل واحدٍ من أحاديثه منفرد مستقل بنفسه . وقد جاءت في بعض الصحاح متفرقة . فذكرناها كذلك وسردها مسلم حديثاً واحداً<sup>(١)</sup> . وأوردها الحميدى في مسنده أبي اليسر . وكان معظم معانى الحديث يتضمن ذكر المعجزات . فأوردناه بطوله في هذا الباب ، لثلا يخلو الكتاب من ذكر الحديث مسروداً على حالته . وإن كان قد جاء مفترقاً في أبوابه .

قال عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت «خرجت أنا وأباي نطلب العلم في هذا الحي من الأنصار ، قبل أن يهلكوا . فكان أول من لقينا أبو اليسر<sup>(٢)</sup> صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعه غلام له ، معه ضمامه من صحيف ، وعلى أبي اليسر بُرْدَة وَمَعَافِرِي ، وعلى غلامه بردَة وَمَعَافِرِي . فقال له أبي : ياعم ، إنِي أرى في وجهك سفعة من غضب . قال : أجل . كان لي على فلان بن فلان آخر ام<sup>(٣)</sup> مال . فأتيت أهله ، فسلمت . قلت : أئمـ هو ؟ قالوا : لا . نخرج على

(١) في كتاب الزهد (ج ١٨ ص ١٣٣ - ١٤٤) شرح النووي .

(٢) اسمه كعب بن عمرو

(٣) قال القاضى عياض : رواه الأكثرون بفتح الحاء وبالراء نسبة إلى بنى حرام . ورواه العابرى وغيره بالزاي المجمعه مع كسر الحاء . ورواه ابن ماهان «الجزامي» بجيم مضمومة وذال معجمة

ابن له ، جَفْرُ . فقلت : أين أبوك ؟ قال : سَمِعَ صوتَك . فدخل أريكة أبي .  
فقلت : اخرج إلى ، فقد علمنتُ أين أنت . نخرج . فقلت : ما حملك على أن اختبأْتَ  
مني ؟ فقال : أنا والله أَحَدُكُوك ، ثم لا أَكُذِّبُك ، خشيتُ والله أَن أَحدُوك  
فأَكُذِّبُك ، وأن أَعِدُكْ فَأُخْلِفُكَ . وكنتَ صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
و كنتُ والله مُعْسِرًا . قال : قلت : آللله ؟ قال : آللله . قال : قلت : آللله ؟ قال :  
آللله . قال : قلت : آللله ؟ قال : آللله . قال فأَتَى بِصَحِيفَتِه ، فجاهها يده . وقال : فإن  
وجدت قضاء فاقضني ، وإنْ لَفَنتْ فِي حِلَّ . فأشهدُ ، بَصَرَ عَيْنِي هاتين - وضع  
إصبعيه على عينيه - و سَمِعَ أذني هاتين ، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناطق قلبه -  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو يقول : من أنظر معسراً ، أو وضع عنه ،  
أَظْلَلَ اللَّهَ فِي ظَلَّه . قال : فقلت له أنا : ياعم ، لو أنك أخذت بردة غلامك وأعطيته  
معافِيَكَ ، وأخذت معافريه وأعطيته بردتكَ . فكانت عليك حالة ، وعليه  
حالة ؟ فسح رأسى . وقال : اللهم بارك فيه ، يا ابن أخي . بَصَرُ عَيْنَيَ هاتين ،  
و سَمِعَ أذني هاتين ، ووعاه قلبي هذا - وأشار إلى مناطق قلبه - رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ، وهو يقول : أطعموهم مما تأكلون . وألبسوهم مما تلبسون . وكان أن  
أعطته من متاع الدنيا أهونَ عَلَيَّ من أن يأخذ من حسناتي يوم القيمة . ثم  
مضينا حتى أتينا جابر بن عبد الله في مسجده ، وهو يصلّي في ثوب واحد مشتملا  
به ، فتخطيتُ القوم ، حتى جلستُ بينه وبين القبلة . فقلت : يرحمك الله ، أَتُصَلِّي  
في ثوب واحد ، ورداوْك إلى جنبك ؟ قال فقال يده في صدرى هكذا - وفرق  
بين أصابعه وقوسها - أردتُ أن يدخل على الأئمَّة مثلث ، فيرانى كيف أصنع ،  
فيصنع مثله . أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسجدنا هذا . وفي يده  
عُرجون ابن طاب ، فرأى في قبة المسجد نحاماً ، فَخَكَّها بالمرجون . ثم أقبل

علينا . فقال : أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ قال : بَخْشِغْنَا<sup>(١)</sup> . ثم قال : أَيْكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللَّهُ عَنْهُ ؟ قلنا : لَا أَيْنَا يَأْرِسُولُ اللَّهَ . قال : إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يَصْلِي فِإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبْلَ وَجْهِهِ . فَلَا يَبْصُرُ قَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ ، وَلَا عَنْ يَمِينِهِ . وَلَيَبْصُرُ عن يَسَارِهِ ، تَحْتَ رِجْلِهِ الْيَسْرَى . فَإِنْ عَجَلْتَ بِهِ بِادْرَةٍ فَلَيَقُولَّ بِشَوْبَهِ هَكَذَا - ثُمَّ طَوَى ثُوبَهِ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ - فقال : أَرَوْنِي عَيْرَاً . فَقَامَ فَتَى مِنَ الْحَيٍّ يَشْتَدُ إِلَى أَهْلِهِ . بَخَاءٌ خَلُوقٌ فِي رَاحِتِهِ . فَأَخْذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بَعْلَهُ عَلَى رَأْسِ الْعَرْجُونَ ، ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى أَثْرِ النُّخَامَةِ . فَقَالَ جَابِرٌ : فَنَّ هَنَاكَ جَعْلَتُمُ الْخَلُوقَ فِي مَساجِدِكُمْ .

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَطْنِ بُوَاطِ ، وَهُوَ يَطْلَبُ الْمُجْدِيَّ بْنَ عُمَرَ وَالْجَهْنَى . وَكَانَ النَّاصِحُ يَعْتَقِبُهُ مِنَ الْخَمْسَةِ ، وَالسَّتَّةِ وَالسَّبْعَةِ . فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِّنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاصِحٍ لَهُ . فَأَنْاخَهُ فِرْكَبَهُ . ثُمَّ بَعْثَهُ ، فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَّنِ . فَقَالَ لَهُ : شَاءَ، لَعَنَّكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ هَذَا الْلَا عَنْ بَعِيرَهِ ؟ قَالَ : أَنَا يَأْرِسُولُ اللَّهَ . قَالَ : انْزِلْ عَنْهُ ، فَلَا تَصْحِبَنَا بِلَعْنَوْنَ . لَا تَدْعُوا عَلَى أَنفُسِكُمْ . وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ . وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ . لَا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسَأَلُ فِيهَا عَطَاءَهُ فَيُسْتَجِيبُ لَكُمْ .

سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . حَتَّى إِذَا كَنَّا عُشِيشِيَّةً . وَدَنَوْنَا مَاءَ مِنْ مِيَاهِ الْعَرَبِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُ بِهِ فَيَمْدُرُ الْحَوْضَ ، فَيَشْرُبُ وَيَسْقِينَا ؟ قَالَ جَابِرٌ : فَقَمْتُ ، فَقَلَتْ : هَذَا رَجُلٌ يَأْرِسُولُ اللَّهَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيْ رَجُلٌ مَعَ جَابِرٍ ؟ فَقَامَ جَبَارٌ بِنْ صَخْرٍ ،

(١) قَالَ النَّوْوَى : رواه الجمَهُورُ « خَشَعْنَا » بِالْخَاتَمِ الْمَعْجمَةِ مِنَ الْخَشْوَعِ . وَهُوَ الْخَضُوعُ وَالتَّذَلُّلُ وَغَضْبُ الْبَصَرِ وَالسَّكُونِ

فانطلقنا إلى البئر . فنزعنا في الحوض سجلاً أو سجلين ، ثم مدرناه . ثم نزعنا فيه حى أفقناه . فكان أول طالع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أتاذن ؟ قلنا : نعم يا رسول الله . فأشرع ناقته . فشربت . شنق لها ، فشجت ، فبالت . ثم عدل بها فأناخها . ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحوض فتوضاً منه ، ثم قت ، فتوضاً من متواضاً رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذهب جبار بن صخر يقضي حاجته . فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلّى . وكانت على بُردة . ذهبت أن أخالف بين طرفيها فلم تبلغ لى . وكانت لها ذبابة فنكستها . ثم خالفت بين طرفيها . ثم توأقت عليما ، ثم جئت حتى قت عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ يدي ، فأدارني حتى أقمني عن يمينه . ثم جاء جبار بن صخر فتوضاً . ثم جاء فقام عن يسار رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ رسول الله ييدينا جميعاً ، فدفعنا حتى أقمنا خلفه . فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي ، وأنا لاأشعر . ثم فطنت به . فقال هكذا يده - يعني شد وسطلك - فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يا جابر . قلت : ليك يا رسول الله . قال : إذا كان واسعاً خالفاً بين طرفيه . وإذا كان ضيقاً فأشدده على حقوقك . سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان قوت كل رجل منا في كل يوم ترة . فكان يمْضِي ، ثم يصرها في ثوبه . وكنا نختبِط بقيسينا ونا كل ، حتى قرحت أشداقنا . فآقِسْمُ : أخطئها رجل منا يوماً . فانطلقنا به نتعشه . فشهدنا له أنه لم يعطيها . فأعطيتها . فقام فأخذها .

سرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى نزلنا وادياً أفيح . فذهب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته . فاتبعته بادوة من ماء . فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير شيئاً يستر به ، فإذا شجرتان بشاطئه

الوادى . فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى إحداها ، فأخذ بغضن من أغصانها . فقال : اتقادي على يا ذن الله ، فاقاتد معه كالبعير المخوش ، الذى يُصانع قائد ، حتى أتى الشجرة الأخرى . فأخذ بغضن من أغصانها . فقال : اتقادي على يا ذن الله . فاقاتد معه كذلك ، حتى إذا كان بالمنصف مما ينهم لام ينهمما - يعني جمعهما - فقال : التَّمَا على يا ذن الله . فالتَّمَا . قال جابر : تخرجت أحضر ، مخافة أن يحس رسول الله صلى الله عليه وسلم بقربى فيبتعد - وقال محمد بن عباد : فيبتعد - خلست أحدث نفسى ، خانت مني لفته . فإذا أنا برسول الله صلى الله عليه وسلم مُقِبلاً ، وإذا الشجرتان قد افترقتا ، فتقاتلت كل وحدة منها على ساق . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف وقفه ، فقال برأسه هكذا - وأشار أبو إسماعيل الروى برأسه يميناً وشمالاً - ثم أقبل . فلما انتهى إلي قال : يا جابر ، هل رأيت مقامى ؟ قلت : نعم يارسول الله . قال : فانطلق إلى الشجرتين فاقطع من كل واحدة منها غصنًا . فأقبل بهما ، حتى إذا قت مقامي ، فأرسل غصنًا عن يمينك ، وغصنًا عن يسارك . قال جابر : فقمت فأخذت حجرًا فكسرته ، وحسرته فاندلق لي . فأتيت الشجرتين فقطعت من كل واحدة منها غصنًا . ثم أقبلت أجرها ، حتى قت مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أرسلت غصنًا عن ييني وغصنًا عن يساري . ثم لحقته ، فقلت : قد فعلت يارسول الله فم ذلك ؟ قال : إن مررت بقبرين يُعدان . فأحببت بشفاعتي أن يُرفه عنهما مadam الغصنان رطبين . قال : فأتينا العسكر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا جابر ، ناد بوضوء . فقلت : ألا وضوء ؟ ألا وضوء ؟ ألا وضوء ؟ قال : قلت : يارسول الله ، ما وجدت في الرَّكْب من قطرة . وكان رجل من الأنصار يُردد لرسول الله صلى الله عليه وسلم الماء في أشجار له على حماره من جريده . قال فقال

لِي : انطلق إلى فلان بن فلان الأنصاري ، فانظر : هل في أشجابه من شيء ؟ قال : فانطلقت إليه ، فنظرت فيها . فلم أجد فيها إلا قطرة في عَزْلا شَجَبَ منها ، لو أني أفرغه لشَرِبَهُ يَا بِسْهُ . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم . قلت : يا رسول الله ، إني لم أجد فيها إلا قطرة في عَزْلا شَجَبَ منها لو أني أفرغه لشَرِبَهُ يَا بِسْهُ . قال : اذهب فاتَّنِي به . فأتيته به . فأخذني بيده . بجعل يتكلم بشيء لا أدرى ما هو ، ويفعَزُه يديه . ثم أعطانيه . فقال : يا جابر ، ناد بجفنة . قلت : يا جفنة الركب . فأتيت بها تُحْمَلُ ، فوضعتها بين يديه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه في الجفنة هكذا - فبسطها وفرق بين أصابعه - ثم وضعها في قعر الجفنة . وقال : خذ يا جابر ، فَصُبَّ عَلَيْهِ ، وقل : بسم الله . فصيَّت عليه ، وقلت : بسم الله . فرأيت الماء يتَفَوَّرُ من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم فارت الجفنة ودارت ، حتى امتلأت . فقال : يا جابر ، ناد : مَنْ كَانَ لَهْ حاجَةٌ بَعْدَ ؟ قال : فأتى الناس ، فاستَقَوْا حتَّى رُوُوا . قال : قلت : هل بيَّنَ أحد له حاجة ؟ فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده من الجفنة ، وهي ملأى . وشكى الناس إلى رسول الله الجوع . فقال : عسى الله أن يُطعمكم . فأتينا سيف البحر . فزخر البحر زَخْرَةً فألقى دابة . فأورينا على شِقَّها النار ، فاطبعناها واشتوينا . وأكلنا حتى شبينا . قال جابر : فدخلت أنا وفلان وفلان - حتى عدَّ خمسة - في حجاج عينها ، ما يرانا أحد حتى خرجنا . فأخذنا ضلعاً من أصلائِه فقوسناه ، ثم دعو نا بأعظم رجل في الركب ، وأعظم جمل في الركب ، وأعظم كِفْل في الركب ، فدخل تحته . ما يطأطئ رأسه » آخر جهه مسلم .

٨٨٩٢ (س - أبو سكينة - رجل من المحررين) عن رجل من أصحاب النبي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَفْرِ الْخَنْدَقِ عَرَضَتْ لَهُمْ

صخرة حالت بينهم وبين الحفر . ققام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأخذ المِعْوَلَ ، ووضع رداءه ناحية الخندق . وقال ( تَعْتَ كَلَامَاتِ رَبِّكَ صَدَقاً وَعَدْلًا لَامْبَدَلْ لِكَلَامَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ) فندرَ ثُلَثُ الْحَجَرِ ، وسلمان الفارسي قائم ينظر . فبرق مع ضربة رسول الله صلى الله عليه وسلم برقَةً ، ثم ضرب الثانية . وقال ( تَعْتَ كَلَامَاتِ رَبِّكَ صَدَقاً وَعَدْلًا لَامْبَدَلْ لِكَلَامَاتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ) فندرَ الثُّلُثُ الآخر . فبرقت برقَةً . فرآها سلمان . ثم ضرب الثالثة ، وقال ( تَعْتَ كَلَامَاتِ رَبِّكَ صَدَقاً وَعَدْلًا ، لَامْبَدَلْ لِكَلَامَاتِهِ ، وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ) فندرَ الثُّلُثُ الباقي . وخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخذ رداءه ، وجلس . قال سلمان : يا رسول الله ، رأيتك حين ضربت ، ماتضرب به ضربة إلا كانت معها برقَةً . قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا سلمان ، رأيت ذلك ؟ قال : إى ، والذى بعثك بالحق يا رسول الله ، قال : فإني حين ضربت الضربة الأولى : رُفِعْتُ لِي مدائِنَ كسرى وما حولها ، ومدائِنَ كثيرة ، حتى رأيتها بعيني . فقال له : من حضره من أصحابه : يا رسول الله ، ادع الله أن يفتحها علينا ، وينعمَنا ديارِهم ، وينحرب بأيدينا بلادهم . قال : فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . ثم ضربت الضربة الثانية ، فرُفِعْتُ لِي مدائِنَ قيصر وما حولها ، حتى رأيتها بعيني . قالوا : يا رسول الله ، ادع الله أن يفتحها علينا وينعمَنا ديارِهم وينحرب بأيدينا بلادهم . فدعوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك . ثم ضربت الثالثة فرُفِعْتُ لِي مدائِنَ الجبَشة وما حولها من القرى ، حتى رأيتها بعيني . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك : دعوا الجبَشة ماؤدُوكُم ، واتركوا الترك ما تركُوكُم » .  
آخر جه النسائي .

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بثقيين . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشهدوا «

وفي أخرى « ونحن معه . فقال : أشهدوا ، أشهدوا »

وفي أخرى قال « بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني إذ انفلق القمر فلقتين : فلقة وراء الجبل ، وفلقة دونه . قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشهدوا » أخرجه البخاري ومسلم .

وللبيهارى قال : وقال مسروق عن عبد الله « عكمة » وأخرج الترمذى مثله مثل حديث قبله .

٨٨٩٤ (م - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) قال « انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقتين . فستر الجبل فلقة . وكانت فلقة فوق الجبل . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم أشهد » أخرجه مسلم والترمذى .

٨٨٩٥ (خ م - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) قال « إن القمر انشق في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخاري ومسلم .

٨٨٩٦ (خ م - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « إن أهل مكة سأوا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يرِيمهم آية . فأرَاهُم انشقاق القمر من تين » وفي أخرى « فأرَاهُم القمر شَقِين » أخرجه البخاري ومسلم .

وزاد الترمذى « فنزلت (٣٠١ : ٥٤) اقتربت الساعة وانشق القمر - إلى قوله - سِحْرٌ مُسْتَمِرٌ ) يقول : ذاہب »

٨٨٩٧ (ن - جبير بن مطعم رضى الله عنه) قال « انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فصار فرقتين . فقالت قريش : سَحَرَ محمد أعيننا .

فقال بعضهم : لئن كان سحرنا ما يستطيع أن يسحر الناس كاهم » .

أخرجه الترمذى .

وزاد رزين « فكانوا يتلقون الركبان ، فيخبرونهم بأنهم قد رأوه .  
فيكذبونهم »

٨٨٩٨ (خ م - عائشة رضي الله عنها) قالت للنبي صلى الله عليه وسلم « هل أئى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ قال : لقد لقيت من قومك ، وكان أشد ما لقيت : يوم العقبة ؛ إذ عرّضت نفسى علي ابن عبد ياليل بن عبد كلال . فلم يُحبني إلى ما أردت . فانطلقت وأنا مهموم ، على وجهى . فلم أستفق إلا وأنا بقرن الشعالب . فرفعت رأسي . فإذا أنا بسحابة قد أظللتني . فنظرت فإذا فيها جبريل ، فناداني . فقال : إن الله قد سمع قول قومك ، وما ردوا عليك . وقد بعث إليك ملائكة الجبال لتأمر بما شئت فيهم . فنادى ملائكة الجبال ، فسلم على . ثم قال : يا محمد ، إن الله قد سمع قول قومك ، وأنا ملائكة الجبال . وقد بعثني ربكم إليك لتأمرني بما شئت . إن شئت أطبق عليهم الأخشين . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده لا يُشرك به شيئاً » أخرجه البخارى ومسلم .

٨٨٩٩ (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن عفريتاً من الجن تفلت على البارحة ، ليقطع على صلاتى . فامكنتنى الله منه . فذعنته ، فأردت أن أربطه بسارية من سوارى المسجد ، حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم . فذكرت قول أخي سليمان (رب هب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدى ) فرده الله خاسيناً .

وفي رواية « فأخذته » بدل « فذعنته » أخرجه البخارى ومسلم .

(خ م - أبو محمد الساعدي رضى الله عنه ) قال «خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك . فأتينا وادى القرى على حدقة لامرأة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخرصوها . نخرصناها ، وخرصها رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة أو سقٍ . وقال : أحصيها ، حتى نرجع إليك إن شاء الله . وانطلقنا حتى قدمنا تبوك . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستهب عليكم الليلة ريح شديدة ، فلا يقم فيها أحد منكم . فن كان له بعير فليشد عقاله . فهبت ريح شديدة . ققام رجل . فحملته الريح حتى أقتله بجبل طيء . وجاء رسول ابن العلامة صاحب أئمة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتاب . وأهدى له برقاً . ثم أقبلنا حتى قدمنا وادى القرى . فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة عن حديتها : كم بلغ عمرها ؟ فقالت : عشرة أو سقٍ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني مُسرِّعٌ . فن شاء منكم فليسرع معي ، ومن شاء فليمكث . نخرصنا حتى أشرفنا على المدينة . فقال : هذه طيبة . وهذا أحد . وهو جبل يحبنا ونحبه . ثم قال : إن خير دور الأنصار : دار بني النجار ، ثم دار بني عبد الأشهل ، ثم دار بني الحرت بن الخزرج ، ثم دار بني ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير . فلحقنا سعد بن عبدة . فقال أبو أسيد : ألم تر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الأنصار ، فجعلنا آخر آ؟ فأدرك سعد رسول الله . فقال : يا رسول الله ، خيرت دور الأنصار ، فجعلنا آخر آ؟ فقال : أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار ؟ ». آخر جه البخاري ومسلم .

وآخر أبو داود بعضاً ولم يذكر فيه حديث الربيع . واتهى حديثه عند قوله «إني مسرع . فن شاء منكم فليسرع ، ومن شاء منكم فليمكث» إلا أنه قال «إني مُتعجلٌ إلى المدينة . فن أراد منكم أن يتوجهَ معِي فليتعجل» .

## الكتاب الثاني

من حرف النون في النكاح . وفيه أربعة أبواب

### الباب الأول

في المقدمات . وفيه أربعة فصول

#### الفصل الأول

في زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه رضي الله عنهم

#### عائشة

٨٩٠١ (خ) م - عروة عن عائشة رضي الله عنها ) قالت : قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم « أرِتُكِ في المنام ثلث ليال . جاءني بكِ الملائكة في سرقة من حرير . فيقول : هذه امرأتكَ . فأكشفُ عن وجهك ، فإذا أنت هي . فأقول : إن يكُ من عند الله يُعطيه » وفي رواية « أرِتُكِ في المنام مرتين » وذكر نحوه .

آخر جه البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذى « أن جبريل جاء بصورتها في خرقة حرير خضراء إلى

النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : هذه زوجتك في الدنيا والآخرة »

٨٩٠٢ (خ) - عائشة رضي الله عنها ) أن النبي صلى الله عليه وسلم « خطب

عائشة إلى أبي بكر . فقال أبو بكر : إنما أنا أخوك . فقال : أنت أخي في الله وكتابه ، وهي حلال » آخر جه البخاري هكذا مرسلاً .

٨٩٠٣ (خ) - عائشة رضي الله عنها ) قالت « قلت : يا رسول الله ، أرأيتَ

لو نزلت وادياً فيه شجر قد أكل منها ، ووجدت شجرآ لم يؤكل منها ، في أيها

كنت ترتع بغيرك؟ قال: في التي لم يرتع منها» يعني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يتزوج بكرًا غيرها. أخرجه البخاري.

وقد أخرج الحميدى هذه الأحاديث الثلاثة حديثاً واحداً في المتفق عليه بين البخارى ومسلم. وكل واحد منها منفرد برأسه مستقل بمعناه. ثم الثاني والثالث من أفراد البخارى.

٤٨٩٠ (خ م دس - عائشة رضى الله عنها) قالت «ترزقني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست سنين. فقدمنا المدينة، فنزلنا في بني الحارث بن الخزرج، فوعكت فتعرق شعري. فوق جحيمه. فأتنى أمي - أم رومان - وإنى لفي أرجوحة، ومعي صواحب لي. فأتيتها لا أدرى ما تريدي مني؟ فأخذت يدي حتى وفقتني على باب الدار، وإنى لأنجح، حتى سكن بعض نفسي. ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسى. ثم أدخلتني الدار. فإذا نسوة من الأنصار في الباب. فقلن: على الخير والبركة، وعلى خير طائر. فأسلمتني إليهن. فأصلحنَّ من شاني. فلم يرعنِ إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأسلمني إليه، وأنا يومئذ بنت تسع سنين».

وفي رواية نحوه، إلا أن فيه «فأخذت يدي. فأوقفتني على الباب. فقلت: هه، هه. حتى ذهب نفسي» وفيه «فسلنَّ رأسي، وأصلحني. فلم يرعنِ إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فأسلمني إليه».

وفي أخرى «أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت ست سنين، وأدخلت عليه وهي بنت تسع. ومحشت عنده تسع».

وفي أخرى «عن عروة» ولم يقل «عن عائشة» مثله.

وفي أخرى عن عروة قال « توفيت خديجة قبل مخرج النبي صلى الله عليه

وسلم إلى المدينة بثلاث سنين . فلبت سنتين - أو قريباً من ذلك - ونكح عائشة

وهي بنت ست سنين . وبني بها وهي بنت تسع سنين »

وهذا أيضاً موقف على عروة . أخرجه البخاري ومسلم .

ولمسلم عن عائشة « أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهي بنت سبع سنين ، وزفت إليه وهي بنت تسع سنين ، ولعبها معها . ومات عنها وهي بنت ثانية عشرة » وفي أخرى « تزوجها وهي بنت ست سنين ، وبني بها وهي بنت تسع . ومات عنها وهي بنت ثانية عشرة » .

وفي رواية أبي داود قالت « تزوجني وأنا ابنة سبع - زاد في رواية : أو ست - ودخل بي وأنا ابنة تسع »

وفي أخرى له قالت « لما قدمنا المدينة جاءني نسوة ، وأنا ألعب على أرجوحة ، وأنا مجمعة . فذهب بي ، وهياً نفي وصَنْعَنِي . ثم أتى بي رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا بنت تسع سنين »

وفي رواية بهذا الحديث ، قالت « وأنا على أرجوحة ، ومعي صوابي .

فأدخلتني بيتاً . فإذا نسوة من الأنصار . فقلن : على الخير والبركة »

وفي أخرى قالت « فقدمنا المدينة ، فنزلنا في بني الحمرث بن الخزرج . فوالله إني لعلى أرجوحة يبن عذقين ، بخاء تبني أمي ، فأثرلتني ولی جميمة » وساق الحديث وفي رواية النسائي قالت « تزوج بي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا بنت ست . وبني بي وأنا بنت تسع » .

وفي أخرى « تزوجني لتسع سنين . وصحبته تسعماً »

وفي أخرى « تزوجها وهي بنت تسع . ومات عنها وهي بنت ثانية عشرة »

وفي أخرى « تزوجني وأنا ابنة تسع سنين وأنا ألعب بالبنات » .

وفي رواية ذكرها رزين نحوً من ذلك . وفيه « لم أُنْشَبْ أَنْ جَاءَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ . وَذَلِكَ ضَحَى . ثُمَّ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَنًّا . فَقَالَ لِلنَّسَوَةِ : اشْرِبْ مِنْهُ ، وَاسْقِنِ صَاحِبَتَكَمْ – يَعْنِيَنِي –  
فَقَلَنْ : مَا زِيَادَهُ ، وَاسْتَحِيَنِ . فَقَالَ : لَا تَجْمِعُنَ جُوَاعًا وَكَذِبًا . اشْرِبْ . فَشَرَبْنَ »

### حَفْصَةَ

٨٩٠٥ (خ س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) قال « إن عمر حين  
تأمِّلتُ حَفْصَةَ مِنْ خُنَيْسَ بْنَ حَذَافِهِ السَّهْمِيِّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَهَدَ بِدْرًا . تَوَفَّ بِالْمَدِينَةِ - قَالَ عَمَرٌ : فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ  
فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ . فَقَلَتْ : إِنْ شِئْتَ أَنْ كُحْتَكَ حَفْصَةَ ابْنَةِ عَمِّي . فَقَالَ :  
سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِيِّ . فَلَبِثْتُ لِيَالِيَّ . ثُمَّ لَقِينِي ، فَقَالَ : قَدْ بَدَأْتَ أَنْ لَا أَتَرْوَجْ يَوْمِي  
هَذَا . قَالَ عَمَرٌ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرَ الصَّدِيقَ ، فَقَلَتْ : إِنْ شِئْتَ أَنْ كُحْتَكَ حَفْصَةَ  
ابْنَةِ عَمِّي . فَصَمَّتْ أَبَا بَكْرٍ . فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا . فَكَنْتُ أَوْجَدَ عَلَيْهِ مِنِّي عَلَى  
عُثْمَانَ . فَلَبِثْتُ لِيَالِيَّ ، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَنْكَحْتُهَا إِيَاهُ .  
فَلَقِينِي أَبَا بَكْرٍ ، فَقَالَ : لَعْلَكَ وَجَدْتَ عَلَى حَيْنِ عَرَضْتَ عَلَى حَفْصَةَ ، فَلَمْ أَرْجِعْ  
إِلَيْكَ شَيْئًا . قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَعْنِيَ أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ فِيمَا عَرَضْتَ عَلَىَّ ، إِلَّا أَنِّي كَنْتُ  
عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَهَا . فَلَمْ أَكُنْ لَأُفْشِيَ سِرِّ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَلَوْ تَرَكَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيلَتُهَا »  
يقال : انفرد معمر بقوله فيه « إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَذْكُرُهَا » وَسَائِرُ الرِّوَاةُ يَقُولُ « عَلِمْتُ » .

قال فيه الراوى عن معمر حبيش - بالخاء المهملة والشين المعجمة والباء - وهو  
تصحيف . وإنما هو بالخاء المعجمة والنون والسين المهملة .

واختصر البخارى رواية عمر ، احترازاً مما وقع للراوى فيه . فقال « إن عمر حين تأيَّمت حفصة من ابن حذافة السهمى » ولم يسمه . وقطعه عند قوله « قال عمر : فلقيت أبا بكر . قلت : إن شئت أنكحتك حفصة » لم يزد .  
آخر جه البخارى والنمسائى .

٨٩٠٦ ( د ) - عمر بن الخطاب رضى الله عنه ) « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَقَ حَفْصَةَ، ثُمَّ رَاجَعَهَا » آخر جه أبو داود والنمسائى .

### أم سالمة

٨٩٠٧ ( س ) - عمر بن أبي سلمة عن أم سالمة « لَمَا أَقْضَتِ عِدَّتَهَا بَعْثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرَ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ . فَلَمْ تَرْوَجْهُ . فَبَعْثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَرَ ابْنَ الْخَطَابَ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ . فَقَالَتْ : أَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي امْرَأَ غَيْرَى ، وَأَنِّي امْرَأَ مُصْبِيَّةً . وَلَيْسَ أَحَدُ مَنْ أَوْلَيَنِي شَاهِدًا . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهَا . وَقَلَّ لَهَا : أَمَا قَوْلُكَ : إِنِّي امْرَأَ غَيْرَى ، فَأَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَيُذْهِبَ غَيْرَتَكِ . وَأَمَا قَوْلُكَ : إِنِّي امْرَأَ مُصْبِيَّةً ، فَسَتُكْفِيَنِي صَبِيَانَكِ . وَأَمَا قَوْلُكَ : لَيْسَ أَحَدٌ مَنْ أَوْلَيَنِي شَاهِدًا . فَلَيْسَ أَحَدٌ مَنْ أَوْلَيَنِي شَاهِدًا وَلَا غَائِبٌ يَكْرَهُ . فَقَالَتْ لَأَنْهَا : يَا عُمَرَ . قُمْ فَزُوْجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَزُوْجَهُ » آخر جه النمسائى .

### زينب بنت جحش

٨٩٠٨ ( م ) - أنس بن مالك رضى الله عنه ) قال « لَمَا أَقْضَتِ عِدَّةَ زِينَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِزِيدَ : اذْهَبْ ، فَادْكُرْهَا عَلَيَّ . قَالَ : فَانْطَلَقَ زِيدٌ حَتَّى أَتَاهَا ، وَهِيَ تُخْمَرُ عَجِينَهَا . قَالَ : فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظُمْتُ فِي صَدْرِي ، حَتَّى مَا أُسْتَطِعَ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهَا . فَوَلَّتْهَا

ظهري، ونكصت على عقبي . فقلت: يازينب ، أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكُرِكِ . قالت: ما أنا بصناعة شيئاً حتى أوامرَ ربِّي . فقامت إلى مسجدها . وزل القرآن . وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدخل عليها بغير إذن . قال: وقال: ولقد رأينا أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم الخبزَ واللحم ، حين امتدَ النهار . نخرج الناس . ويقع رجالٌ يتحدثون في البيت بعد الطعام . نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم واتبعته . فجعل يتبع حجر نسائه ، ويسلِّمُ عليهن ويقلُّن : يا رسول الله ، كيف وجدت أهلك ؟ قال: فما أدرى ، أنا أخبرته: أنَّ القوم قد خرجوا ، أو غيري . قال: فانطلق حتى دخل البيت . فذهبتُ أدْخُل معه . فألقى الستر بيدي وبينه ، وزل الحجاب . قال: ووَعَظَ الْقَوْمَ عَا وَعِظُوا بِهِ . زاد في رواية « ذكر الآية (٣٣: ٥٣) لا تدخلوا بيوت النبي - إلى قوله - لا يستحب من الحق » .

وفي رواية أبي كامل . قال: سمعتَ أنساً يقول « ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أولَمَ على امرأة ما أولَمَ على زينب . فإنه ذبح شاة » آخر جمه مسلم وقد أخرج هذا المعنى في ذكر الوليمية ، وتحدثَ القوم وزرول الآية البخاري والترمذى والنمسائى . وقد تقدم ذكر ذلك في تفسير سورة الأحزاب من كتاب تفسير القرآن ، من حرف التاء . ولم ثبتت ههنا إلا علامه مسلم ، حيث انفرد بالزيادة التي في أول الحديث . وأضفنا إليه علامة النمسائى . فإنه أخرج الزيادة التي في أول الحديث .

وهذا لفظه ، قال « لـ ما اتقضتِ عِدَّةَ زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لزيد: اذْكُرْهَا عَلَىـ . قال زيد: فانطلقت ، فقلت: يازينب ، أبشرِي . أرسلني رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكُرِكِ . قالت: ما أنا بصناعة شيئاً (٨) - جامع الأصول - ج ١٢ )

حتى أُوامر ربِّي . فقامت إلى مسجدها . ونزل القرآن ، وجاء رسول الله  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فدخل بغیر إذن » .

### أم حبيرة بنت أبي سفيان

٨٩٠٩ ( دس - أم حبيرة بنت أبي سفيان رضي الله عنها ) من حديثها « أنها  
كانت تحت عبد الله بن جحش . فات بأرض الحبشة . فزوجها النجاشيُّ النبيُّ  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وأمهرها عنده أربعة آلاف . وبعث بها إلى رسول الله صَلَّى اللهُ  
عليهِ وَسَلَّمَ مع شرحبيل بن حسنة » .

وفي رواية « أن النجاشي زوج أم حبيرة بنت أبي سفيان من رسول الله  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على صداق أربعة آلاف درهم ، وكتب بذلك إلى رسول الله  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقبل » أخرجه أبو داود .

وفي رواية له « أنها كانت تحت عبد الله بن جحش . فهلك عنها - وكان فيمن  
خرج إلى أرض الحبشة - فزوجها النجاشي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهي  
عندهم » .

وفي رواية النسائي « أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تزوجها وهي بأرض  
الحبشة . زوجها النجاشي ، وأمهرها أربعة آلاف . وجهزها من عنده ، وبعث  
بها مع شرحبيل بن حسنة ، ولم يبعث إليها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيء .  
وكان مهور نسائه أربعمائة درهم » .

### صفيّة رضي الله عنها

٨٩١٠ ( خ م دس - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « قَدِمَ رَسُولُ اللهِ  
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرًا . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحُصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالٌ صَفِيَّةٌ بَنْتٌ

حُبَيْبَةُ بْنُ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجَهَا. وَكَانَتْ عَرْوَسًا. فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ. نَفَرَجَ بَعْدَهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَ الرَّوْحَاءِ. فَبَنَى بَعْدَهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسَافَ نَطْعَ صَغِيرًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَذْنُ مِنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تَلَكَّ وَلِمَةً رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ. ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ. قَالَ: «فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَءَاهُ بَعْيَادَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عَنْدَ بَعْيَاهُ، فَيَضْعُ رَكْبَتَهُ، فَتَضْعُ صَفِيَّةَ رَجْلَهَا عَلَى رَكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكِبَ».

وَفِي رَوَايَةِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصِّبَحَ قَرِيبًا مِنْ خَيْرِ بَغْلَسٍ». ثُمَّ رَكِبَ، فَقَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرَبَتْ خَيْرٌ». إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ. نَفَرُجُوا يَسْعَونَ فِي السَّكَّاتِ، وَيَقُولُونَ: «مُحَمَّدُ وَالْحَمِيسُ - قَالَ: «وَالْحَمِيسُ الْجَيْشُ». فَظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقُتِلَ الْمَقَاتِلَةُ، وَسُبِّيَ النَّذَارِيُّ. فَصَارَتْ صَفِيَّةُ لِدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ، وَصَارَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، وَجَعَلَ عِتْقَهَا أَصْدَاقَهَا. فَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزَ ثَابِتُ: «يَا أَبا مُحَمَّدٍ، أَنْتَ سَأَلْتَ أَنْسًا مَا مَهَرَهَا؟ قَالَ: «أَمْهَرَهَا نَفْسَهَا. فَقِبَسْمُ».

زَادَ فِي رَوَايَةِ «خَرَكَ ثَابِتَ رَأْسَهُ، تَصْدِيقًا لَهُ».

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

وَلِلْبَخَارِيِّ قَالَ: «سَبَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةَ. فَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا. فَقَالَ ثَابِتُ لِأَنْسٍ: «مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: «نَفْسَهَا، فَأَعْتَقَهَا».

وَفِي أُخْرَى لِهِ: «أَنَّ صَفِيَّةَ كَانَتْ فِي السَّبِيِّ. فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

وَفِي أُخْرَى لِهِ: «أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بَنْتَ حُبَيْبَةَ بِطَرِيقِ خَيْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، حَتَّى أَعْرَسَهَا. وَكَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ».

زاد في رواية « فأصبنا من لحوم الحمر ». فنادي منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ورسوله ينهيكم عن لحوم الحمر . فإنهما رجس » ومنهم من قال عنه « فإنهما رجس ، أو نجس » وأن المنادى « كان أبي طلحة » .

وفي رواية لمسلم عن أنس « كنت رذف أبي طلحة يوم خير ، وقد مى تمى قدم النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فأتينا حين بَرَّغَتِ الشَّمْسُ ، وقد أخرجوا مواشיהם ، وخرجوا بِفَوْسِهِمْ ومكالِهِمْ ومرورِهِمْ . فقالوا : هذا محمد والثنيس . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خربت خير . إنما إذا نزلنا بساحة قوم فسأء صباح المندرين . قال : وهزمهم الله . ووقدت في سهم دحية جارية جميلة . فاشترتها رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبعة أرؤس ، ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهبها ، قال : وأحببها قال : وتعتقد في يتها . وهي صفية بنت حبي . قال : بجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيتها التمر والأقط والسمن ، مُخصَّت الأرض أفالحين . وجيء بالأنطاع ، فوضع فيها . وجيء بالأقط والسمن ، فشبع الناس . قال وقال الناس : لا ندري : أتزوجها ، أم أخذنها أم ولد ؟ فقالوا : إن حَبَّها فهي أمرأته . وإن لم يحبُّها فهي أم ولد . فلما أراد أن يركب حَبَّها . فقدت على عَجُز البغير . فعرفوا أنه قد تزوجها . فلما دَنَوْا من المدينة دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم ودفعنا . قال : فعُثِرت الناقة العضباء ، ونَدَرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وندرت . فقام فسترها . وقد أشرف النساء . فقلن : أبعد الله اليهودية . قال : قلت : يا أبا حزنة ، أوقع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : إيه والله لقد وقع . قال أنس : وشهدت وليمة زينب . فأشبَّع الناس خبزاً وحلماً . وكان يعيشني فأدعوك الناس . فلما فرغ قام وبعثه . وتخلف رجالن استأنس بهما الحديث لم يخرجا . قال : بجعل يعر على نسائه ، فيسلم على كل واحدة منهم : سلام عليكم ،

كيف أتم يا أهل البيت؟ فيقولون: بخير يا رسول الله. كيف وجدت أهلك؟ فيقول: بخير. فلما فرغ رجع، ورجعت معه. فلما بلغ الباب إذا هو بالرجلين قد استأنس بهما الحديث. فلامارأياه قد رجع قاما نفرجا. فوالله ما أدرى: أنا أخبرته، أم أنزل عليه الوحي بأنهم قد خرجا؟ فرجع ورجعت معه. فلما وضع رجله في أنسُكَفَةِ الباب أرخى الحجاب يبني ويبنيه. وأنزل الله عز وجل (٣٣ : ٥٣) لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم الآية.

وفي أخرى له قال «صارت صفيحة لدحية في مَقْسَمِهِ. وجعلوا يمدحونها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويقولون: ما رأينا في السبي مثلها. قال: فبعث إلى دِحْيَةَ، فأعطاه بها ما أراد. ثم دفعها إلى أبي، فقال: أصلحها. ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من خير، حتى إذا جعلها في ظهره نزل. ثم ضرب عليها القبة. فلما أصبح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان عنده فضل زاد فليأتنا به. قال: بفعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويفق، حتى جعلوا من ذلك سواداً حِيْسَاً. بجعلوا يأكلون من ذلك الحيس، ويشربون من حياض إلى جنبهم من ماء السماء. قال: فقال أنس: فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها. قال: فانطلقتنا حتى إذا رأينا جُدُرَ المدينة هشِّشنا إليها، ورفينا مطِئِنا، ورفع رسول الله مطئيَّته. قال: وصفية خلفه قد أردها. قال: فعثرت مطية رسول الله صلى الله عليه وسلم، فصرَّعَه وصُرِعَتْ. قال: فليس أحد من الناس ينظر إليه ولا إليها، حتى قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فسَّرَها. قال فأتيناه. فقال: لم نُضرَّ. قال: فدخلنا المدينة. نخرج جواري نسائه يتراءنها ويَشْمَّنْ بصرَّ عَتَّها».

وأخرج أبو داود طرفاً من ذلك ، قال « صارت صفية لدحية الكلبي ، ثم  
صارت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ». .

وفي رواية قال « وقع في سهم دحية جاريَة جميلة . فاشترها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بسبعة أرؤس . ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها وتهيئها . قال حماد :  
وأحسبه قال : وتعتقد في يتها - وهي صفية بنت حبيّ ». .

وأخرج النسائي الرواية الثالثة من أفراد البخاري .

وله في أخرى قال « أقام النبي صلى الله عليه وسلم بين خير والمدينة ثلاثة  
يَنْبِيَ بصفية بنت حبيّ . فدعوتُ المسلمين إلى وليتها . فما كان فيها من خبز ولا حمْ .  
أمر بالأنطاع فلقيَ عليها من التمر والأقطَّ والسمَّ . فكانت وليتها . فقال  
المسلمون : إحدى أمهات المؤمنين ، أو ما ملكت يمينه ؟ فقالوا : إن حجبها فهي  
من أمهات المؤمنين ، وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطأ لها  
خلفه . ومَدَ الحجاب بينها وبين الناس ». .

وهذه الرواية قد أخرجها البخاري أيضاً . وقد ذُكرت في كتاب الطعام  
من حرف الطاء .

### جويرية رضي الله عنها

٨٩١١ ( د - عائشة رضي الله عنها ) قالت « وقعت جويرية بنت الحرت من  
بني المصطلق في سهم ثابت بن قيس بن شناس - أو ابن عم لها - فكتبت على  
نفسها . وكانت امرأة ملاحة ، لها في العين حظ . فجاءت تسأل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في كتابتها . فلما قامت على الباب كرهت مكانتها ، وعرفت أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرى منها مثل الذي رأيت . فقالت : يا رسول الله ،  
أنا جويرية بنت الحرت ، وإنك كان من أمرى ما لا يخفى عليك ، وإنى وقعت

فِي سَهْمِ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَاسٍ . وَإِنِّي كَاتَبْتُ عَلَى نَفْسِي وَجْهَتِكَ تَعِينَتِي . فَقَالَ  
لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ لَكَ إِلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ ؟ قَالَتْ : وَمَا هُوَ  
يَارَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَوْدَى عَنْكَ كِتَابَكَ وَأَزْوَجَكَ . قَالَتْ : قَدْ فَعَلْتُ . فَلَمَّا  
تَسَاءَلَ النَّاسُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَزَوَّجَ جَوَيرَيَةً أَرْسَلُوا مَافِ  
أَيْدِيهِمْ مِنَ السَّبِيْلِ فَأَعْتَقُوهُمْ . وَقَالُوا : أَصْهَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ :  
فَأَرَأَيْنَا امْرَأَةً كَانَتْ أَعْظَمَ بَرْكَةً عَلَى قَوْمِهَا مِنْهَا ، أَعْتَقَ فِي سَبَبِهَا أَكْثَرَ مِنْ مَائَةَ  
أَهْلِ بَيْتٍ مِنْ بَنِي الْمَصْطَلِقَ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

### ابنة الجحون

٨٩١٢ (خ - عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) قَالَتْ « إِنَّ ابْنَةَ الْجَحُونِ لَمَّا دَخَلْتُ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَدَنَّا مِنْهَا ، قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . قَالَ :  
لَقَدْ عُذْتُ بِعَظِيمٍ ، اتَّحَقَ بِأَهْلِكَ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .  
وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ « أَنَّ الْكِلَالِيَّةَ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
الْحَدِيثُ » .

٨٩١٣ (خ - أَبُو أَبْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ ، حَتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ : الشَّوَطُ ، حَتَّى اتَّهَمْنَا إِلَى حَائِطَيْنِ جَلَسْنَا  
يَنْهَمَا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْلِسُوهَا هُنَّا . وَدَخَلَ ، وَقَدْ أَتَيَ  
بِالْجَحُونِيَّةِ . فَأَنْزَلَتِ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمِّيْمَةَ بَنْتِ النَّعْمَانَ بْنِ شَرَاحِيلَ ، وَمَعَهَا دَائِتَهَا  
حَاضِنَةً لَهَا . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هَيْ نَفْسَكَ لِي .  
قَالَتْ : وَهَلْ تَهْبِطُ الْمَلِكَةُ نَفْسًا لِلْسُّوقَةِ ؟ فَأَهْوَى يَدَهُ يَضْعُ يَدَهُ عَلَيْهَا لَتَسْكُنَ  
قَالَتْ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ . قَالَ : قَدْ عُذْتُ بِمَعَادِي . ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا ، وَقَالَ : يَا أَبَا أَبْدِ  
أَكْسِنِهَا رَازِقَيْنِ ، وَأَلْحَقَهَا بِأَهْلِهَا » .

وفي رواية عن أبي أُسَيْد ، وعن سهل بن سعد قالاً « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم أميمة بنت شراحيل . فلما دخلت عليه بسط يده إليها . فكأنها كرِهَت ذلك . فأمر أبو أُسَيْد أن يجهزها ويكسوها ثوبين رازقين ».   
أخرجه البخاري .

٨٩١٤ (خ م - سهل بن سعد رضي الله عنهما) قال « ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة من العرب . فأمر أبو أُسَيْد الساعدي أن يرسل إليها . فأرسل إليها فقدمت . فنزلت في أجم بني ساعدة . نخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى جاءها . فدخل عليها . فإذا امرأة مُنْكَسَة رأسها . فلما كلبها رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : أَعُوذ بالله منك . فقال لها : قد أذتك مني . فقالوا لها : أَتَدْرِي من هذا ؟ قالت : لا . قالوا : هذا رسول الله ، جاءك ليخطبُك . قالت : أنا كنت أشقي من ذلك . قال سهل : فأقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ حتى جلس في سقيفة بني ساعدة هو وأصحابه . ثم قال : أَسْقَنَا - لِسَهْلٍ - قال : فأخرجت لهم هذا القدر . فأسقينتهم فيه . قال أبو حازم . فأخرج لنا سهل ذلك القدر : فشربنا فيه ، ثم استو به بعد ذلك عمر بن عبد العزيز . فوهبه له ».   
أخرجه البخاري ومسلم .

#### أحاديث متفرقة

٨٩١٥ (س - أم شريك رضي الله عنه) « أنها كانت ممن وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم » أخرجه النسائي .

٨٩١٦ (خ س - ثابت الباني رحمه الله ) قال : كنت عند أنس وعندـه بنت له . فقال أنس « جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تعرض عليه نفسها . فقالت : يا رسول الله ، اللَّهُ بِي حاجة ؟ فقالت بنت أنس : ما أقل حياءها

واسوأاته ، واسوأاته . فقال أنس : هي خير منك . رغبت في النبي صلى الله عليه وسلم . فعرضت نفسها عليه » أخرجه البخاري والنسائي .

٨٩١٧ (م) - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ) قال « إن أبو بكر جاء يستأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فوجد الناس يباهه جلوساً ، لم يؤذن لهم . فأذن له فدخل . ثم أقبل عمر ، فاستأذن فأذن له . فوجد رسول الله صلى الله عليه وسلم جالساً حواله نساوه ، واجتساكتاً . فقال أبو بكر : لأقولن شيئاً أضحك به رسول الله . فقال : يارسول الله ، لو رأيت بنت خارجة تسألني النفقة ، فقمت إليها فوجأت عنقها ؟ فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم . وقال : كل من حولي كما ترى يسألني النفقة . ققام عمر إلى حفصة يجحا عنقها ، وقام أبو بكر إلى عائشة يجحا عنقها ، كلامها يقول : تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده ؟ فقلن : والله لا نسأل رسول الله أبداً شيئاً ليس عنده . قال : ثم اعتزلهم شهرآ ، أو تسعاء وعشرين . ثم نزلت عليه هذه الآية (٣٣:٢٨،٢٩) يا أيها النبي قل : لازوا جاث - حتى بلغ - للمحسنات منك أجرأ عظيماً ) قال : فبدأ بعائشة . فقال : يا عائشة ، إني أريد أن أعرض عليك أمرأ أحبت أن لا تعجل فيه حتى تستشيري أبويك . قالت : وما هو يارسول الله ؟ فتل عليها الآية . قالت : أفيك يارسول الله أستشير أبوى ؟ بل أختار الله ورسوله والدار الآخرة . وأسائلك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذى قلت . قال : لا تسألني امرأة منهنه إلا أخبرتها ، إن الله لم يبعثنى مُعنتاً ولا مُتعنتاً . ولكن بعثنى مُعلماً ميسراً » أخرجه مسلم .

٨٩١٨ (خ م س - أبو سلمة بن عبد الرحمن) أنس عائشة رضي الله عنها أخبرته : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « جاءها حين أمره الله أن يبحّر

أزواجه . قالت : فبدأ بني ، فقال : إن ذا كُرْلَكِ أمر آ ، فلا عليكِ أن تستعجل حتى تستأمرى أبويك . وقد علم أن أبوى لم يكونا يأمراني بفراقه . قالت : ثم قال : إن الله قال ( يا أيها النبي قل لآزواجه - إلى عام الآيتين ) فقلت له : ففي هذا أستأمر أبوى ؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة » .

زاد في رواية « ثم فعل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم مثل ما فعلت » .  
آخر جه البخاري ومسلم والترمذى . وزاد النسائي « ولم يكن ذلك - حين قاله لهن رسول الله صلى الله عليه وسلم واخترنه - طلاقا . من أجل أنهن اخترنه »  
الفصل الثاني : في الحث على النكاح والترغيب فيه

٨٩١٩ ( خ م د ت س - علفرمة بن فبس ) قال « كنت أمشي مع عبد الله بن مسعود بن عبيدة . فلقيه عثمان . فقام معه يحدّثه . فقال له عثمان : يا أبا عبد الرحمن ، ألا نزوجك جارية شابة ، لعلها تذكّرك بعض ما مضى من زمانك ؟ قال : فقال عبد الله : لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معاشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج . فإنه أغض للبصر ، وأحسن للفرح . ومن لم يستطع فعليه بالصوم . فإنه له وجاء » .

وفي رواية نحوه . وأوله « يامعاشر الشباب » آخر جه البخاري ومسلم .  
وفي رواية الترمذى قال « كنا مع رسول الله شبابا لا نجد شيئا . فقال لنا النبي صلى الله عليه وسلم : يا معاشر الشباب ، من استطاع منكم الباءة فليتزوج - الحديث »

وفي رواية أبي داود ، قال قال « إن لأمشي مع عبد الله بن مسعود بن عبيدة ؟ إذ لقيه عثمان . فاستخلأه . فلما رأى عبد الله أن ليست له حاجة . قال لى : تعال يا علقة . بحثت . فقال له عثمان : ألا نزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بِكراً

لعله يرجع إليك من نفسك بعض ما كنت تعهد ؟ فقال : لئن قلت ذلك -  
وذكر الحديث » وأخرج النسائي الرواية الأولى إلى قوله « فليتزوج » .

وله في أخرى قال « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن شباب .  
قال : يامعشر الشباب ، عليكم بالباءة . فإنه أغض للبصر . ومن لم يستطع فعليه  
بالصوم . فإنه له وجاء »

وله في أخرى قال « إن ابن مسعود لقي عثمان بعرفات خلا به » وذكر  
ال الحديث كاسبق أولا .

وفي أخرى نحوه وفيه « من كان منكم ذا طول فليتزوج . فإنه أغض للطرف  
وأحسن للفرج ، ومن لا فالصوم له وجاء » .

٨٩٢٠ ( دس - مغفل بن بسار رضي الله عنه ) قال : جاء رجل إلى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال « إني أصببتُ امرأة ذات حسبٍ وجمال ، وإنها لا تلدُ  
أفأتزوجها ؟ قال : لا . ثم أتاه الثانية فقهاه ، ثم أتاه الثالثة . فقال : تزوجوا الودود  
اللود . فإني مكاربكم » أخرجه أبو داود والنسائي .

٨٩٢١ ( خ - عبد الله بن جبير ) قال : قال لي ابن عباس رضي الله عنهمما « هل  
تزوجت ؟ قلت : لا . قال : تزوج . فإن خير هذه الأمة كان أكثرهن نساء »  
يعنى رسول الله صلى الله عليه وسلم . أخرجه البخارى .

٨٩٢٢ ( مس - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمما ) أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال « الدنيا متاع . وخير متاعها المرأة الصالحة » .  
أخرجه مسلم والنمساني .

وفي رواية ذكرها رازين قال « إن الدنيا متاع ، ومن خير متاعها : امرأة

تعين زوجها على الآخرة . مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَا امْرَأَ لَهُ ، مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَا زَوْجَ لَهَا » .

٨٩٢٣ (ابن أبي نعيم رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِسْكِينٌ مِسْكِينٌ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ امْرَأَةٌ . قَالُوا : إِنَّ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ ؟ قَالَ : وَإِنَّ كَانَ كَثِيرَ الْمَالِ . مِسْكِينَةٌ مِسْكِينَةٌ امْرَأَةٌ لَيْسَ لَهَا زَوْجٌ . قَالُوا : وَإِنَّ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ ؟ قَالَ : وَإِنَّ كَانَتْ كَثِيرَةَ الْمَالِ » أَخْرَجَهُ رَزِينُ .

٨٩٢٤ (خـ مـ دـ سـ - أبو هـ بـ رـ ضـيـ اللـهـ عـنـهـ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تُنكحُ الْمَرْأَةَ لِأَرْبَعٍ : مَالَهَا، وَلَحْبَهَا، وَجَمَالَهَا، وَلَدِينَهَا . فَاضْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَّتْ يَدَاكَ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ .

٨٩٢٥ (خـ مـ دـ سـ - جـ اـ بـ رـ بـ عـ بـرـ رـ ضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ) قـالـ « تـزـوـجـتـ ». فـقـالـ لـىـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : ما تـزـوـجـتـ ؟ قـلـتـ : ثـيـبـاـ . فـقـالـ : مـالـكـ وـلـاعـذـارـىـ وـلـعـابـهـاـ ؟ وـفـيـ حـدـيـثـ مـسـلـمـ « فـأـيـنـ أـنـتـ مـنـ الـعـذـارـىـ وـلـعـابـهـاـ ؟ » قـالـ شـعـبـةـ : فـذـكـرـتـهـ لـعـمـرـ وـبـنـ دـيـنـارـ . فـقـالـ : سـمـعـتـهـ مـنـ جـاـبـرـ ، وـإـنـاـ قـالـ « هـلـاـ جـارـيـهـ تـلـاعـبـهـاـ وـتـلـاعـبـكـ ؟ » .

وـفـ رـوـاـيـةـ قـالـ « هـلـاـ أـبـيـ . وـتـرـكـ سـبـعـ - أـوـ تـسـعـ - بـنـاتـ . فـتـزـوـجـتـ اـمـرـأـةـ . فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : تـزـوـجـتـ يـاـ جـاـبـرـ ؟ قـلـتـ : نـعـ - وـذـكـرـ الـحـدـيـثـ ، وـاعـتـذـارـهـ مـنـ نـكـاحـهـ الـثـيـبـ - قـالـ : فـبـارـكـ اللـهـ عـلـيـكـ ». وـعـنـدـ مـسـلـمـ قـالـ « أـصـبـتـ » وـلـمـ يـذـكـرـ الدـعـاءـ .

وـلـمـلـمـ قـالـ « تـزـوـجـتـ اـمـرـأـةـ فـيـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـلـقـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـقـالـ : يـاـ جـاـبـرـ ، تـزـوـجـتـ ؟ قـلـتـ : نـعـ . قـالـ : بـكـرـأـمـ ثـيـبـاـ ؟ قـلـتـ : ثـيـبـاـ . قـالـ : هـلـاـ بـكـرـأـ تـلـاعـبـهـاـ ؟ قـالـ قـلـتـ : يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ ، إـنـ لـىـ

أخواتٍ . تخشيت أن تُدخلَ ينتي وينهن . فقال : ذاك إذاً . إن المرأة تُنكح على دينها وما لها وجاهها . فعليك بذات الدين تربت يداك » .

وفي رواية للبخاري « فهلا جارية تلاعبك ؟ قلت : يا رسول الله ، إن أبي قُتِلَ يوم أحد ، وترك تسع بنات ، كُنْتَ لى تسع أخوات . فكرهت أن أجمع إليهن جارية خرقاء مثلهن . ولكن امرأة عَشْطَهْن ، وتقوم عليهن . قال : أصبت » .

وفي رواية الترمذى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له « تزوجت يا جابر ؟ فقلت : نعم . قال : بكر أم ثيبا ؟ فقلت : لا بل ثيبا . فقال : هلا جارية تلاعبها وتلاعبك ؟ فقلت : يا رسول الله ، إن عبد الله مات وترك سبع بنات أو تسعًا . خئت عن قوم عليهم . فدعالي » .

وله في أخرى مختصرًا : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « تُنكح المرأة على دينها وما لها وجاهها . فعليك بذات الدين تربت يداك » .

وأخرج أبو داود والنسائي عن جابر قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تزوجت : بكرًا ، أم ثيبا ؟ قلت : ثيب . قال : فهلا جارية تلاعبك وتلاعبها ؟ » .

وفي أخرى للنسائي قال « لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا جابر ، هل أصبت امرأة بعدي ؟ قلت : نعم يا رسول الله . قال : بكر أم أميم ؟ قلت : أميم . قال : فهلا بكرًا تلاعبك ؟ » . وله في أخرى بنحو رواية مسلم .

٨٩٢٦ (م د ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة . فأتى امرأته زينب ، وهي تَمْعَس مَيْثَةً لَه . فقضى حاجته منها . ثم خرج إلى أصحابه ، فقال : إن المرأة تُقْبَل في صورة شيطان ، وتدبر في صورة شيطان . فإذا أبصر أحدهم امرأة فليأت أهلها . فإن ذلك يرْدُد ما في نفسه » .

أخرجه مسلم . وفي رواية الترمذى « فليأت أهله . فإن معها مثل الذى معها »  
وفي رواية أبي داود « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة . فدخل  
على زينب بنت جحش . فقضى حاجته منها . ثم خرج إلى أصحابه ، فقال لهم :  
إن المرأة تقبل في صورة شيطان . فن وجد ذلك فليأت أهله . فإنه يُضمِّر ما في  
نفسه » .

وفي رواية مسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا أحْدُكم أَعْجَبَتِه  
المرأة ، فوَقَعَتْ فِي قَلْبِه . فَلَيَعْمَدْ إِلَى امْرَأَتِه فَلَيُؤْقِعَهَا ، فَإِنْ ذَلِكَ يَرْدِدُ مَا فِي نَفْسِهِ »  
هكذا في كتاب الحميدى ، والذى في كتاب مسلم « فإن ذلك يرَدَّ نفسه ».  
وفي أخرى مثل الأولى . ولم يذكر « وتدبر في صورة شيطان » .

#### الفصل الثالث : في الخطبة والخطبة والنظر

٨٩٢٧ (ط د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال « نهى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أن يخطب الرجل على خطبة أخيه ، حتى يترك الخطاب قبله  
أو يأذن له » أخرجه الموطاً .

وفي رواية أبي داود « لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه ، ولا يبيع على  
بيع أخيه إلا بإذنه » .

وفي رواية النسائي « لا يخطب بعضكم على خطبة بعض »  
وأخرج الرواية الأولى . وزاد في أولها « نهى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أن يبيع بعضكم على بيع بعض - الحديث ».  
وأخرج هذا المعنى البخارى ومسلم والترمذى في جملة حديث يتضمن ذكر  
البيع . وهو مذكور في كتاب البيع من حرف الباء .

٨٩٢٨ (ط د س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه » أخرجه أبو داود والنسائي .  
وزاد النسائي في رواية أخرى « حتى ينكح الأول أو يترك » .  
وفي رواية الموطأ عن ابن عمر وأبي هريرة « لا يخطب أحدكم على خطبة  
أخيه » .

وفي رواية الترمذى عن أبي هريرة « لا يبيع الرجل على بيع أخيه ، ولا  
يُخطب على خطبة أخيه » .  
وأخرج البخارى ومسلم هذا الفصل مضافا إلى ذكر البيع مثل الترمذى .  
وقد ذكرت طرقه في كتاب البيع .

٨٩٢٩ ( د ت س - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ) قال « علمنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة : إن الحمد لله . نستعينه ونستغفره . ونعود به من  
شرور أنفسنا . من يهد الله فلا مضل له . ومن يُضللاً فلا هادى له . وأشهد أن  
لا إله إلا الله . وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله . يا أيها الذين آمنوا <sup>(١)</sup> اتقوا الله  
الذى تساءلون به والأرحام . إن الله كان عليكم رقيبا ( ٣ : ١٠٢ ) يا أيها الذين آمنوا  
اتقوا الله حق تقاته ولا تغتنموا إلاإ وأتم مسلمون ) ( ٣٣ : ٧٠ ، ٧١ يا أيها الذين  
آمنوا اتقوا الله وقولوا قولوا سديداً . يصلح لكم أعمالكم . ويفر لكم ذنوبكم .  
ومن يُطِع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً ) « لم يقل في رواية « إن »

وفي رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا تشهد ذكر نحوه  
قال - بعد قوله ورسوله - أرسله بالحق بشيراً ونذيراً بين يدي الساعة . من  
يُطِع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ، ولا يضر  
الله شيئاً » أخرجه أبو داود .

(١) كذا الرواية . والآية ( ٤ : ١ ) واتقوا الله الذى تساءلون به )

وفي رواية النسائي قال « علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة والتشهد في الحاجة : إن الحمد لله ، نستعينه ونستغفره . وننحوذ بالله من شرور أنفسنا . مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ . وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِي لَهُ . وأشهد أن لا إله إلا الله . وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله - ويقرأ ثلات آيات » .

وفي رواية الترمذى قال « علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم التشهد في الصلاة : التحيات لله والصلوات والطيبات . السلام عليك أباها النبي ورحمة الله وبركاته . السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين . أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله . والتشهد في الحاجة : إن الحمد لله - وذكر الحديث » .

٨٩٣٠ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء » أخرجه الترمذى

٨٩٣١ (د - رجل من بنى سليم ) قال « خطبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أمامة بنت عبد المطلب . فأناكحني من غير أن يتشهد » أخرجه أبو داود <sup>(١)</sup> .

٨٩٣٢ (د - هابر بن عبد الله رضى الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا خطب أحدكم المرأة . فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل . قال : خطبت امرأة ، فـكـنـتـ أـنـجـبـاـ لها حتى رأـيـتـ منها ما دعـانـىـ إلىـ نـكـاحـهاـ . فـتـزـوـجـتـهاـ » أخرجه أبو داود .

٨٩٣٣ (م س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه رجل ، فأخبره : أنه تزوج امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أَنْظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ قال : لا . قال : فاذهب فانظر

(١) أخرجه البخارى في التاريخ الكبير وقال : إسناده مجهول . وفي بعض رواياته « أمامة بنت الحيث بن عبد المطلب » وفي بعضها « عمته »

إليها؟ فإن في أعين الأنصار شيئاً» أخرجه مسلم والنسائي .  
وللنمساني قال « خطب رجل امرأة من الأنصار . فقال له رسول الله  
صلى الله عليه وسلم : هل نظرت إليها؟ - الحديث » .

٨٩٣٤ (ت - المغيرة بن شعبة رضي الله عنه) « أنه خطب امرأة . فقال  
له النبي صلى الله عليه وسلم : أنظر إليها . فإنه أحرى أن يؤذم يبنكما » .  
آخرجه الترمذى والنمساني . وعند النمساني « فإنه أجدر »

#### الفصل الرابع : في آداب النكاح

٨٩٣٥ (ت - عائشة رضي الله عنها) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم « أعلنا هذا النكاح ، واجعلوه في المساجد . واضربوا عليه بالدفوف » .

آخرجه الترمذى ، وزاد رزين « فإن فصل ما بين الحلال والحرام : الإعلان »

٨٩٣٦ (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت « زفنا امرأة إلى رجل من  
من الأنصار . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ياعائشة ، أما يكون معكم لاهو؟  
فإن الأنصار يعجبهم اللهو » أخرجه البخارى .

٨٩٣٧ (ت - محبر بن هاطب الجمحي رضي الله عنه) قال « قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فصل ما بين الحلال والحرام: الدف والصوت » أخرجه الترمذى  
وزاد النمساني « في النكاح » وله في أخرى ياسقط « الدف » .

٨٩٣٨ (س - عامر بن سعد رضي الله عنهما) قال « دخلت على قرظة بن  
كب وأبي مسعود الأنصاري في عرس ، وإذا جواري يغنين . فقلت : أئ  
صاحب رسول الله وأهل بدر ، يفعل هذا عندكم؟ فقاولا : اجلس إن شئت فاسمع  
معينا ، وإن شئت فاذهب . فإنه قد رُخص لنا في اللهو عند العروس » .  
آخرجه النمساني .

٨٩٣٩ (ط - زيد بن أسلم رحمه الله) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا تزوج أحدكم المرأة ، أو اشتري الجارية ، فليأخذ بناصيتها ، وليدع بالبركة . وإذا اشتري البعير فليأخذ بذروة سَنَامِه ، وليستعد بالله من الشيطان الريجيم» أخرجه الموطأ .

٨٩٤٠ (ت د - عمرو بن سعيب عن أبيه عن جده) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إذا تزوج أحدكم امرأة ، أو اشتري خادماً ، فليقل : اللهم إني أسألك خيراً وخير ما جبّلْتَها عليه . وأعوذ بك من شرها وشر ما جبّلْتَها عليه . وإن اشتري بعيراً ، فليأخذ بذروة سَنَامِه ، وليقل مثل ذلك» أخرجه أبو داود .  
وزاد في رواية «فليأخذ بناصيتها ، وليدع بالبركة في المرأة والخادم» .

٨٩٤١ (ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى الإنسان إذا تزوج ، قال : بارك الله لك وبارك عليك . وجمع ينكتا في خير» أخرجه أبو داود والترمذى .

٨٩٤٢ (س - الحسن البصري رحمه الله) قال : تزوج عقيل بن أبي طالب امرأة من بني جشم ، فقالوا : بالرفاء والبنين . فقال : قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «بارك الله فيكم . وبارك لكم» أخرجه النسائي .

٨٩٤٣ (خ م ط د س - أنس بن مالك رضي الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن بن عوف أثراً صفرة . فقال : مهيم؟ ماهذا؟ قال : تزوجت . قال : بارك الله لك . أؤلم ولو بشارة» أخرجه الجماعة .

٨٩٤٤ (م ن س - عائشة رضي الله عنها) قالت «تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال . ودخل بي في شوال ، فأئذن لي كأن أحظى عنده مني؟ قال : وكانت عائشة تستحب أن تدخل نساءها في شوال» .

أخرجه مسلم والترمذى والنمسانى .

**٨٩٤٥** (د) - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أَمَّا لِوَ أَنْ أَحْدِكُمْ قَالَ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْتِي أَهْلَهُ . أَوْ قَالَ : حِينَ يَأْتِي أَهْلَهُ - بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنَبْنَا الشَّيْطَانَ . وَجَنَبْ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْنَا ، ثُمَّ قُدْرَ يَنْهَا فِي ذَلِكَ وَلَدَّ : لَمْ يَفْرُهْ شَيْطَانٌ أَبْدَأً » .

أخرجه البخارى ومسلم وأبو داود والترمذى .

## الباب الثاني

في أركان النكاح . وفيه فصلان

الفصل الأول : في العقد . وفيه فرعان

الفرع الأول : في نكاح المتعة

**٨٩٤٦** (خ) م - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ) قال « كُنَا نَغْزُو مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، لَيْسَ مَعَنَا نِسَاءٌ . فَقَلَنَا : أَلَا نَخْتَصِيْ ؟ فَقَهَانَا عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَسْتَمْتَعَ . فَكَانَ أَحَدُنَا يَنْكِحُ الْمَرْأَةَ بِالثَّوْبِ إِلَى أَجْلٍ . ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ (٥ : ٨٧) يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَبِيعَاتِ مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ »

أخرجه البخارى ومسلم .

**٨٩٤٧** (خ) م - سلمى بنت الرؤوف رضى الله عنه ) قال « رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامًا أو طَاسًا فِي المَتْعَةِ ثَلَاثًا . ثُمَّ نَهَى عَنْهَا » .

هذا لفظ حديث مسلم . وأخرج البخارى معناه تعليقاً . فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَيُّا رَجُلٍ وَامْرَأٍ تَوَافَقَا فِي عِشْرَةِ مَا يَنْهَا ثَلَاثَ لِيَالٍ . فَإِنْ أَحَبَّا أَنْ يَتَزَاهِداً أَوْ يَتَارِكَا . فَمَا أَدْرِي : أَشَاءَ كَانَ لَنَا خَاصَّةً ،

أُم للناس عامة؟» قال أبو عبد الله - يعني البخاري - وقد يَتَّهِ عَلَى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مَنْسُوخٌ.

**٨٩٤٨** (خ) - سمعة بن الأكوع ، وبار بن عبد الله رضي الله عنهم ) قالا «كُنَّا في جيش . نخرج علينا منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم : فقال : إن رسول الله قد أذن لكم أن تستمتعوا - يعني متعة النساء ». وفي رواية «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتاها فآذن لنا في المتعة». أخرجه البخاري ومسلم .

وقد أخرج الحميدى هذين الحديثين في مسنده سَلَمة . وجعلهما حديثين ، وهما في معنى واحد . ولعله أدرك بينهما تفرقة حَمْلَتُهُ على ذلك . فاقتدينا به . ولم يخرج الحديث الثاني في مسنده جابر .

**٨٩٤٩** (ت) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ) قال «إنما كانت المتعة في أول الإسلام . كان الرجل يقدم البلدة ليس لها معرفة . فيتزوج المرأة بقدر ما يرى أنه يقيم . فتحفظ له متاعه . وتصلح له شيء . حتى إذا نزلت الآية (٦: ٢٣) إلا على أزواجهم أو ماملكت أيمانهم ) قال ابن عباس : فكل فرج سواها فهو حرام » أخرجه الترمذى .

وفي رواية ذكر هارزىن ، قال أبو حزرة «سمعت ابن عباس يُسأَلُ عن مُتعة النساء؟ فرخص فيها . فقال له مولى له : إنما ذلك في الحال الشديد . وفي النساء قلة؟ - أو نحوه - قال : نعم ».

**٨٩٥٠** (م س د - محمد بن شرحبيل ) قال : قال عروة بن الزبير : إن أخاه عبد الله : قام بعكة . فقال : إن ناساً أعمى الله قلوبهم ، كما أعمى أبصارهم ، يُفْتوّن بالمتعة - يعرض بـ (١) فناداه . فقال : إنك لجُلْفٌ جافٌ . فلعمري ، لقد كانت

(١) قال النووي (ج ٩ ص ١٨٨) يعني يعرض بـ ابن عباس .

المتعة تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَقِينَ - يُرِيدُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
 فَقَالَ لِهِ ابْنُ الزِّيْرِ : سَبَرْبُ بْنَ قَسِّـكَ . فَوَاللَّهِ لَئِنْ فَعَلْتَهَا لَأَرْجُنَكَ بِأَحْجَارِكَ . قَالَ  
 ابْنُ شَهَابَ : فَأَخْبَرْنِي خَالِدُ بْنُ الْمَهَاجِرِ بْنُ سَيْفِ اللَّهِ : أَنَّهُ يَدْنَا هُوَ جَالِسٌ عَنْ دِرْجَـلِ  
 جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَفْتَاهُ فِي الْمَتْعَةِ . فَأَمْرَهُ بِهَا . فَقَالَ لِهِ ابْنُ أَبِي عَمْرَةِ الْأَنْصَارِيِّ :  
 مَهْلَـاً . قَالَ : مَا هِيَ وَاللَّهُ . لَقَدْ فَعَلْتَ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَقِينَ . قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ :  
 إِنَّهَا كَانَتْ رَخْصَةً فِي أَوَّلِ إِسْلَامٍ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا ، كَالْمِيَّةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَزِيرِ ،  
 ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ ، وَنَهَى عَنْهَا » .

قَالَ ابْنُ شَهَابَ وَأَخْبَرْنِي رَبِيعُ بْنُ سَبَرَةَ الْجَهْنَـيِّ : أَنَّ أَبَاهُ قَالَ « قَدْ كُنْتَ  
 اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرْدِيْنِ أَهْرَيْنِ امْرَأَةً مِنْ  
 بَنِي عَامِرٍ . ثُمَّ نَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَتْعَةِ » .  
 قَالَ ابْنُ شَهَابَ : وَسَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ سَبَرَةَ يَحْدَثُ ذَلِكَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزَ ،  
 وَأَنَا جَالِسٌ » .

وَفِي رِوَايَةِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبَرَةَ عَنْ أَيْمَهُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَهَى عَنِ الْمَتْعَةِ . وَقَالَ : أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ  
 هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ » .

وَفِي رِوَايَةِ قَالَ سَبَرَةُ « أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَتْعَةِ .  
 فَانْطَلَقَتْ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ . كَانَتْهَا بَكْرَةٌ عَيْطَاءٌ . فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا  
 أَنْفُسَنَا . فَقَالَتْ : مَا تَعْطِي؟ فَقَلَتْ : رَدَائِيْ ، وَقَالَ صَاحِبِيْ : رَدَائِيْ ، وَكَانَ رَدَاءُ  
 صَاحِبِيْ أَجْوَدُ مِنْ رَدَائِيْ . وَكَنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ . فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى رَدَاءِ صَاحِبِيْ  
 أَعْجَبْهَا إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهَا أَعْجَبْتُهَا ، ثُمَّ قَالَتْ : أَنْتَ وَرَدَاءُكَ يَكْفِيْنِيْ . فَكَشَّتْ  
 مَعْهَا ثَلَاثَةً . ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ كَانَ عَنْهُ شَيْءٌ مِنْ

هذه النساء التي يَتَمْتَعُ بِهَا فَلَيُخْلِ سَبِيلَهَا»

وفي رواية نحوه . وزاد « هل يصلح ذاك ؟ » وفيه قال « إن برد هذا خلق مَحْ »

وفي أخرى «أن أباه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : يا أباها  
الناس ، إن قد كنت أذنت لكم في الاستمتاع من النساء . وإن الله قد حرم  
ذلك إلى يوم القيمة . فن كان عنده منهن شيء . فليُخَلِّ سبيله . ولا تأخذوا مما  
آتتكموهن شيئاً» .

زاد في رواية «رأيت رسول الله صلي الله عليه وسلم قائماً بين الركين والباب وهو يقول - فذكر الحديث . وذكر التحرير إلى يوم القيمة » .

وفي أخرى قال «أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمتعة عام الفتح ، حين دخلنا مكة . ثم لم نخرج منها حتى نهانا عنها» .

وفي أخرى نحو ما تقدم ، وفيه « فَأَمْرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً ، ثُمَّ اخْتَارْتُنِي عَلَى صَاحِبِي . فَكَنَّ مَعْنَا ثَلَاثَةً . ثُمَّ أَمْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفِرَاقِهِنَّ » . وفي أخرى مختصرًا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى زَمَانَ الْفَتحِ عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ » .

زاد في رواية « وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَقْتَعُ بِيَرْدِينَ أَحْرِينَ » هذه رواية مسلم . وفي رواية أبي داود عن الزهرى قال « كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . فَتَذَكَّرْنَا مَتْعَةَ النِّسَاءِ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ، يُقَالُ لَهُ الرَّیْعُ بْنُ سَبَرَةُ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ » . وفي رواية مختصرًا عن سبرة « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَمَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ » وأخرج النسائي الرواية الثالثة بطولها .

وفي رواية أبي داود عن الزهرى قال « كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ . فَتَذَكَّرْنَا مَتْعَةَ النِّسَاءِ . فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ ، يُقَالُ لَهُ الرَّیْعُ بْنُ سَبَرَةُ : أَشْهَدُ عَلَى أَبِي أَنَّهُ حَدَّثَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَمَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ »

٨٩٥١ (ط - عروفة بن الزبير رضي الله عنه) قال « إِنَّ خُولَةَ بَنْتَ حَكِيمٍ دَخَلَتْ عَلَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ . فَقَالَتْ : إِنَّ رَيْعَةَ بْنَ أُمَّيَّةَ اسْتَمْتَعَ بِأَمْرَةَ مُوَلَّدَةٍ . خَفِلَتْ مِنْهُ . نَخْرَجُ عَمَرٌ يَجْرِي رِدَاءَهُ فَزِعًا . فَقَالَ : هَذِهِ الْمَتْعَةُ . وَلَوْ كُنْتَ تَقْدَمْتُ فِيهَا رَجَّهْتُ » أَخْرَجَهُ الْمَوْطَأُ .

٨٩٥٢ (خ - م - ط - س - محمد بن الحنفية) أَنَّ عَلَيَّاً قَالَ لَابْنِ عَبَّاسٍ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مَتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْرِ الْعَامِ ، وَعَنْ أَكْلِ لَحْومِ الْحَمَرِ الْإِنْسِيَّةِ » أَخْرَجَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاؤِدَ .

٨٩٥٣ (م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال « كُنَّا نَسْتَمْتَعُ بِالْقُبْضَةِ

من التر والدقيق الأيام على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر . حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث « أخرجه مسلم .

الفرع الثاني : في نكاح الشغاف ، ونكاح الجاهلية

٨٩٥٤ ( خ م ط د ت س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ) أن رسول الله

صلى الله عليه وسلم « نهى عن الشغاف ، وهو أن يزوج الرجل ابنته أو أخته الرجل على أن يزوجه ابنته أو أخته . وليس ينهم صداق » .

أخرجه البخاري ومسلم والموطأ والنمسائي . إلا أن النمسائي لم يذكر « الأخت » .

وفي رواية مسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا شغاف في الإسلام » .

وفي أخرى « أنه نهى عن الشغاف » لم يزد على هذا .

وأخرج الترمذى وأبو داود هذه الرواية الأخيرة .

٨٩٥٥ ( م س - أبو هريرة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن الشغاف ، وهو أن يقول : زوجني ابنتك وأزوجك ابنتي ، أو زوجني أختك وأزوجك أختي » أخرجه مسلم .

وفي رواية النمسائي « أنه نهى عن الشغاف » لم يزد .

٨٩٥٦ ( م - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشغاف » أخرجه مسلم .

٨٩٥٧ ( د - عبد الرحمن بن هرمز الأعرج ) أن العباس بن عبد الله بن العباس « أنكح عبد الرحمن بن الحكم ابنته . وأنكحه عبد الرحمن ابنته . وكانا جعلا صداقا . فبلغ ذلك معاوية . فكتب إلى مروان يأمره بالتفريق بينهما .

وقال في كتابه : هذا هو الشغاع الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ». .  
أخرجه أبو داود .

**٨٩٥٨** (خ - عروفة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها) أخبرته « أن النكاح في الجاهلية كان على أبعة أنحاء : فنكاح منها نكاح الناس اليوم . ينخطب الرجل إلى الرجل ولاته ، أو ابنته ، فيُصدقها . ثم ينكحها . ونكاح آخر : كان الرجل يقول لامرأته ، إذا ظهرت من طمثها : أرسل إلى فلان فاستبصري منه . ويعتزلها زوجها ، فلا يمسها حتى يتبيّن حملها من ذلك الرجل الذي تستبصري منه . فإذا تبيّن حملها أصابها زوجها إذا أحب . وإنما يفعل ذلك رغبة فينجاهة الولد . فكان هذا النكاح نكاح الاستبصري . ونكاح آخر : يجتمع الرهط مادون العشرة . فيدخلون على المرأة . كلامهم يصيّبها . فإذا حملت ووضعت ، ومرّ ليالي بعد أن تضع حملها : أرسلت إليهم . فلم يستطع رجل منهم أن يتنعم ، حتى يجتمعوا عندها . فتقول لهم : قد عرفتم الذي كان من أمركم . وقد ولدت ، وهو ابنك يا فلان - تسمى من أحببت باسمه - فتُلْحِق به ولدتها . لا يستطيع أن يتنعم الرجل . ونكاح رابع : يجتمع الناس الكثير . فيدخلون على المرأة لاتنعم من جاءها - وهن البغایا - كن ينصّبُن على أبوابهن الرایات ، وتكون علّاماً . فن أرادهن دخل عليهم . فإذا حملت إحداهن ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لها القافلة ، ثم ألحقوها ولدتها بالذى يرون . فالتاطَّ به . ودعى ابنَه ، لا يتنعم من ذلك . فلما بعث النبي صلى الله عليه وسلم بالحق هدم نكاح الجاهلية كله ، إلا نكاح الناس اليوم »

أخرجه البخارى وأبو داود ، إلا أن أبا داود قدّم النكاح الرابع . فجعله أولاً

**٨٩٥٩** (د - سبورة بنت كردم رضي الله عنها) قالت « خرجت مع أبي في حجّة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فدنا

إِلَيْهِ أَبِي ، وَهُوَ عَلَى نَاقَةِ لَهُ ، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرَّةً كَدْرَةً  
الْكُتَّابِ . فَسَمِعَتِ الْأَعْرَابُ وَالنَّاسُ يَقُولُونَ : الطَّبْنَيْةُ ، الطَّبْنَيْةُ . فَدَنَا إِلَيْهِ  
أَبِي . فَأَخْذَ بِقَدْمَهُ . فَأَفْرَأَهُ . وَوَقَفَ عَلَيْهِ ، وَاسْتَمَعَ مِنْهُ . فَقَالَ : إِنِّي حَضَرْتُ جَيْشَ  
عَثْرَانَ . قَالَ طَارِقُ بْنُ الْمَرْقَمَ : مَنْ يُعْطِينِي رُحْمًا بِشَوَّابِهِ ؟ فَقَلَّتْ : وَمَا شَوَّابِهِ ؟ قَالَ :  
أَزْوَجَهُ أُولَئِكَنِي تَكُونُ لِي . فَأُعْطِيَتِهِ رُحْمًا عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ غَبَتْ عَنْهُ حَتَّى عَلِمْتُ  
أَنْ قَدْ وُلِدَ لَهُ جَارِيَةً ، وَبَلَغَتْ . ثُمَّ جَهَّتْ وَقَلَّتْ : جَهَّزَ إِلَى أَهْلِي . خَلَفَ أَنْ لَا يَفْعُلُ  
حَتَّى أَصْدِقُهَا صَدَاقًا جَدِيدًا ، غَيْرَ الَّذِي كَانَ يَبْنِي وَيَبْنِهُ ، وَحَلَفَتْ أَنْ لَا أَصْدِقُهَا غَيْرَ  
الَّذِي كَنْتُ أَعْطِيهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَبَقَرْنِ أَيْ النِّسَاءِ هِيَ  
الْيَوْمُ ؟ قَالَ : قَدْ رَأَتِ الْقَتَّيْرَ . قَالَ : أَرَى لَكَ أَنْ تَتَرَكْهَا . قَالَ : فَرَاعَنِي ذَلِكَ .  
وَنَظَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنِّي قَالَ : لَا تَأْثِمْ،  
وَلَا تُؤْمِنْ صَاحِبَكَ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

٨٩٦٠ (د) - إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُبَرَّةٍ عَنْ خَالِتِهِ عَنْ امْرَأَةٍ ) قَالَ : هِيَ مُصَدَّقَةٌ ،  
امْرَأَةٌ صِدْقٌ . قَالَتْ « يَبْنِي أَبِي لَيْ فِي غَزْوَةِ الْجَاهِلِيَّةِ إِذْ رُمِضَوْا . فَقَالَ رَجُلٌ :  
مَنْ يُعْطِينِي نَعْلَيْهِ وَأَنْكِحْهُ أُولَئِكَنِي تَوْلِدَ لِي ؟ قَالَ : نَخْلُمُ أَبِي نَعْلَيْهِ . فَأَنْقَاهَا إِلَيْهِ  
فُوْلَدَتْ لَهُ جَارِيَةً ، فَبَلَغَتْ » وَذَكَرَتْ كَالْحَدِيثِ الَّذِي تَقْدَمَ . وَلَمْ تَذَكَّرْ فِيهِ قَصْةُ  
« الْقَتَّيْرَ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

الفصل الثاني : في الأولياء والشهود . وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول : في حكم الأولياء والشهود

٨٩٦١ (د) - عَائِنَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
« أَيْمَانًا امْرَأَةً نَكَحْتُ بِغَيْرِ إِذْنِ وَلِيْهَا . فَنَكَاحُهَا باطِلٌ ، فَنَكَاحُهَا باطِلٌ ، فَنَكَاحُهَا

باطلٌ . فإن دخل بها فالمهر لها بما استحلَّ من فرجها . فإن اشتجروا فالسلطان ولئن لا ولَّ له » أخرجه الترمذى .

وفي رواية أبي داود « فنكاحها باطل - ثلاث مرات - الحديث »

٨٩٦٢ (د - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا نكاح إلا بولي » أخرجه الترمذى وأبو داود .

٨٩٦٣ (د - س - سمرة بن جندب رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيا امرأة زوجها وليان . فهي للأول منها . وأيما رجل باع يعا من رجلين ، فهو للأول منها » أخرجه أبو داود والترمذى والنمسائى .

وزاد رزين : قبل ذكر البيع « وإن دخل بها فهى لمن دخل »

٨٩٦٤ (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « اللاتى ينكحن أنفسهن بغير يدنة » أخرجه الترمذى . وقال : وقد روى موقوفاً . وهو الصحيح .

٨٩٦٥ (د - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا نكح العبد بغير إذن مواليه فنكاحه باطل » أخرجه أبو داود . وقال : هذا الحديث ضعيف . هو موقوف ، وهو قول ابن عمر .

٨٩٦٦ (د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيا عبد تزوج بغير إذن مواليه فهو عاهر » . أخرجه أبو داود والترمذى .

٨٩٦٧ (ط - أبو الزبير المكي) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه « أتى بناكح لم يشهد عليه إلا رجل وامرأة ، فقال : هذا نكاح السرّ ، ولا أجيشه . ولو كنتُ تقدمت فيه لرجعتُ » أخرجه الموطاً .

### الفرع الثاني : في الاستئذان والاجبار

٨٩٦٨ (م طن دس - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْأَيْمَ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْذِنُ فِي نَفْسِهَا. وَإِذْنَهَا فِي صَمَاتِهَا».

وَفِي رَوَايَةِ نَحْوَهُ قَالَ «وَالْبَكْرُ يَسْتَأْذِنُهَا أَبُوهَا فِي نَفْسِهَا. وَإِذْنَهَا فِي صَمَاتِهَا»  
قَالَ : وَرَبِيعًا قَالَ «وَصَمَتِهَا إِقْرَارُهَا» أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ . وَأَخْرَجَ الْمَوْطَأُ  
وَالْتَّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدُ الْأَوَّلِ .

وَفِي رَوَايَةِ لَأْبَيِّ دَاوُدِ وَالنَّسَائِيِّ . قَالَ «لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الشَّيْبِ أَمْرٌ . وَالْيَتِيمَةِ  
تُسْتَأْمِرُ ، وَصَمَتِهَا إِقْرَارُهَا» .

٨٩٦٩ (خ م ط دس - أبو هريرة رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تُنْكِحِ الْأَيْمَ حَتَّى تُسْتَأْمِرَ ، وَلَا الْبَكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذِنَ» . قَالُوا :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ إِذْنَهَا ؟ قَالَ : أَنْ تَسْكُنَكَ .

أَخْرَجَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا الْمَوْطَأُ ، إِلَّا أَنْ لَفْظَ التَّرْمِذِيِّ «وَإِذْنَهَا الصَّمَتُ» .

وَفِي رَوَايَةِ لَأْبَيِّ دَاوُدِ وَالْتَّرْمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ «الْيَتِيمَةِ تُسْتَأْمِرُ فِي نَفْسِهَا . إِنْ صَمَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا ، وَإِنْ أَبْتَ فَلَا جُوازُ  
عَلَيْهَا» .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : زادَ بَعْضُ الرَّوَايَةِ «إِنْ بَكَتْ أَوْ سَكَتْ» قَالَ «وَبَكَتْ»  
لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ .

٨٩٧٠ (خ م س - عَائِدَةَ رضي الله عنها) قَالَتْ «قَلْتَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ  
تُسْتَأْمِرُ النِّسَاءَ فِي أَبْصَاعِهِنَّ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَلْتَ : إِنَّ الْبَكْرَ تُسْتَأْمِرُ فَتَسْتَحِي  
فَسَكَتْ . قَالَ : سَكَاتِهَا إِذْنُهَا» .

وفي رواية قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « البكر تستأذن .  
قلت : إن البكر تستتحى . قال : إذنها صماتها » .

وفي أخرى قالت « سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية ينكحها أهلها : أتستأمر أم لا ؟ فقال رسول الله : نعم . تستأمر . قالت عائشة : فقلت له : فإنها تستتحى . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذلك إذنها إذا هي سكتت » .

آخر جه البخاري ومسلم ، وأخرج النسائي الرواية الأولى .

٨٩٧١ (ط - سعيد بن السبب ) أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال « لا تنكح المرأة إلا بإذن ولديها ، أو ذي الرأى من أهلها ، أو السلطان » .  
آخر جه الموطأ .

٨٩٧٢ (ر - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ) « أن جارية بكر آأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة . خيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم » آخر جه أبو داود .

٨٩٧٣ (خ ط رس - خنساء بنت خزام ) « أت امرأة من ولد جعفر تخوّفت أن يزوجها ولديها وهي كارهة . فأرسلت إلى شيخين من الأنصار - عبد الرحمن وجمع ابني جارية - فقالا : فلا تخشين . فإن خنساء بنت خزام أنكحها أبوها وهي كارهة . فرد النبي صلى الله عليه وسلم ذلك » قال سفيان : وأما عبد الرحمن - يعني ابن القاسم - فسمعته يقول : عن أبيه « أن خنساء » .

وفي رواية عن عبد الرحمن وجمع ابني يزيد بن جارية الأنصاري عن خنساء بنت خزام الأنبارية « أن أباها زوجها وهي ثيب . فكرهت ذلك . فأتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نكاحه » آخر جه البخاري .

وأخرج الموطأ وأبو داود والنسائي الثانية.

٨٩٧٤ (س- عائشة رضي الله عنها) «أن فتاة دخلت عليها . فقالت : إن

أبي زوجني من ابن أخيه ، ليُرَفِّعَ بي خسيسته ، وأنا كارهة . قالت : اجلسى حتى  
يأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . بخاء رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأخبرتهُ  
فارسل إلى أبيها فدعاها . بخعل الأمر إليها . قالت : يارسول الله ، قد أجزتُ  
ما صنع أبي ، ولكن أردت أن أعلم النساء : أن ليس للآباء من الأمر شيء » وفي  
نسخة السماع « أردت أن أعلم : اللئام من الأمر شيء ؟ » أخرجه النسائي .

٨٩٧٥ (د- عبد الرحمن عمر رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال « أمروا النساء في شأنهن » أخرجه أبو داود .

### الفرع الثالث : في الكفاءة

٨٩٧٦ (ت- أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم « إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقـه فزوجوه ، إلا تفعلوا تكن  
فتنة في الأرض وفساد عريض » أخرجه الترمذى .

٨٩٧٧ (ت- أبو هاتم المزني رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقـه فأنكحوه ، إلا تفعلوا تكن فتنة  
في الأرض وفساد ، إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد . قالوا : يارسول الله  
وإن كان فيه ؟ قال : إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقـه فأنكحوه - ثلاث مرات »  
أخرجه الترمذى .

٨٩٧٨ (د- أبو هريرة رضي الله عنه) « أن أبا هند حَجَّمَ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم في يافوخـه . فسمعت رسول الله يقول : يا بني ياصنة أنكحو أبا هند  
 وأنكـحـوا إليه . قال : وإن كان في شيء مما تداوون به خير : فالحجامة » .

آخر جه أبو داود .

٨٩٧٩ (س - بريدة بن الحصيب رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن أحسابَ أهل الدنيا يذهبون إلَيْهِ : المال » آخر جه النسائي .

٨٩٨٠ (خ س - عائشة رضي الله عنها ) أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس - وكان من شهد بدرًا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - « تَبَّنَى سَالِمًا ، وَأَنْكَحَهُ ابْنَةً أَخِيهِ هَنْدَ بَنْتَ الْوَلِيدَ بْنَ عَتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ - وَهُوَ مَوْلَى لَامْرَأَ مِنَ الْأَنْصَارِ - كَمَا تَبَّنَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زِيدًا - وَكَانَ مِنْ تَبَّنِي رَجُلًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ لِأَيْهِ - فَوَرَثَ مِنْ مِيرَاثِهِ - حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيَّكُمْ ) فَنَّ لَمْ يُعْلَمْ لِهِ أَبٌ كَانَ مَوْلَى وَأَخَافِي الدِّينِ » .

وفي رواية عن عائشة وأم سلمة « أن أبا حذيفة بن عتبة بن عبد شمس - وكان من شهد بدرًا - وذكر نحوه ، وفيه : وكانت هند بنت الوليد بنت عتبة من المهاجرات الأولى ، وهي يومئذ أفضل أيام قريش . فلما أُنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي زيد بن حارثة (ادعوه لآباءهم هو أقسط عند الله) رد كل أحد ينتمي من أولئك إلى أبيه . فإن لم يعلم أبوه رد إلى مواليه » .

آخر جه النسائي والبخاري إلا أن البخاري لم يسمها .

وزاد رزين « فأنكرت قريش فعل أبي حذيفة . وقالوا : أنكح ابنة أخيه مولى ؟ فقال : ما أعلم إلا أنه خير منها . فاعجبوا من قوله أشد من تعجبهم بفعله . ب جاءت سهلة امرأة أبي حذيفة - وهي بنت سهيل بن عمرو القرشي ، ثم العامراني - رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : كُنَّا نرى سالما ولذا . وقد أُنْزَلَ اللَّهُ

ما علمنت » فذكر حديث الرضاعة وسيجيء في موضعه من الباب الثالث من كتاب النكاح .

**٨٩٨١** ( د - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا ينكح الزانى المجلود إلا مثله » أخرجه أبو داود .

### الباب الثالث

في مواطن النكاح ، وفيه ثلاثة فصول  
الفصل الأول : في الحرم المؤبدة . وفيه فرعان  
الفرع الأول : في النسب والصهر

**٨٩٨٢** ( خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « حرام من النسب سبع ، ومن الصهر سبع . ثم قرأ ( ٤ : ٢٣ ) حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخْوَاتُكُمْ ، وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ ، وَبَنَاتُ الْأَخْنَ ، وَبَنَاتُ الْأَخْتَ ، وَأُمَّهَاتُكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ ، وَأَخْوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاةِ ، وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ ، وَرَبَائِكُمُ الْلَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الْلَّاتِي دَخَلْتُمْ بَهُنْ . فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بَهُنْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَالُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ، وَأَنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ ، إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ . إن الله كان غفوراً رحيماً ) » أخرجه البخاري .

**٨٩٨٣** ( ت - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أيا رجل نكح امرأة ، فدخل بها . فلا يحل له نكاح ابنته . وإن لم يكن دخل بها ، فلينكح ابنته . وأيا رجل نكح امرأة فلا يحل له أن ينكح أمها . دخل بها أو لم يدخل » أخرجه الترمذى .

**٨٩٨٤** ( ط - زيد بن ثابت رضي الله عنه ) « سئل عن رجل تزوج امرأة ثم فارقها قبل أن يصيغها ، هل تحمل له أمها ؟ فقال زيد بن ثابت : لا ، الأم مهممة

ليس فيها شرط . وإنما الشرط في الريأب » أخرجه الموطاً .

٨٩٨٥ ( ط - مالك بن أنس رحمه الله ) عن غير واحد : أن عبد الله بن مسعود « استفتى - وهو بالكوفة - عن نكاح الأم بعد الابنة ، إذ لم تكن الإبنة مُسْتَثْنَى ؟ فَأَرْخَصَ لَهُ فِي ذَلِكَ . ثُمَّ إِنَّ ابْنَ مَسْعُودَ قَدْمَ الْمَدِينَةِ . فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَخْبَرَ : أَنَّهُ لَيْسَ كَا قَالَ . وإنما الشرط في الريأب . فرجع ابن مسعود إلى الكوفة ، فلم يصل إلى منزله حتى أتى الرجل الذي أفتاه بذلك . فأمره أن يفارق امرأته » أخرجه الموطاً .

٨٩٨٦ ( علي بن أبي طالب رضي الله عنه ) قال « لا تحرم أمهات النساء إلا باضمام الوطء إلى العقد في الابنة ، ولا تحرم الابنة إلا بالدخول على الأم » .  
آخرجه رزين .

٨٩٨٧ ( ط - عبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن أبيه ) أن عمر بن الخطاب « سُئلَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَابْنَهَا مِنْ مِلَكِ الْمَيِّنِ ، تَوَحَّاً إِحْدَاهُمَا بَعْدَ الْأُخْرَى ؟ فَقَالَ عُمَرُ : مَا أَحَبَّ أَنْ أَخْتَبِرَهُمَا جَيْعاً . وَنَهَا عَنْ ذَلِكَ » أخرجه الموطاً .

٨٩٨٨ ( ط - مالك بن أنس رحمه الله ) بلغه أن عمر بن الخطاب « وهب لابنه جارية . وقال : لا تمسها ، فإني قد كشفتها » أخرجه الموطاً .

٨٩٨٩ ( خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « إِذَا زَانَا بَأْخْتَ امْرَأَتِهِ لَمْ تَحْرُمْ عَلَيْهِ امْرَأَتِهِ » وفي رواية « بَأْمَ امْرَأَتِهِ » .  
قال أبو عبد الله - يعني البخاري - ويدرك عن أبي نصر : أن ابن عباس حرمته . وأبو نصر ليس يُعرف له سماع من ابن عباس .  
آخرجه البخاري في ترجمة باب .

## الفرع الثاني : في الرضاع

٨٩٩٠ - (ت - علي بن أبي طايب رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إن الله حرام من الرضاع ما حرام من النسب » أخرجه الترمذى .

٨٩٩١ - (خ - م ط د س - عائشة رضي الله عنها ) قالت « إن أفلح أخاً أباً القعيس استأذن علـيـه ، بعد مـا نـزـلـ الـحـجـابـ . فـقـلـتـ : وـالـلـهـ لـا آذـنـ حـتـىـ أـسـتـأـذـنـ رسولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . فـإـنـ أـخـاـ أـبـيـ القـعـيـسـ لـيـسـ هـوـ أـرـضـعـنـيـ ،ـ وـلـكـنـ أـرـضـعـنـيـ اـمـرـأـتـهـ . فـقـالـ : اـئـذـنـ لـهـ ،ـ فـإـنـ هـمـكـ . تـرـبـتـ يـمـنـكـ . قـالـ عـرـوـةـ :ـ فـبـذـلـكـ كـانـتـ عـائـشـةـ تـقـولـ : حـرـمـوـاـ مـاـ يـحـرـمـ مـنـ النـسـبـ » .

وفي رواية نحوه ، وفيه « فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم ، قلت : يا رسول الله ، إن أفلح أخاً أباً القعيس استأذن . فأيّدتُّ أن آذن له حتى أستأذنَكَ . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وما يعنك أن تأذن لي عملك ؟ قلت : يا رسول الله ، إن الرجل ليس أرضعني - وذكر الحديث » .

وفي أخرى « إن أفلح أخاً أباً القعيس جاء يستأذن عليها - وهو عمها من الرضاعة - بعد أن أُنْزِلَ الحجاب . فأيّدتُّ أن آذن له . فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته بالذى صنعت . فأمرني أن آذن له » .

وفي أخرى نحوه بعناء ، وفيه « إنه عملك ، فليك بحاجة إليك » .

وفي أخرى : قالت « استأذن على أفلح . فلم آذن له . فقال : أتحتجين مني ، وأنا عمك ؟ فقلت : كيف ذلك ؟ قال : أرضعني امرأة أخي بلبن أخي . قالت : فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : صدق أفلح ، ائذن له » .

وفي أخرى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها ، وأنها سمعت صوتَ رجل يستأذن في بيت حفصة . قالت عائشة : قلت : يا رسول الله ،

هذا رجل يستأذن في يياتك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأه فلان لم  
حفظة من الرضاعة - فقالت عائشة : يا رسول الله ، لو كان فلان حيًّا - لعنهما  
من الرضاعة - دخل علىَّ ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نَعَمْ ، إن الرضاعة  
تحرُّم ما تحرِّم الولادة » .

وفي أخرى مختصرًا : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يحرم  
من الرضاعة ما يحرم من الولادة » أخرجه البخاري ومسلم .

وسلم « أَنْ عَمَّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - يُسَمَّى أَفْلَحَ - اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا خَجْبَتَهُ ، فَأَخْبَرَتْ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : لَا تَخْتَجِبِي مِنْهُ . إِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ  
مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسْبِ » .

وله في أخرى قالت « استأذن علىَّ عَمَّيْ من الرضاعة - أبو الجعد - فرددته .  
قال هشام بن عروة : إنما هو أبو القعيس . فلما جاء النبي صلى الله عليه وسلم  
أخبرته ذلك . فقال : فهلا أذنت له ؟ تربت يمينك ، أو يدك ». .

وأخرج الموطأ والنمساني نحو الأولى . وأخرج الرواية التي فيها ذكر  
حصة ، والرواية المختصرة التي لها .

وأخرج أبو داود والترمذى الأولى ، والرواية التي فيها ذكر حصة ،  
والرواية المختصرة . إلا أن الترمذى قال « إن الله حَرَمْ » .

وفي أخرى للنسائي « ما حرمت الولادة حرمه الرضاع » .

٨٩٩٢ (مس - علي بن أبي طالب رضى الله عنه) قال « قلت : يا رسول الله ،  
مالك تتُوق في قريش وتدعنا ؟ قال : وعندكم شيء ؟ قلت : نعم بنت حمزة . فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنها لا تحل لى ، إنها ابنة أخي من الرضاعة ». .  
آخر جه مسلم والنمساني .

٨٩٩٣ (خ م س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) أن النبي صلى الله

عليه وسلم «أريد على ابنة حزرة، فقال: لا تدخل لي. إنها ابنة أخي من الرضاعة. ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» وفي رواية «ما يحرم من الرحم». أخرجه البخاري ومسلم والنسائي.

٨٩٩٤ (م - أم سمعة رضي الله عنها) قالت «قيل: يا رسول الله،

أين أنت عن بنت حزرة - أو قيل: ألا تخطب بنت حزرة بن عبد المطلب؟ - قال: إن حزرة أخي من الرضاعة» أخرجه مسلم.

٨٩٩٥ (أبو هريرة رضي الله عنه) قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم «يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» أخرجه رزين.

٨٩٩٦ (خ م د س - أم حبيبة رضي الله عنها) قالت «يا رسول الله

أنكَحْ أختي بنت أبي سفيان؟ قال: أو تجين ذلك؟ فقلت: نعم، لست لك بعُخلية، وأحب من شاركتني في خير: أختي. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: إن هذا لا يحل لي. قلت: فإنما تحدثت أنك تريدين أن تنكح بنت أبي سلمة؟

قال: بنت أم سلمة؟ قلت: نعم. قال: لو أنها لم تكن ربيسي في حجرى ما حللت لي. لأنها ابنة أخي من الرضاعة، أرضعتنى وأبا سلمة ثُوبية. فلا تعرضنَّ على بناتكِن، ولا أخواتكِن» قال عروة: وثوبية مولاية أبي لهب. كان أبو لهب أعتقها، فأرضعت النبي صلى الله عليه وسلم. فلما مات أبو لهب أرثه بعض أهله بشرحية. فقال له: ماذا لقيت؟ قال أبو لهب: لم ألق بعدكم خيراً. غير أنني سُقيت في هذه بعثاتي ثوبية».

وفي رواية: أن أم حبيبة قالت «إنما قد حدثنا: أنك ناكح درة بنت أبي سلمة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعلى أم سلمة؟ ولم أنكح

أم سامة ما حلت لي . إن أباها أخي من الرضاعة » .

وفي أخرى : أن أم حبيبة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم « انكح أخي عزة » . فقال : أتحبين ذلك ؟ - وذكر الحديث « أخرجه البخاري ومسلم .

وزاد رزين في رواية ، قال عروة « وثوبية مولاة أبي لهب . وكان أعتقها حين بشّرته بعيلاد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأرضعَتْ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما مات أبو لهب كفراً ، رأى العباس في المنام بعدما أسلم العباس بشرحيبة ، فقال له : ماذا لقيت ؟ قال : لم ألق خيراً بعدكم ، غير أنني سُقيت -

أو قال : أُسقى في هذه ، يعني : نقرة إيهاميه - كل ليلة اثنين بعتاقتي ثوبية . قال وقال أبو عيسى : وكانت ثوبية حاضنة رسول الله صلى الله عليه وسلم . وهي أم أيمن وأم أسامة بن زيد . وكانا أخوين لأم . وأبو أيمن رجل من الأنصار . وأخرج أبو داود والنسائي الرواية الأولى إلى قوله « ولا أخواتكن » .

٨٩٩٧ ( خ م د س - عائشة رضي الله عنها ) قالت « دخل على النبي صلى الله عليه وسلم ، وعندى رجل . فقال : ياعائشة ، من هذا ؟ قلت : أخي من الرضاعة . فقال : ياعائشة ، انظرن من إخوانك . فإنما الرضاعة من المجاعة » هذه رواية البخاري .

وفي رواية قالت « دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعندى رجل قاعد . فاشتد ذلك عليه . ورأيت الغضب في وجهه . قالت : قلت : يا رسول الله ، إنه أخي من الرضاعة . فقال : أنظرن إخوتكم من الرضاعة . فإنما الرضاعة من المجاعة » أخرجه مسلم وأبو داود والنسائي .

٨٩٩٨ ( م ت د س - عائشة رضي الله عنها ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تحرم المصنعة والمصتان » .

أخرجه الجماعة إلا الموطأ والبخاري . وقد أخرج الحميدى هذا الحديث في  
جملة الحديث الذى قبله . وهذا هو غيره ، كما ترى . فأفردناه . والله أعلم .

٨٩٩٩ (س - عبد الله بن الزبير رضى الله عنهم) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا تُحرِّم المصة ولا المصتان » .

أخرجه النسائي هكذا عن عبد الله بن الزبير .

وقد أخرجه مرة أخرى عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد ذكرنا ذلك في الحديث الذى قبله . والظاهر : أن هذه الرواية قد أرسلها ، وأنها هي الحديث الذى قبله . فإن مسلمًا وأبا داود والترمذى أخرجوا عن ابن الزبير عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٩٠٠٠ (م س - أم الفضل رضى الله عنها) قالت « دخل أعرابى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فى بيته . فقال : يا نبى الله ، إنى كانت لي امرأة ، فتزوجت عليها . فزعمت امرأتى الأولى : أنها أرضنت امرأتى الحَدَثَى رضعة أو رضعتين . فقال نبى الله صلى الله عليه وسلم : لا تُحرِّم الإِمْلاجَة ، ولا الإِمْلَاجَتَانِ » .

وفي رواية « أن رجلا من بني عامر بن صعصعة . قال : يا نبى الله ، هل تُحرِّم الرضعة الواحدة ؟ قال : لا »

وفي أخرى قال « سأله رجل النبي صلى الله عليه وسلم : أَتُحرِّم المصة ؟ قال : لا »

وفي أخرى قال « لا تُحرِّم الرضعة ولا الرضعتان ، والمصة ولا المصتان » .

أخرجه مسلم

وفي رواية النسائي « أن نبى الله صلى الله عليه وسلم سُئل عن الرضاع ؟ فقال لا تُحرِّم الإِمْلاجَة ولا الإِمْلَاجَتَانِ » قال قتادة « المصة والمصتان »

٩٠٠١ (س - فتارة) قال : كتبت إلى إبراهيم النخمي أسأله عن الرضاع ؟  
فكتب : إن شريحاً حدثنا أن علياً وابن مسعود رضي الله عنهما كانا يقولان  
« يُحرّم من الرضاع قليلاً وكثيره » وكان في كتابه : أن أبا الشعثاء المخاربي حدثنا  
أن عائشة حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول « لا تحرم الخطفة  
والخطفتان » أخرجه النسائي .

٩٠٠٢ (م طرس - عائشة رضي الله عنها) قالت « كان فيما أنزل  
من القرآن : عشر رضعات معلومات تحرّم من . ثم نسخ بخمس معلومات .  
فتوّق رسول الله صلى الله عليه وسلم وهنَ فيما يقرأ من القرآن » .  
آخرجه الجماعة إلا البخاري .

٩٠٠٣ (ط - نافع مولى ابن عمر - رضي الله عنها) أن سالم بن عبد الله  
أخبره : أن عائشة « أرسلت به - وهو يرضع - إلى أختها أم كلثوم  
بنت أبي بكر . فقالت : أرضعيه عشر رضعات ، حتى يدخل علىَ . قال سالم :  
فأرضعتني أم كلثوم ثلاث رضعات . ثم مرضت فلم ترضعني غير ثلاث مرات .  
فلم أكن أدخل على عائشة ، من أجل أن أم كلثوم لم تُتمَّ لى عشر رضعات »  
آخرجه الموطاً .

٩٠٠٤ (ط - نافع مولى ابن عمر رضي الله عنها) أن صفية ابنة  
أبي عبيد أخبرته : أن حفصة أم المؤمنين « أرسلت بعاصم بن عبد الله بن  
سعد إلى أختها فاطمة بنت عمر ، لترضعه عشر رضعات ، وهو يومئذ صغير  
يرضع ، ليدخل عليها . ففعلت . فكان يدخل عليها » أخرجه الموطاً .

٩٠٠٥ (ط - الفاسم بن محمد) أن عائشة رضي الله عنها « كان يدخل عليها

من أرضه أخواتها وبنات أخيها ، ولا يدخل عليها من أرضه نساء  
أخواتها » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٦ ( ط - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) كان يقول « ما كان  
في الحولين ، وإن كانت مصة واحدة ، فهو يحرّم » أخرجه الموطأ .

٩٠٠٧ ( ط - نافع - مولى ابن عمر ) أن ابن عمر رضي الله عنهما كان  
يقول « لا رصاعة إلا من أرض في الصغر . ولا رصاعة لـ كبير »  
آخرجه الموطأ .

٩٠٠٨ ( خ م ط د س - عائشة رضي الله عنها ) « أن أبي حذيفة بن عتبة  
ابن ربيعة بن عبد شمس - وكان من شهد بدرًا مع النبي صلى الله عليه وسلم - تَبَنَّى  
سالماً . وأنكحه بنت أخيه الوليد بن عتبة بن ربيعة . وهو مولى لأمرأة  
من الأنصار ، كما تَبَنَّى النبي صلى الله عليه وسلم زيداً . وكان من تَبَنَّى رجالاً  
في الجاهلية دعاهم الناس إليه ، وورثه من ميراثه ، حتى أُنْزِلَ اللَّهُ ( ٣٣ : ٥ ) دعوهم  
لآباءِهم - إلى قوله - ومواليمكم ) فرُدُوا إلى آباءِهم . فلن لم يُعلَم له أبٌ كان مولى  
وأباً في الدين . بخاءت سَهْلَة بنت سهيل بن عمرو القرشي ، ثم العامري ،  
وهي امرأة أبي حذيفة : النبي صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله ، إننا كنا  
نرى سالماً ولداً . وقد أُنْزِلَ اللَّهُ عز وجل في ما قد علمت - وذكر الحديث «  
هكذا هو عند البخاري ، ولم يخرج عماه .

قال الحميدى : وقد أخرجه أبو بكر البرقانى فى كتابه بطوله من حديث  
أبي اليمان ، الذى أخرج البخارى عنه ما أخرجه عنه . وفيه بعد قولهما « وَكَنَا  
نَرِى سالماً ولداً » : « وَكَانَ يَأْوِي مَعِي وَمَعَ أَبِي حذِيفَةَ فِي بَيْتٍ وَاحِدٍ ،  
وَبِرَانِي فُضْلَى . وقد أُنْزِلَ اللَّهُ عز وجل ما قد علمت ، فَكَيْفَ تَرِى

يا رسول الله؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: أرضعيه. فأرضعته خمس رضعات. فكان عذرلا ولدها من الرضاعة. فبذلك كانت عائشة تأمر بذات إخواتها وبنات إخواتها أن يرضعن من أحبّت عائشة أن يراها ويدخل عليها - وإن كان كبيراً - خمس رضعات، ثم يدخل عليها. وأبنت أم سلمة وسائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخلن عليهن بتلك الرضاعة أحداً من الناس حتى يُرضع في المهد. وقلن لعائشة: والله ما ندري، لعلها رخصة لسالم من رسول الله صلى الله عليه وسلم دون الناس».

وفي رواية مسلم عن عائشة قالت: «جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم. فقالت: يا رسول الله، إنني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم - وهو حليفه - فقال النبي صلى الله عليه وسلم: أرضعيه. قالت: كيف أرضعيه وهو رجل كبير؟ فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقال: قد علمت أنه رجل كبير، وقد كان شهد بدرأ».

وفي أخرى له: «أن سالما مولى أبي حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في يطهيم. فأتت - تعنى سهلة بنت سهيل - النبي صلى الله عليه وسلم، فقالت: إن سالما قد بلغ ما يبلغ، وعقل ما عقلوا. وإنه ليدخل علينا. وإنى أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئاً. فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم: أرضعيه، تحمرى عليه، ويزهب الذي في نفس أبي حذيفة. فرجعت، فقالت: إنني قد أرضعته، وقد ذهب الذي في نفس أبي حذيفة».

وفي أخرى عن زينب بنت أم سلمة قالت: قالت أم سلمة لعائشة: «إنه يدخل عليك الغلام الأيفع الذي ما أحب أن يدخل على». قالت: فقالت عائشة: أما لك في رسول الله صلى الله عليه وسلم أسوة؟ وقلت: إن امرأة

أبي حذيفة قالت : يا رسول الله ، إن سالماً يدخل علىَّ وهو رجل ، وفي نفس أبي حذيفة منه شيء . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضعيه حتى يدخل عليك » .

وفي أخرى عنها : أن أم سلمة قالت لعائشة « والله ما تطيب نفسي أن يراني الغلام ، وقد استغنى عن الرضاعة . فقلت : لم ؟ قد جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله ، إني لأرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم - فذكر نحوه بمعناه - وفيه : أرضعيه يذهب ما في وجه أبي حذيفة » .

وفي أخرى عنها : أن أمها أم سلمة كانت تقول « أبي سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يُدخلنَّ عليهم أحداً بتلك الرضاعة ، وقلن لعائشة : مازى هذا إلا رخصة أرخصها النبي صلى الله عليه وسلم لسالم خاصة . فما هو بداخل علينا أحد بهذه الرضاعة ولا رائينا » .

وفي رواية الموطأ عن ابن شهاب : أنه سُئل عن رضاعة الكبير ؟ فقال : أخبرني عروة بن الزبير « أن أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة - وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان قد شهد بدرآ - كان قد تبني سالماً الذي يقال له : سالم مولى أبي حذيفة ، كما تبني رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة . وأنكح أبو حذيفة سالماً . وهو يرى أنه ابنه ، وأنكحه ابنة أخيه فاطمة بنت الوليد بن عتبة بن ربيعة . وهي يومئذ من المهاجرات الأول . وهي من أفضل أيام قريش . فلما أنزل الله تبارك وتعالى في كتابه في زيد بن حارثة ما أنزل فقال ( ٣٣ : هـ ) أدعوه لآباءهم هو أقسط عند الله ، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم ) رد كل واحد من أولئك إلى أبيه . فإن لم

يعلم أبوه رُدَّ إلى مواليه . بخاءت سهلة بنت سهيل - وهي امرأة أبى حذيفة ، وهى من بني عامر بن لؤي - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت : يا رسول الله كنا نرى سالماً ولداً ، وكان يدخل علىَّ وأنا فضل ، وليس لنا إلا بيت واحد . فماذا ترى في شأنه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - فيما بلغنا - : أرضعيه خمس رضعات ، فيحرم بلبنها . وكانت تراه ابنًا من الرضاعة . فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال . فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبى بكر الصديق وبنتات أخيها : أن يرضعن منْ أحبتْ أن يدخل عليها من الرجال . وأبى سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بذلك الرضاعة أحد من الناس ، وقلن : لا والله . مانرى الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رضاعة سالم وحده . والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد . فعلى هذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة السَّكِير .  
وأخرج أبو داود الرواية الأولى بتأمها التي أخرجها الحميدى عن البرقاني ، إلا أن أبا داود قال في أوله « عن عائشة وأم سامة » وفيه « وأن كجه هند ابنة أخيه الوليد »

وأخرج النسائي الرواية الأولى التي لمسلم . وزاد « بخاءت بعد » . فقالت : والذى بعثك بالحق ، مارأيت في وجه أبى حذيفة بعد شيئاً أكرهه «  
وأخرج الموطأ الرواية الثانية والخامسة اللتين له .

وله في أخرى قالت « جاءت سهلة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت : يا رسول الله ، إن سالماً يدخل علينا ، وقد عقل ماعقل الرجال ، وعلم ما يعلم الرجال . قال : أرضعيه تحرمى عليه بذلك » .

وله في أخرى عن عروة قال «أبي سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم  
أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس - يريد رضاعة الكبير -  
فقلن : مائزى الذى أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم بنت سهيل إلا رخصة  
في رضاع سالم وحده من رسول الله . والله لا يدخل علينا أحد بهذه الرضاعة ،  
ولا يرانا» .

وأخرج أيضاً الرواية الأولى التي أخرجها البخاري . ولم يذكر قامها الذي  
للبرقاني . وقد ذكر له رواية أخرى في الباب الثاني من كتاب النكاح .

٩٠٠٩ (ط - عبد الله بن دينار) قال : جاء رجل إلى عبد الله بن عمر  
رضي الله عنهما وأنا معه عند دار القضاء ، يسأله عن رضاعة الكبير ؟ فقال ابن عمر  
« جاء رجل إلى عمر بن الخطاب . فقال : إني كانت له وليدة أطؤها . فعمدت  
امرأة إليها ، فأرضعها . فدخلت عليها . فقالت لى : دونك . قد والله أرضعهما .  
قال عمر : أوجعها ، واثت جاريتك . فإنما الرضاعة في الصغر » أخرجه الموطأ .

٩٠١٠ (ط د - عبي بن سعيد) أن رجلاً سأله أبو موسى الأشعري .  
رضي الله عنه فقال « إني مصحت من امرأة من ثديها لبنا ، فذهب في بطني ؟  
قال أبو موسى : لا أراها إلا وقد حرمته عليك . قال عبد الله بن مسعود :  
انظر ما تقي به الرجل . قال أبو موسى : فما تقول أنت ؟ قال عبد الله بن  
مسعود : لا رضاعة إلا ما كان في الحولين . قال أبو موسى : لاتسائلوني عن  
شيء ما كان هذا الخبر بين أظهركم » أخرجه الموطأ .

واختصره أبو داود ، فقال : قال ابن مسعود « لارضاع إلا ما شد العظم  
وأنبت اللحم . قال أبو موسى : لاتسألونا وهذا الخبر فيكم ». .  
وفي رواية « وأنشر العظم » .

٩٠١١ (ت - أَمْ سَمِعَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُحِرِّمُ مِنَ الرِّضَاعِ إِلَّا مَا فَتَقَ الْأَمْعَاءَ فِي الشَّدْفِ ». وَكَانَ قَبْلَ الْفِطَامِ أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

٩٠١٢ (خ دث س - عَفَّةُ بْنُ الْخَارِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) « أَنَّهُ تَزَوَّجُ بَنْتًا لِأَبِيهِ اِهَابَ بْنَ عُزِيزٍ . فَأَتَتْهُ اِمْرَأَةٌ . فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرَضَعْتُ عَقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجُ . فَقَالَ لَهَا عَقْبَةَ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكِ أَرَضَعْتِنِي وَلَا أَخْبَرْتِنِي . فَرَكِبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ . قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ ؟ وَقَدْ قِيلَ . فَفَارَقَهَا عَقْبَةُ . فَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ » .

وَفِي رِوَايَةِ « أَنَّهُ تَزَوَّجُ أُمَّ يَحِيَّ . بَغَاءَتْ أُمَّةُ سُودَاءَ . فَقَالَتْ : قَدْ أَرَضَعْتَكَ . قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْرَضَ عَنِّي . فَتَنَحَّيْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : وَكَيْفَ ؟ وَقَدْ زَعَمْتُ أَنَّ قَدْ أَرَضَعْتَكَ . قَهَاهُ عَنْهَا » . وَفِي أُخْرَى « كَيْفَ ؟ وَقَدْ قِيلَ . دَعَاهَا عَنْكَ - أَوْ نَحْوَهُ » .

وَفِي أُخْرَى « فَأَعْرَضَ عَنِّي . وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ : وَكَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ وَكَانَتْ تَحْتَهُ بَنْتُ أَبِيهِ اِهَابَ التَّمِيعِ » .

وَفِي أُخْرَى نَحْوَهُ ، وَفِيهِ « فَأَعْرَضَ عَنِّي . قَالَ : فَأَتَيْتَهُ مِنْ قِبْلِ وَجْهِهِ . قَلَتْ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ . قَالَ : كَيْفَ بَهَا ؟ وَقَدْ زَعَمْتُ أَنَّهَا قَدْ أَرَضَعْتَكَ . دَعَاهَا عَنْكَ » . أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ . وَأَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ وَأَبْوَ دَاؤِدَ نَحْوَهُ . وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ الْرِوَايَةُ الْآخِرَةُ .

٩٠١٣ (ط ت - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) « سُئِلَّ عَنْ رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ امْرَاتَانِ ، فَأَرَضَعَتْ إِحْدَاهُمَا جَارِيَةً ، وَالْأُخْرَى غَلَامًا . أَيَّحِلُّ لِلْفَلَامَ أَنْ يَنْكِحَ الْجَارِيَةَ ؟ قَالَ : لَا . لَأَنَّ الْلَّفَافَ وَاحِدٌ » .

أخرجه الموطأ . وأخرجه الترمذى . وقال بدل المرأتين « جاريتان » .

٩٠١٤ ( دت س - صحاح بن مسحاج عن أبيه رضى الله عنه ) قال : قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم « ما يذهب عن مذمة الرضاع ؟ قال : غررة : عبد أو أمة » أخرجه الترمذى وأبو داود والنسائى ، إلا أن أبا داود قال « الغررة : العبد أو الأمة » .

الفصل الثاني : فيما لا يوجب حرمة مؤبدة . وفيه ثلاثة فروع

الفرع الأول : في الجمع بين الأقارب

٩٠١٥ ( خ م ط دت س - أبو هريرة رضى الله عنه ) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها . والمرأة على خالتها » فنرى حالة أبيها بتلك المزالة . لأن عروة حدثني عن عائشة قالت « حرموا من الرضاعة ما تحرمون من النسب » هذا لفظ البخارى .

وعند مسلم : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تنكح العممة على بنت الأخ ، ولا ابنة الأخت على الحالة » .

وفي أخرى « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها ، وبين المرأة وخالتها »

قال الزهرى : فنرى حالة أبيها وعممة أبيها بتلك المزالة .

وفي أخرى لها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها »

وفي أخرى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « نهى عن أربع نسوة أن يجتمع بينهن : المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها »

وفي أخرى له « نهى أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها ، أو تسأل المرأة

طلاق أختها ، لُتُكْتَقِي مَا فِي صَحْفَتِهَا . إِنَّ اللَّهَ رَازِقُهَا » .  
وفي أخرى « لا يخطب الرجل على خطبة أخيه . ولا يسوم على سَوْمِ أخيه .  
وذكر الحديث في العممة والخالة » .

وفي رواية الموطأ والترمذى وأبى داود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
« لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة وخالتها »  
وللترمذى وأبى داود « لا تنكح المرأة على عمتها . ولا العممة على بنت أخيها  
ولا المرأة على خالتها ، ولا الخالة على بنت أخيها ، ولا تنكح الكبرى على  
الصغرى ، ولا الصغرى على الكبرى » وأخرج النسائي هذه الرواية الآخراة  
إلى « بنت أخيها »

٩٠١٦ ( د ) - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ) أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « كره أن يجمع بين العممة والخالة ، وبين الخالتين والعمتيين » أخرجه  
أبو داود .

وفي رواية الترمذى « نهى أن تزوج المرأة على عمتها أو على خالتها » .

٩٠١٧ ( خ ) - عامر السعبي ) قال : سمعت جابرًا رضى الله عنه يقول  
نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو خالتها .  
أخرجه البخارى والنمساني .

٩٠١٨ ( د ) - الضحاك بن فبروز عن أبيه ) قال : قلت « يا رسول الله  
إني أسلمت وتحتى أختان؟ قال : طلق أيتهما شئت »  
أخرجه أبو داود . وأخرج الترمذى نحوه .

٩٠١٩ ( ط ) - فيصمة بن زؤب ) أن رجلاً سأله عثمان رضى الله عنه عن  
أختين مملوكتين لرجل : هل يجمع بينهما ؟ فقال عثمان « أحلم بهما آية . وحرمتها

آية . فَأَمَا أَنَا فَلَا أُحِبُّ أَنْ أَصْنَعَ ذَلِكَ . خَرَجَ مِنْ عَنْدِهِ فَلَقِي رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلَهُ عَنِ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَمَا أَنَا فَلَوْ كَانَ لِي مِنَ الْأَمْرِ  
شَيْءٌ لَمْ أَجِدْ أَحَدًا فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا جَعَلَتْهُ نَكَالًا » قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : أَرَاهُ عَلَيْهِ بْنَ  
أَبِي طَالِبٍ . قَالَ مَالِكٌ : إِنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ الزَّيْرِ بْنِ الْعَوَامِ مِثْلَ ذَلِكَ . أَخْرَجَهُ الْمُوْطَأُ .

### الفرع الثاني : في المبتوطة والمحلل

٩٠٢٠ (خَمْطَرَتْ س - عَائِنَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) قَالَتْ « إِنْ رَجُلًا طَلَقَ  
إِمْرَأَتَهُ ثَلَاثَةً ، فَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ ثَمَ طَلَقَهَا . فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : لَا ، حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرَ مِنْ عُسَيْلَتِهَا مَا ذَاقَ الْأُولَى » .

وَفِي رِوَايَةِ قَالَتْ « طَلَقَ رَجُلٌ زَوْجَتَهُ . فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ فَطَلَقَهَا . وَكَانَ  
مَعَهُ مِثْلُ الْهُدْبَةِ . فَلَمْ تَصِلْ مِنْهُ إِلَى شَيْءٍ تَرِيدَهُ . فَلَمْ تَلْبَثْ أَنْ طَلَقَهَا . فَأَتَتِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ زَوْجِي طَلَقَنِي ، وَإِنِّي تَرَوَجْتُ  
زَوْجًا غَيْرَهُ . فَدَخَلَ بَنِي ، فَلَمْ يَكُنْ مَعَهُ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ . فَلَمْ يَقْرَبْنِي إِلَّا هَنَّةً  
وَاحِدَةً لَمْ يَصُلْ مِنِي إِلَى شَيْءٍ ، أَفَأَحِلُّ لِزَوْجِي الْأُولَى ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَحْلِينَ لِزَوْجِكَ الْأُولَى حَتَّى يَذُوقَ الْآخِرَ عُسَيْلَتَكِ وَتَذُوقَ عُسَيْلَتِهِ»  
وَفِي أُخْرَى قَالَ « جَاءَتِ امْرَأَةٌ رَفَاعَةَ الْقُرْضَى ، فَقَالَتْ : كَنْتِ عَنْدَ رَفَاعَةَ  
فَطَلَقْنِي ، فَبَتَّ طَلَاقِي . فَتَزَوَّجَتْ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ الْزَّيْرِ . وَإِنَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ  
الثَّوْبِ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : أَتَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رَفَاعَةَ ؟  
لَا ، حَتَّى تَذُوقَ عُسَيْلَتِهِ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ » .

زادَ فِي رِوَايَةِ « وَأَبُو بَكْرٍ جَالَسَ عَنْدَهُ ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ بِالْبَابِ  
يَنْتَظِرُ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ . فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذِهِ وَمَا تَجْهَرُ بِهِ عَنْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ »

وفي أخرى «ألا تزجر هذه عَمَّا تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ وما يزيد رسول الله صلى الله عليه وسلم على التبسم» وفيه «وما معه يارسول الله ، إلا مثل هذه المدببة - مدببة أخذتها من جلبها» .

وفي رواية «أن رفاعة طلقها آخر ثلاث تطليقات» .

آخرجه البخاري ومسلم . وأخرج أبو داود والنسائي الرواية الأولى .

وأخرج الترمذى والنسائى الرواية الثالثة إلى قوله «ويذوق عسيلتاك»

وأخرج النسائى أيضاً الثالثة بتأمها .

وأما الموطاً : فإنه أخرج هذا المعنى عن القاسم بن محمد موقعاً على عائشة «أنها سُئلت عن طلاق امرأته ثلثاً ، فتزوجها غيره . فطلاقها قبل أن يعسها؟ فقالت : لا تخل لالأول حتى يذوق الآخر عسيلتها» .

زاد رزين «وذكر قصة امرأة رفاعة القرظى»

٩٠٢١ (ط - الزبير بن عبد الرحمن بن الزبير رضى الله عنه) «أن رفاعة بن سموأل طلق امرأته نعيمة بنت وهب في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثاً . فنـكـحـتـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ الزـبـيرـ ، فـاعـتـرـضـ عـنـهـاـ . فـلـمـ يـسـطـعـ أـنـ يـعـسـهاـ . فـفـارـقـهـاـ . فـأـرـادـ رـفـاعـةـ أـنـ يـنـكـحـهـاـ - وـهـوـ زـوـجـهـ الـأـوـلـ ، الـذـىـ كـانـ طـلـقـهـاـ - فـذـكـرـ ذلكـ لـرسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، قـهـاهـ عـنـ تـرـوـيـجـهـاـ . وـقـالـ : لـاـ تـخلـ لـكـ حتىـ تـذـوقـ العـسـيـلـةـ» آخرجه الموطاً .

٩٠٢٢ (س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهما) «أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئل عن الرجل يطلق امرأته ثلثاً ، فيتزوجها الرجل ، فيغلق الباب ويُرْخِي الستر ، ثم يطلقها قبل أن يدخل بها؟ قال : لا تخل للأول حتى يجامعها الآخر» وفي أخرى عن النبي صلى الله عليه وسلم «في الرجل تكون له المرأة

فيطلقها ، ثم يتزوجها رجل . فيطلقها قبل أن يدخل بها ، فترجع إلى زوجها الأول ؟  
قال : لا ، حتى تذوق العسيلة » أخرجه النسائي .

٩٠٢٣ ( ط - زيد بن ثابت رضي الله عنه ) « كان يقول - في الرجل يطلق  
الأمة ثلاثة ، ثم يشتريها - : إنها لا تحل حتى تنكح زوجاً غيره » أخرجه الموطا

٩٠٢٤ ( ط - محير بن إياس بن البكر ) قال : إن ابن عباس وأبا هريرة  
وابن العاص « سئلوا عن البكر يطلقها زوجها ثلاثة قبل الدخول ؟ فكلهم قالوا :  
لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره » أخرجه الموطا .

٩٠٢٥ ( ت د س - علي وجاير وابن مسعود رضي الله عنهم ) أن رسول الله  
صلي الله عليه وسلم « لعن المحلل والمحلل له » .

آخرجه الترمذى . وقال : حديث علي وجاير معلوم . وصحح حديث ابن  
مسعود . وأما أبو داود : فإنه رواه عن علي وحده ، وقال : قال إسماعيل : وأراه  
قد رفعه إلى النبي صلي الله عليه وسلم قال « لعن المحلل والمحلل له » .

وفي رواية أخرى له « عن رجل من أصحاب النبي صلي الله عليه وسلم -  
فرأينا أنه على - أن النبي صلي الله عليه وسلم - بمعناه » .

وآخرجه النسائي عن ابن مسعود وحده بزيادة في قوله . وهي مذكورة في  
كتاب الزينة من حرف الزاي .

### الفرع الثالث : في أمور متفرقة

٩٠٢٦ ( خ م ث د - المسور بن خمرة رضي الله عنه ) قال « إن علياً خطب  
بنت أبي جهل ، وعنده فاطمة ابنة النبي صلي الله عليه وسلم . فسمعت بذلك  
فاطمة . فأتت رسول الله صلي الله عليه وسلم ، فقالت : يزعم قومك أنك لاتقضب  
لبناتك . وهذا على ناكحا ابنة أبي جهل . فقام رسول الله صلي الله عليه وسلم ،

فسمعته حين تشهد يقول : أما بعد ، فإنني أنكحت أبا العاص بن الربيع . فخذلني وصدقني . وإن فاطمة بضعة مبنى . وأنا أكره أن يسوءها - وفي رواية : أن يفتتوها - والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله عند رجل واحد أبداً .  
فتركت عليَّ الخطبة » .

وفي أخرى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ، وهو على المنبر « إن بني هاشم بن المغيرة استأذنوني في أن ينكحوا ابنتهم عليَّ بن أبي طالب . فلا آذن ، ثم لا آذن ، إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنته وينكح ابنته ، فإنما هي بضعة مبنى . يرثيبي ما رايتها . ويؤذني ما آذاها » .  
أخرج البخاري ومسلم . وأخرج الترمذى الأولى . وأخرج أبو داود الثانية . وزاد الترمذى « ثم لا آذن » مرة ثالثة .

٩٠٢٧ (ط - محمد بن شرحبيل ) « أن عبد الله بن عامر أهدى لعثمان بن عفان رضى الله عنه جارية - ولها زوج - اشتراها بالبصرة . فقال عثمان : لا أقر بها ولها زوج . فأرضى ابن عامر زوجها ففارقتها » أخرجها الموطاً .

٩٠٢٨ (ط - نافع - مولى ابن عمر ) أنه سمع ابن عمر رضى الله عنهما يقول « لا يطأ رجل وليدة ، إلا وليدة : إن شاء باعها ، وإن شاء أمسكها ، وإن شاء وهبها . وإن شاء صنع بها ما شاء » أخرجها الموطاً .

٩٠٢٩ (ط - مالك بن أنس رحمه الله) بلغه : أن عبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر رضى الله عنهم « سئلا عن رجل كان تحته امرأة حُرَّة ، فأراد أن ينكح عليها أمَّةً ؟ فكرها أن يجمع بينهما » أخرجها الموطاً .

الفصل الثالث : في نكاح المشرفات ، وإسلام الزوج عليهم

٩٠٣٠ (خ - نافع - مولى ابن عمر ) أن ابن عمر رضى الله عنهم « كان إذا

سُئِلَ عن نكاح النصرانية واليهودية؟ قال : إن الله حرم المشرّكات على المؤمنين ،  
و لا أعلم من الإشراك شيئاً أَكثَر من أن تقول المرأة : ربها عيسى ، وهو عبد  
من عباد الله » أخرجه البخاري .

٩٠٣١ (ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) أَن رجلاً قال « يارسول الله ،  
ما ترى فيمن أسلم وله عشر نسوة؟ قال : يتَّخِيَّرُ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا »  
وفي رواية « أَن غَيْلَانَ بْنَ سَلَمَةَ الثَّقْفِيَّ أَسْلَمَ ، وَلَهُ عَشْرَ نَسَوَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ .  
فَأَسْلَمَ مَعَهُ . فَأَمْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَخَيَّرَ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا »  
أخرج الترمذى الثانية .

٩٠٣٢ (ت - أبو وهب الجياني رحمه الله ) أَنَّه سمع ابن فiroz الدَّيلِمِيَّ  
يحدث عن أبيه : أَنَّه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم « أَسْلَمْتُ ، وَتَحْتَ أَخْتَانِ؟  
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْتَرْ أَيْتَمَا شَتَّى ، وَطَّافَ الْأَخْرَى »  
أخرج الترمذى .

٩٠٣٣ (د - الحرت بن قبيس ، أو قبيس بن الحرت) قال « أَسْلَمْتُ ، وَعَنْدِي  
عَانِي نِسَوَةً . فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْتَرْ مِنْهُنَّ أَرْبَعًا » أخرجه أبو داود .

٩٠٣٤ (ط - محمد بن سهاب رحمه الله) قال : بلغني أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ مِنْ ثَقِيفِ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسَوَةً ، حِينَ أَسْلَمَ الثَّقِيفَ « أَمْسِكْ  
مِنْهُنَّ أَرْبَعًا ، وَفَارِقْ سَائِرَهُنَّ » أخرجه الموطاً .  
ويحتمل أن يكون الحديث الذي أخرجه الترمذى عن ابن عمر ، إلا أن  
ذلك سُمِّيَ الثَّقِيفَ . وهذا لم يسمه .

## الباب الرابع

في أحكام متفرقة للنكاح ، وفيه خمسة فصول

الفصل الأول : فيما يفسخ النكاح ، وما لا يفسخه

٩٠٣٥ (ط - سعيد بن المحب) أن عمر رضي الله عنه قال «أيُّما رجل تزوج امرأة وبها جنون ، أو جذام ، أو برص . فسَّها فله صداقها كاملاً . وذلك لزوجها غُرمٌ على ولديها » أخرجه الموطأ .

٩٠٣٦ (ط - وعده) أن عمر قال «أيُّما امرأة فقدت زوجها فلم تدرِّ أين هو ؟ فإنها تنتظر أربع سنين ، ثم تعتد أربعة أشهر وعشرين ، ثم تحلل ». أخرجه الموطأ .

٩٠٣٧ (س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) «أن الرُّميصاء - أو الرُّميصاء - أتت النبي صلى الله عليه وسلم تشتكى زوجها : أنه لا يصل إلَيْها . فلم يلبث أن جاء زوجها . فقال : يا رسول الله ، هي كاذبة ، وهو يصل إلَيْها ، ولكنها تريد أن ترجع إلى زوجها الأول . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس ذلك لها حتى تذوق عسيتها » أخرجه النسائي .

٩٠٣٨ (د - سعيد بن المحب) عن رجل من الأنصار - يقال له : بصرة بن أكثم - من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «تزوجت امرأة على أنها يُكَر في سترها . فدخلت عليها . فإذا هي حُبلى . فقال لـي رسول الله صلى الله عليه وسلم : لها الصداق بما استحملت من فرجها . والولد عبد لك . وفرق بيننا . وقال : إذا وضعت فاجلدوها - أو قال : فحُدوها » أخرجه أبو داود .

قال الخطابي : هذا حديث لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به . وهو مرسل . ولا أعلم أحداً من العلماء اختلف في أن ولد الزنا - إذا كان من حُرّة - حُرّ .

فكيف يستعبده؟ قال: ويشبه أن يكون معناه - إن ثبت الخبر - : أنه أوصى به خيراً . وأمره باصطناعه وتربيته واقتائه ، لينتفع بخدمته إذا بلغ . فيكون كالعبد له في الطاعة ، مكافأة له على إحسانه ، وجزاءاً لمعروفة . ويحتمل - إن صح الحديث - أن يكون منسوباً .

٩٠٣٩ (ط - مالك بن أنس) قال: بلغني أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال - في المرأة يطلقها زوجها . وهو غائب عنها ، ثم يراجعا ، فلا تبلغها رجعته وقد بلغها طلاقه إليها . فتزوجت - «أنه إن دخل بها زوجها الآخر ، أو لم يدخل بها . فلا سبيل لزوجها الأول الذي طلقها إليها» أخرجه الموطا .

٩٠٤٠ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال «إذا أسلمت النصرانية تحت الذمى ، قبل زوجها بساعة ، حرمت عليه» أخرجه البخاري .

٩٠٤١ (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) «أن رجلاً جاء مساماً على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم جاءت امرأته مسامةً بعده . فقال زوجها: يا رسول الله ، إنها كانت قد أسلمت معى . فردّها عليه» .  
آخرجه أبو داود والترمذى .

٩٠٤٢ (د - عبد الله بن عباس) قال «أسلمت امرأة على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، فتزوجت . جاء زوجها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال: يا رسول الله ، إنّي كنت قد أسلمت وعَلِمْتُ ياسلامي . فانتزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم من زوجها الآخر . وردها إلى زوجها الأول» أخرجه أبو داود

٩٠٤٣ (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال «ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بالنكاح الأول ، بعد سنتين . ولم يحدِث شيئاً» وفي رواية «سنتين» أخرجه الترمذى وأبو داود

٩٠٤٤ (ت - عمرو بن سعيب عن أبيه عن جده) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردّ ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بغيرِ حديثٍ ونكاحٍ جديدٍ»  
أخرجه الترمذى .

٩٠٤٥ (ط - محمد بن شهاب) بلغه «أن نساءً كنْ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسلمُنَ بأرضِهنَّ، وهنَ غير مهاجرات، وأزواجهن حين أسلمُنَ كُفَّارًا، مِنْهُنَّ بنتُ الوليد بن المغيرة . وكانت تحت صفوانَ بن أمية . فأسلمَتْ يومَ الفتح ، وهرب صفوان من الإسلام . فبعث إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنَ عمِّه وهبَ بنَ عميرَ برداء رسول الله ، أمانًا لصفوان . ودعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام ، وأن يَقْدِمَ عليه . فإن رضيَ أمرَ قَبْلَةَ وإلا سَيَرَه شهرين . فلما قدمَ صفوان على رسول الله صلى الله عليه وسلم برداءه ناداه على رءوس الناس . فقال : يا محمد ، إن هذا وهبَ بن عمير جاءني بردائك . وزعم أنك دعوتنى إلى القدوم عليك . فإن رضيتُ أمرَ قَبْلَةَ ، وإلا سَيَرَتَنى شهرين .  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انزل أبا وهب ، فقال : لا والله ، لا أنزل حتى تُبَيِّنَ لِي . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : بل لك تسير أربعة أشهر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قَبْلَ هَوَازِنَ حَنْبَنَينَ . فأرسل إلى صفوان يستعيده أداةً وسلاحاً عِنْدَه . فقال صفوان : أطوعاً أمْ كرهاً؟ فقال : لا بل طوعاً . فأغاره الأداة والسلاح الذي عنده . ثم خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو كافر . فشهد حَنْبَنَينَا والطائف ، وهو كافر وامرأته مُسلمةً . ولم يُفرِّقْ رسول الله صلى الله عليه وسلم يانه وبين امرأته حتى أسلمَ صفوان . واستقرَتْ عنده امرأته بذلك النكاح » قال ابن شهاب : كان بين إسلام صفوان وإسلام امرأته نحوٌ من شهر . أخرجه الموطا .

٩٠٤٦ (ط - محمد بن سهاب) «أن أم حكيم بنت الحرت بن هشام - وكانت تحت عكرمة بن أبي جهل - فأسلمت يوم الفتح وهرب زوجها عكرمة بن أبي جهل من الإسلام حتى قدم اليمن . فارتحلت أم حكيم حتى قدمت عليه اليمن . فدعته إلى الإسلام فأسلم ، وقدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فلما رأه رسول الله صلى الله عليه وسلم وثب إليه فرحا ، وما عليه رداء . حتى بايعه . فثبتت على نكاحهما ذلك » أخرجه الموطا .

٩٠٤٧ (ط - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) كان يقول في الأمة تكون تحت العبد فتعتق «إن لها اختيار مالم يعترضها» أخرجه الموطا .

٩٠٤٨ (ط - مالك بن أنس) قال : بلغني أن عمر - أو عثمان - «قضى أحدهما في أمة غررت رجلا بنفسها ، وذكرت أنها حرقة . فتزوجها . فولدت له أولاداً - أن يُفْدِي أولاده بعثتهم من العبيد ». قال مالك : والقيمة أعدل ذلك عندي . أخرجه الموطا .

#### الفصل الثاني : في العدل بين النساء

٩٠٤٩ (د ت س - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيمة وشقه ساقط » أخرجه الترمذى .

وعند أبي داود «من كانت له امرأتان قال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل» .

وعند النسائي «يُعيل لإحداهما على الأخرى جاء يوم القيمة أحد شقيقه مائل» .

٩٠٥٠ (د ت س - عائشة رضي الله عنها) قالت «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم فيعدل ، ويقول : اللهم هذا قسمى فيما أملك . فلا تلمني فيما تملك

ولا أملك - يعني القلب » أخرجه الترمذى والنسائى .

**٩٠٥١** ( د - عائشة رضى الله عنها ) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفضل بعضاً على بعض في القسم من مكثه عندنا . وكان قل يوم يأتي إلا وهو يطوف علينا جميعاً . فيدنو من كل امرأة من غير مسيس ، حتى يبلغ التي هو يومها ، فيبيت عندها . ولقد قالت سودة بنت زمعة - حين أستن وفرقتْ أن يفارقها رسول الله صلى الله عليه وسلم - : يا رسول الله ، يومي لعائشة . فقبل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم منها . قالت : تقول : في ذلك أنزل الله عز وجل وفي أشباهها ( ٤ : ١٢٨ ) وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً » أخرجه أبو داود .

**٩٠٥٢** ( خ د س - عائشة رضى الله عنها ) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد سفرًا أقرع بين نسائه . فأيتهم خرج سهمها خرج بها معه . وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليلتها ، غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ، بتغنى بذلك رضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم » أخرجه البخارى وأبو داود . وانتهت رواية النسائى عند قوله « خرج بها »

**٩٠٥٣** ( خ م - عائشة رضى الله عنها ) « أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومها ويوم سودة » . وفي رواية قالت « ما رأيت امرأة أحب إلى أن تكون في مسلالها : من سودة بنت زمعة ، من امرأة فيها حدة » . قالت : فلما كبرت جعلت يومها من رسول الله صلى الله عليه وسلم لعائشة . قالت : يا رسول الله ، قد جعلت يومها منك لعائشة . فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقسم لعائشة يومين : يومها ويوم سودة » زاد في رواية قالت « وكانت أول امرأة تزوجها من بعدى » . أخرجه البخارى ومسلم .

أخرج الحميدى هذا الحديث فى المتفق عليه . والذى قبله فى أفراد البخارى  
ويجوز أن يكونا حديثاً واحداً ، لاشتراكهما فى ذكر سودة و يومها . ولعله إنما  
أفرد له لأجل ذكر السفر والإقراع بين النساء .

٩٠٥٤ ( د - عائشة رضي الله عنها ) قالت « إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بعث إلى النساء - يعنى في مرضه - فاجتمعن . فقال : إنى لا أستطيع أن  
أدور بينكن . فإن رأيتن أن تاذنَّ لي ، فأكون عند عائشة فقلْتُنَّ . فأذنَّ له » .  
آخر جه أبو داود .

٩٠٥٥ ( م - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « كان للنبي صلى الله عليه وسلم  
على وسلم تسع نسوة ، وكان إذا قسم بينهن لا ينتهى إلى المرأة الأولى إلا في تسع .  
فكأنَّ يجتمعن في كل ليلة في يد التى يأتيهما . فكان في بيت عائشة . ب جاءت  
زينب ، فدَّيده إليها ، فقالت : هذه زينب . فكفتَ النبي صلى الله عليه وسلم  
يدَهُ . فتقاولتا حتى استحثتَا وأقيمت الصلاة . فرَّ أبو بكر على ذلك ، فسمع  
أصواتهما ، فقال : اخرج يا رسول الله إلى الصلاة ، واحثُ في أفواههن التراب .  
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالت عائشة : الآن يقضى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم صلاتَه ، فيجيء أبو بكر فيفعل بي وي فعل . فلما قضى النبي  
صلى الله عليه وسلم صلاتَه أتاهَا أبو بكر ، فقال لها قوله شديداً ، وقال :  
أتصنعين هذا ؟ » آخر جه مسلم .

٩٠٥٦ ( خ س - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار ، وهُنَّ  
إحدى عشرة . قال قتادة لأنس : وكان يطيقه ؟ قال : كنا نتحدث أنه أُعطيَ  
قوة ثلاثين » .

وفي رواية : أن أنس بن مالك حدثهم « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة ، قوله يومئذ تسع نسوة ». أخرجه البخاري . وأخرج النسائي الثانية .

٩٠٥٧ ( خ م س - عطاء بن بسار ) قال « حضر نامع ابن عباس رضى الله عنهما جنازة ميمونة بسرف . فقال : هذه زوجة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإذا رفعت نعشها فلا تزغُوها ولا ترْازِلُوها ، وارفعوا بها ، فإنه كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع نسوة . وكان يقسم منهن لثمان . ولا يقسم لواحدة ». قال عطاء « التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقسم لها : بلغنا أنها صافية ، وكانت آخرهن موتاً . ماتت بالمدينة » أخرجه البخاري ومسلم . وقال رزين : قال غير عطاء « هي سودة - وهو أصح - وهبَت يومها لعائشة . فقالت له : أمسكتني ، وقد وهبت يومي لعائشة ، لعلَّ أن أكون من نسائك في الجنة ». .

وفي رواية « أنها إنما قالت له بعد أن حلقتها واحدة ، فقالت له : راجعني « والباقي كما تقدم .

وأخرج النسائي المسند فقط إلى قوله « لواحدة ». .

وله في أخرى مختصرآ : قال « توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعنده تسع نسوة ، يصيّبهن ، إلا سودة . فإنها وهبَت يومها وليلتها لعائشة ». .

٩٠٥٨ ( خ م ط د ت - أنس بن مالك رضى الله عنه ) قال « من السنة ، إذا تزوج البكر على الثيب : أقام عندها سبعاً ، وقسم . وإذا تزوج الثيب : أقام عندها ثلاثة . ثم قسم » قال أبو قلابة : ولو شئت لقلت : إن أنساً رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وفي رواية عن أبي قلابة : ولو شئت أن أقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن قال « السنة ، إذا تزوج البكر : أقام عندها سبعا . وإذا تزوج الشيب : أقام عندها ثلاثة » أخرجه البخاري ومسلم . وأخرج أبو داود والترمذى الرواية الثانية .

وفي رواية الموطأ عن أنس كان يقول « للبكر سبع . وللشيب ثلات » .

٩٠٥٩ (د- أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم صفيحة أقام عندها ثلاثة » زاد في رواية « وكانت ثيبا » . أخرجه أبو داود .

٩٠٦٠ (م طرس- أبو بكر بن عبد الرحمن) عن أم سلمة « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثة . وقال : إنه ليس بك على أهلك هوان ، إن شئت سبعة لك ، وإن سبعة لك سبعة لنسائي » .

وفي رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين تزوج أم سلمة وأصبحت عنده - قال لها : ليس بك على أهلك هوان ، إن شئت سبعة عندك ، وإن شئت ثلاثة ، ثم درست . قالت : ثلاثة » .

وفي أخرى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - حين تزوج أم سلمة ، فدخل عليها ، فأراد أن يخرج - أخذت بثوبه . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شئت زدتني وحاسبتني به ، للبكر سبع وللشيب ثلاثة » .

أخرجه مسلم . والروايات الآخرتان مرسلتان ليس فيهما « عن أم سلمة » .

وأخرج الموطأ الثانية وقال « إن شئت سبعة عندك ودرست . قالت : ثلاثة » وأخرج أبو داود والنمساني الأولى .

٩٠٦١ (ط- محمد بن شرحبيل رحمه الله) أن رافع بن خديج « تزوج ابنة محمد

ابن مسلمة الأنصارى ، فكانت عنده حتى كبرت . فتزوج عليها فتاة شابة ، فآخر الشابة عليها ، فناشدها الطلاق . فطلقها واحدة ، ثم أمهلاها حتى إذا كادت تخلل راجعها . ثم عاد فآخر الشابة عليها . فناشدها الطلاق ، فطلقها واحدة ، ثم راجعها . ثم عاد فآخر الشابة عليها ، فناشدها الطلاق . فقال : ما شئت إعاً بقيَّت واحدة . فإن شئت استقررت على ما ترين من الأثرة ، وإن شئت فارقتك . قالت : بل أستقر على الأثرة . فامسكتها على ذلك . ولم ير رافع عليه إنما حين قررت عنده على الأثرة<sup>(١)</sup> « أخرجه الموطاً .

### الفصل الثالث : في العزل والغية

٩٠٦٢ (خ م ط د س - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال أبو محيريز عبد الله بن محيريز الجمحي : دخلت المسجد . فرأيت أبو سعيد الخدري ، فلست إليه ، فسألته عن العزل ؟ فقال أبو سعيد « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بنى المصطلق ، فأصبنا سبئياً من سبي العرب ، فاشتبينا النساء . واشتدت علينا الغربة . وأحبينا العزل . فأردنا أن نعزل ، وقلنا : نعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا ، قبل أن نسألة ؟ فسائله ، فقال : ما عليكم أن لا تفعلوا ، ما من نسمةٍ كائنةٍ إلى يوم القيمة إلا وهي كائنة » . وفي رواية نحوه . وفيه : أنه عليه الصلاة والسلام قال « ما عليكم أن لا تفعلوا . فإنه ليس نسمة كتب الله أن تخرج إلا وهي كائنة » . وفي أخرى « إلا وهي خارجة » .

وفي أخرى « ما عليكم أن لا تفعلوا . فإن الله قد كتب من هو خالق إلى يوم القيمة ؟ » أخرجه البخاري ومسلم .

(١) قد كان الأولى به غير هذا ، وفأه بحق العشرة ، وغفر الله له .

ولسلم « لا عليكم أن لا تفعلوا . ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة إلى يوم القيمة إلا ستكون »

وفي أخرى قال « ذكرنا العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ولم يفعل ذلك أحدكم ؟ - ولم يقل : ولا يفعل ذلك أحد - فإنه ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها » .

وقد أخرج البخاري هذه الرواية تعليقاً . فقال : وقال مجاهد عن قزعة .  
قال : سألت أبا سعيد ؟ فقال قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليست نفس مخلوقة إلا الله خالقها » .

ولمسلم في أخرى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم . فإنما هو القدر » .

وفي أخرى قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؟ فقال : لا عليكم أن لا تفعلوا ذلكم : فإنما هو القدر » .

قال ابن سيرين : وقوله « لا عليكم » أقرب إلى النهي .

وفي أخرى قال « ذُكر العزل عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : وما ذاك ؟ قالوا : الرجل تكون له المرأة ترضع ، فيصيب منها ، ويكره أن تحمل منه . والرجل تكون له الأمة ، فيصيب منها . ويكره أن تحمل منه . قال : فلا عليكم أن لا تفعلوا ذاك . فإنما هو القدر » .

قال ابن عون : خذلت به الحسن . فقال : والله لكأن هذا زجرأ .

وله في أخرى قال « سُئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العزل ؟ فقال : ما من كُلّ ماء يكون الولد . وإذا أراد الله خلق شئ لم يمنعه شيء ». وأخرج الترمذى وأبو داود الرواية الثانية من أفراد مسلم .

وأخرج أبو داود أيضاً : أن رجلاً قال « يا رسول الله ، إن لي جارية . وأنا أعزل عنها ، وأنا أكره أن تحمل ، وأنا أريد ما يريد الرجال . وإن اليهود تحدّث : أن العزل موعدة الصغرى ؟ قال : كذبت اليهود . لو أراد الله أن يخلقه ما استطعت أن تصرفه » .

وأخرج النسائي رواية مسلم التي فيها قالوا « الرجل يكون له المرأة تربيع فيصيب منها » .

وأخرج الموطأ الرواية الأولى . وكذلك أبو داود .

٩٠٦٣ ( خ م ت د - جابر بن عبد الله رضي الله عنه عنهما ) قال « كنا نعزل على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، والقرآن ينزل » أخرجه البخاري ومسلم . ولمسلم قال « كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم . فلم ينها » .

وفي أخرى له « أن رجلاً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إن لي جارية . وهي خادمتنا ، وساندتنا في التخل . وأنا أطوف عليها وأكره أن تحمل ؟ فقال له : اعزل عنها إن شئت . فإنه سيأتيها ما قدر لها . فلبت الرجل ما شاء الله ، ثم أتاه فقال : إن الجارية قد حبّلت . فقال : قد أخبرتكم : أنه سيأتتها ما قدر لها » وفي أخرى نحوه . وفيه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قال : له الرجل « يا رسول الله ، حبّلت » قال : « أنا عبد الله ورسوله » .

وله مختصر آ قال « لقد كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » وأخرج أبو داود الثانية من أفراد مسلم .

وأخرج الترمذى الرواية الأولى من المتفق عليه .

وله في أخرى قال : قلت « يا رسول الله كنا ، إننا نعزل . فزعمت اليهود :

أَنْهَا الْمُوَعِّدَةُ الصَّغِيرَى ؟ فَقَالَ : كَذَبَتِ الْيَهُودُ . إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُخْلِقَهُ لَمْ يَعْنِهُ » .

٩٠٦٤ (م - عاصِرُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ أَسَامَةَ أَخْبَرَ وَالْدَّهْ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصَ « أَنْ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : إِنِّي أَعْزِلُ عَنِ امْرَأَيِّي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَمْ تَفْعَلْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَشْفِقُ عَلَى وَلَدَهَا - أَوْ عَلَى أَوْلَادَهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كَانَ ذَلِكَ صَارَ ضَرًّا فَارْسَ وَالرُّومَ »

وَفِي رَوَايَةِ « إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَلَا . مَا صَارَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٩٠٦٥ (س - أَبْرُو سَعِيدُ الزَّرْفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَمْرَأُ تُرْضِعُ ، وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا قَدْ قُدِرَ فِي الرَّحْمِ سِيَكُونُ » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩٠٦٦ (ط - حَمْدِيُّ بْنُ قَبَسِ الْمَكِّيِّ) عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ : ذَفِيفٌ ، أَنَّهُ قَالَ « سُئِلَ أَبْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَدَعَا جَارِيَةً . فَقَالَ : أَخْبِرْهُمْ . فَكَانُوا إِسْتَهْمِيْتُ . فَقَالَ : هُوَ ذَلِكُ . أَمَا أَنَا فَأَفْعُلُهُ » يَعْنِي أَنَّهُ يَعْزِلُ . أَخْرَجَهُ الْمُوطَأُ .

٩٠٦٧ (ط - عاصِرُ بْنُ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) « أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ كَانَ يَعْزِلُ » أَخْرَجَهُ الْمُوطَأُ .

٩٠٦٨ (ط - إِبْرَهِيمُ بْنُ أَفْلَحٍ - عَمْرُو بْنُ كَنْبِرٍ) هُوَ مَوْلَى أَبِي أَيُوبِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِأَبِي أَيُوبِ « أَنَّهُ كَانَ يَعْزِلُ » أَخْرَجَهُ الْمُوطَأُ .

٩٠٦٩ (ط - الْمُحَاجِجُ بْنُ عَمْرُو بْنِ غَزِيرَةٍ) قَالَ « كَنْتُ جَالِسًا عِنْدَ زَيْدِ بْنِ ثَابَتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . بَخَاءَهُ بْنَ فَهْدٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَيْنِ - فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدَ ، إِنَّمَا يَعْزِلُ جَوَارِيَ لِي ، لَيْسَ نَسَائِيَ الْلَّاتِي أَكِنُّ بِأَعْجَبٍ إِلَيَّ مِنْهُنَّ ، وَلَيْسَ كَاهِنَ

يُعجِّبُنِي أَنْ تَحْمِلَ مِنِي . أَفَأَعْزَلُ؟ فَقَالَ زَيْدٌ : أَفْتَهِ يَا حَجَاجَ . قَالَ : فَقَلْتَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ، إِنَّا نَحْلُسُ عَنْكَ لِتَعْلَمَ مِنْكَ . فَقَالَ : أَفْتَهِ . فَقَلْتَ : إِنَّا هُوَ حَرَمُكَ إِنْ شَئْتَ سَقَيْتَهُ ، وَإِنْ شَئْتَ أَعْطَشْتَهُ . قَالَ : وَكُنْتَ أَسْمَعُ ذَلِكَ مِنْ زَيْدٍ . فَقَالَ زَيْدٌ : صَدِقَ « أَخْرَجَهُ الْمَوْطَأُ » .

٩٠٧٠ (م ط ن د س - أَمْرَاءُ بَنْتُ وَهْبٍ الْوَمِيَّةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ الرُّومَ وَفَارِسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ . فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادُهُمْ » .

وَفِي رَوَايَةِ قَالَتْ « حَضَرَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنَّاسٍ ، وَهُوَ يَقُولُ : لَقَدْ هَمَتْ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَةِ . فَنَظَرَتِ فِي الرُّومَ وَفَارِسَ ، فَإِذَا هُمْ يُغَيْلُونَ أَوْلَادَهُمْ . فَلَا يَضُرُّ أَوْلَادَهُمْ ذَلِكَ شَيْئًا ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنِ الْعَزْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ ، وَهُوَ (٨١ : إِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ) أَخْرَجَهُ مَسْلِمٌ . وَأَخْرَجَ الْمَوْطَأً أَبُو دَاوُدَ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ الرَّوَايَةُ الثَّانِيَةُ وَفِي رَوَايَةِ التَّرْمِذِيِّ قَالَتْ : سَمِعَتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « أَرَدْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغَيْلَالِ . فَإِذَا فَارِسٌ وَرُومٌ يَفْعَلُونَ ، وَلَا يَقْتَلُونَ أَوْلَادَهُمْ »

٩٠٧١ (د - أَسْمَاءُ بَنْتُ يَزِيدَ بْنِ السَّكِنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) قَالَتْ : سَمِعَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ سِرًا . إِنَّ الْغَيْلَ يَدْرِكُ الْفَارِسَ ، فَيُدَعِّيُهُ عَنْ فَرْسِهِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٠٧٢ (ط - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ عُمَرَ قَالَ « مَا بَالُ رَجُالٍ يَطْوُونَ وَلَا يَدْعُونَ ، ثُمَّ يَعْزِلُونَ عَنْهُنَّ؟ لَا تَأْتِينِي وَلِيَدَهُ يَعْتَرِفُ سَيِّدُهَا : أَنَّهُ قَدْ أَلْمَ بِهَا ، إِلَّا أَكْلَقْتُ بِهِ وَلَدَهَا . فَأَعْزَلُوهُ بَعْدًا ، أَوْ اتَّرَكُوهُ »

وَفِي رَوَايَةِ صَفِيَّةِ بَنْتِ أَبِي عَبِيدَ عَنْ عُمَرَ مَثَلَهُ . وَفِيهِ بَدْلُ الْعَزْلِ « ثُمَّ

يدعوهنَّ تخرُّجَنَّ » وفي آخره « فَأَرْسَلُوهُنَّ بَعْدَ أَوْ أَمْسِكُوا » أخرجـه الموطـأ .

٩٠٧٣ (طـ - نافـ - مولـي عبد الله بن عمر ) « أَنَّ ابـنَ عـمـر رـضـي اللـهـ عـنـهـما كـانـ لـا يـعـزـلـ ، وـكـانـ يـكـرـهـ العـزـلـ » أـخـرـجـهـ المـوـطـأـ .

#### الفصل الرابع : في النشوذ

٩٠٧٤ (خـ مـ - عـائـشـةـ رـضـي اللـهـ عـنـهـاـ) قـالـتـ - فـقـولـهـ تـعـالـىـ (٤: ١٢٨) وـإـنـ اـمـرـأـةـ خـافـتـ مـنـ بـعـلـهـاـ نـشـوـذـاـ أـوـ إـعـراـضاـ ) « نـزـلتـ فـي الـمـرـأـةـ تـكـونـ عـنـدـ الرـجـلـ لـا يـسـتـكـثـرـ مـنـهـاـ ، فـيـرـيدـ طـلاقـهـاـ وـيـتـزـوـجـ غـيرـهـاـ . فـتـقـولـ لـهـ : أـمـسـكـنـيـ ، لـاـ تـطـلـقـنـيـ ثـمـ تـزـوـجـ غـيرـيـ ، وـأـنـتـ فـيـ حـلـ مـنـ الـنـفـقـةـ عـلـىـ وـالـقـسـمـةـ لـيـ . قـالـتـ : فـذـلـكـ قـوـلـهـ (٤: ١٢٨) فـلـاـ جـنـاحـ عـلـيـهـمـاـ أـنـ يـصـالـحـاـ بـيـنـهـمـاـ . صـلـحـاـ وـالـصـالـحـ خـيـرـ ) أـخـرـجـهـ الـبـخارـيـ وـمـسـلـمـ .

وـفـيـ روـاـيـةـ قـالـتـ « هـوـ الرـجـلـ يـرـىـ مـنـ اـمـرـأـتـهـ مـاـلـيـعـجـبـ - كـبـرـاـ أـوـ غـيرـهـ - فـيـرـيدـ فـرـاقـهـ ، فـتـقـولـ : أـمـسـكـنـيـ ، وـاـقـسـمـ لـيـ ماـشـئـتـ . قـالـتـ : فـلـاـ بـأـسـ إـذـاـ رـاضـيـاـ »

٩٠٧٥ (خـ - عـكرـمـ) « أـنـ رـفـاعـةـ الـقـرـظـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ طـلقـ اـمـرـأـتـهـ . فـتـزـوـجـهاـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ الـزـيـرـ الـقـرـظـىـ . فـأـتـتـ عـائـشـةـ ، وـعـلـيـهـاـ خـمـارـ أـخـضرـ . فـشـكـتـ إـلـيـهـاـ ، وـأـرـتـهـاـ خـضـرـةـ بـجـلـدـهـاـ . فـلـمـ جـاءـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - وـالـنـسـاءـ يـنـصـرـ بـعـضـهـنـ بـعـضـاـ . قـالـتـ عـائـشـةـ : مـاـرـأـيـتـ مـيـثـاـقـ مـاـيـلـقـ الـمـؤـمـنـاتـ . لـجـلـدـهـاـ أـشـدـ خـضـرـةـ مـنـ ثـوـبـهـاـ . قـالـتـ : وـسـمـ زـوـجـهـاـ أـنـهـاـ قـدـ أـتـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ . بـخـاءـ ، وـمـعـهـ اـبـنـانـ مـنـ غـيرـهـاـ . فـقـالـتـ : وـالـلـهـ مـاـلـيـ مـنـ ذـنـبـ ، إـلـاـ أـنـ مـاـبـهـ لـيـسـ بـأـغـنـيـ عـنـ هـذـهـ . وـأـخـذـتـ هـذـبـةـ مـنـ ثـوـبـهـاـ . فـقـالـ : كـذـبـتـ ، وـالـلـهـ يـأـرـسـوـلـ اللـهـ ، إـنـيـ لـأـقـضـهـاـ نـقـضـ الـأـدـيمـ . وـلـكـنـهـاـ نـاـشـرـ . تـرـيدـ رـفـاعـةـ . فـقـالـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : إـنـ كـانـ ذـلـكـ لـمـ تـحـلـ لـمـ وـلـمـ تـصـلـحـ لـهـ حـتـىـ يـذـوقـ

عسيلتكِ . قال : وأبصر معه ابنين له . فقال : أَبْنُوكَ هُؤلَاءِ ؟ قال : نعم . قال :  
هذا الذي تزعمين ؟ والله لهم أشبه به من الغراب بالغراب ». .  
آخر جه البخاري مُرْسَلًا عن عكرمة .

الفصل الخامس : في لواحق الباب

٩٠٧٦ (ت) - عمر بن الخطاب رضي الله عنه ) قال « إذا تزوج الرجل المرأة  
وشرط لها أن لا يخرجها من مصرها . فليس له أن يخرجها بغير رضاها ». .  
آخر جه الترمذى .

٩٠٧٧ (ت) - علي بن أبي طالب رضي الله عنه ) قال - وقد سئل عن ذلك -  
قال « شرط الله قبل شرطها والشرط لها » آخر جه الترمذى .

٩٠٧٨ (دس) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « جاء رجل إلى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : إن امرأة لا تردد يد لامس . قال : غرّها .  
قال : أخاف أن تتبعها نفسي . قال : فاستمتع بها ». .

آخر جه أبو داود والنمساني . وقال النمساني : رفعه أحد الرواة إلى ابن عباس  
وأحدُهم لم يرفعه . قال : وهذا الحديث ليس ثابت .

٩٠٧٩ (ط) - أبو الزبير المكي ) « أن رجلا خطب إلى رجل أخته . فذكر  
أنها قد كانت أخذت . فبلغ ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فضربه - أو  
كاد يضربه - ثم قال : مالك وللخبر ؟ » آخر جه الموطاً .

٩٠٨٠ (س) - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال : قالوا « يا رسول الله ،  
الا تزوج من نساء الأنصار ؟ قال : إن فيهم غيرةً وشدةً » آخر جه النمساني .

٩٠٨١ (دت) - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال « لا تباشر المرأة المرأة ، فتنجعها زوجها . كأنه ينظر إليها ». .

أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٠٨٢ (ط - نافع - مولى ابن عمر ) « أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَبَرَ جَارِتَيْنَ لَهُ . فَكَانَ يَطْوِهَا مُدَبَّرَتَانِ » أخرجه الموطاً .

٩٠٨٣ (س - عطاء بن يسار رضي الله عنه) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَزَ فَاطِمَةَ بِخَمِيلٍ وَقِرْبَةَ وَوَسَادَةَ حَشُوْهَا إِذْخِرٌ » أخرجه النسائي .

٩٠٨٤ (خ س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قلت « يا رسول الله ، إني رجل شاب . وأخاف العنت ، ولا أجد ما أتزوج به ، ألا أختصي ؟ فسكت عنى ثم قلت له : فسكت عنى . ثم قال : يا أبا هريرة ، جفت القلم بما أنت لاق . فاختص على ذلك ، أو ذر » أخرجه البخارى .

وأخرجه النسائي ، إلا أنه قال « فأعرض عنه ، حتى قال ملائماً » .

٩٠٨٥ (خ م ت س - سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه) قال « لو لا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ردَّ على عثمان بن مظعون التبتل لاختصينا » وفي رواية « لو أجاز له لاختصينا » أخرجه البخارى ومسلم . وأخرج الثانية الترمذى وفي رواية النسائي قال « لقد ردَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على عثمان التبتل . ولو أذن له لاختصينا » .

٩٠٨٦ (ت س - سمرة بن جندب رضي الله عنه) « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ التَّبَتَلِ » زاد بعض رواته : وقرأ قتادة (١٣: ٣٨) وقد أرسلنا رسلاً من قبلك . وجعلنا لهم أزواجاً وذرية ) .

أخرجه الترمذى والنمساني . وقال الترمذى : وعن عائشة نحوه .

٩٠٨٧ (س - عائشة رضي الله عنها) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنِ التَّبَتَلِ » وفي أخرى : أَنَّ سَعْدَ بْنَ هَشَامَ دَخَلَ عَلَىٰ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ

قال : قلت « إني أريد أن أسألك عن التبَّل ، فما ترين فيه ؟ » قالت : فلا تفعل . أما سمعت الله عز وجل يقول ( ولقد أرسلنا رسلاً من قبلك وجعلنا لهم أزواجاً وذرية ) ؟ فلا تَبَّل « أخرجه النسائي .

٩٠٨٨ ( ط - نافع - مولى ابن عمر ) قال « كان ابن عمر رضي الله عنهما يكره الاختلاء ، ويقول : إن فيه نعاء الخلق » أخرجه الموطأ .

٩٠٨٩ ( معاذ بن راسد الرَّازِدِي ) قال : قال لى الثوري : هل سمعت في الرجل يجمع لأهله قوت سنتهم - أو بعض السنة - ؟ قال معمر : فلم يحضرني ما أقول . ثم ذكرت حديثاً حدثناه ابن شهاب عن مالك بن أوس عن عمر بن الخطاب « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني التضير ، ويحبس لأهله قوت سنتهم » أخرجه رزين .

### الكتاب الثالث

من حرف النون في النذور . وفيه أربعة فصول

الفصل الأول : في النهي عن النذر

٩٠٩٠ ( خ م د س - سعيد بن الحتر ) أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يقول « أَوْلَمْ تَنْهُوا عن النذور ؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره ، وإنما يُستَخْرَج بالنذر من البخيل » .

وفي رواية « نهى عن النذر . وقال : إنه لا يرد شيئاً . ولكنه يُستَخْرَج به من البخيل » .

وفي أخرى « نهى عن النذر . وقال : إنه لا يأتي بخير . وإنما يُستَخْرَج به من البخيل » .

أخرجه البخاري ومسلم . وأخرج أبو داود والنسائي الثانية . وللنمسائي في  
روايةٌ عَوْضٌ « البخيل » - « الشحيح » .

٩٠٩١ ( خ م د س - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَأْتِي إِنَّ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ لَمْ أَكُنْ قَدَرْتُهُ ، وَلَكِنْ يَلْقَيْهِ  
النَّذْرُ إِلَى الْقَدْرِ قَدْرُهُ لَهُ . فَيَسْتَخْرُجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ، فَيُؤْتَيْنِي عَلَيْهِ مَالَمْ يَكُنْ  
يُؤْتَنِي عَلَيْهِ مِنْ قَبْلِهِ » .

وفي رواية : أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « لَا يَأْتِي إِنَّ آدَمَ النَّذْرُ بِشَيْءٍ  
لَمْ يَكُنْ قَدَرْتُهُ لَهُ ، وَلَكِنْ يَلْقَيْهِ النَّذْرُ وَقَدْ قَدَرْتُهُ لَهُ ، يَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .  
آخر جه البخاري .

وأخرج مسلم : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ النَّذْرَ لَا يُقْرَبُ  
مِنْ إِنَّ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَدَرْتُهُ لَهُ ، وَلَكِنْ النَّذْرُ يَوْافِقُ الْقَدْرَ . فَيَخْرُجُ بِذَلِكَ مِنَ  
الْبَخِيلِ مَالَمْ يَكُنْ الْبَخِيلُ يَرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ » .

وفي أخرى له « عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَىٰ عَنِ النَّذْرِ . وَقَالَ :  
« إِنَّهُ لَا يَرِيدُ مِنَ الْقَدْرِ ، وَإِنَّمَا يَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

وفي أخرى له عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « لَا تَنْذِرُوْا . إِنَّ النَّذْرَ  
لَا يَغْنِي مِنَ الْقَدْرِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

وأخرج الترمذى والنسائى هذه الرواية الآخرة .

وفي أخرى للنسائى « لَا يَأْتِي النَّذْرُ إِنَّ آدَمَ شَيْئًا لَمْ أَقْدِرْهُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنْهُ  
شَيْءٌ يَسْتَخْرُجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ » .

وأخرج أبو داود نحو الرواية الأولى . وقال في آخرها « يُؤْتَى عَلَيْهِ مَالَمْ  
يَكُنْ يُؤْتَى مِنْ قَبْلِهِ » .

### الفصل الثاني : في نذر الطاعات وأحكامها

٩٠٩٢ (م - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) «أن امرأة شَكَتْ شكوى ، فقالت : إن شفاني الله لا يُرْجِعُنَّ فَلَاصْلَيْنَ في بيت المقدس ، فبرأت ، ثم تجهَّزَتْ تُرِيدُ الخروج . جاءت ميمونة تُسْلِمُ عليها ، فأخبرتها بذلك . فقالت : أجلسني فَكُلِّي ما صنعتِ . وصَلَّى في مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم . فإنني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : صلاة فيه أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد ، إِلَّا مَسْجِدُ الْكَعْبَةِ» أخرجه مسلم .

٩٠٩٣ (د - هابر بن عبد الله رضي الله عنها) «أن رجلاً قام يوم الفتح ، فقال : يا رسول الله ، إني نذرت إن فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَكَةَ : أن أصَلِّ صلاةً في بيت المقدس - زاد في رواية : ركعتين - فقال : صل هننا . ثم أعاد عليه . فقال : صل هننا . ثم أعاد عليه . فقال : فشأنك إذَا» أخرجه أبو داود .

٩٠٩٤ (د - رجال من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ) بهذا الخبر : فقال النبي صلى الله عليه وسلم «والذى بعث محمداً بالحق ، لو صلَّيتَ هننا لأجزأ عنك صلاة في بيت المقدس» أخرجه أبو داود .

٩٠٩٥ (عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) أنه «أمر امرأة - جعلتْ أنها على نفسها صلاة بقباء - أن تصَلِّ عنها» أخرجه رزين .

٩٠٩٦ - وعن ابن عباس نحوه .

### نذر الصوم

٩٠٩٧ (خ م - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) سأله رجل فقال «نذرت أن أصوم كل ثلاثة ، أو أربعة ، ما عشتُ . فوافقتُ هذا اليوم يوم النحر ،

قال : أَمْرَ اللَّهِ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَا نَعْنَ الصُّومِ يَوْمَ التَّحْرِيرِ . فَأَعْدَادُ عَلَيْهِ . فَرِدَ مِثْلَهُ ، لَا يُزِيدُ عَلَيْهِ » .

وفى رواية قال « أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَا نَعْنَ صُومِ هَذَا الْيَوْمِ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

ولِبَخَارِيٍّ مِنْ حَدِيثِ حَكِيمِ بْنِ أَبِي حُرَيْثَةِ الْأَسْلَمِيِّ « أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عُمَرَ - فِي رَجُلٍ نَذَرَ أَنْ لَا يَأْتِي عَلَيْهِ يَوْمَ سَعَاهُ - إِلَّا صَامَهُ . فَوَافَقَ يَوْمَ أَضْحِيِّ الْفَطْرِ . فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أَسْوَةً حَسَنَةً ، لَمْ يَكُنْ يَصُومُ يَوْمَ الْأَضْحِيِّ وَالْفَطْرِ . وَلَا يَرِي صِيَامَهُمَا » .

وفى أَخْرَى « سُئِلَ عَمَّنْ وَاقَعَ نَذْرُهُ فِي الصُّومِ أَضْحِيُّ أَوْ فَطْرًا ؟ فَقَالَ : أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَفَاءِ النَّذْرِ . وَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ عَنِ الصُّومِ هَذِينِ الْيَوْمَيْنِ ، فَأَعْدَادُ عَلَيْهِ . فَلَمْ يُزِدْ عَلَى هَذَا » .

٩٠٩٨ (خ ط د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال « يَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَبِطُ إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ قَائِمٍ . فَسَأَلَ عَنْهُ ؛ أَبُو إِسْرَائِيلُ نَذَرَ أَنْ يَقُومَ فِي الشَّمْسِ وَلَا يَقْعُدُ ، وَيَصُومُ وَلَا يَفْطَرُ بِنَهَارٍ . وَلَا يَسْتَظِلُّ وَلَا يَتَكَلَّمُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُرْوُهُ فَلِيَتَكَلَّمُ ، وَلِيَسْتَظِلُّ ، وَلِيَقْعُدُ ، وَلِيَتِمَّ صُومَهُ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَأَبُو دَاؤِدُ .

وَأَخْرَجَهُ الْمُوْطَأُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ قَيْسٍ ، وَثُورِ بْنِ زَيْدٍ ، مَرْسَلاً « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رِجَالًا قَائِمًا فِي الشَّمْسِ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ » .

وَزَادَ : قَالَ مَالِكٌ « فَأَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَامَ مَا كَانَ اللَّهُ طَاعَةً ، وَتَرَكَ مَا كَانَ مَعْصِيَةً . وَلَمْ يَلْغُنِي أَنَّهُ أَمْرَهُ بِكُفَّارَةً » .

٩٠٩٩ (خ م د ت س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) أَنَّ عُمَرَ قَالَ :

« يارسول ، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً<sup>(١)</sup> في المسجد الحرام ؟ قال : أوف بمندرك » أخرجه الجماعة إلا الموطأ . وجعله الترمذى عن ابن عمر .

### الحج

٩١٠٠ ( خ م د س - عقبة بن عامر رضى الله عنه ) قال « نذرت أختي أن تعشى إلى بيت الله الحرام حافية . فأمرتني أن أستفتني لها رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاستفتته . فقال : لتمش ولتركب » أخرجه البخارى ومسلم . وفي رواية الترمذى « حافية غير مختمرة . فقال : مرهًا فلتختمر ولتركب . ولتصم ثلاثة أيام » وأخرج أبو داود الروايتين . وأخرج النسائى الثانية .

٩١٠١ ( د - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما ) قال « إن أخت عقبة بن عامر نذرت أن ت Hijj ماشية ، وإنها لا تطيق ذلك . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله لغنى عن مشي أختك . فلتركب ، ولتهدى بدنها » .

وفي رواية « أمرها أن تركب وتهدى هدياً » وفي أخرى « مرهًا فلتركب » وفي أخرى « إن الله لا يصنع بعشي أختك إلى البيت شيئاً » أخرجه أبو داود .

٩١٠٢ ( خ م د س - أنس بن مالك رضى الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « رأى شيخاً يهادى بين ابنيه . فقال : ما بال هذا ؟ قالوا : نذر أن يعشى . قال : إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغنى ، وأمره أن يركب » . أخرجه الجماعة إلا الموطأ .

٩١٠٣ ( م د - أبو هريرة رضى الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه وسلم « أدرك شيخاً يعشى بين ابنيه ، يتوكأ عليهما . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما شأن هذا ؟ قال ابناه : يارسول الله ، كان عليه نذر . فقال النبي صلى الله

(١) وفي نسخة « ليلة »

عليه وسلم : اركب أيها الشيخ ، فإن الله غنى عنك وعن نذرك ». .  
آخر جه مسلم وأبو داود .

٩١٠٤ (ت) - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال « نذرتْ امرأة أَنْ تُعْشِي  
إِلَى بَيْتِ اللَّهِ . فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَغَنِي  
عَنْ مَشِيهَا . مَرَوْهَا فَلَمْ يَرَكِبْ ». آخر جه الترمذى .

٩١٠٥ (د) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « جاءَ رَجُلٌ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَخْتِي نَذَرَتْ أَنْ تُعْشِي  
إِلَى الْبَيْتِ - أَوْ قَالَ : أَنْ تَحْجُجَ مَا شِيَّا . فَلَمْ يَرَكِبْ رَاكِبَةً ، وَلَمْ يَكُفُرْ يَعْنِيهَا ». .  
آخر جه أبو داود .

٩١٠٦ (ط) - عروفة بن أزبنة الليبي ) قال « خَرَجْتُ مَعَ جَدَّهِ لِي عَلَيْهَا مَشِيًّا  
إِلَى بَيْتِ اللَّهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعِظَمِ الطَّرِيقِ عَجَزْتُ ، فَأَرْسَلَتْ مَوْلَى هَا يَسْأَلُ  
ابْنَ عَمْرٍ رضي الله عنهما . نَخْرَجْتُ مَعَهُ . فَسَأَلَ ابْنَ عَمْرٍ ؟ فَقَالَ لَهُ : مُرْهَا  
فَلَمْ يَرَكِبْ ، ثُمَّ لَمْ تَمْشِ مِنْ قَابِلٍ ، أَوْ بَعْدِهِ ، مِنْ حِيثِ عَجَزْتُ ». آخر جه الموطاً .

### نذر المال

٩١٠٧ (ط) - عائشة رضي الله عنها ) « سُئِلَتْ عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : مَا لِي  
فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ ؟ فَقَالَتْ : يَكْفُرُهُ مَا يَكْفُرُ الْمَيْنَ ». آخر جه الموطاً .  
وفي روایة ذکر هارزین : قالت « من قال : كل مالی فِي رِتَاجِ الْكَعْبَةِ ، فإنها  
کفارة میین . ومن عَيَّنَ أَمْرًا مَا مِنْ مَالِهِ لِلصَّدَقَةِ ، لَزَمَهُ إِخْرَاجُهِ . ولو كَانَ  
أَكْثَرُ مِنْ الْثَّلَاثَ ». .

٩١٠٨ (مالك بن أنس) «سئل عن رجل قال : مالي في سبيل الله ، ثم  
يحيى ؟ فقال : يحصل ثلث ماله . لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر أبا البابا —  
حين قال : يا رسول الله أهجر دار قومي التي أصبت فيها الذنب ، وأجاورك :  
وأنخلع من مالي صدقة إلى الله وإلى رسوله — ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يجزيك من ذلك الثالث » أخرجه رزين .

٩١٠٩ (د - ثابت بن الصحاف - رضي الله عنه) قال « نذر رجل على عهد  
رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلًا بيوانة . فاتى رسول الله فأخبره .  
قال رسول الله : هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد ؟ قالوا : لا . قال :  
هل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا : لا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
أوف بندرك . فإنه لا وفاء لنذر في معصية ، ولا فيما لا يعلمه ابن آدم ».  
آخرجه أبو داود .

٩١١٠ (د - سجمونة بنت كردم رضي الله عنها) قالت « خرجت مع أبي  
في حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
وسمعت الناس يقولون : رسول الله . فجعلت أبده بصري . فدنا إليه أبي ،  
وهو على ناقة له ، معه درة كدرة الكتاب . فسمعت الأعراب والناس يقولون :  
الطباطبية ، الطبطيبة . فدنا إليه أبي . فأخذ بقدمه . قالت : فأقر له . ووقف عليه  
فاستمع منه . فقال : يا رسول الله ، إني نذرت إن ولد لي ولذ ذكر أن أنحر على  
رأس بوانة ، في عقبة من الشنايا ، عدة من الغنم — قال : لا أعلم إلا أنها قالت :  
حسين — فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل بها من الأواثن شيء ؟ قال :  
لا . قال : فأوف يا نذرت به الله . قالت : فجمعاها . فعل يذبحها . فانفلت منه  
شاة فطلبتها ، وهو يقول : اللهم أوف عن نذري . فظفر بها فذبحها » .

أخرجه أبو داود .

٩١١١ (د - عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقالت « يا رسول الله ، إني نذرت إن انصرفت من غزوه سالماً غانماً أن أضرب على رأسك بالدف » ؟ قال : إن كنت نذرت فأوف بذرك ، وإلا فلا . قالت : ونذرت أن أذبح ل مكانِ كذا وكذا - مَكَانٍ يَذْبَحُ فِيهِ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ - فقال : هل كان بذلك المكان وثن من أوثان الجاهليّة يعبد ؟ قالت : لا . قال : هل كان فيه عيدٌ من أعيادهم ؟ قالت : لا . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوف بذرك .

أخرج أبو داود منه « أن امرأة قالت : يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف » . قال : أوف بذرك لم يزد على هذا . والرواية الأولى ذكرها رزين .

#### الفصل الثالث : في نذر المعصية

٩١١٢ (د ت س - عائشة رضي الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لاذندر في معصية ، وكفارته كفارة عين » .  
أخرجه أبو داود والترمذى والنمسانى .

٩١١٣ (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « لاذندر إلا ما يُتَغْنِي به وجه الله تعالى ، ولا عين في قطيعة رحم » أخرجه أبو داود .

٩١١٤ (م د س - عمران بن مهمن رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لاذندر في معصية ، ولا فيها لا يملك ابن آدم » أخرجه النمسانى .  
وفي أخرى له قال « لا نذر في معصية . وكفارته كفارة عين » .

وفي أخرى « لانذر في غضب الله . وكفارته كفارة عين ». .

وهذا طرف من حديث طويل قد أخرجه مسلم وأبو داود ، وهو في كتاب الجهاد من حرف الجيم .

٩١١٥ (ط - بحبي بن سعيد) أنه سمع القاسم بن محمد يقول : أتت امرأة إلى عبد الله بن عباس . فقالت « إني نذرت أن أنحر ابني . فقال ابن عباس : لا تنحر ابنك . وكفرى عن عينك . قال شيخ عند ابن عباس : وكيف يكون في هذا كفارة ؟ فقال ابن عباس : إن الله قال (٥٨ : ٢) الذين يُظاهِرُونَ منكم من نسائهم ) ثم جعل فيه من الكفارة ما رأيت » أخرجه الموطا .

٩١١٦ (محمد بن الن姊ر رحمه الله) قال « إن رجلاً نذَرَ أن يَنْحَرَ نفسه ، إن نجَاهَ الله من عدوه . فسأل ابن عباس ؟ فقال له : سَلْ مَسْرُوفًا . فسألَه ؟ فقال : لا تنحر نفسك . فإنك إن كنت مؤمناً قلت نفساً مؤمنة ، وإن كنت كافراً تعجلت إلى النار . واشترِكْشَا فاذْبَحْهُ للمساكين . فإن إسحاق خيرٌ منك فدِي بكبس . فأخبر ابن عباس ، فقال : هكذا كنت أردتُ أن أفتِيكَ » أخرجه رزين

#### الفصل الرابع : في أحاديث مشتركة

٩١١٧ (خت دس - عائشة رضي الله عنها) قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللَّهَ فَلَيَفِ بِنَذْرِهِ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللَّهَ فَلَا يَفِ بِهِ » وفي رواية « فليطعه ، ولا يعصيه ». أخرجه البخاري والترمذى وأبو داود والنمسائى .

٩١١٨ (رس - عمران بن حصين رضي الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « النذر نذران : فمن كان نذَرَ في طاعة . فذلك لله ، فيه

الوفاء ، ومن كان نذر معصية الله . فذلك للشيطان ، ولا وفاء فيه . ويُكفره ما يُكفر بهن ». .

وفي رواية : أنه « سُئل عن رجل نذر لا يشهد الصلاة في مسجد قومه ؟ فقال عمران : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا نذر في غضبٍ وكفارته كفارة عين » أخرجه النسائي .

٩١١٩ (م د س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من نذر نذراً لم يسمه . فكفارته كفارة عين . ومن نذر نذراً في معصية . فكفارته كفارة عين . ومن نذر نذراً لا يطيقه ، فكفارته كفارة عين . ومن نذر نذراً أطاقه ، فليُفِرِّيهِ » وفي رواية : إنه موقف . أخرجه أبو داود ومسلم والترمذى والنمسائى . إلا أن النسائى ومسلم لم يقولا « إذا لم يُسم شيئاً » .

٩١٢٠ (ت - ثابت بن الصحاح رضي الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس على العبد نذر فيما لا يملك » أخرجه الترمذى . وهو طرف من حديث طويل . قد أخرجه الجماعة إلا الموطأ . وهو مذكور في كتاب اللواحق .

٩١٢١ (خ م د ت س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال « استفتى سعد بن عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم في نذر كان على أمه . فتُوفيت قبل أن تقضيه . فأمره أن يقضيه عنها » أخرجه الجماعة .

وفي أخرى للنسائى « أن سعداً أتى النبي صلى الله عليه وسلم . فقال : إن أمى ماتت وعليها نذر ، أفيجزى عنها : أن أعتق عنها ؟ قال : أعتق عن أمك ». .

٩١٢٢ (ط - عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن هزم ) عن عمته أنها حدثته

عن جَدَّهِ « أَنَّهَا كَانَتْ جَعَلَتْ عَلَى نُفُسُهَا مَشِيًّا إِلَى مَسْجِدِ قُبَّاءِ ، فَاتَّ وَلَمْ تَقْضِيهِ . فَأَفْتَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسَ ابْنَهَا : أَنْ تَعْشِيَ عَنْهَا » أَخْرَجَهُ الْمُوَطَّأُ .

## الكتاب الرابع

في النية والإخلاص

٩١٢٣ ( خ م د ت س - عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى . فَنَّ كَانَتْ هَجْرَتِهِ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَهَجَرَتْ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ . وَمَنْ كَانَ هَجَرَتْ إِلَى دِنِّيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا ، فَهَجَرَتْ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . أَخْرَجَهُ الْجَمَاعَةُ إِلَّا الْمُوَطَّأُ .

وَهَذَا الْمَدِيدُ أَوْلُ حَدِيثٍ فِي كِتَابِ الْبَخَارِيِّ . وَلِلْبَخَارِيِّ فِي رَوَايَةِ - وَهِيَ الَّتِي فِي أَوْلَى كِتَابِهِ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصِ الْلَّيْثِيِّ يَقُولُ : سَمِعْتَ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ . قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ . وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى . فَنَّ كَانَتْ هَجْرَتِهِ إِلَى دِنِّيَا يُصِيبُهَا ، أَوْ امْرَأَةً يَتَزَوَّجُهَا . فَهَجَرَتْ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٩١٢٤ ( خ م - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِقَوْمٍ عَذَابًا أَصَابَ الْعَذَابَ مَنْ كَانَ فِيهِمْ . ثُمَّ بَعْثُوا عَلَى نِسَائِهِمْ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٩١٢٥ ( عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ « مَنْ أَخْلَصَ اللَّهَ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، ظَهَرَتْ يَنْابِعُ الْحِكْمَةِ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ » أَخْرَجَهُ رَزِينٌ

٩١٢٦ ( أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

«مَنْ أَخْلَصَ اللَّهُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ظَهَرَتْ يَنَايَعُ الْحِكْمَةَ مِنْ قَلْبِهِ عَلَى لِسَانِهِ»  
أخرجه رزين .

## الكتاب الخامس

في النصح والمشورة

٩١٢٧ (م دس - نعيم الداري رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الدين النصيحة . قلنا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه مسلم .

وعند النسائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إنما الدين النصيحة قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله ولكتابه ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم» وفي رواية أبي داود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة . قالوا : لمن يا رسول الله ؟ قال : لله عن جل ، ولكتابه ، ولرسوله ، وأئمة المؤمنين وعامتهم ، وأئمة المسلمين وعامتهم» .

٩١٢٨ (س س - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة ، إن الدين النصيحة . قالوا : لمن ، يا رسول الله ؟ قال : لله ، ولكتابه ، ولرسوله ، ولأئمة المسلمين وعامتهم» أخرجه الترمذى والنمسائى .

٩١٢٩ (خ م د س - جرير بن عبد الله رضي الله عنه) قال زياد ابن علقة : سمعت جرير بن عبد الله البجلي يقول - يوم مات المغيرة بن شعبة - «قام فَخَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ : عَلَيْكُمْ بِاتِّقَاءِ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ

له ، والوقار والسكينة ، حتى يأتِيكم أميرٌ . فإنما يأتِيكم الآن . ثم قال : استغفوا لأميركم . فإنه كان يحبُّ العفو . ثم قال : أما بعد ، فإني أتيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : أبَايُك على الإسلام . فشرطَ عَلَيْهِ : والنصح لـ كل مسلم . فبأيته على هذا . ورَبُّ هذا المسجد ، إِنِّي لِكُم لـ ناصح . ثم استغفر ونزل » .  
آخرجه البخاري . وأخرج مسلم : المسند منه .

وفي رواية لها : قال جرير « بـ ایـعـتُ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ إـقـامـ الصـلـاـةـ ، وـإـيـتـاءـ الزـكـاـةـ ، وـالـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ » .

وفي أخرى لها قال « بـ ایـعـتُ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ السـمعـ وـالـطـاعـةـ . فـلـقـنـنـيـ : فـيـماـ اـسـطـعـتـ ، وـالـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ » .  
وأخرج الترمذى وأبو داود الرواية الثانية . وزاد فيها أبو داود « وكان إذا باع أو اشتري ، قال : أَمَّا إِنَّ الَّذِي أَخَذْنَا مِنْكُمْ أَحَبُّ إِلَيْنَا مَا أَعْطَيْنَاكُمْ . فَاخْتَرْ » .

وفي رواية النسائي قال « بـ ایـعـتُ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ السـمعـ وـالـطـاعـةـ ، وـأـنـ أـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ » .

وفي أخرى « بـ ایـعـتُ رسـولـ اللـهـ عـلـىـ النـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ »  
وفي أخرى قال « أـتـيـتـ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ ، فـقـلـتـ : أـبـاـيـعـكـ عـلـىـ السـمعـ وـالـطـاعـةـ فـيـماـ أـحـبـتـ وـكـرـهـتـ . قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : أـوـ تـسـتـطـعـ ذـلـكـ يـاـ جـرـيرـ ؟ أـوـ تـطـيـقـ ذـلـكـ ؟ قـالـ : قـلـ : فـيـماـ اـسـطـعـتـ . فـبـأـيـعـنـيـ ، وـالـنـصـحـ لـكـلـ مـسـلـمـ » .

وفي أخرى قال « أـتـيـتـ رسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـهـوـ يـاـيـعـ . فـقـلـتـ : يـاـ رسـولـ اللـهـ ، أـبـسـطـ يـدـكـ حـتـىـ أـبـاـيـعـكـ ، وـاشـتـرـطـ عـلـيـهـ ، وـأـنـتـ أـعـلـمـ . قـالـ :

أبى يعث على أن تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتوتى الزكاة ، وتناصح المسلمين ،  
وتفارق المشركين .

وأخرج النسائي الرواية الثانية . وزاد فيها « وعلى فراق المشركين » .

٩١٣٠ (علي بن سهل) أن أباه رضي الله عنه قال « بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاء ، فلما بلغنا المغار استحثت فرسى . فسبقت أصحابي . فتكلقاني أهل الحي . فقلت لهم : قولوا لا إله إلا الله ، تحرزوا منا أمواكم ودماءكم . فقاموا أصحابي ، وقالوا : حرمتنا الغنيمة . فما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبروه بالذى صنعت . فدعاني وحسن إلى فعلى . وقال : أما إن الله قد كتب لك من كل إنسان منهم خيرا . وقال لي : أما إنى سأكتب لك بالوصاة على قومك . فكتب لي كتابا . وختم عليه . ودفعه إلى » آخر جه رزين .

٩١٣١ (د - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أفتى بغير علم ، كان إثمها على من أفتاه » .  
زاد في رواية « ومن أشار على أخيه بأمر يعلم أن الرشد في غيره ، فقد خانه » آخر جه أبو داود .

٩١٣٢ (ت - أم سلحنة وأبو هريرة) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المستشار مؤمن » آخر جه الترمذى . وأخرجه أبو داود عن أبي هريرة .

## الكتاب السادس

في النوم ، وهيئته ، والعمود

٩١٣٣ (خ م ط د س - عباد بن فغم عن عميه رضى الله عنه) « أنه أبصر رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعاً في المسجد ، رافعاً إحدى رجليه على الأخرى » . قال مالك : وبلغني عن ابن المسب « أن عمر وعثمان كانوا يفعلان ذلك » .

آخر جه الجماعة ، إلا أن الترمذى والنمسائى لم يذكرا « عمر وعثمان » .

٩١٣٤ (م د س - جابر بن عبد الله رضى الله عنهما) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يستلقي أحدكم ، ثم يضع إحدى رجليه على الأخرى » . وفي رواية « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن اشتمال الصماء والاحتباء في ثوب واحد ، وأن يرفع الرجل إحدى رجليه ، وهو مستلق على ظهره » .

وفي أخرى أنه قال « لا تعيش في نعل واحد . ولا تتحتب في إزار واحد . ولا تأكل بشحالك . ولا تشتمل الصماء . ولا تضع إحدى رجليك على الأخرى إذا استلقيت » . آخر جه مسلم . وأخرج الترمذى الرواية الثانية .

وفي رواية أبي داود قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يضع - وفي رواية : أن يرفع - إحدى رجليه على الأخرى ، وهو مستلق على ظهره » ..

٩١٣٥ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً مضطجعاً على بطنه . فقال : إن هذه صنْجَعة لا يحبها الله » .

آخر جه الترمذى .

٩١٣٦ (د - بعبيه بن طحفة بن قبس الفقاري) قال «كان أبي من أصحاب الصفة . خذتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : انطلقو أمعى . قال : فأتي يدت عائشة . فقال : أطعمنا . بغاءت بمحشيشة فأكلنا . ثم قال : يا عائشة أطعمنا . بغاءت بمحيسة مثل القطة . فأكلنا . ثم قال : يا عائشة ، أسيينا . بغاءت بُعْسَ من لبن فشربنا . ثم قال : يا عائشة ، أسيينا . بغاءت بقدح صغير فشربنا . ثم قال : إن شتم بِّئْم ، وإن شتم انطلقا إلى المسجد . قال أبي : فخئت إلى المسجد . فيينا أنا مضطجع من السحر على بطني إذا رجل يُحرِّكْنِي برجله . فقال : إن هذه ضِجْعَةٌ يغضها الله . قال : فنظرت ، فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم «أخرجه أبو داود .

٩١٣٧ (ت - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) قال «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه» .  
آخر جه الترمذى .

٩١٣٨ (د - عبد الرحمن بن علي بن سيباه عن أبيه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من بات على ظهر يدت ليس عليه حجار قد برئت منه الذمة»  
آخر جه أبو داود . وفي بعض النسخ «ليس عليه حجاب» .

٩١٣٩ (ت - جابر بن سمرة رضي الله عنه) قال «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكتناً على وسادة ، على يساره» .  
وفي رواية «رأيته متكتناً على وسادة» ولم يذكر «على يساره» .  
آخر جه الترمذى .

٩١٤٠ (د - بعض آل أم سلمة رضي الله عنها) قال «كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو ما يوضع للإنسان في قبره . وكان المسجد عند رأسه»

آخر جه أبو داود.

٩١٤١ (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم «قام من الليل فقضى حاجته . ففصل وجهه ويديه . ثم نام» .  
آخر جه أبو داود ، وقال : يعني «بال» .

٩١٤٢ (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهم) قال «رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بفناء الكعبة مُحتبِّساً بيديه . هكذا» ووصف بيديه الاحتباء وهو الفُرْفُصاء . آخر جه البخاري .

٩١٤٣ (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت «يُذكره أن يجعل الرجل يَدَه في خاصَّتِه . وكانت تقول : إن اليهود تفعلُه» آخر جه البخاري .

## الكتاب السابع في النفاق

٩١٤٤ (خ م د س - عبد الله بن عمر وبن العاص رضي الله عنهم) قال :  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أربعَ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مَنَافِقًا خَالصَا . وَمَنْ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ ، حَتَّى يَدْعَهَا : إِذَا أَتَمْنَ خَانَ وَإِذَا حَدَّثَ كَذَبَ . وَإِذَا عاهَدَ غَدَرَ . وَإِذَا خَاصَّمَ بُغْرِ» .

وفي رواية - عَوْضَ «إِذَا أَتَمْنَ خَانَ» - «إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ» .

آخر جه الجماعة ، إلا الموطأ . وأخرج النسائي الثانية .

قال الترمذى : معنى هذا - عند أهل العلم - نفاق العمل . وإنما كان نفاق

التكذيب على عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم <sup>(١)</sup> .

(١) هذا تخصيص بلا مخصوص . فإن مقتضى النفاق على عبد رسول الله صلى الله

٩١٤٥ (خـ مـ تـ سـ - أـبـوـ هـرـبـرـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « آـيـةـ الـنـافـقـ ثـلـاثـ - زـادـ مـسـلـمـ : وـإـنـ صـامـ ، وـصـلـىـ ، وـزـعـمـ أـنـهـ مـسـلـمـ . ثـمـ اـتـفـقـاـ - إـذـاـ حـدـثـ كـذـبـ . وـإـذـاـ وـعـدـ أـخـلـفـ . وـإـذـاـ عـاهـدـ غـدـرـ » .  
أـخـرـجـهـ الـبـخـارـىـ وـمـسـلـمـ .

وـفـيـ روـاـيـةـ لـهـاـ ، وـلـلـتـرـمـذـىـ وـالـنـسـائـىـ مـثـلـهـ . وـالـثـالـثـةـ « إـذـاـ اـتـمـنـ خـانـ » .  
٩١٤٦ (سـ - عـبـدـ الـقـبـنـ مـسـعـودـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ « ثـلـاثـ مـنـ كـُنـ فـيـهـ .  
فـهـوـ مـنـافـقـ : إـذـاـ حـدـثـ كـذـبـ . وـإـذـاـ اـتـمـنـ خـانـ . وـإـذـاـ وـعـدـ أـخـلـفـ . فـنـ كـانـ  
فـيـهـ وـاحـدـةـ مـنـهـنـ ، لـمـ تـرـلـ فـيـهـ خـصـلـةـ مـنـ النـافـقـ حـتـىـ يـتـرـكـهاـ » . أـخـرـجـهـ النـسـائـىـ .  
٩١٤٧ (تـ - أـبـوـ هـرـبـرـةـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ « خـصـلـتـانـ لـاـ تـجـمـعـانـ فـيـ مـنـافـقـ . حـسـنـ سـمـتـ ، وـفـقـهـ فـيـ الدـيـنـ » .  
أـخـرـجـهـ التـرـمـذـىـ .

٩١٤٨ (مـ سـ - عـبـدـ الـقـبـنـ عـمـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـمـاـ) قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ  
صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « مـثـلـ الـنـافـقـ كـالـشـاةـ الـعـائـرـةـ بـيـنـ الـغـنـمـيـنـ ، تـعـيـرـ إـلـىـ هـذـهـ مـرـةـ ،  
وـإـلـىـ هـذـهـ مـرـةـ » .

أـخـرـجـهـ مـسـلـمـ وـالـنـسـائـىـ . وـزـادـ النـسـائـىـ « لـاـ تـدـرـىـ : أـيـمـاـ تـتـبـعـ » .

٩١٤٩ (خـ - زـبـدـ بـنـ عـبـدـ الـقـبـنـ عـمـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ « قـالـ نـاسـ لـابـنـ  
عـمـرـ : إـنـاـ لـنـذـخـلـ إـلـىـ سـلـطـانـاـ وـأـمـرـائـاـ . فـنـقـولـ لـهـمـ بـخـلـافـ مـاـ تـكـلـمـ إـذـاـ خـرـجـناـ  
مـنـ عـنـهـمـ . فـقـالـ : كـنـاـ نـعـدـ هـذـاـ نـفـاقـاـ عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ » .

---

= عليه وـسـلـمـ مـوـجـدـ فـيـ هـذـهـ الـأـزـمـنـةـ أـقـوىـ وـأـشـدـ مـاـ كـانـ فـيـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللـهـ . وـالـمـقـضـىـ :  
هـوـ مـرـضـ الـقـلـوبـ بـالـجـاهـلـيـةـ وـالتـقـلـيدـ الـأـعـمـىـ ، وـغـلـبـةـ الـأـهـوـاءـ وـالـشـهـوـاتـ ، كـاـ وـصـفـ اللـهـ فـيـ  
قـوـلـهـ (٢٠ : ١٠) فـيـ قـلـوبـهـمـ مـرـضـ - الـآـيـاتـ ) وـغـيرـهـاـ مـنـ الـآـيـاتـ .

آخر جه البخاري .

٩١٥٠ (خ) - هزبة بن الجمار رضى الله عنهم قال «إنما كان النفاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فاما اليوم : فإنما هو الكفر بعد الإيمان ». وفي أخرى «إنما هو الكفر ، أو الإيمان » .

وفي أخرى قال «إن المافقين اليوم شر منهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . كانوا يومئذ يسررون . واليوم يجهرون » آخر جه البخاري .

٩١٥١ (م) - قيس بن عباد رضى الله عنه ) قال « قلت لumar : أرأيتكم صدّيكُمْ هذا الذي صنَعْتُمْ في أمرِ عليٍّ : أرأيَا رأيتموه ، أمْ شيداً عهده إليكُم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ما عَهَدَ إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً لم يعده إلى الناس كافة . ولكن أخبرني حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : في أصحابي اثنا عشر مُنَافِقاً . فنهم عانية لا يدخلون الجنة حتى يلتج الجل في سَمَّ الخياط . وأربعة لم أحفظ ما قال شعبة فيهم » وفي رواية «عانية منهم يكفيكم الذلة - سراج من النار يظهر في أكتافهم - حتى ينجمُ من صدورِهم » آخر جه مسلم .

٩١٥٢ (م) - أبو الطفيل رضى الله عنه ) قال « كان بين رجل من أهل العقبة <sup>(١)</sup> وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس . فقال : أَنْشَدْكَ الله . كم كان أصحاب العقبة ؟ قال : فقال له القوم : أخبره إذ سألك . فقال : كنا نُخْبِرُ أنهم أربعة عشر . فإن كنتَ منهم فقد كان القوم خمسة عشر . وأشهد بالله : أن اثنى عشر منهم حَرَبَ الله ولرسوله في الحياة الدنيا ، ويوم يقوم الأشهاد . وعذر ثلاثة قالوا :

(١) هي عقبة على طريق تبوك . اجتمع المافقون عليها للغدر برسول الله صلى الله عليه وسلم حين يمر بهم في عودته من غزوة تبوك . فعصمه الله منهم .

ما سمعنا مُنَادِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا علمنا بما أراد القوم . وقد كان في حَرَّةٍ . فشي . فقال : إن الماء قليل . فلا يَسْبِقُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ . فوَجَدَ قوماً قد سبقوه . فلعنهم يومئذ » أخرجه مسلم .

قد يظن بعض من لا علم عنده ، أن أصحاب العقبة المذكورين في هذا الحديث : هم أصحاب العقبة الذين بايعوا النبي صلى الله عليه وسلم في أول الإسلام ، وحاشائهم من ذلك . إنما هؤلاء قوم عَرَضُوا الرسول صلى الله عليه وسلم في عقبة ضعدها لما قفلَ مِنْ غَزْوة تبوك ، وقد كان أمر منادياً ، فنادى « لا يَطْلُمُ العقبة أحد ، لا يَطْلُمُ العقبة أحد ». فاما أخذها النبي عَرَضُوا له ، وهم مُلْتَمِسُونَ ، لِثَلَاثَةٍ يُعرفوا ، أرادوا به سوءاً ، فلم يُقْدِرُهُمُ الله تعالى .

٩١٥٣ (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم « ما أظن فلاناً وفلاناً يعرِفانِي من ديننا شيئاً ». قال الليث : كانا رجلين من المافقين .

وفي رواية قالت « دخل النبي صلى الله عليه وسلم يوماً ، وقال : يا عائشة ، ما أظن فلاناً وفلاناً يعرِفانِي الذي نحن عليه » أخرجه البخاري .

٩١٥٤ (م - سمع بن الأكوع رضي الله عنه) قال « عُدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلاً مَوْعِداً ». قال : فوضعت يدي عليه . ققلت : والله ما رأيت كال يوم رجلاً أشدَّ حرّاً . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبركم بأشدَّ حرّاً منه يوم القيمة ؟ هذينكِ الرجلين الرأكين المقيفين - لرجلين حينئذ من أصحابه<sup>(١)</sup> » أخرجه مسلم .

(١) قال النووي (ج ١٧ ص ١٢٨) سماهما من « أصحابه» لإظهارهما الإسلام والصحبة ، لا أحدهما من نال فضيلة الصحابة .

٩١٥٥ (خ - الرّسُودُ بْنُ يَزِيدِ التَّخْمِي) قَالَ «كَنَا فِي حَلْقَةِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُسْعُودٍ ، بَخَاءَ حَذِيفَةَ ، حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا ، فَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ خَيْرٌ مِنْكُمْ . فَقَلَّنَا : سَبِّحَنَ اللَّهَ ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ (٤ : ١٤٥) إِنَّ الْمَنَافِقِينَ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ) فَتَبَسَّمَ عَبْدُ اللَّهِ . وَجَلَّسَ حَذِيفَةَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ . فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ ، وَتَفَرَّقَ أَصْحَابُهُ . فَرَمَانِي بِالْحُصَبَاءِ . فَأَتَيْتُهُ . فَقَالَ حَذِيفَةَ : عَجِيزَتْ مِنْ ضَحْكِكَ . وَقَدْ عَرَفْتُ مَا قُلْتُ . لَقَدْ أَنْزَلَ النَّفَاقَ عَلَى قَوْمٍ كَانُوا خَيْرًا مِنْكُمْ ، ثُمَّ تَابُوا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

٩١٥٦ (خ - ابْنُ أَبِي مَلْكَةِ) قَالَ «أَدْرَكْتُ ثَلَاثَيْنَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ شَهَدُوا بَدْرًا . كُلُّهُمْ يَخَافُ النَّفَاقَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَلَا يَأْمُنُ الْمَكْرَ عَلَى دِينِهِ . مَا مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ يَقُولُ : إِنَّهُ عَلَى إِعْانَ جَبَرِيلَ وَمِيكَائِيلَ » . أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَرْجِمَةِ بَابِ .

## الكتاب الثامن

في التحوم

عليه وسلم قال «مَنْ اقْتَبَسَ بَابًا مِنَ النُّجُومِ لِغَيْرِ مَا ذَكَرَ اللَّهُ، فَقَدْ اقْتَبَسَ شَعْبَةً مِنَ السُّحْرِ . الْمَنْجَمَ كَاهِنٌ . وَالْكَاهِنُ سَاحِرٌ . وَالسَّاحِرُ كَافِرٌ» .

وفي رواية «مَنْ اقْتَبَسَ عَلَمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شَعْبَةً مِنَ السُّحْرِ ، زَادَ مَا زَادَ» أخرج أبو داود الثانوية ، والأولى ذكرها رازين .

٩١٥٨ (خ) م طرس - زيد بن خالد رضي الله عنه ) قال « صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح بالحدبية في إثر سماء كانت من الليل . فلما انصرف ، أقبل على الناس . فقال : هل تدرؤن ماذا قال ربكم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال قال : أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر . فأما من قال : مطرنا بفضل الله ورحمته : فذلك مؤمن بي ، كافر بالكوكب . وأما من قال : مطرنا بنوء كذا وكذا : فذلك كافر بي ، مؤمن بالكوكب ». أخرجه البخاري ومسلم والموطأ وأبو داود .

وفي رواية النسائي قال «مُطِرَ النَّاسُ» على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : ألم تسمعوا ما قال ربكم الليلة ؟ قال : ما أنعمتُ على عبادي من نعمة إلا أصبح طائفةً منهم بها كافرين ، يقولون : مُطِرْنَا بَنُوَّهُ كَذَا وَنَوْهُ كَذَا . فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِهِ وَحِدَتِي عَلَى صِفَاتِي : فَذَلِكَ الَّذِي آمَنَ بِهِ وَكَفَرَ بِالْكَوْكَبِ ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بَنُوَّهُ كَذَا وَكَذَا : فَذَلِكَ الَّذِي كَفَرَ بِهِ وَآمَنَ بِالْكَوْكَبِ » .

٩١٥٩ (م س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألم تروا إلى ما قال ربكم ؟ قال : ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، يقولون : الكوكب ، وبالكوكب ». وفي رواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق من الناس بها كافرين ، ينزل الله الغيث . فيقولون : الكوكب كذا وكذا » أخرجه مسلم .

وفي رواية النسائي . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله عن وجل : ما أنعمت على عبادي من نعمة إلا أصبح فريق منهم بها كافرين ، يقولون : الكوكب ، وبالكوكب ».

٩١٦٠ (س - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لو أمسك الله القطر عن عباده خسین سنة ، ثم أرسله ، لأصبحت طائفة من الناس كافرين ، يقولون : سُقِّيْنَا بِنَوْءَ الْمِجْدَح » أخرجه النسائي .

٩١٦١ (ط - أبو هريرة رضي الله عنه) أنه كان يقول - إذا أصبح وقد مُطِرَ الناس - « مُطِرْنَا بِنَوْءَ الْفَتْحِ ، ثُمَّ يَتَلوُ هَذِهِ الْآيَةَ (٣٥: ٤) مَا يَفْتَحُ اللَّهُ لِلنَّاسِ مِنْ رَحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكٌ لَهَا » أخرجه الموطا .

٩١٦٢ (فتاوى بن دعامة) قال : خلق الله هذه النجوم ثلاثة . جعلها الله زينة للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلامات يهتدى بها ، فمن تأول فيها غير هذا ، فقد أخطأ حظه . وأضعاع نصيبيه . وتتكلف ما لا يعنيه وما لا علم له به . وما عجز عن علمه الأنبياء والملائكة . صلوات الله عليهم أجمعين .

وعن الربيع مثله ، وزاد : والله ما جعل الله في نجم حياة أحد ولا رزقه ولا موته . وإنما يفترون على الله الكذب ، ويتعللون بالنجوم . أخرجه رزين .

## ترجمة الأبواب

التي أهلها نون ، ولم ترِد في حرف النون

(النَّهْيُ عن المَنْكَر) في كتاب الهمزة مع الأمر بالمعروف .

(النَّفَلُ ) في كتاب الجماد من حرف الجيم .

(تف الشَّيْب) في كتاب الزينة من حرف الزاي .

(النَّقوش) في كتاب الزينة من حرف الزاي .

(النبِيذ) في كتاب الشراب من حرف الشين .

(النَّصْر) في كتاب الصحبة من حرف الصاد .

(النَّمِيَة) في كتاب الغيبة من حرف الغين .

(النَّوَائِبُ ) في كتاب الفضائل من حرف الفاء .

(النَّفْخُ وَالنَّشُورُ ) في كتاب القيامة من حرف القاف .

(النَّوْحُ ) في كتاب الموت من حرف الميم .

(النَّارُ ) في كتاب القيامة من حرف القاف .

## شرح غريب النون

### كتاب النبوة

(اصطُفْ) اختار . وهو افعل ، واقبليت التاء طاء لأجل الصاد .

(القرُنُ ) أهل كل عصر وزمان ، وجمعه القرون .

(الحُسْبُ ) ما يعده الإنسان من مفاخر آباءه . وقيل : هو ما يفتخر به  
الإنسان من أوصافه التي تخصه .

(المَقْفُ ) الذاهب المولى . فكان المعنى : أنه صلى الله عليه وسلم آخر

الأنبياء ، وإذا قَفَ فلا نبي بعده . وقيل « المقفي » المتبع ، أراد : أنه متابع النبيين .

( يُحشِّر الناس على قدمي ) يعني : أنه أول من يُحشِّر من الخلق ، ثم يُحشِّر الناس على قدمه ، أي : على أثراه . وقيل : أراد بقدمه : عهده وزمانه ، يقال : كان ذاك على رِجْلِ فلان ، وعلى قدم فلان . أي في عهده .

( خَذْقُ الطَّيْر ) بالخاء والذال المعجمتين وبالقاف : ذَرْقُه . وقد خَذَقَ يَخْذِق . والذى في الرواية « خَذْقُ الطَّيْر » وإنما هو الفيل ، أراد : أنه رأى ذَرْقَ الفيل أخضر مُحِيلاً . يعني باليًّاً قد دُمِّر . وذلك : أن ميلاد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان عام الفيل . وهو أَسْنَ من النبي ، كما ذكر . وعلل ذلك بأنه رأى ذرق الفيل . وإن كانت رواية « خَذْقُ الطَّيْر » صحيحة ، فلعله أراد الطير الذى أرسلها الله على أصحاب الفيل ترميمهم بمحجارة من سجيل ، وذلك صحيح .  
( فَفَرَّه ) أي استغفر له . وقال : غفر الله له .

( الصُّبُور ) في الأصل : النخلة التي تبقى منفردة ويَدِقُّ أسفلها . وقيل : هي سعفات تنبت في جذع النخلة غير ثابتة في الأرض ، فهى تقلع منها . وأراد كفار قريش : أن مُحَمَّداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزْلَةً صُبُورَ نَبَتَ في جذع نخلة فإذا قُلِعَ أَقْلَعَ . يعنون : أنه لا عقب له ، فإذا مات اقطع ذكره .

( المُنْبَر ) المنقطع : من البُرْ ، وهو القطع .

( الْقَيْن ) الصائغ . وأراد به الحداد .

( الظِّئَر ) المرأة التي ترضع ولد غيرها .

( الْمَعْنَط ) بتضديد الميم وبالغين المعجمة : هو الرجل البائن الطول . والمحديثون يقولونه بتضديد الغين .

( المتردد ) الذي تردد بعض خلقه على بعض ، فهو مجتمع .

( رجل رَبْعَةً ) معتدل القامة ، بين الطويل والقصير .

(شعر قَطِط) شديد المعدودة .

(شعر سَبِط) سائل ليس فيه شيء من المعدودة .

(شعر رَجْل) إذا لم يكن شديد المعدودة، ولا شديد السبوطة . بل ينتما .

(المطهّم) الفاحش السَّمَن . وقيل : المتفخ الوجه الذي فيه جهامة . وقيل : هو النحيف الجسم الدقيقة . وقيل : الطهمة في اللون أن تتجاوز السمرة إلى السواد . ووجه مطهم : إذا كان كذلك .

(المسْكُلْم) المستدير الوجه ، ولا يكون إلا مع كثرة اللحم .

(الإسالة في الخد) الاستطاله ، وأن لا يكون مرتفعا .

(الدعَج في العين) شدة سوادها .

(أهْدَب الأشفار) الذي شعر أجهانه كثير مستطيل .

(أشفار العين) منابت الشعر المحيط بالعين .

(المسْرُبة) الشعر النابت على وسط الصدر نازلاً إلى آخر البطن .

(الثَّيْنَ الْكَف) الغليظ الكف ، وهو مدح في الرجل . لأنَّه أشد لقبضهم ، وأصبر لهم على المراس .

(جليل المشاش) عظيم رءوس العظام : كالركبتين والمرفقين والمنكبين ، ونحو ذلك . و « المشاش » جمع مشاشة ، وهي رءوس العظام اللينة التي يمكن مضغها .

(الكَتَنْ) الكاهل .

(التَّكْفُؤ) الميل في المشي إلى قدام ، كما تكفاً السفينة في جريها .

والأصل فيه الهمز ، فترك .

(كَأْنَا يَنْحُطُ مِنْ صَبَب) قريب من التكفوؤ . أي كأنَّه ينحدر من

موضع عال . وفي رواية أبي داود «صبوب» قال الخطابي : إذا فتحت الصاد  
كان اسمًا لما يُصبّ على الإنسان من ماء ونحوه ، كالطهور والفسول  
والقطور . ومن رواه بالضم : فعلى أنه جمع الصبب ، وهو ما انحدر من الأرض .  
قال : وقد جاء في أكثر الروايات «كأنما يعشى في صبب» قال : وهو المحفوظ .  
(يهوئي) ينزل ويتدلى . وتلك مشية القوي من الرجال . يقال : هوئي  
الشيء يهوئي هوئيًّا - بفتح الماء - إذا نزل من فوق إلى أسفل ، وهو يهوئي  
هوئيًّا - بضم الماء - إذا صعد .  
(اللهجة) اللسان .

(فلان لين العريكة) سلس القياد لين المقادة .

(سرد الحديث يسرده) إذا تابعه ، وأسرع في النطق به .

(كلامه فصل) قاطع لا تردد فيه ولا تتعنت .

(الأجرد) الذي ليس على بدنـه شـعر ، وإنما أراد : أنه لم يكن على جميع بـدنـه  
شـعر . إنما كان الشـعر في أماكنـ منه ، مثل المسـربـة ، والـسـاقـين ، والـسـاعـدين .  
(تـقلـع في مشـيه) كـأنـه يـقـلع رـجـلـه من وـحـلـ .

(الـكـراـديـس) كل عـظـمـين التـقـيـاـ في مـفـصـلـ : فهو كـرـدـوسـ . والـجـمـعـ  
الـكـراـديـسـ . نـحـو الرـكـبـتـينـ والمـنـكـبـتـينـ والـوـرـكـتـينـ .

(أـزـهـرـ) مـسـتـنـيرـ ، وـهـوـ أـحـسـنـ الـأـلـوـانـ . وـالـزـهـرـةـ : الـبـيـاضـ التـيـرـ .

(الأـمـهـقـ) الأـيـضـ الـكـريـهـ الـبـيـاضـ . كـأـوـنـ الـجـصـ .

(الـآـدـمـ) الشـدـيدـ السـمـرةـ .

(ضـلـيـعـ الـفـمـ) عـظـيمـهـ .

(الـشـكـلـةـ فـيـ الـعـيـنـ) حـرـةـ تـكـوـنـ فـيـ الـبـيـاضـ . وـ«الـشـهـلـةـ» حـرـةـ فـيـ سـوـادـهاـ .

- ( منهوس القدمين والعقبين ) خفيف لثهما . وأصله : أن النَّهْس - بالسين المهملة - أخذ اللحم بأطراف الأسنان - وبالشين المعجمة - أخذنه بالأضراس .
- ( المقصد ) الذي ليس بجسم ولا قصير ، وقيل : هو من الرجال نحو الرابعة .
- ( رجل أحش الساقين ) دقيقهما . وكذلك : حَمْش الساقين .
- ( الْأَلْمَة ) الشعر الذي ألم بالمنكبين ، أى قاربهما .
- ( كث اللحية ) كثير شعرها .
- ( الجمة ) الشعر الواسل إلى المنكبين .
- ( الكحَل في العين ) سواد يكون في مغارز الأجيافان خلقة .
- ( الْوَفْرَة ) الشعر الواسل إلى شحمة الأذن .
- ( العدائر ) الذوائب . واحدتها غديره .
- ( سَدْلُ الشِّعْرِ ) إرساله .
- ( يَفْرِقُون ) مفرق الرأس : وسطه ، وفرق الشعر : جعله فرقتين .
- ( الناصية ) شعر مقدم الرأس .
- ( اليافوخ ) وسط الرأس .
- ( في رأسه نَبْذَة من شيب ) شيء يسير ، هو مفتوح الأول ، ساكن الباء .
- ( بَرَيْتُ النَّبْل ) إذا تَحَتَّه وأصلحته ، ليصير سهاماً يرمي بها .
- ( رَشَّتُ السَّهْمَ أَرْيَشَه ) إذا عملت له ريشاً .
- ( القلوص ) الشابة من النوق ، وهي عزلة الجارية .
- ( الشَّمَط ) الشيب يخالطه السواد .
- ( الشَّعْث ) بُعد العهد بالغسل وتسريح الشعر .
- ( ناغض الكتف ) طرف العظم العريض ، الذي في أعلى طرفه .

(الخيلان) جمع خال . وهو الشامة .

(جُمِعًا) قال الحميدى : لعله عنى مُجمَع الْكَفِّ ، وهو أن يجمع الرجل أصابعه  
ويعطفها إلى باطن الكف .

(سبحتي) السبحة الصلاة النافلة .

(ترتيل) الترتيل في القراءة : ترتيبها والتأني فيها ، وكذلك الترسيل .

(قال الإنسانُ يقيل) إذا سكن وأقام عند القائلة . وهي شدة الحر وسط النهار

(الستك) شيء يتطيب به.

(الخوط) ما تطيب به أكفان الميت خاصة.

(عبيد المرأة) الإناء الذي ترك فيه ما يعز عليها من متابعتها.

(سلَّتَ الدَّمُ عنَ الْجَرْحِ ، وَالْعَرَقِ عَنِ الْجَسْمِ) مسحه بيده وَجَمَعَه.

(فرس بحر) إذا كان واسع الجري.

(استبرأ الشيء) كشفه وحقق أمره.

(قطف الفرس في مشيه) إذا ضيق خطوه، وأسرع مشيه.

(النقط) جعل في مثيل اللقبة.

(جوّنة العطار) هي التي يُعدُّ فيها الطيب ويدخله.

(اللغو) الهَذْرُ من القول .

(المهنة) الصنعة . والمراد : شغل أهله وحوائجهم .

(التيمن) الابتداء في الأفعال باليمين، مثل أن يلبس نعله اليمني قبل اليسرى

(التنَّعُّل) ليس الفعل .

(الترجل) تسر يخ الشعرا .

(جَيْدَه) وجذبَه ، معنى . وقيل : هو مقلوبٌ منه .

- (احملني) أَرْكَبْنِي واعطنى ما أَرْكَبَهُ، أو شَيْئاً أَحْمَلَهُ معي .
- (أَقْيَدَ بِهَا) القود : القصاص . أَقْدَتْ فلاناً من فلان .
- (المرجون) قضيب العذق الأصفر .
- (الثَّغَير) تصغير الثغر . والثغر جمع النغرة ، وهو طائر صغير كالعصفور .  
والجمع نِغْرَان ، مثل : ضُرَد وضِرْدَان ، قاله الجوهرى .
- (النضح) الرش . ونضح الجسم عرقاً : إذا تنَّدَى بالعرق .
- (غُضْروف الكتف) رأس لوحه .
- (ضَحَوْا إِلَى الشَّمْس) بَرَزُوا إِلَيْها .
- (الأَحْبَار) جمع حبر - بفتح الحاء وكسرها - وهو العالم .
- (الأَمْيَان) جمع الأمي . وهم العرب . وذلك أنهم لا يحسنون الكتابة ،  
والذى لا يكتب يقال له : أمي .
- (الفظ) القاسى القلب الغليظ الجانب .
- (السُّخْب) بالسين والصاد : الصياح والجلبة ، أى ليس من ينافس في  
الدنيا وجعها . فيحضر الأسواق لذلك ، ويُسْخَب معهم في ذلك .
- (الغُلْف) بسكون اللام ، جمع أَغْلَف . وهو الذى عليه غلاف .
- (العلقة) القطعة من الدم .
- (متقع) انتقع لونه وامتقع : إذا تَغَيَّرَ .
- (الإِبْلَاس) التحير والدهش .
- (أنْكَاسَهَا) اقلابها عن أمرها .
- (إِنْاسَهَا) من آنَسَ الشيء بمعنى أبصرته . فكأن الجن نسيت ما كانت  
تدركه يبعثة النبي صلى الله عليه وسلم .

(جلح) اسم رجل . و (القلوص) الناقة الشابة .

(الأحلام) جمع حلس . وهو الكساء الذي يكون على ظهر البعير .

(النجيج) السريع . ويجوز أن يكون من النجاح . وهو الظفر بالمطلوب .

(ما نَشَبْتُ) ما لبست .

(مادهم) صالحهم إلى مدة استقرت بينهم .

(يؤثر عنى الكذب) أى يُروى عَنِّي وينسب إليَّ .

(الحرب سِجال) متماثلة . تارة لهؤلاء ، وتارة لهؤلاء . وهو من المساجلة وهى أن تصنع مثل صنيع قِرْنك ، وأصله من السَّجْل ، وهو الدلو ؛ لأنَّ لكل واحدٍ من الواردين دلوًّا مثل ما للآخر ، أو لكل واحدٍ منهم يوم في الاستقاء .  
(التأسى) الاقتداء والأخذ بفعل غيرك .

(البشاشة) انشراح القلب بالشيء والفرح به . وأصله في اللقاء ، وهو الملاطفة .

(يُدَال) أدبل لفلان على فلان : صارت له عليه الغيبة والدولة .

(الغدر) ضدَّ الوفاء ، وهو تفضي العهد .

(صلة الأرحام) كل ما أمرَ الله به أن يوصل إلى الأقارب ، من أنواع البر والإحسان .

(العفة والعفاف) الكف عما لا يحل لك .

(التجمُّم) التكلف وإتلاف النفس في طلب الغرض وال حاجات .

(الأريسيين) قال الحميدى : كذا وقع في رواية أصحاب الحديث « الأريسيون ، واليرسيون » وأهل اللغة يقولون « الإريسيون » ، واحدهم : « إريس » بوزن قنديل . وقد تفتح المهمزة ، وقد تحشف . تقول : أرسُ يُؤرس

تَأْرِيساً . فَهُوَ إِرِيس وَأَرِيس ، وَأَرَسَ يَأْرِسُ أَرْسَا . فَهُوَ أَرِيس . وَالْأَرِيس -  
مَشَدَّداً وَمُخْفِقاً - الْأَكَار ، وَهُوَ الْفَلَاح . وَقَدْ يَجْمِعُ عَلَى أَرَارِيس وَأَرَارِسَة .  
وَهِيَ لُغَةُ شَامِيَّة . وَقَالَ : وَإِنَّا قَالَ « عَلَيْكِ إِثْمُ الْأَكَارِين » لِأَنَّ الْفَالِبَ عَلَيْهِمْ  
أَنْ يَكُونُوا أَهْلَ جَهَلٍ وَجَفَاءٍ وَقَلَةٍ دِينٍ ، لَا يَرْجِعُونَ إِلَى مَعْرِفَةٍ . وَقَيْلَ : إِنَّ أَهْلَ  
الْسَّوَادِ وَمَا وَالَّهِ : كَانُوا أَهْلَ فَلَاحَةٍ ، وَهُمْ رَاعِيَةٌ كِسْرَى<sup>(١)</sup> وَدِينُهُمْ الْمُجْوِسِيَّةُ .  
فَأَعْلَمُهُمْ : أَنَّهُ إِنْ لَمْ يُؤْمِنْ - وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ - كَانَ عَلَيْهِ إِثْمُ الْمُجْوِسِ الَّذِينَ  
لَا يَكْتَبُ لَهُمْ .

وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ « الْيَرِيسُونَ » وَهُمُ الْحَرَاثُونَ . فَإِنْ صَحَّتْ  
الرِّوَايَةُ . فَقَدْ أُبَدِّلَ مِنْ الْهَمْزَةِ يَاءً . وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ « الرَّكْوَسِيَّينَ » وَهُمُ  
الْقَائِلُونَ بِالرَّكْوَسِيَّةِ ، وَهِيَ دِينُ بَيْنِ النَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ ، لَعْلَّ بَعْضَهُمْ لَا يَتَدَدِّنُ  
بِالنَّصَارَى . مِنْهُمْ يُعْطَنُ الرَّكْوَسِيَّةُ وَيَتَدَدِّنُ بِهَا .

(اللغط) اختلاف الأصوات واحتلاطها والهدر من القول .

(لقد أَمَرَ أَمَرُ بْنَ أَبِي كَبْشَةَ) أَى : كَبِرَ شَأْنُهُ وَعَظَمَ وَاسْعُهُ . وَكَانَ  
الْمُشَرِّكُونَ يَنْسِبُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَبِي كَبْشَةَ الْخَزَاعِيِّ . وَاسْمُهُ وَجْرٌ .  
كَانَ خَالِفَ قَرِيشًا فِي عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ ، وَعَبْدُ الشَّعْرَى الْعَبُورُ ، وَهُوَ النَّجْمُ الْمُعْرُوفُ  
فَلَمَّا خَالَفُوهُمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ شَهِدُوهُ بِهِ . وَقَيْلَ : كَانَ جَدُّ  
جَدًّا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأْمَهُ . أَرَادُوا : أَنَّهُ نَزَعَ إِلَيْهِمْ فِي الشَّبَهِ<sup>(٢)</sup> .

(١) الْقَصَّةُ كَانَتْ مَعَ هَرْقَلَ النَّصَارَى مَلِكَ الرُّومِ النَّصَارَى ، لَا إِلَى كِسْرَى الْمُجْوِسِيِّ .  
وَفِي الرُّومِ فَلَاحُونَ مِثْلَ كُلِّ الْبَلَادِ .

(٢) أَوْ كَانَ هَذَا لَقْبُ زَوْجِ حَلِيمَةِ السَّعْدِيَّةِ الَّتِي أَرْضَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(بني الأَصْفَر) الروم . سَمِّوا بذلك لما يعرض لألوانهم في الغالب من الصفرة .

(حاصلوا حِينَصَة) أَيْ نفروا نفرة . وجالوا جولة ، وهو من المُحِيص : المُهرب والملجأ والميل من جهة إلى أخرى .

(وهرقل أَسْقَفَه على نصارى الشام) أَيْ : جعله أَسْقُفًا . والسَّقَفَ والسقيف : مرتبة يلومنها من قبل الملك ، والسَّقَفَ في اللغة : طول في انحناء ، ويحتمل أن يكون سُمِّي أَسْقُفًا لخضوعه وانحنائه .

(الْحَزَاءُ وَالْحَازِي) الذي يحضر الأشياء ويقدرها بظنه . ويقال خارص النخل : الحازى . تقول منه : حَزَوت الشيء أحزوه وأحزيه ، لفتان . ويقال للذى ينظر في النجوم : حَزَاءُ ، من قِبَل هذا . لأنَّه ينظر في النجوم وأحكامها . بظنه وتقديره . فربما أصاب .

(فلم يَرِمْ) رام يَرِم ، إذا زال من مكانه ، ولم يَرِمْ من مكانه : أَيْ لم يربح . (الدَّسْكُرَة) واحدة الدسا كر وهي القصور .

(التحنث) التبعيد ، أَنْ يفعل فعلًا يخرج به من الحنث ، وهو الإثم . (نزعت إلى أهلي) رجاعت .

(فقطنَى) ضمَّنى بشدة ، كَا يُغَطِّ في الماء ، إذا بالغ في غطته فيه .

(اجْهَدَ) بفتح الجيم : المشقة ، وبضمها الطاقة . وقيل : ها لفتان .

(زملنِي) التزميل والتدليل : واحد ، وهو التغطية والتلفيف في الشوب .

(الكَلَّ) الاتِّصال والحوائج المهمة والعبيال ، وكُلَّ ما يتكلفه الإنسان من الأحوال ، ويحمله عن غيره . فهو كَلَّ ، وجعل الكَلَّ لنفسه وأنَّه يصل إلى كل معدوم ويناله . فلا يتذرع عليه لبعدِه ، وقيل « يَكْسِبُ المعدوم » أَيْ يعطى

المعدوم لغيره ، ويوصله إلى كل من هو معدوم عنده . يقال : كسبت مالاً ، وَكَسَبْتُ زِيدًا مَالًا : أي أعتنـه على كسبـه ، وـمـنهـمـ من عـدـاهـ بـالـأـلـفـ . يـقـالـ : أـكـسـبـتـ زـيـدـاًـ مـالـاًـ ،ـ أـيـ جـعـلـهـ يـكـسـبـهـ .ـ وـالـقـوـلـ الثـانـيـ :ـ أـولـىـ الـقـوـلـيـنـ .ـ لـأـنـهـ أـشـبـهـ بـاـقـلـهـ فـيـ بـابـ التـفـضـلـ وـالـإـنـعـامـ .ـ إـذـ لـاـ إـنـعـامـ أـنـ يـكـسـبـ هـوـ لـنـفـسـهـ مـالـاًـ كـانـ مـعـدـوـمـاًـ عـنـدـهـ .ـ وـبـابـ الـحـظـ وـالـسـعـادـةـ فـيـ الـاـكـتسـابـ غـيرـ بـابـ التـفـضـلـ وـالـإـنـعـامـ .

(الناموس) صاحب سر الملك الذي لا يحضر إلا بخير ، ولا يُظهر إلا الجيل وسمى جبريل عليه السلام ناموساً : لأنـهـ مـخـصـوـصـ بـالـوـحـىـ وـالـغـيـبـ الـذـيـ لـاـ يـطـلـعـ عـلـيـهـمـاـ أـحـدـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ سـوـاـهـ .

(جَذَعَ) الجذع : كناية عن الشبـابـ ، يقولـ : ياـ لـيـتـنـيـ كـنـتـ شـابـاًـ عـنـدـ ظـهـورـكـ لـأـنـصـرـكـ وـأـعـيـنـكـ (نصرـاًـ مـؤـزـراًـ)ـ أـيـ :ـ مـؤـكـداًـ قـوـياـ .

(ترجُف بـوـادـرـهـ) تـحـقـيقـ وـ «ـ بـوـادـرـهـ»ـ جـمـعـ بـادـرـةـ ،ـ وـهـيـ الـلـحـمـةـ تـكـوـنـ بـيـنـ عـنـقـ الإـنـسـانـ وـمـنـكـبـهـ .ـ وـكـذـلـكـ فـيـ غـيرـ الإـنـسـانـ .

(يـتـرـدـىـ) يـقـعـ مـنـ مـوـضـعـ عـالـ .

(الـشـواـهـقـ) الجبالـ العـالـيـةـ .ـ الـواـحـدـ :ـ شـاهـقـ .

(أـوـقـ) أـشـرـفـ عـلـىـ الشـيـءـ «ـ وـذـرـوـةـ»ـ كـلـ شـيـءـ أـعـلاـهـ .

(الـجـاـشـ) الـجـانـ وـالـقـلـبـ .

(جـوارـىـ) المجـاـوـرـةـ ،ـ أـرـادـ بـهـاـ لـزـومـ الـمـكـانـ وـالـاعـتـكـافـ فـيـهـ .

(عـلـىـ الـعـرـشـ) السـرـيرـ .ـ كـأـنـهـ رـأـيـ جـبـرـيلـ جـالـسـاـ عـلـىـ سـرـيرـ فـيـ الـفـضـاءـ .

(مـجـئـتـ مـنـهـ) يـقـالـ «ـ جـئـتـ»ـ بـهـمـزةـ قـبـلـ ثـاءـ وـثـاءـيـنـ .ـ وـيـاءـ وـفـاءـ :ـ كـلـةـ بـعـنىـ فـزـعـتـ .ـ وـالـذـيـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ :ـ الـأـوـلـ .

- (الصلصلة) صوت الأشياء الصلبة اليابسة على بعضها .
- (فَصَمْ عَنِي) اتفصل عنِي وفارقني .
- (وعيت الكلام) إذا حفظته وعرفته .
- (أَيْتَفَصَدَ عَرْقاً) يجري كَا يجري الدم من الفصى .
- (ترَبَّد) الرُّبَّدة في الألوان : غُبرة مع سواد .
- (أَنْبَلَ) المريضُ من مرضه : إذا زال عنه . وكذلك المقمى عليه . والمراد زوال ما كان يعرض عند نزول الوحي . وكذلك سُرَى عنه : أى كشف عنه ذلك التضمخ بالطيب) التلطخ به .
- (الغطيط) صوت نفس النائم .
- (الإهلال) رفع الصوت بالتلبية عند الإحرام بالحج والعمرة ونحوها .
- (ثَاب) رجع .
- (ثغرة النحر) النقرة التي بين الترقوتين .
- (القصس) رأس الصدر . وقيل : وسطه .
- (سِدْرَةُ الْمُنْتَهِي) شجرة نبق في أقصى الجنة . إليها ينتهي علم الأولين .
- (نبتها مثل قلال هَجَر) النبق : معروف ، أراد ثغرة سدرة المنتهي .
- و « القلال » جمع قُلَّة ، وهي الحِبَّ يسع مزادة من الماء ، ونُسبَت إلى « هَجَر » لأنها تعرف بها .
- (اللَّبَّة) موضع وسط القلايدة من صدر الإنسان .
- (اللغاديد) اللاحات التي بين الحنك وصفحة العنق ، واحدتها : لغدود .
- (الجنايد) القصور .
- (يَطَّرَدَان) أى يجريان .

(عنصرها) العنصر : الأصل الذي يكون منه الشيء .

(مسك أذقر) شديد الرائحة .

(التدى) النزول من العلو ، و « قاب القوس » قدره ، والمراد في الحديث : جبريل . وأنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة بهذا القدر .

(الراودة) المراجعة ، وتكرار القول لمن ترید منه قولًا أو فعلًا . وفي إحدى الروايات « داورت » فإن كانت كذلك ، فالمراد به : من الإطافة بالشيء والإلام به ، وهو قريب من الأول .

(صري) يقال في العين : هي مني صري - بوزن شعرى - إذا دمت عليها ولزتها .

(فارفض عرقا) أي جرى عرقه وسال .

(الأسود) جمع سواد . والسواد : الشخص ، إنساناً كان أو غيره ، أراد : حولهأشخاص .

(نسم بنية) جمع نسمة . وهي كل شيء فيه روح . وقيل « النسمة » النفس والروح .

(ظهرت لمستوى) علوت وارتقت ، وصرت على ظهره . والمستوى : المكان المستوى .

(صريف الأقلام) صوتها . ومنه : صريف البكرة ، وصريف ناب البعير

(فراش من ذهب) الفراش : هذا الحيوان الذي يرمي نفسه في النار ، وضوء السراج .

(المجحات) هي الذنوب التي تقع صاحبها في النار ، أي تلقاها فيها .

(أفلح) الرجل على خصميه يفلح فلحا : إذا غلبه وظفر به .

(الحرب خَدْعَة) تروى بفتح الخاء . وهي اللغة الفُصحي . وهي المرة الواحدة من الخداع ، يعني : أن الحرب تُكَسِّب برة واحدة من الخداع يبلغ فيها الغرض ، لأن الخصم متى اخندع غُلَبَ وفُهِرَ . وتروى بضم الخاء . وهي الإسم من الخداع . وقد روى بضم الخاء وفتح الدال - بوزن هُمزة - أى إن الحرب تخندع الرجال .

(الفَرَط) الذي يتقدم الوراد ، فيهِ لهم الجبال والدلاه والحياض ، ويستق لهم ، وهو فعل يعني فاعل . يقال : رجل فرط ، وقوم فرط .

(الظعينة) المرأة ما دامت في الهودج ، هذا هو الأصل . ثم سميت به المرأة ظعينة ، وإن لم تكن في هودج ولا مسافرة .

(الدُّعَار) بالدال المهملة : قطاع الطريق ، والذين يُخيفون الناس في مقاصدهم . وأصل الدُّعَار : الفساد .

(سَعَرَوا في الْبَلَاد) مَلَوْهَا شَرًّا وفَسَادًا ، مَأْخُوذُ من إسْعَارِ النَّارِ ، وهو إيقادها والتَّهابها .

(بَسَنَة عَامَة) السنة : الجدب والشدة . والعامنة : التي تعم الكل .

(زُوِيَّ لِي) زَوَّيْت الشيء لفلان : أى جمعته له وضمهته إليه . وقوله « وأن ملك أمتي سيبلغ ما زُوِيَّ لِي منها » من معجزاته صلى الله عليه وسلم ، لأن ملك أمته بلغ من المشارق والمغارب كثيراً واسعاً . أما من الغرب : فإلى منتهى الأرض . وأما من الشرق : فإلى أقصى العمارة . والباقي من الشرق يسير بالنسبة إلى الملوك منه . وأما جهة الجنوب وجهة الشمال : فلم يبلغ ملك الأمة الإسلامية فيما كثيراً مبلغه من جهة الشرق والغرب . فكان هذا منه صلى الله عليه وسلم إخباراً عما يقع في المستقبل .

وقال الخطابي : قوله « ما زُوِّى لِي مِنْهَا » توهِّم بعض الناس : أن حرف « مِنْ » ههنا معناه : التبعيـض . وليس كذلك . وإنـا معناه : التفصـيل للجملـة المتقدمة . والتـفصـيل لا يـنـاقـض الجـملـة ، ولا يـبـطـل شـيـئـاً مـنـها . لكنـه يـأـتـي عـلـيـها شـيـئـاً فـشـيـئـاً ، ويـسـتوـفـيـها جـزـءـاً جـزـءـاً . والـمعـنى : أـنـ الـأـرـض زـوـيـت جـلـتـهـاـهـ مـرـة وـاحـدـة ، ثـمـ يـفـتـحـ لـهـ جـزـءـاً جـزـءـاً مـنـها ، حتـىـ يـأـتـيـ عـلـيـهاـ كـلـهـاـ . فيـكـونـ هـذـاـ مـعـنىـ التـبـعـيـضـ فـيـهـاـ . وـهـذـاـ القـولـ كـاتـراـهـ .

والـذـىـ يـنـبـغـىـ أـنـ يـقـالـ فـيـ ذـلـكـ : إـنـ قـوـلـهـ « زـوـيـتـ لـىـ الـأـرـضـ » أـىـ جـمـعـتـ ، فـرـأـيـتـ مـشـارـقـهاـ وـمـغـارـبـهاـ ، اـعـتـرـافـ منـهـ أـنـهـ لـمـ زـوـيـتـ لـهـ : لـمـ يـرـ إـلـاـ مـشـارـقـهاـ وـمـغـارـبـهاـ . وـقـوـلـهـ « سـيـلـغـ مـلـكـ أـمـتـيـ مـاـ زـوـيـتـ لـىـ مـنـهـاـ » يـعـنـىـ الـمـشـارـقـ وـالـمـغـارـبـ الـتـىـ رـآـهـاـ . لـأـنـهـ لـمـ قـصـرـ رـؤـيـتـهـ عـلـىـ الـمـشـارـقـ وـالـمـغـارـبـ كـانـ كـأـنـاـ زـوـيـتـ لـهـ مـنـ الـأـرـضـ مـاـ رـآـهـ مـنـهـاـ . وـهـذـاـ ظـاهـرـ . فـإـنـاـ نـعـلـمـ أـنـ الـأـرـضـ إـذـاـ زـوـيـتـ لـهـ فـنـظـرـ إـلـيـهـ فـإـنـهـ يـقـيـقـ مـنـهـاـ أـمـاـكـنـ لـاـ يـرـاـهـاـ . وـهـىـ مـاـ كـانـ مـنـ الـجـهـةـ الـمـقـابـلـةـ لـمـوـضـعـ نـظـرـهـ مـمـاـ تـحـتـ الـأـرـضـ . فيـكـونـ « مـاـ زـوـيـتـ لـىـ مـنـهـاـ » أـىـ مـاـ وـقـعـ نـظـرـىـ عـلـيـهـ مـنـهـاـ . فيـكـونـ « مـنـ » لـلـتـبـعـيـضـ حـقـيقـةـ فـيـ هـذـاـ الـمـكـانـ . وـهـذـاـ يـقـتـضـىـ أـنـ مـلـكـ الـأـمـةـ لـاـ يـسـتوـعـبـ الـأـرـضـ جـيـعـهـاـ . لـأـنـهـ قـصـرـ مـلـكـ أـمـتـهـ عـلـىـ مـاـ رـآـهـ مـنـهـاـ . وـيـعـضـدـ ذـلـكـ : كـوـنـ الـحـالـةـ هـكـذاـ .

( يـضـنـةـ النـاسـ ) مجـتمـعـهـ وـمـعـظـمـهـ ، وـيـضـنـةـ الـبـلـدـ : وـسـطـهـ وـمـعـظـمـهـ . وـ( اـسـتـبـاحـهـ ) جـعـلـهـمـ مـبـاحـاـ . يـأـخـذـهـمـ أـسـرـآـ وـقـتـلـآـ ، وـيـتـصـرـفـ فـيـهـمـ كـيـفـ شـاءـ . ( أـنـاطـ ) جـمـعـ نـعـطـ . وـهـوـ مـنـ الـبـسـطـ مـعـرـوفـ .

( منـ يـجـدـ لـهـ دـيـنـهـ ) قدـ تـكـلمـ الـعـلـمـاءـ فـتـأـوـيـلـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ ، كـلـ وـاحـدـ فـزـمانـهـ . وـأـشـارـ إـلـىـ الـقـائـمـ الـذـىـ يـجـدـ لـلـنـاسـ دـيـنـهـمـ عـلـىـ رـأـسـ كـلـ مـائـةـ سـنـةـ .

وكان كل قائل قد مال إلى مذهبـه . وحمل تأويلـ الحديث عليهـ . والأولـى : أن يـحملـ الحديثـ علىـ العمومـ . فإنـ قولهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « إـنـاـ اللـهـ سـيـبـعـتـ لـهـذـهـ الـأـمـةـ عـلـىـ رـأـسـ كـلـ مـائـةـ سـنـةـ مـنـ يـجـدـ دـلـلـاـ لـهـادـيـنـاـ » لاـ يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ يـكـونـ المـبـعـوتـ عـلـىـ رـأـسـ الـمـائـةـ رـجـلـاـ وـاحـدـاـ ، بلـ قـدـ يـكـونـ وـاحـدـاـ ، وـقـدـ يـكـونـ أـكـثـرـ مـنـهـ . فإنـ لـفـظـةـ « مـنـ » تـقـعـ عـلـىـ الـوـاحـدـ وـالـجـمـعـ . وـكـذـلـكـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ يـكـونـ أـرـادـ بـالـمـبـعـوتـ : الـفـقـهـاءـ خـاصـةـ ، كـمـاـ ذـهـبـ إـلـيـهـ بـعـضـ الـعـلـمـاءـ . فإنـ اـنـتـفـاعـ الـأـمـةـ بـالـفـقـهـاءـ ، وـإـنـ كـانـ نـفـعاـ عـامـاـ فـأـمـورـ الـدـينـ . وـلـكـنـ اـنـتـفـاعـهـمـ بـغـيرـهـ أـيـضاـ كـثـيرـ . مـثـلـ أـوـلـىـ الـأـمـرـ ، وـأـصـحـابـ الـحـدـيـثـ وـالـقـرـاءـ وـالـوـعـاظـ ، وـأـصـحـابـ الـطـبـقـاتـ وـالـزـهـادـ<sup>(١)</sup> . فإنـ كـلـ قـوـمـ يـنـفـعـونـ بـفـنـ لـاـ يـنـفـعـ بـهـ الـآـخـرـ . إـذـ الـأـصـلـ فـيـ حـفـظـ الـدـيـنـ حـفـظـ قـانـونـ السـيـاسـةـ ، وـبـثـ الـعـدـلـ وـالـتـنـاـصـفـ الـذـيـ بـهـ تـحـقـنـ الـدـمـاءـ وـالـتـكـنـ منـ إـقـامـةـ قـوـانـينـ الـشـرـعـ . وـهـذـاـ وـظـيـفـةـ أـوـلـىـ الـأـمـرـ . وـكـذـلـكـ أـصـحـابـ الـحـدـيـثـ : يـنـفـعـونـ بـضـبـطـ الـأـحـادـيـثـ الـتـيـ هـىـ أـدـلـةـ الـشـرـعـ . وـالـقـرـاءـ : يـنـفـعـونـ بـحـفـظـ الـقـرـاءـتـ وـضـبـطـ الـرـوـاـيـاتـ . وـالـزـهـادـ : يـنـفـعـونـ بـالـمـوـاعـظـ وـالـحـثـ عـلـىـ لـزـومـ الـتـقـوـىـ وـالـزـهـدـ فـيـ الـدـنـيـاـ . فـكـلـ وـاحـدـ يـنـفـعـ بـغـيرـ ماـ يـنـفـعـ بـهـ الـآـخـرـ ، اـكـنـ الـذـىـ يـنـبـغـىـ : أـنـ يـكـونـ المـبـعـوتـ عـلـىـ رـأـسـ الـمـائـةـ : رـجـلـاـ مـشـهـورـاـ مـعـرـوفـاـ ، مـشـارـأـ إـلـيـهـ فـيـ كـلـ فـنـ مـنـ هـذـهـ الـفـنـونـ . إـذـاـ جـمـلـ تـأـوـيلـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ هـذـاـ الـوـجـهـ كـانـ أـوـلـىـ ، وـأـبـعـدـ مـنـ الـتـهـمـةـ . وـأـشـبـهـ بـالـحـكـمـةـ . فـإـنـ اـخـتـلـافـ الـأـعـةـ رـحـمـةـ<sup>(٢)</sup> ، وـتـقـرـيرـ أـقـوـالـ الـمـجـهـدـينـ مـتـعـيـنـ . إـذـاـ ذـهـبـنـاـ إـلـىـ تـخـصـيـصـ القـوـلـ عـلـىـ أـحـدـ الـمـذاـهـبـ ،

(١) لم يكن من الزهاد إلا الكسل والتواكل فضلاً عن البدع والخرافات التي جلبتها الصوفية الوثنية . وقد أفسر هذا بالناس أيا ضرر . ولعله جعل مكانهم رجال الحرب والقيادة

(٢) الاختلاف سبب لغضب الله . لأنَّه يدعُوا إلى الفشل والهزيمة والضعف . والله =

وأولنا الحديث عليه : بقيت المذاهب الأخرى خارجةً عن احتمال الحديث لها .  
وكان ذلك طعناً فيها .

فالآخر والأبدر : أن يكون ذلك إشارة إلى حدوث جماعة من الأكابر  
المشهورين على رأس كل مائة سنة ، يحددون للناس دينهم . ويحفظون مذاهبهم  
التي قلدوا فيها مجتهديهم وأئتهم<sup>(١)</sup> .

ونحن نذكر الآن المذاهب المشهورة في الإسلام التي عليها مدار المسلمين  
في أقطار الأرض . وهي مذهب الشافعي ، وأبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد رضي الله  
عنهم ، ومذهب الإمامية . ومن كان المشار إليه من هؤلاء على رأس كل مائة سنة  
وكذلك من كان المشار إليه من باقى الطبقات .

وأما من كان قبل هذه المذاهب المذكورة : فلم يكن الناس مجتمعين على  
مذهب إمام بعينه . ولم يكن قبل ذلك إلا المائة الأولى . وكان على رأسها من  
أولى الأمر : عمر بن عبد العزيز . ويكتفى الأمة في هذه المائة وجوده خاصة . فإنه  
فَعَلَ فِي الْإِسْلَامِ مَا لَيْسَ بِخَافٍ .

وكان من الفقهاء بالمدينة : محمد بن علي الباقر ، والقاسم بن محمد بن أبي بكر  
الصديق ، وسالم بن عبد الله بن عمر .

وكان بعضهم : مجاهد بن جبر ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وعطاء بن  
أبي رباح .

---

= يقول (١١٨:١١) ولا يزالون مختلفين إلا من رحم ربكم ) ويقول (٦: ١٥٩ إن الذين  
فرقوا دينهم وكانت شيمًا لست منهم في شيء )

(١) ليس ما عليه المتأخرون من التزام مذهب متبعهم ومقلدتهم من الدين في شيء .  
بل هو من تقاليد ووراثات الجاهلية .

وكان باليمن : طاووس ، وبالشام : مكحول . وبالكوفة : عاصم بن شراحيل الشعبي ، وبالبصرة : الحسن البصري ، ومحمد بن سيرين .  
وأما القراء على رأس المائة الأولى : فكان القائم بها عبد الله بن كثير .  
والمحدثون : محمد بن شهاب الزهرى . وجماعة كثيرة مشهورون من  
التابعين وتابع التابعين .

وأما من كان على رأس المائة الثانية ، فن أولى الأمر : المأمون بن الرشيد <sup>(١)</sup>  
ومن الفقهاء : الشافعى ، والحسن بن زياد اللؤلؤى <sup>(٢)</sup> من أصحاب أبي حنيفة ،  
وأشهب بن عبد العزىز من أصحاب مالك . وأما أحمد : فلم يكن يومئذ مشهوراً  
فإنه مات سنة إحدى وأربعين وما تئن .

ومن الإمامية : علي بن موسى الرضا . ومن القراء : يعقوب الحضرى .  
ومن المحدثين : يحيى بن معين . ومن الزهاد : معروف الكرخي <sup>(٣)</sup> .  
وأما من كان على رأس المائة الثالثة ، فن أولى الأمر : المقتدر بأمر الله . ومن  
الفقهاء : أبو العباس بن سريح من أصحاب الشافعى . وأبو جعفر أحمد بن سالمه  
الطحاوى من أصحاب أبي حنيفة .... <sup>(٤)</sup> من أصحاب مالك ، وأبو بكر بن هرون

(١) لقد كان المأمون شر مفسد للدين والدنيا . لأنه دعا الناس إلى شر البدع . وفتح  
على المسلمين باب شر واسع ، من القول في الله صفاته وكلامه ، وعلى الله بغير علم ، وروج  
فلسفة اليونان وغيرهم من الوثنين .

(٢) مشهور بالكذب

(٣) كان من أصرح الصوفية في زمانه دعوة إلى الشرك ودعاء الموتى من دون الله . فهو  
الذى قال ل聆ميذه السرى السقفى : إذا كانت لك حاجة فائت قبرى بعد موتى واطلبها  
أقضها لك . فإن ذرعا لا يحول بين الشيخ الواصل ومربيده .

(٤) بياض بالأصول .

الخلال من أصحاب أَحْمَد، وأبُو جعفر محمد بن يعقوب الرَّازِي . من الإمامية .

ومن المتكلمين : أبو الحسن علي بن إسماعيل الأَشْعَرِي .

ومن القراء : أبو بكر أَحْمَد بن موسى بن مَجَاهِد .

ومن المحدثين : أبو عبد الرحمن أَحْمَد بن شعيب النسائي .

وأما من كان على رأس المائة الرابعة ، فن أولى الأمر : القادر بالله . ومن الفقهاء : أبو حامد أَحْمَد بن أبي طاهر الْأَسْفَرِيَّيْنِي من أصحاب الشافعى ، وأبُو بكر محمد بن موسى الخوارزمي من أصحاب أبي حنيفة ، وأبُو محمد عبد الوهاب بن علي ابن نصر من أصحاب مالك . وأبُو عبد الله الحسين بن علي بن حامد ، من أصحاب أَحْمَد .

ومن الإمامية : المرتضى الموسوى أخو الرضى الشاعر .

ومن المتكلمين : القاضى أبو بكر محمد بن الطيب الْبَاقَلَانِي . والأستاذ أبو بكر محمد بن الحسن بن فوزك .

ومن المحدثين : أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بالحاكم بن البيع .

ومن القراء : أبو الحسن علي بن أَحْمَد الحماوى .

ومن الزهاد : أبو بكر محمد بن علي الدينورى .

وأما من كان على رأس المائة الخامسة . فن أولى الأمر : المستظر بالله .

ومن الفقهاء : الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالى من أصحاب الشافعى ، والقاضى نفر الدين محمد بن على الارسابندى المروزى من أصحاب أبي حنيفة ..<sup>(١)</sup>

من أصحاب مالك ، وأبُو الحسن علي بن عبيد الله الزاغونى من أصحاب أَحْمَد .

(١) ياض بالأصول .

ومن المحدثين : رزين بن معاوية العبدري .

ومن القراء : أبو العز محمد بن الحسين بن بندار القلاني .

هؤلاء كانوا المشهورين في هذه الأزمنة المذكورة .

وقد كان قبل كل مائة أيضاً من يقوم بأمور الدين . وإنما المراد بالذكر من اقضت المائة وهو حي عالم مشهور مشار إليه .

( خسأت الكلب ) إذا طرده وابعدته .

( اللهوات ) جمع لَهَاء . وهي الهنة التي في أقصى الفم .  
( مَصْلِيَّة ) مشوية .

( الكاهل ) ما بين الكتفين .

( يلوث ) اللقمة في فيه : يُضفها .

( العشار ) جمع عُشَرَاء . وهي الناقة الحامل التي أتى عليها عشرة أشهر من حملها  
( جليداً ) الجلد : القوى في نفسه وجسمه .

( الأجوف ) الضخم الجوف ، العظيم البطن .

( الضير والضرر ) المضرة . و ( لا يضر ) لا يضر . لأنَّه يفعل من الضير .

( الصعيد ) وجه الأرض . وقيل : التراب خاصة .

( المزادة ) القربة والراوية .

( النفر ) جماعة القوم . وقيل : هم من ثلاثة إلى عشرة .

( الخلوف ) الغُيُّب عن الحي . والمعنى : أن الرجال قد خرجوا من الحي ، وأقام النساء . وقيل : إن الخلوف من الأصداد يكون بمعنى المقيمين والراحلين .

( الصابِيُّ ) الذي خرج من دين إلى دين آخر . وكان المشركون يسمون رسول الله صلى الله عليه وسلم الصابِي ، لفارقته دينهم .

(العَزَالِي) أُفواه المزادة السفلية . واحدتها : عَزْلَاءٌ .

(الإِيْكَاء) الشد والربط ، و « الوَكَاء » ما يشد به رأس القرية وغيرها من خيط ونحوه .

(العَجُوْة) نوع من قمر المدينة معروف .

(ما رَزَّأْنَا) أخذمنا ولا تقصنا .

(الصِّرْم) طائفة من القوم ينزلون ياباهم ناحيةً من الماء منفردين .

(امرأة مؤتة) أى ذات أيتام .

(تَتَضَرَّج) المزادة بالماء : أى تنسق من الامتلاء .

(ذَيْت و ذَيْت) كيت وكيت . وكذا وكذا ، وهى من ألفاظ الكنىيات .

(لا يلوى) على كذا ، لا يعطف عليه ، ولا يلتفت ، وألوى رأسه ولواه : أماله من جانب إلى جانب .

(ابهار) الليل : إذا مضى نصفه . وقيل : إذا استنار بكواكه .

(دَعَمَتْه) أفتته وأسندته .

(تَهُور) الليل : ذهب معظمه ، وبقي أيسره .

(ينجَفِل) ينقلب عن راحلته ويسقط .

(يَهْمِسُوا) الهمس : الكلام الخفي .

(أَحْسَنُوا الْمَلَأ) بفتح الميم واللام وبالمعنى : الخلق ، وجمعه : أملاء .

وكثير من قراء الحديث يقولون : الملء - بـ كسر الميم وسكون اللام - قال ابن الجوزي : وسمعت ابن الحشاب يقرؤها كذلك . وفسترها فقال : ملء القرب ، وأنكِرَ عليه ذلك .

(النَّبَأ) الخبر . والمراد : أنها يكون لها شأن يتحدث به الناس .

(الغُمر) القدح الصغير .

(جامِين) مستر يحب من التعب والإعياء .

(الرَّوَاء) جمع راوٍ ، وهو المستكفي من الماء .

(فَلِيُصْلِهَا حِينَ يَذَّكِّرُهَا وَمِنَ الْغَدِ لِلوقْتِ) قال الخطابي : لا أعلم أحداً من الفقهاء قال بهذا ، ولا عمل به وجوباً . ويshire أن يكون الأمر به استعجالاً ، ليحرز فضيلة الوقت في القضاء عند مصادفة الوقت . والله أعلم .

(المِخْضَب) كالإجْانَة .

(زَهَاء) كذا : قدر كذا وما يقاربه .

(أَجْهَش) أَنْ يَفْزَعَ الْإِنْسَانُ إِلَى الْإِنْسَانِ ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ كَالصَّبِيِّ يَفْزَعُ إِلَى أَمَّهُ .

(تَبَضُّ) ترشح بشيء يسير من الماء . والبضاخة الييسر من الماء .

(التزوُّد) ما يتزوَّدُهُ الإِنْسَانُ فِي سَفَرِهِ مِنْ زَادٍ وَغَيْرِهِ .

(النُّطْفَة) الماء القليل . وَمِنْهُ سُنْنَةُ ماءِ الرَّجُلِ نُطْفَةٌ .

(نُدْغِفُقَهُ) دَغَقَتْ الماء دَغَقَةً : إِذَا صَبَيْتَهُ صَبَّاً كَثِيرًا .

(الإِمْلَاق) الإِقْتَار . وَالْمَرَادُ : أَنْهُمْ احْتَاجُوا إِلَى الزَّادِ .

(جَاهَلَنَا) الجَاهَلَاتُ وَالْجَاهَلَاتُ - جَمْعُ جَاهَلٍ ، أَوْ جَمْعُ جَاهَلٍ - فَيَكُونُ جَمْعُ الْجَمْعِ .

(النوَاضِح) الإِبَلُ الَّتِي يَسْتَقِي عَلَيْهَا الماء .

(الْخِصْ وَالْخَمِيص) الظَّامِرُ الْبَطْنَ .

(الْبَهِيمَة) تصغير البَهِيمَة . وَهِيَ وَلَدُ الضَّأنِ ، وَيَقُولُ عَلَى المَذَكُورِ مِنْهَا وَالْمَؤْنَثُ . وَ«السَّخَال» أَوْ لَادُ الْمَعَزِ . إِذَا اجْتَمَعَتِ الْبَهَائِمُ وَالسَّخَالُ ، قَلَتْ لَهَا جِيمِعًا : بِهَامُ وَبِهَمُ .

(الداجن) الشاة التي تألف البيت وتترقى فيه.

(السُّور) لفظة فارسية. معناها : الوليمة والطعام الذي يدعى إليه . قال الأزهري : في هذا أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم بالفارسية .

(حَيْهَلَا) كُلْتَان جُعْلَتَا كَلْمَة وَاحِدَة . وَمَعْنَاهَا : تَعَالَوْا وَعَجَلُوا .

(أَقْدَحِي) قَدَحَتُ الْقَدْرُ : إِذَا غَرَفْتَ مَا فِيهَا . وَالْقَدِيمُ : الْمَرْقُ . فَعِيلٌ بَعْنَى مَفْعُولٍ . وَالْمِقدَحَةُ : الْمَغْرَفَةُ .

(كَفْطِيط) غَطَّتِ الْقِدْرُ تَغْطَطُ . وَغَطِيطُهَا : صَوْتُهَا .

(الْكُكْدِيَّة) حَجْرٌ صَلْبٌ ، يُعَرَّضُ لِحَافِرِ الْبَئْرِ . فَيَمْنَعُهُ حَفْرَهُ .

(الْكَثَيْب) الْجَمْعُ مِنَ الرَّمْلِ .

(أَهِيل) انْهَالِ الرَّمْلُ : إِذَا سَالَ وَجَرَى ، وَهَلْتَهُ أَنَا فَانْهَالَ ، وَأَهْلَتَهُ لَغَةً فِيهِ . وَإِمَّا « أَهِيمُ » فَهُوَ مِنَ الْهَيَامِ ، وَهُوَ الرَّمْلُ الَّذِي يَكُونُ تَرَابًا دَقَاقًا يَابِسًا .

(الْعَنَاق) الْأَنْتَيْ من ولد المعز .

(الْأَنَافِ) الْحِجَارَةُ الَّتِي تَنْصَبُ الْقَدْرُ عَلَيْهَا .

(المضاغطة) المزاهمة في دخول باب ونحو ذلك .

(الْمُكَكَّة) الْوَعَاءُ الَّذِي يَكُونُ فِيهِ السَّمْنُ .

(فَآدَمَتَهُ) أَيْ خَلَطَتْهُ بِالْخَبْزِ . وَجَعَلَتْهُ لَهُ أَدْمًا .

(جَشَّتَهُ) طَحَّتْهُ طَحْنًا قَلِيلًا لِتَطْبِخَهُ .

(الْحَطِيفَة) أَنْ يُؤْخَذْ قَلِيلًا مِنْ لَبَنٍ وَيُذَرَّ عَلَى دَقِيقٍ ، ثُمَّ يُطْبَخُ فِي لَعْقَهِ النَّاسِ .

(هَامَه) هَلَمُّ بَعْنَى تَعَالَ . وَالْهَاءُ : هَاءُ السُّكْتِ .

(الْجَنَبَات) التَّوَاحِي . وَاحِدَهَا : جَنْبَةٌ .

- (الْحَيْسُ) خليط من سمن ودقيق وتر .
- (الْأَقِطُّ) اللبن الجامد اليابس .
- (مَشْعَانُ الرَّأْسِ) الرأس - بالنون - إذا كان متتش الشعر ثائر الرأس .
- (سُوادُ الْبَطْنِ) الْكَبْدُ .
- (شطر) كل شيء نصفه .
- (الْحَقُوْ) مشد الإزار ، وسمى الإزار نفسه حقو بذلك .
- (السلا) الذي يكون فيه الولد في بطن أمه . وقيل : هو الْكَرْشُ .
- (المنعة) القوة والشدة التي يتعذر بها الإنسان على من يريده بأذى أو غيره .
- (القليل) البئر غير مطوية .
- (الفَرْثُ ) ما يكون في الكرش .
- (لَفَظَتُهُ ) الأرض : ألقته من يطئها إلى ظهرها .
- (رَضَمُوا ) عليه الحجارة . جموها عليه . والرَّضَامُ : الحجارة .
- (قصَمُ ) الله عنقه : دفَّها .
- (نبذته) المنبوذ : المُلْقَى المرمى على وجه الأرض ، ونبذته أنا : ألقيته .
- (فاستنظره) طلب التأخير إلى وقت آخر . وأنظرته : آخرته .
- (الجِدَادُ ) قطع ثُر النخل ، وهو الصرام .
- (على حدة) منفرداً ، كل جنس وحدة .
- (عِذْقُ ابن زيد) نوع من التمر بالمدينة معروف ، وكذلك الْلَّيْنَةُ والعجوجة ، وقيل « الْلَّيْنَةُ ، وَالْأَلوَانُ » واحد الألوان ، وهو عند أهل المدينة : كل تمر ليس بعجوجة . وقيل « الْلَّيْنَةُ » جمع النخل من غير استثناء . والأول : أشبه .
- (الْمِرْبُدُ ) موضع التمر الذي يجتمع فيه .

(البيَدَرَة) جمع الثرة في البيَدَر ، وهو المكان الذي تجتمع فيه قبل نقلها إلى البيوت . وكذلك موضع الغلات يسمى بَيَدَرًا .

(أغريت) فلاناً بفلان : حملته على قصده . والمراد : أنهم سُلّعوا في مطافئي .

(عزَّعوه) تفرقوا واقتسموا .

(خَنَسَتِ النَّخْل) تأخرت عن قبول الإبار ، ولم يؤثر فيها التأثير الكامل ، فلم تستكمل حملها .

(أجْفَتُ الْبَاب) غلقته ، فهو مجاف .

(خَشْفَ قَدَمِي) الخشف والخشفة : الصوت والحركة .

(التعفير) التعریغ في التراب .

(نكص على عقبيه) رجع إلى ورائه القهقرى .

(الاختطاف) الاستلال بسرعة .

(المضاه) كل شجر له شوك . كالسلم والأراك .

(سيف صلت) إذا كان خارجاً من غمده .

(شمَّتُ السيف) أغمده ، وإذا سَلَّطَه . فهو من الأصداد .

(تحفthem) ما يعطون من البر والإحسان والمديمة .

(النون) الحوت . وجمعه نينان .

(أذْكَرَتِ المرأة) إذا ولدت ذكراً . وآمنت : إذا ولدت أنثى .

(الزُّحْف) القتال . والمراد به : الجهاد في سبيل الله .

(الاختراف) جني المثار من الشجر .

(الأشراط) العلامات . وأشراط الساعة : العلامات التي تقدمها ، مثل

خروج الدجال وطلوع الشمس من المغرب .

- (ينزع الولد) إلى أبيه أو إلى أمه : إذا جاء يشبه أحدهما .
- (قوم بُهْت) بَهَتَ فلان فلاناً : إذا كذب عليه ، فهو باهت وقوم بُهْت .
- (ضمامه) الإضمام من الكتب : السدة المجتمعة منها .
- (المعافري) ثوب يناسب إلى معافر ، موضع باليمين .
- (السُّفْعَة) تغير اللون من الغضب . وأصله من سفعة النار : إذا غيرت لونه .
- (غلام جَفَر) أى مشتد قوى . وأصله من أولاد المعز : إذا أتى عليه أربعة أشهر وفصل عن أمه ، وأخذ في الرعي .
- (أرِكَة) السرير المنضد عليه فرش . ودونه ستر . وقيل : هو كل ما أثْكَى عليه .
- (نياط القلب) العرق المعلق بالقلب .
- (الخَلَة) ثوبان مجتمعان من جنس واحد .
- (العُرْجُون) العود الذى يكون فيه شماريخ عَذْق الرطب .
- (عَذْق ابن طاب) نوع من رطب المدينة .
- (النُّخامة) البزقة التى تخرج من أقصى الخلق من مخرج الخاء المعجمة .
- (الجشع) الفزع والخوف . هكذا رويانا هذه اللفظة بالجيم في كتاب مسلم وفي كتاب الحيدى . وقد ذكرها الحافظ أبو موسى الأصفهانى في كتابه في تتمة الغريبين بالخاء المعجمة من الخشوع ، وهو الاستكانة والخضوع .
- (العيبر) طيب مخلوط . وقيل العiber عند العرب : الزعفران .
- (الخلوق) طيب له لون أحمر أو أصفر .
- (الاستحداد) حلق الشعر بالحديدة بالموسى وغيرها .

(المغيبة) المرأة التي غاب عنها زوجها . والمراد : حتى تستعد وتأهّب  
للقاء زوجها .

(الطروق) إتيان المنزل ليلًا .

(تخون) فلان أهل : إذا تطلب عثراتهم وتتبعهم . وأصل التخون : التبع  
والتنقص . فكأنه يطلب نقص زوجته عنده .

(التعقب) ركوب الرفقة على بعير ، واحداً بعد واحد ، أى يركب هذا  
عقب هذا . والعقبة : هي تلك الفعلة .

(قتلن) البعير : إذا توقف في المشي وتمكث على راكبه .

(عشيشية) تصغير عشية على غير قياس .

(مدرت الحوض) اطحنته بالطين ، تصلحه به وتسد ثقوبه .

(السُّجُل) الدلو العظيم .

(نَرَعْتُ الدلو) جذبها واستقيت بها الماء من البئر .

(أَفْقَتُ الحوض) ملأته ، وأصفقته : جمعت الماء فيه . ومنه قولهم :  
أصْفِقُوا على الأمر : أى اجتمعوا عليه .

(أشرع) ناقته : إذا أوردها الماء .

(شَقَّ لبعيره) جذب زمامه إليه بعد أن كان أرخاه .

(فَشَجَتْ) أى قطعت الشرب . ومنه شجّعت المفازة : قطعتها بالسير .  
هذا الذى فسّره الحميدى في شرح كتابه «الجمع بين الصحيحين» والذى رواه  
الخطابي في غريبه : قال «فأشرع ناقته فشربت ، وشق لها فشقخت وبالت» .

وقال : معناه تفاجأ ، وفرق ما بين رجليها لتبول . والذى جاء في كتاب مسلم  
«فَشَجَتْ» كما رواه الحميدى بتشدید الجيم . والله أعلم .

(ذبازب) كل ما يتعلق من الشيء فيتحرك . والذبذبة : حركة الشيء المعلق .

(تواصَتْ) عليها : أمسكتها بعنق ، وهو أن يعني عليها رقبته .

(نختبط) الاختساط : ضرب الشجر بالعصا لتناثر ورقها .

(فَرَحَتْ أَشْدَاقَا) تحرحت من أكل الخبط .

(أخطئُمَا) غفلوا عن رجل منهم ، فلم يعطوه التمرة التي تخصه نسياناً .

(نعمَّه) نشهد له : كأنه قد عثر فاتعش ، فقام فأخذها لما أعطياها .

(الأفيح) الواسع .

(البعير المخوش) الذي قد جعل في أنهه الخشاش . وهو عُوِيدٌ يجعل في أنهه ليكون أسرع لاقياده .

(المنصف) موضع النصف بين الشيدين .

(الإحضار) العدو والسمى (رويداً) على مهلٍ .

(فاندلق) صار له حد يقطع به ، وذلَّكُ كل شيء حده . وأذلت الشيء : إذا حددته .

(حَسَرَتْه) قطعته ، وهو من حَسَرَتْ الشعر : إذا أزنته . وحسرتُ النراع : إذا كشفتها . فكأنه كشف نواحي الحجر بالقطع ، لتنفلق له شظية من شظاياه يقطع بها غصن الشجرة .

(الأشباب) جمع شَجْبٍ . وهو ما اخلوق من الأسبقية ويلٍ .

(حماره) ثلاثة أعود بشد بعض أطرافها ، ويختلف بين أرجلها ، ويعلق عليها السقاء والإداوة لتبريد الماء .

(العزلاء) أحد عزالي المزادة . وهو فيها الذي يخرج منه الماء .

(سيف البحر) ساحله وجابه .

(زَخْر) الْبَحْرِ يَنْخُرُ : إِذَا هَاجَ وَارْتَقَعَتْ أَمْوَاجُهُ .

(أُورِينَا) أَوْقَدْنَا النَّارَ .

(حِجَاجُ الْعَيْنِ) الْعَظَمُ الْمُسْتَدِيرُ حَوْلَهَا ، الَّذِي مُجْمَعُ الْعَيْنِ فِيهِ .

(الرَّكْب) جَمْعُ رَاكِبٍ . وَالْمَرَادُ بِهِ : الرِّفْقَةُ كُلُّهُمْ .

(الْكَفَل) الْعَجْزُ .

(الْأَخْشَبَانِ) جَبَلًا مَكَّةَ الْحَمِيطَانَ بِهَا . وَكُلُّ جَبَلٍ عَظِيمٌ فَهُوَ أَخْشَبٌ .

(ذَعْثُو) خَنْقَتَهُ ، وَالْذَّعْتُ : أَشَدُ الْخُنْقَ .

(اَخْرَصُوا) خَرَصُ النَّخْلُ : حَزَرٌ مَقْدَارُ ثُرَّهَا .

(طَابَة) اسْمُ الْمَدِينَةِ . سَمَاهَا بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَكَذَلِكَ  
« طَيْبَةً » وَهَا مِنَ الطَّيْبِ .

## كتاب النكاح

(السَّرْقَة) وَاحِدَةُ السُّرْقَ . وَهِيَ الشُّقُقُ الْبَيْضُ مِنَ الْحَرِيرِ خَاصَّةٌ .

(الرَّتْع) الْإِتْسَاعُ فِي الْخِصْبِ ، وَرَتْعُ الْبَعِيرِ ، وَأَرْتَعَهُ صَاحِبُهُ : أَرْسَلَهُ فِي  
الْمَرْعَى وَاخْتَارَهُ لَهُ .

(عَرْق) الشَّعْرُ ، وَامْتَرَقُ : سَقْطٌ مِنْ مَرْضٍ أَوْ عَلَةٍ تَعْرَضُ لَهُ .

(جُمِيْعَة) تَصْفِيرُ الْجَمَةِ . وَجُمِيْعَةُ إِلَّا نَسَانٌ : مُجْمَعٌ شَعْرٌ نَاصِيَتِهِ .

(وَفَى) إِذَا كَثُرَ .

(هَهْ هَهْ) حَكَايَةٌ تَتَابَعُ النَّفَسِ مِنَ النَّهِيَّجِ ، وَقِيلَ : أَرَادَتْ حَكَايَةٌ صَوْتَ  
الْبَكَاءِ .

(الْعَذْق) بَفْتَحُ الْعَيْنِ : النَّخْلَةُ نَفَسُهَا .

(بَجْمَة) لَهَا بَجْمَةٌ . كَمَا يَكُونُ شَعْرُ الصَّغَارِ .

- (تأيَّمت المرأة) مات زوجها أو فارقها . وقيل : الأيمُ التي لا زوج لها ، تزوجت أو لم تزوج . والرجل أيضاً : أيم .
- (الموجدة) الغضب والغيط .
- (امرأة غيري) كثيرة الغيرة .
- (امرأة مُصْنِيَّة) ذات صبيان وأولاد صغار .
- (الخُويَّة) كساء يعمل حول سَنَام البعير ليركب عليه . وكذلك إن عمل على كفله ليُرْدِفَ الرَّاكِبَ وراءه أحداً يركب عليه ليتمكن من الرَّكوب .
- (مهرت) المرأة وأمهرتها : إذا جعلت لها مهراً وسقط إليها مهرها .
- (برغت الشمس) طلعت .
- (مكتالمهم) جمع مكتل . وهو الزَّبَيل .
- (فحصت) الأرض : كُشفت ، وجعل فيها موضع . ومنه مفحص القطاء .
- (العضباء) اسم ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولم تكن عضباء . فإن العضَّ شَقَّ أذن الناقة . ولم تكن مشقوقة الأذن .
- (نَدر) من ظهر الدابة : إذا سقط عنها بعثة .
- (هشتنا) للأمر : فرحاً به وسرورنا برؤيته .
- (فَصُرِّعَ) عن ظهر الدابة : إذا سقط عنها .
- (ملاحة) الملاحة بمعنى المليحة . وهذا البناء للمبالغة في الملاحة .
- (كتابها) المكاتبية : أن يشتري العبد نفسه من مولاه ليؤدي عنه إليه من كسبه .
- (السوقة) من الناس : العامة والرَّاعِ .

(رازقيين) الشاب الرازقيه : ثياب من كتان .

(الأجم) واحد الآجام . وهي الحصون .

(الواجم) المطرق الساكت . كأنه مفكـر .

(وجأت) عنق فلان : إذا دُسْتَها برجلك ونحو ذلك .

(الباءة) مهموزاً مددوداً : الجماع . وأصله: الموضع الذي يأوي إليه الإنسان وهو المبأة أيضاً .

(غض البصر) كفه عما لا يحل . وحصانة الفرج معه عن الزنى .

(الوجه) نوع من الخصاء ، وهو أن تُرضَّ عروق الخصيتين وترك .

(الودود) المرأة الكثيرة الموادة . (الولود) التي تكثر ولادتها . وهذا  
البناء من أبنية المبالغة .

(حسب) الإنسان : ما يعده من مفاخر آبائه . وقيل : هو شرف النفس  
وفضليها .

(تربيت يدك) التصقت بالتراب من الدعاء ، وهذا الدعاء وأمثاله كان يرد من  
العرب ولا يريدون به الدعاء على الإنسان ، إنما يقولونه في معرض المبالغة في  
التحريض على الشيء ، والتعجب منه ونحو ذلك .

(العذاري) جمع عذراء ، وهي البكر من النساء .

(اللعاب) بكسر اللام اللعب .

(تَعْسُ) معنستُ الجلد أمعسه : إذا دلكته . والمراد به الدباغة والإصلاح

(المنيـة) بوزن فعيلة - مهموزاً - الجلد أول ما يدبـغ ، ثم يكون أفيقا ،  
ثم أديعاً .

(يرد مافي نفسه) الذي في رواية الحميدى « فإن ذلك يرد ما في نفسه »

ومعناه : ظاهر . فإن إِذَا رأَى امرأَةً فنَازَعَتْهُ نفْسَهُ إِلَى النِّكَاحِ . فَأَتَى زَوْجَهُ .  
فَإِنْ إِتَيَانَهَا يَرْدُ مَا فِي نفْسِهِ . وَرُوِيَ بِالبَاءِ مِنَ الْبَرْدِ . وَلَهُ مَعْنَى . فَإِنْ إِتَيَانَهَا زَوْجَهُ  
يَرْدُ مَا تَحْرَكَتْ بِهِ نفْسَهُ مِنْ شَهْوَةِ الْجَمَاعِ . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ « يَضْمُرُ مَا فِي  
نفْسِهِ » يَضْعِفُهُ وَيُقْلِلُهُ .

( يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ ) قَالَ مَالِكٌ : هُوَ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ  
الْمَرْأَةَ فَتَرَكَنِ إِلَيْهِ ، وَيَتَفَقَّانِ عَلَى صَدَاقٍ وَاحِدٍ مَعْلُومٍ . وَقَدْ تَرَاضَيَا . فَذَلِكَ الَّذِي  
نَهَى عَنْهُ . وَلَمْ يُرِدْ بِذَلِكَ الرَّجُلَ إِذَا خَطَبَ الْمَرْأَةَ فَلَمْ يَوْافِقْهَا أَمْرُهُ وَلَمْ تَرَكَنِ إِلَيْهِ  
أَنْ لَا يَخْطُبَهَا أَحَدٌ . فَهَذَا بَابُ فَسَادٍ يَدْخُلُ عَلَى النَّاسِ .  
( الْيَدُ الْجَذْمَاءُ ) الْمَقْطُوْعَةُ . أَوَ الَّتِي بِهَا جَذَامُ .

( أَحْرَى أَنْ يَؤْدِمَ يَنْكِكَا ) أُولَى وَأَجَدَرُ أَنْ يَجْمِعَ يَنْهَمَا وَيَتَفَقَا عَلَى مَا فِيهِ  
صَلَاحَهُمَا ، وَأَكْثَرُ الْفَةَ تَنْسِيجُ يَنْهَمَا .

( بِالرَّفَاءِ ) الْمَوْاْفَقَةُ وَحْسَنُ الْمَعَاشَةِ ، وَهُوَ مِنْ رَفْوِ الثُّوْبِ . وَقِيلَ : هُوَ  
مِنْ رَفَوْتِ الرَّجُلِ إِذَا سَكَنَتْ مَا بِهِ مِنْ رُوعٍ . وَقِيلَ : « بِالرَّفَاءِ وَالْبَنِينَ » يَعْنِي  
أَنَّ هَذَا النِّكَاحُ يَكُونُ مُلْتَبِسًا بِالرَّفَاءِ وَالْبَنِينَ ، وَإِنَّا نَهَى عَنْهُ لِأَنَّهُ كَانَ مِنْ شَعَارِ  
الْجَاهِلِيَّةِ . فَكَرِهَ لَذَلِكَ .

( مَهِيمٌ ) كَلَةٌ تَقَالُ لِلْمُسْتَفِهِمِ الْمُسْتَرِيبِ بِالشَّيءِ . وَمَعْنَاهَا : مَا أَمْرَكَ وَمَا شَأْنَكَ ؟

( أَوْلَمْ وَلَوْ بَشَاءُ ) أَعْمَلُ وَلِمَةً . وَهِيَ طَعَامُ الْعَرَسِ .

( الْجِلْفُ ) الْأَحْمَقُ الْجَاهِلُ . وَ« الْجَافِيُّ » النَّافِرُ الظَّبِيعُ .

( نِكَاحُ الْمُتَعَةِ ) النِّكَاحُ عَلَى أَجْلٍ مُعِينٍ .

( الدِّمَامَةُ ) بِالدَّالِ الْمُهْمَلَةِ : صِغْرِيُّ الْخِلْقَةِ وَقَبْحُ الْمَنْظَرِ .

(الغض) الطرى . والمراد: أنه جديد.

(البَكْرَة) الفتية من النُّوق . وأراد به: المرأة الشابة .

(العيطاء) المرأة الطويلة العنق في اعتدال . وكذلك «العَنْطَنْطَة»

(مُحَّ) البالى الخلق من الشباب .

(نكاح الشغار) قد ذكر معنى الشغار في متن الحديث . قال الخطابي :  
وأصل الشغار في اللغة : الرفع . يقال : شغر السَّكَاب بِرِجْلِهِ : إِذَا رَفِعَهَا عَنِ الْبَوْلِ  
وسمى هذا النكاح شِغَاراً ، لأن المتأكثرين رفعا المهر بينهما . وقيل : سُمِّي شِغَاراً  
لأنه رفع العقد من أصله . فارتفع النكاح والمهر معاً .  
(الطمث) الحيض والدم .

(الاستبعاد) نوع من نكاح الجاهلية ، وهو استفعال من البعض وهو  
الجماع . وذلك أن تطلب المرأة جماع الرجل لتناول منه الولد فقط .

(القافة) الذين يشبهون بين الناس فيثبتون النسب بالتشبه .  
(فالاتاط به) التصق به وصار من ولده .

(القرن) بَنُو سِنٍ واحد . يعني بِسْنَ أي النساء هي ؟

(العتير) الشيب وياض الشعر في الرأس واللحية . قال الخطابي : يشبه  
أن يكون النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّا أَمْرَهُ بِتَرْكِهَا ، لأن عقد النكاح على معدوم  
العين فاسد ، وأن ذلك كان وعداً من أبيها . فلما رأى أن الأب لا يفي بما وعده ،  
وأن هذا لا يقلع عما قال ، وأشار عليه بتركها ، لما يخالف عليها من الإثم إذا تنازعوا  
وتخاصوا . وتلطَّف صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صرفه عنها بالسؤال عن سببها ، حتى قررَ  
عنه أنها قد كبرت وشاب شعرها ، وأنه لاحظَ فيها .

(رمضوا) الرمضاء : شدة الحر . وأصله من الرمل إذا حمى واشتد من وقع الشمس عليه .

(اشتجروا) التشاجر : الخصومة . والمراد به المنع من العقد ، دون المشاجحة في السبق إلى العقد . فأما إذا تشارروا في العقد - ومراتبهم في الولاية سواء - فالعقد لمن سبق إليه منهم ، إذا كان ذلك نظراً منه في مصالحتها . ومعنى قوله « بغير إذن ولها » لأن يلي العقد بنفسه أو وكيله .

( تستأمر ) إنما قال في حق الأئم « تستأمر » وفي حق البكر « تستأذن » لأن « الاستئمار » طلب الأمر من قبلها . وأمرها لا يكون إلا بنطق . وأما « الاستئذان » فهو طلب الإذن . وقد يعلم إذنها بسكتها . لأن السكوت من أمرات الرضى .

(في أبعاضهن) كنى بالأبعاض عن النكاح . يقال : ملكَ فلان بضم فلانة إذا ملك عقد نكاحها ، وهي في الأصل كناية عن موضع الغشيان . والمباعدة : المباشرة .

(فلا جواز عليها) أراد لا ولانية عليها لغير أبيها . حيث هي يتيمة قد مات أبوها . فلا يجوز لها على النكاح أحد إذا أبنت .

(آمرُوا النساء) استأذنوهن وشاوروهن . قال الخطابي : هو أمر استجواب من جهة استطابة أنفسهن ، وحسن العشرة معهن . لأن في ذلك بقاء للصحبة بين البنت وزوجها إذا كان برضى الأم ، خوفاً من وقوع الوحشة بينهما إذا لم يكن برضاهما . إذ البنات إلى الأمهات أمييل . وفي سماع قولهن أرغب ، ولأن المرأة ربعة عامت من حال بنتها - الخافي عن أبيها - أمراً لا يصلح معه النكاح ، من علة تكون بها ، أو آفة تمنعها من وفاء حقوق النكاح . وعلى نحو هذا يتأول قوله

صلى الله عليه وسلم « لا تزوج البكر إلا يأذنها ، وإذنها سكتها » وذلك : أنها قد تستحب أن تُفصِّح بالإذن ، وأن تظهر الرغبة في النكاح . فيستدل بسكتها على سلامتها من آفة تمنع الجماع ، أو سبب لا يصلح معه النكاح .  
(الميس) والمس : من كنایات الجماع .

(مبهمة) قال الأزهري : يذهب كثير من الناس إلى أنه قيل لها « مبهمة » لأنها أبهم أمرها . فلم يتبيَّن أنهن أمهات المدخول بهن ، أو أمهات اللائي لم يدخلن بهن . فلما وقع هذا لم يحل . وهذا غلط . وليس معنى الإبهام فيها يعني الإشكال وإنما المهمات من النساء : اللاتي حرمن بكل حال . فلا يحلن أبداً . كالأمهات والبنات ، والأخوات ، والعما ، والحالات ، وبنات الأخ ، وبنات الأخت .  
فهذا يسمى التحرير المبهم . لأنه تحرير من كل جهة . كالفرس البهيم الذي لاشيَّة فيه ، وهو الصمت الذي له لون واحد . وكذلك المهمات من النساء : هن اللواتي لا يحلن بحال . ولهن حكم واحد . فاما أم امرأة لم يدخل بها زوجها ، فظاهرها : الإبهام لأن الله عز وجل لم يشرط فيها عند التحرير حين قال ( ٢٣:٤ ) وأمهات نسائكم ) وإنما الشرط في الربائب ، حين قال ( ٢٣:٤ ) وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن ) وذهب بعض أهل العلم إلى أن الأم إذا لم يدخل بينتها يحل نكاحتها ، وأن الشرط الذي في آخر الآية : ينتظم الربائب والأمهات . فأباح نكاح الأمهات إذا لم يكن أزواج البنات دخلوا بهن .  
وابي ذلك أكثر أهل العلم . ورد أهل العريمة ذلك . وقالوا : إن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعمهما واحداً . فلا يجوز : مررت بنسائك ، وهربت من نسائك الظرفيات ، والصفة للجميع .  
(ما أحب أن أخبرها جيماً) أن أطأها .

(المخلية) التي تخلو بزوجها وتنفرد به ، أى ليست متزوجة لدوماً الخلوة . وهذا البناء إنما يكون من «أخليت» تقول : أخلت المرأة فهي مخلية . فاما من «خلوت» فلا . وقد جاء «أخليت» يعني «خلوت» قاله الأزهرى .

(بشر حيبة) قال الحميدى : بشر حال . وقال الجوهرى : قال ابن السكىت : لي في بنى فلان حوبة . وبعضهم يقول : حيبة . فقلبت الواو ياء إذا نكسر ما قبلها قال : وهي كل حُرمة تضيع : من أم ، أو أخت ، أو بنت ، أو غير ذلك من كل ذات رَحِم . قال : وهي في موضع آخر : الْهَمُّ وال الحاجة .

(لبن الفحل) هو أن المرأة إذا أرضعت طفلة حرم زوج المرضعة على الطفلة ؛ لأنها أبوها ، وكذلك أخوه . لأنها عمها . وكذلك الباقيون .

(تتوق) تاق إلى الشيء : مال إليه ورغب فيه .

(من الجماعة) الجوع . والرضاع الذي تقع به الحرمة : ماسق اللبن فيه من الجوع في الصغر . ولذلك لا تؤثر «المصة والمستان» في الجوع . فلا حرمة لها .

(الحدثى) تأنيث «الأحدث» يريد به : المرأة التي تزوجها بعد الأولى .

(الإملاجة) المصة الواحدة . والملج : المصن .

(الأيفع) واليافع واليفعة : الغلام الذي شارف الاحتلام ، ولم يختتم بعد .

(امرأة فضل) إذا كان عليهما ثوب واحد ، وهو الذي تلبسه في يتها . وذلك الثوب مفضل .

( وأنشر العظم ) يروى بالزاي والراء . فعناء بالزاي : زاد في حجمه . فنشر ، أى ارتفع . ومعناه بالراء : الإحياء من قوله تعالى ( ٨٠ : ٢٢ ثم إذا شاء أنشره ) .

( دعها عنك ) إشارة بالكف عنها من طريق الورع ، لا من طريق الحكم . قوله « وما يدركك ؟ » تعليق منه للقول في أمرها . وليس في هذا دلالة

على وجوب قبول قول المرأة في الأمور التي لا يطلع عليها الرجال من أمر النساء . وقد اختلف في قول من يقبل من النساء في الرضاع وغيره من أسباب النساء . فقال قوم : تقبل شهادة المرأة الواحدة . وقيل : أربع نسوة . وقيل : شهادة امرأتين .

(اللَّاقَاحُ ) ماء الفحل . ويحتمل أن يكون «اللَّاقَاحُ » في هذا الحديث بمعنى الإلقاء . يقال : ألقع الفحل يُلْقِحُ لَقَاحًا وَاللَّاقَاحَا . كما يقال : أعطى يعطي عطاً وإعطاء . وأصل اللَّاقَاحُ في الإبل ، ثم استعير للنساء .

(مِذَمَّة) الذمام والمِذَمَّة والمِذَمَّة : الحق والحرمة التي يُذَمُّ مضيئها . يقال : رعيت ذمام فلان ومذمته . والمراد بذمة الرضاع : الحق اللازم بسبب الرضاع ، أو حق ذات الرضاع ، خذف المضاف . قال التخمي : كانوا يستحبون أن يرْضَنْخُوا عند فصال الصبي للظُّرُثُرِ شِيَّا سُوَى الأَجْرِ .

(الغرة) خيار المال . وأصله من غرة الوجه . فكثني بالغرة عن الذات .  
فكانه قال : عبداً أو أمة .

(لتكتقِّ) أي ل تستفرغ ما في إناءها . وهو كناية عن انفرادها بالزوج دونها ، واستبدادها بما تناه من مال زوجها منفردة . و «يكتقِّ» هو يفعل من كفالت القدر إذا قلبتها .

(أَحْبَلْتُهُمَا آيَة) الآية التي أحلت الملعوكتين هي (٤:٤) أو ما ملكت أيا نعمكم ) والتي حرمتهما قوله (٤:٢٣) وأن تجتمعوا بين الأخرين إلا ما قد سلف )  
(نَكَالاً) العقوبة والهوان .

(عُسِيلَتِهَا) كناية عن لذة الجماع . وإنما أثره : لأن من العرب من يؤتى العسل . وقيل : أثره حلاله على المعنى ؛ لأن المراد به النطفة .

(مثُل الْهَدْبَةِ) هُدْبَةُ الشُّوْبِ : طرفه ممالي أوله وآخره . وأرادت بقولها «هَنَّةٌ» مِرَةً واحِدةً مِنَ الْجَمَاعِ .

(الْبَعْضُ) الْقَطْعَةُ مِنَ الْلَّحْمِ .

(يَرِينِي) أَى يسُوءُنِي مَا يسُوءُهَا . تَقُولُ : رَابِّنِي هَذَا الْأَمْرُ يَرِينِي : إِذَا رَأَيْتَ مِنْهُ مَا تَكْرَهُهُ . وَهَذِيلٌ تَقُولُ : أَرَابِّنِي .

(خَدْنِي وَصَدْقَنِي) هَذَا الْمَشَارُ إِلَيْهِ بِالْوَعْدِ وَالْوَفَاءِ : هُوَ أَبُو الْعَاصِ بْنُ الرَّبِيعِ زَوْجُ زِينَبَ بَنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . كَانَ أَسِرَّ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ ، فَأَنْفَذَتْ زِينَبَ فَدَاهُ مِنْ مَكَّةَ ، فَعُرِفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدُّنْيَا قَدَّتْهُ قَلَادَةً كَانَتْ أُمَّهَا خَدِيجَةَ أَهْدَتْهَا لَهَا لِيَةً زَفَافَهَا ، فَرَقَّ لَهَا رُسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَّةً شَدِيدَةً ، وَاسْتَطَلَقَ أَسِيرَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَاسْتَوْهُهُمْ فِي الْفَدَاءِ فَوَهَبُوهُ . فَرَدَهُ إِلَيْهَا . وَشَرَطَ عَلَى أَبِي الْعَاصِ أَنْ يُنْفَذَ زِينَبَ إِلَيْهِ إِذَا وَصَلَ إِلَى مَكَّةَ ، فَفَعَلَ .

(الْأَدَاءُ) آلَةُ الْحَرْبِ مِنْ سَلاَحٍ وَنَحْوِهِ .

(نَشُوزُ الْمَرْأَةِ) بَغْضَهَا زَوْجَهَا ، وَاسْتِعْصَاهَا عَلَيْهِ . وَنَشُوزُ الزَّوْجِ : ضَرِبُهَا وَجْفَاؤُهَا .

(فِي مِسْلَاخِهَا) بِالْخَلَاءِ الْمَعْجَمَةِ ، أَى فِي ثِيَابِهِ الَّتِي تُبَرَّدُهَا ، اسْتِعَارَةٌ ، يَعْنِي تَعْنَتُ أَنْ تَكُونَ فِي مَثَلِ هَذِهِهَا وَطَرِيقَهَا وَمَا اسْتَحْسَنَهُ مِنْهَا .

(اسْتَحْشَتَهَا) اسْتَفْعَلَتْ مِنَ الْحَلْقِ . وَالْمَرَادُ : أَنْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهَا رَمَتْ فِي وَجْهِ صَاحِبِهَا التَّرَابَ .

(الْأَتَرَةُ) الْاِسْتِئْشَارُ بِالشَّيْءِ وَالْاِنْفَرَادُ بِهِ .

(النَّسْمَةُ) كُلُّ ذِي رُوحٍ . وَقِيلَ : هِيَ النَّفْسُ .

(الموَءودة) ما كانت العرب تفعله من دفن البنات أحياء ، فجعل العزل عن المرأة منزلة الؤاد ، إلا أنه خفي . وذلك لأنهم كانوا يفعلون ذلك بالبنات هرباً منها . وكذلك من يعزل ، إنما يعزل هرباً من الولد . ولذلك سمى هذا الفعل « الموءودة الصغرى » لأن تلك الموءودة الكبرى .

(السانية) البعير الذي يستقي عليه الماء .

(الغيلة) أن يجامع الرجل المرأة وهي مرضع . والغيل : مصدر .

(فِيَدْعُثُرَه) دعثر الحوض : إذا هدمه . والمراد : النهي عن الغيل ، وأن من سوء أثره في بدن المغيل ، وإفساد مزاجه ، وإرخاء قواه : أن ذلك لا يزال ماثلاً فيه إلى أن يكتمل ، ويبلغ مبلغ الرجال . فإذا أراد مقاومة قرن في الحرب وهن عنه وانكسر . وسبب ونه وانكساره : الغيل . ومعنى « الإدراك » في قوله « يدرك الفارس فيدعثره » معنى التدارك . وسي هذا الفعل بالمرضع قتلا . لأنه قد يفضي به إلى القتل . ولما كان خفيا لا يدرك ، جعله سيراً . فقال : لا تقتلوا أولادكم سيراً ، فإن الغيل يدرك الفارس فيدعثره عن فرسه . والغيل في الأصل : اللبن . وأغال الرجل ولده : إذا سقاه الغيل .

(غَرَبَهَا) أراد بالتغيير : الطلاق . وأصله البعد .

(لا ترْدِيدَ لَأْمِس) يعني أنها مطاوعة لمن يطلب منها بالريبة والفاحشة .

(فاستمتع) الاستمتاع بها كناية عن إمساكها بقدر ما يقضى منها متعة النفس ووطرها . والاستمتاع بالشيء : الانتفاع به إلى مدة . ومنه نكاح المتعة .

(الخَيل) كساء له حملة .

(العنت) الإثم والفحotor والزنا . والعنت أيضاً : الوقع في أمر شاق .

(التبتل) التفرد والانقطاع في الأصل . ثم قيل للمنقطع عن النساء وشهوة النكاح : متبتل لذلك .

## كتاب النذور

(النهي عن النذر) إنما هو تأكيد لأمره<sup>(١)</sup>، وتحذير عن التهاون به بعد إيجابه . ولو كان معناه الزجر عنه حتى لا يُفعل ، لكن في ذلك إبطال حكمه وإسقاط لزوم الوفاء به : إذ كان بالنهي يصير معصية ، فلا يلزم الوفاء به . وإنما وجہ الحديث : أنه قد أعلمهم أن ذلك أمر لا يجزئ لهم في العاجل نفعاً ، ولا يصرف عنهم ضرراً ، ولا يرد قضاء . فلا تذروا على أنفسكم تدركون بالنذر شيئاً لم يقدره الله لكم ، أو تصرفون به عنكم ما جرى به القضاء عليكم . فإذا فعلتم ذلك فاخرجوا عنه بالوفاء . فإن الذي نذر فهو لازم لكم .

(يهادى) بين رجلين ، يعنى متکثاً عليهما من ضعفه .

(الراج) الباب : أى جعلته للكعبة .

(أبده بصراه) إذا أتبعه إياه وألزمته ، لا يقطعه عنه .

(الطبعية) حكاية وقع السياط . كأنهم قالوا : احذروا ذلك . وقيل : هي حكاية وقع الأقدام عند السعي ، أى إنه أقبل إليه الناس يسعون ، والأقدام هم طبعة . ويختتم أن يراد بها الدرة نفسها . سماها « طباعية » لأنها إذا خفت حكت صوتاً : طب طب . وهي منصوبة على التحذير ، أى احذروها .

(قطيعة الرحم) أى يقطع بره وإحسانه عن أقاربه وأهله .

(الكفارة) التغطية والستر . وهي فعالة من ذلك .

## كتاب النصح

(النصيحة) كلمة يعبر بها عن جملة : هي إرادة الخير للمنصوح له . وليس

(١) هذا لا يتفق مع صريح الأحاديث الدالة على كراحته ، وأنه إنما يفعله البخيل ، يستخرج به من ماله ما لا تسخو به نفسه إلا قهراً .

يمكن أن يُعبر عن هذه اللفظة بكلمة واحدة تصرّها وتجمع معناها غيرها . وأصل النصيحة في اللغة : الخلوص . ومعنى النصيحة لله عز وجل : صحة الاعتقاد في وحدانيته ، وإخلاص النية في عبادته<sup>(١)</sup> . والنصيحة لرسوله : التصديق بنبوته . وبذل الطاعة فيما أمر به ونهى عنه . والنصيحة لأئمة المؤمنين : أن يطعهم في الحق . ولا يرى الخروج عليهم بالسيف إذ جاروا . والنصيحة لعامة المسلمين : إرشادهم إلى مصالحهم .

(المعار) بفتح الميم - موضع الغارة . وبضمها : الإغارة نفسها .

(استحث) فرسه : حثه على الجري .

## كتاب النوم

(الجشيشة) طعام يُصنع من حنطة قد طحنت بعض الطحن فطبخت .

(الخيس) طعام يتخذ من تمر وسمن وأقط حملوت .

(العُسْ) قدح كبير .

(إحدى رجليه على الأخرى) إنما نهى أن يضع إحدى رجليه على الأخرى إذا كان مستلقياً على ظهره : من أجل اكتشاف العورة . إذ كان لباسهم الأزر دوت السراويلات . والغالب : أن أزرهم غير ساقفة . فأماماً مع سبoug الإزار والاحتراز من الانكشاف ، أو مع لبس السراويل : فليس بمنع . وبهذا يصح الجمع بين الخبرين . فإن أحدهما نهى عنه ، والآخر أجازه .

(حجار) في كتاب أبي داود رحمه الله ، وهو الذي أخرج هذا الحديث

(١) النصيحة لله : صدق الإخلاص في الإيمان به وبكتابه ورسوله وشرائمه ، وإخلاص العبادة بجميع أنواعها له وحده ، وصدق التقدير والإجلال لنعمه وشرائمه ، وصدق الإخلاص والحب لأوامره ووصايته . والمبادرة إلى طاعته في محبة صادقة وخشية وإجلال .

« من نام على ظهر يدت ليس عليه حجاب . فقد برئت منه الذمة » و في نسخة أخرى « حجار » ومعناها ظاهر . أما الحجاب - بالباء - فهو الذي يحجب الإنسان عن الواقع . وأما بالراء : فيجوز أن يكون جمع « حجر » والحجر : ما حجرته من حائط . ومنه : حجر البيت العتيق ، والحجرة : حظيرة الإبل . ومنه حجرة الدار . وذلك أيضاً : مما يمنع النائم على السطح من السقوط .

والذى رأيته في كتاب معالم السنن للخطابي « من نام على سطح يدت ليس عليه حجّي » بوزن حجّي . وقال في تفسيره : إنه يروى بكسر الحاء وفتحها ومعناه فيما : معنى الستر . فن قال بالكسر : شبهه بالحجى الذي هو العقل ، لأن العقل يمنع الإنسان من الفساد ، ويحفظه من التعرض للهلاك . فشبه الستر الذي يكون على السطح ، المانع للإنسان من التردد والسقوط : بالعقل المانع له من أفعال السوء المؤدية إلى الردى . ومن رواه بالفتح : فقد ذهب إلى الطرف والناحية . وأحاجاه الشيء : نواحيه . واحدها حجّي ، مقصوراً . هذا الذي ذكره الخطابي ، وما شرح إلا مارواه . وبعض الرواية الأولى : الحديث الذي أخرجه الترمذى عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه نهى أن ينام الرجل على سطح ليس بمحجور عليه » .

(القرفصاء) هو أن يحتبى الإنسان يديه ويقعد .

### كتاب النفاق

(الفجور) الكذب والفسق ونحوها ، والمراد به هنا : قول الفحش .

(السمت) الطريقة والسبعينية التي تكون للإنسان من خير أو شرّ ، وهي والمهدى والدَّلِيل بمعنى .

(العاشرة) عارت الشاة تعير : إذا ذهبت كذا وكذا متعددة .

(الوعك) الأُخْمَى ، وقيل : ألمها ، والمراد به المرض .

(ينجُم) الشيء بالضم . نجوما يظهر ويطلع .

(الحرَّة) الأرض فيها حجارة سود .

(رجل مُقْفَّ) إذا ولأك ظهره وفاه ذاهبا .

(الدُّرُكُ الأَسْفَلُ ) الطبق الأسفل من النار . والنار دركات ؛ لأنها مطبقة بعضها فوق بعض .

(لقد أَنْزَلَ النفاق على قوم خير منكم . ثم تابوا ، فتاب الله عليهم) مقصده أن جماعة من المنافقين صَلُحُوا واستقاموا . وكانوا خيراً من أولئك التابعين . الذي كان يخاطبهم ، لم كان الصحبة والصلاح . فمن كان منافقاً وصلاح أمره واستقام : مُجْمَعٌ ، ويزيد ، ابن جارية بن عامر . فكانه أشار بالحديث إلى تقلب القلوب .

### كتاب النجوم

(إثر سماء) السماء هنا : المطر ، سُمِّي بذلك ؛ لأنَّه ينزل من السماء .

(النَّوْءُ) أحد الأنواء ، وهي ثمان وعشرون منزلة ، ينزل القمر كل ليلة في منزلة منها ، يسقط في الغرب كل ثلاثة عشرة ليلة منها منزلة مع طلوع الفجر ، وتطلع أخرى مقابلها . فتنقضي جميعها مع انتهاء السنة . وكانت العرب تزعم أنَّ مع سقوط المنزلة ، وطلوع نظيرها : يكون مطر . فينسبون المطر إلى المنزلة ، ويقولون « مُطَرٌ نَّا بِنَوْءٍ كَذَا » وإنما سُمِّي نوءا ؛ لأنَّه إذا سقط الساقط منها بالغرب ناء الطالع بالشرق ، ينوء نوءا . أي نهض وطلع . وقيل : إن « النوء » الغروب . فهو من الأضداد . قال أبو عبيدة : لم نسمع في النوء أنه السقوط ، إلا في هذا الموضع . وإنما غلط النبي صلى الله عليه وسلم في أمر الأنواء : لأنَّ العرب كانت تنسب المطر إليها . فأما من جعل المطر من فعل الله تعالى . وأراد بقوله « مُطَرٌ نَّا بِنَوْءٍ كَذَا » أي : في وقت كذا ، وهو النوء الفلافي . فإن ذلك جائز . فقد قيل : « إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : أراد أن يستنقى . فنادى بالعباس بن

عبد المطلب : كم يقى من نوء الثريا ؟ فقال : إن العلماه بها يزعمون أنها تعترض في الأفق سبعاً بعد وقوعها » فما مضت تلك السبع حتى غيّث الناس . وأراد عمر : كم يقى من الوقت الذى جرّت العادة أنه إذا تمّ أتى الله بالملط . وأما قوله « كافر بي » فيحتمل أنه أراد به الكفر الذى هو ضد الإيمان ، ويحتمل أنه أراد به الكفر الذى هو ضد الشرك ، يعني أنه كفَر نعمة الله ، حيث نسبها إلى غيره . وعلم النجوم المنهى عنه : هو ما يدعى به أهل التنجيم من علم الكائنات والحوادث التي لم تقع وستجيء في المستقبل ، وأنهم يدركون معرفتها بتسخير الكواكب ، وانتقالاتها واجتماعها وافتراقها ، وأن لها تأثيراً اختيارياً في العالم . فأمام من يعرف النجوم لمعرفة الأوقات ، والاهتداء بها في الطرق ، ومعرفة القبلة وأشباه ذلك : فيليس به بأس .

(المجدح) بكسر الميم : نجم يقال له « الدبران » وبعضهم يضم الميم .  
(الرجوم) جمع رجم ، وهو مصدر سُئِّي به ما يرجم به . ومعنى كونها رجوماً لهم : أن الشهب التي تنقض لرمي الشياطين : مبنفصلة من نار الكواكب ، لأنهم يرجون بالكواكب أنفسها . لأنها ثابتة في الفلك على حالها . وماذاك إلا كقبس يؤخذ من نار ، والنار ثابتة في الفلك . وقيل : أراد بالرجوم : الظنون التي تُرجم وتحرز ، وما يعانيه المنجمون من الظنون والحكم على النجوم . وإيام أراد بالشياطين ، فإنهم شياطين الإنس . ولذلك جاء في متن الحديث « من اقتبس باباً من علم النجوم لغير ما ذكر الله . فقد اقتبس شعبة من السحر المنجم كاهن . والكافر ساحر . والساحر كافر » فجعل الذي يتعلم النجوم للحكم بها وعليها ، وينسب التأثيرات من السعادة وغيرها إليها : كافراً . نعوذ بالله من ذلك . ونسأله العصمة في القول والعمل .

آخر حرف النون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُرْفُ الْهَاءِ

وَيَشْتَمِلُ عَلَى ثَلَاثَةِ كَتَبٍ

كَتَابُ الْهِجْرَةِ . كَتَابُ الْمَهْدِيَّةِ . كَتَابُ الْهَبَةِ

## الكتاب الأول

فِي ذِكْرِ الْهِجْرَتَيْنِ

٩٦٣ (خ) - عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمْ أَعْقِلْ أَبُوئِي قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينانِ الدِّينَ . وَلَمْ يَعْرِفْ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفَ النَّهَارِ ، بُشْكَرَةً وَعَشِيشَةً » . فَلَمَّا ابْتَلَى الْمُسْلِمُونَ : خَرَجَ أَبُو بَكْرٌ مُهَاجِرًا نَحْوَ أَرْضِ الْجِبْشَةِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرْكَةَ الْفِيَادِ ، لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغْنَةَ<sup>(١)</sup> - وَهُوَ سِيدُ الْقَارَةِ - فَقَالَ أَبْنُ الدَّغْنَةَ : أَيْنَ تَرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٌ : أَخْرُجْنِي قُوَّى ، وَأَوْرِيدُ أَنْ أَسْيَحَ فِي الْأَرْضِ ، فَأَعْبُدُ رَبِّي . فَقَالَ ابْنُ الدَّغْنَةَ : إِنَّ مِثْلَكَ يَا أَبَا بَكْرٌ لَا يَخْرُجُ ، وَلَا يُخْرَجَ . إِنَّكَ تُكْسِبُ الْمَعْدُومَ . وَتَصِيلُ الرَّحْمَ . وَتَحْمِلُ الْكَلَّ . وَتَقْرِي الضَّيْفَ . وَتُعِينُ عَلَى نَوَافِعِ الْحَقِّ . فَإِنَّا مَالِكُ جَارٍ . فَارْجِعْ ، فَأَعْبُدُ رَبِّكَ يَيْلَدَكَ ، فَرَجَعَ . وَارْتَحَلَ مَعَهُ ابْنُ الدَّغْنَةَ . فَطَافَ ابْنُ الدَّغْنَةَ فِي أَشْرَافِ كَفَارِ قَرِيشٍ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ أَبَا بَكْرٌ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهِ . أَخْرِجُوهُنَّ رَجُلًا يُكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَيَصِيلُ الرَّحْمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرِي الضَّيْفَ ، وَيُعِينُ عَلَى نَوَافِعِ الْحَقِّ ؟ فَلَمْ تُكَذَّبْ قَرِيشٌ بِجَوَارِ ابْنِ الدَّغْنَةِ - وَفِي رِوَايَةٍ : فَأَنْفَدَتْ قَرِيشٌ جَوَارَ ابْنِ الدَّغْنَةِ - وَآمَنُوا أَبَا بَكْرٌ ،

(١) بوزن دُجَنَّةٌ . وبوزن « كَلِمَةٌ ، وَحْزَمَةٌ » والصحيح : الأول : وهو اسم أم ربيعة رُفيع .. قاموس .

وقالوا ابن الدغنة : مَرْ أَبَا بَكْرٍ فَلَمْ يُعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ . وَلَيُصَلِّ فِيهَا . وَلِيَقْرَأْ مَا شَاءَ ، وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِمُنَا بِهِ . إِنَّا نَخْشِي أَنْ يَفْتَنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَائِنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ . فَلَبِثَ أَبُو بَكْرٍ بِذَلِكَ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَلَا يَسْتَعْلِمُنَا بِصَلَاتَةِ ، وَلَا يَقْرَأُ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَا لِأَبِي بَكْرٍ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ . وَكَانَ يَصْلِي فِيهِ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يُعْجِبُونَ مِنْهُ . وَيُنْظَرُونَ إِلَيْهِ . وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءً ، لَا يَعْلَمُ عَيْنِيهِ إِذَا قَرَا الْقُرْآنَ . فَأَفْرَزَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قَرِيشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ ، فَقَدِمُوا عَلَيْهِمْ . فَقَالُوا : إِنَّا كُنَّا أَجْرَنَا أَبَا بَكْرٍ بِحُورَكَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ . فَقَدْ جَاوزَ ذَلِكَ ، فَابْتَنَى مَسْجِدًا بِفَنَاءِ دَارِهِ . فَأَعْلَمَنَ بالصَّلَاةِ وَالقراءةِ فِيهِ . وَإِنَا قَدْ خَشِنَا أَنْ يَفْتَنَ نِسَاءَنَا وَأَبْنَائِنَا . فَاقْتِلُهُ . فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبِي إِلَّا أَنْ يُعْلِمَنَ بِذَلِكَ ، فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ . فَإِنَا قَدْ كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ . وَلَسْنَا مُقْرِنِينَ لِأَبِي بَكْرٍ بِالْاسْتِعْلَانَ . قَالَتْ عَائِشَةَ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَاقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ . فَإِمَّا أَنْ تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تُرْجِعَ إِلَى ذِمَّتِي . فَإِنِّي لَا أُحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ : أَنِّي قَدْ أَخْفِرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أَرْدَدْتُ إِلَيْكَ جِوارَكَ ، وَأَرْضِي بِحُورَ اللَّهِ - وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ شَدَّ عَكَةً - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُسْلِمِينَ : إِنِّي أَرِيتُ دَارَ هَجْرَتِكُمْ ، سَبَّحَةً ذَاتَ تَخْلِيٍّ بَيْنَ لَا بَيْنَ - وَهَا الْحَرَّتَانِ - فَهَا هَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ . وَرَجَعَ عَامَّةً مَنْ كَانَ بِأَرْضِ الْجَبَشَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ . وَتَجَاهَ أَبُو بَكْرٍ قَبْلَ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلَاتِهِ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَهَلْ تَرْجُو ذَلِكَ ؟ بِأَبِي أَنْتَ . قَالَ : نَعَمْ . فَخَبَسَ

أبو بكر تَقْسَهَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَفَ رَاحِلَتَيْنِ كَاتِتاً عَنْهُ  
مِنْ وَرَقِ السَّمْرُ - وَهُوَ الْخَبِطُ - أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : قَالَ عَرْوَةُ : قَالَتْ عَائِشَةُ « فِينَا نَحْنُ يَوْمًا جُلُوسٌ فِي بَيْتِ  
أَبِي بَكْرٍ فِي نَحْزِ الظَّهِيرَةِ . قَالَ قَائِلٌ لِأَبِي بَكْرٍ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَنِّعًا ، فِي سَاعَةٍ لَمْ يَكُنْ يَأْتِيَنَا فِيهَا . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِدَىٰ لِهِ  
أَبِي وَأُمِّي ، وَاللَّهُ مَا جَاءَ بِهِ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا أَمْرٌ . قَالَتْ : بَخَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَاسْتَأْذَنَ فَأَذْنَنَ لَهُ . فَدَخَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ :  
أَخْرِجْ مَنْ عِنْدَكَ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّا هُمْ أَهْلُكَ - بِأَبِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ -  
قَالَ : إِنِّي قَدْ أَذِنَّ لِي فِي الْخُروجِ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : الصَّحَابَةُ ، بِأَبِي أَنْتَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : نَعَمْ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : نُخَذْ - بِأَبِي أَنْتَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ - إِحْدَى رَاحِلَتَيْ هَاتِينِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
بِالثَّنَانِ . قَالَتْ : فَجَهَنَّمْ نَاهِمَا أَحَدُ الْجِهَازِ . وَوَضَعْنَا لَهَا سُفْرَةً فِي جِرَابِ ، قَطَعْتُ  
أَسْمَاءَ بَنْتَ أَبِي بَكْرٍ قَطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا ، فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى فَمِ الْجِرَابِ ، فَبِذَلِكَ  
سَمِيتَ ذَاتَ النَّطَاقِينَ . قَالَتْ : ثُمَّ لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ  
بِغَارٍ فِي جَبَلِ ثَوْرٍ ، فَكَثَا فِيهِ ثَلَاثٌ لِيَالٌ ، يَبْيَسْتُ عَنْهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ،  
وَهُوَ غَلامٌ شَابٌ ثَقِيفٌ لَقِينٌ ، يَدْلِجُ مِنْ عَنْهُمَا بِسَحْرٍ ، فَيَصْبِحُ مَعَ قَرِيشٍ عَكْـ  
كَبَائِـتٍ . فَلَا يَسْمَعُ أَمْرًا يُكَادُانِ بِهِ إِلَّا وَعَاهُ ، حَتَّىٰ يَأْتِيَهُمَا بِخَبْرِ ذَلِكَ ، حَتَّىٰ  
يُخْتَلِطَ الظَّلَامُ . وَيَرْعَى عَلَيْهِمَا عَامِرٌ بْنُ فَهْيَرَةَ - مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ - مِنْحَةً مِنْ غَنَمٍ ،  
فَيُرِيحُهَا عَلَيْهِمَا حِينَ تَذَهَّبُ سَاعَةً مِنَ الْعَشَاءِ . فَيَبْيَسْتُ فِي رِسْلٍ - وَهُوَ لَبْنٌ  
مِنْهُمَا وَرَضِيقُهُمَا - حَتَّىٰ يَنْعِقُ بِهِمَا عَامِرٌ بْنُ فَهْيَرَةٍ بِغَلَسٍ ، يَفْعَلُ ذَلِكَ كُلَّ  
لِيَلَةٍ مِنْ تِلْكَ الْلَّيَالِ الْثَلَاثِ . وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ

رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّبِيلِ - وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَدَى - هَادِيًّا خَرَّيْتَ - وَانْخَرَتِ  
الْمَاهِرُ بِالْمَهَادِيَةِ - وَقَدْ غَمَسَ حِلْفَانِي فِي آلِ الْعَاصِ بْنِ وَائِلِ السَّهْمِيِّ ، وَهُوَ عَلَى  
دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَمْنَاهُ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاحْلَتِهِمَا . وَوَاعِدَاهُ غَارُ ثُورٍ بَعْدَ ثَلَاثَ ،  
يَأْتِي بِرَاحْلَتِهِمَا . فَأَتَاهُمَا صُبْحَ ثَلَاثَ ، فَارْتَحَلُوا . وَانْطَلَقُوا مَعَهُمْ عَامِرُ بْنُ فَهِيرَةَ ،  
وَالدَّلِيلُ الدَّلِيلُ ، فَأَخْذَهُمْ طَرِيقَ السَّوَاحِلِ « وَفِي رِوَايَةِ « طَرِيقِ السَّاحِلِ » .

قَالَ ابْنُ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَالِكَ الْمُدْلِجِيُّ - وَهُوَ ابْنُ أَخِي  
سَرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمٍ - أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ : أَنَّهُ سَمِعَ سَرَاقَةَ بْنِ جُعْشَمَ يَقُولُ « جَاءَنَا رَسُولُ  
كُفَّارِ قُرَيْشٍ يَجْعَلُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرَ دِيَةً كُلَّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا لِمَنْ قُتِلَهُ أَوْ أُسْرِهِ . فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ قَوْمِيِّ بْنِ مُدْلِجٍ : أَقْبَلَ رَجُلٌ  
مِنْهُمْ . حَتَّى قَامَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ جَلَوْسٌ . فَقَالَ : يَا سَرَاقَةً ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ آنَفَا أَسْوَدَةَ  
بِالسَّاحِلِ ، أَرَاهَا مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ . قَالَ سَرَاقَةُ : فَعَرَفْتُ أَنَّهُمْ هُمْ . فَقَلَّتْ لَهُ : إِنَّهُمْ  
لَيْسُوا بِهِمْ . وَلَكِنَّكَ رَأَيْتَ فَلَانَا وَفَلَانَا انْطَلَقُوا بِأَعْيُنِنَا . ثُمَّ لَبَثَتْ فِي الْمَجْلِسِ  
سَاعَةً . ثُمَّ قَوْتُ فَدَخَلْتُ . فَأَمْرَتْ جَارِيَتِي أَنْ تَخْرُجَ بِفَرْسِيِّ وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ  
أَكْمَةٍ ، فَتَجْبَسَهَا عَلَيَّ . فَأَخْذَتُ رُمْحِيِّ . نَفَرَجْتُ بِهِ مِنْ ظَهَرِ الْبَيْتِ . نَفَطَطَتْ  
بِزُبُجَهِ الْأَرْضِ . وَخَفَضَتُ عَالِيَّهُ ، حَتَّى أَتَيْتُ فَرْسِيَ فِرْكَبَتِهَا . فَرَفَعْتُهَا تَقْرُبَنِي ، حَتَّى  
دَنَوْتُ مِنْهُمْ . فَعَثَرْتُ بِي فَرْسِيِّ . نَفَرَزْتُ عَنْهَا . فَقَمْتُ فَأَهْوَيْتُ يَدِي إِلَى كَنَافِي  
فَاسْتَخْرَجْتُ مِنْهَا الْأَزْلَامِ . فَاسْتَقْسَمْتُ بِهَا : أَضْرَبْتُهُمْ أَمْ لَا ؟ نَفَرَحَ الَّذِي أَكْرَهَ .  
فِرْكَبَتْ فَرْسِيِّ - وَعَصَيْتُ الْأَزْلَامِ - تَقْرُبَنِي ، حَتَّى سَمِعْتُ قِرَاءَةَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَهُوَ لَا يَلْفَتُ ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكْثِرُ الالْتِفَاتِ : سَاخَتْ يَدَاهُ  
فَرْسِيِّ فِي الْأَرْضِ حَتَّى بَلَغَتَا الرَّكْبَتَيْنِ . نَفَرَتْ عَنْهَا ، ثُمَّ زَجَرَتْهَا قَمَضَتْ . فَلَمْ

تَكَدْ تُخْرِجَ يَدِيهَا . فَلَمَّا اسْتَوَتْ قَائِمَةً إِذَا لَأْرَى يَدَيْهَا عُثَانَ سَاطِعَ<sup>(١)</sup> فِي السَّمَاءِ  
مِثْلِ الدُّخَانِ . فَاسْتَقْسَمَتْ بِالْأَزْلَامِ . نَخْرَجَ الَّذِي أَكْرَهَ . فَنَادَاهُمْ : الْآمَانَ .  
فَوَقَفُوا . فَرَكِبَتْ فَرْسَى حَتَّى جَثَّهُمْ . وَوَقَعَ فِي نَفْسِي - حِينَ لَقِيتُ مَالِقَيْتُ مِنْ  
الْحَبْسِ عَنْهُمْ - أَنْ سَيَظْهَرُ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَلَّتْ لَهُ : إِنْ  
قَوْمَكَ قَدْ جَعَلُوكُمْ فِي كِتَابِ الدِّيَةِ - وَأَخْبَرْتُهُمْ أَخْبَارَ مَا يَرِيدُ النَّاسُ بِهِمْ - وَعَرَضْتُ  
عَلَيْهِمْ الزَّادَ وَالْمَتَاعَ . فَلَمْ يَرَأْنِي شَيْئًا . وَلَمْ يَسْأَلُنِي ، إِلَّا أَنْ قَالَ : أَخْفِ عَنَّا  
مَا اسْتَطَعْتَ . فَسَأَلَهُ أَنْ يَكْتُبْ لِي كِتَابًا أَمْنًا ، فَأَمْرَأَ عَامِرَ بْنَ فُهْيَرَةَ . فَكَتَبَ  
لَيْ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدِيمٍ . وَمَضِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

قَالَ أَبْنَ شَهَابٍ : فَأَخْبَرَنِي عَرْوَةُ بْنُ الْزَّيْرَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَقِيَ الْزَّيْرَ فِي رَكْبِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا تَجْهَارًا قَافِلِينَ مِنَ الشَّامِ . فَكَسَّ الْزَّيْرَ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرَ شِيَابَ يَاضِ . وَسَعَ الْمُسْلِمُونَ بِالْمَدِينَةِ  
بِخُرُجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ . فَكَانُوا يَغْدُونَ كُلَّ غَدَاءً إِلَى الْحَرَّةِ  
فَيَنْتَظِرُونَهُ ، حَتَّى يَرْدَمْ حَرَّ الظَّاهِيرَةِ . فَاقْتَلُوا يَوْمًا بَعْدِ مَا أَطَالُوا الْإِنْتَظَارَ . فَلَمَّا  
أَوْفَا إِلَيْهِمْ أَوْفَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى أَطْمِمَ مِنْ آطَامِهِمْ لِأَمْرٍ يَنْظَرُ إِلَيْهِ .

فَبَصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ مُتَبَيِّضِينَ ، يَزُولُ بَهُمُ السَّرَابُ . فَلَمَّا  
يَلَّكَ الْيَهُودِيَّ أَنْ قَالَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا مُعَاشَ الْعَرَبِ ، هَذَا جَدُّكُمُ الَّذِي تَنْتَظِرُونَهُ .  
قَالَ : فَثَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى السَّلاحِ . فَلَقَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهِيرَةِ  
الْحَرَّةِ . فَعَدَلَ بَيْنَ ذَاتِ الْمَيْنِ ، حَتَّى نَزَلَ بَهُمْ فِي بَنِي عُمَرٍ وَبْنِ عَوْفٍ . وَذَلِكَ يَوْمُ  
الْاثِنَيْنِ مِنْ شَهْرِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ . فَقَامَ أَبُو بَكْرُ لِلنَّاسِ . وَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) « العثان » الغبار . وأصله : الدخان . وجده عوان على غير قياس . والساطع :

المترفع في الجو منتشر .

عليه وسلم صامتاً . فَطَفِقَ مَنْ جَاءَ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ لَمْ يَرَ رَسُولَ اللَّهِ يُحْيِي أَبَا بَكْرَ حَتَّى أَصَابَتِ الشَّمْسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَقْبَلَ أَبُو بَكْرَ حَتَّى ظَلَّ عَلَيْهِ بِرَدَائِهِ . فَعَرَفَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ . فَلَبِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي عُمَرٍ وَبْنِ عَوْفٍ بَضْعَ عَشَرَةَ لَيْلَةً . وَأَسَّسَ الْمَسْجِدَ الَّذِي أَسَّسَ عَلَى التَّقْوَىِ . وَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ . فَسَارَ يَعْشِي وَالنَّاسُ مَعَهُ ، حَتَّى بَرَّكَتْ عِنْدَ مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ . وَهُوَ يُصَلِّي فِيهِ يَوْمَئِذٍ رِجَالٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ . وَكَانَ مِنْ بَدَأَ لِلتَّمَرِ ، لِسَهْلٍ وَلِسَهْلٍ . غَلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي حَجَرٍ أَسْعَدَ بْنَ زُرَارَةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حِينَ بَرَّكَتْ رَاحِلَتَهُ : هَذَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ الْمَنْزُلُ . ثُمَّ دَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغَلَامَيْنِ ، فَسَاوَمَهُمَا بِالْمَرْبُدِ لِيَتَخَذَا مَسْجِدًا . فَقَالَا : بَلْ نَهِيْهُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ بَنَاهُ مَسْجِدًا . فَطَفِقَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ مَعَهُمُ الْلَّبَنَ فِي بَنِيَانِهِ ، وَيَقُولُ ، وَهُوَ يَنْقُلُ الْلَّبَنَ :

هَذَا الْحِمَالُ لَا حِمَالٌ خَيْرٌ هَذَا أَبَرَّ رَبَّنَا وَأَطْهَرَ وَيَقُولُ :

اللَّهُمَّ إِنَّ الْأَجْرَ أَجْرُ الْآخِرَةِ فَارْحِمْ الْأَنْصَارَ وَالْمَهَاجِرَةَ فَتَمَثِّلُ بِشِعْرِ رَجُلٍ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ ، لَمْ يَسْمَعْ لِيَ .

قال ابن شهاب : ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل بيت شعر تام غير هذه الآيات .  
آخر جه بطوله البخاري .

وأخرج أيضاً منه طرفاً . أوله قال « هاجر إلى الحبشة نفر من المسلمين . وتجهز أبو بكر مهاجرًا . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : على رسليك . فإني أرجو

أَن يُؤْذِنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَوْ تَرْجُوهُ بَأْنِي أَنْتَ ؟ قَالَ نَعَمْ : خَبْسٌ أَبُو بَكْرٍ  
نَفْسِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » وَذَكَرَ نَحْوًا مَا قَدِمْنَا إِلَى قَوْلِهِ  
« وَاسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدِّينِ ».  
وَأَخْرَجَ مِنْهُ طَرْفًا . قَالَتْ « اسْتَأْذِنُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو بَكْرَ فِي  
الْخُرُوجِ ، حِينَ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْأَذْيٌ ». قَالَ : أَقِمْ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَطْمِعُ فِي أَنْ  
يُؤْذَنَ لَكَ ؟ فَكَانَ يَقُولُ : إِنِّي لَأَرْجُو ذَلِكَ . قَالَ : فَانتَظِرْهُ أَبُو بَكْرٍ . فَأَتَاهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ ظَهَرًا . فَنَادَاهُ . قَالَ لَهُ : أَخْرِجْ مَنْ  
عِنْدَكَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا هُوَ ابْنَتَيِ . قَالَ : أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قدْ أَذْنَلَ فِي الْخُرُوجِ ؟  
قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الصَّحْبَةُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الصَّحْبَةُ . قَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، عِنْدِي نَاقْتَانَ ، كُنْتُ أَعْدَدْهُمَا لِلْخُرُوجِ . فَأَعْطَى النَّبِيَّ صَلَّى  
وَهِيَ الْجَدْعَاءِ . فَرَكِبَا فَانْطَلَقا ، حَتَّى أَتَيَا الْغَارَ - وَهُوَ بَثُورٌ - فَتَوَارَيَا فِيهِ . وَكَانَ عَامِرٌ  
بْنُ فَهْيَرَةَ غَلَامًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الطَّفَلِيِّ بْنِ سَخِيرَةَ ، أَخُو عَائِشَةَ لِأَمْهَا . وَكَانَتْ  
لَأَبِي بَكْرٍ مِنْحَةً . فَكَانَ يَرْوُحُ بَهَا وَيَغْدُو عَلَيْهِمْ ، وَيَصْبِحُ فَيَدْلِجُ إِلَيْهِمَا . ثُمَّ  
يَسْرَحُ . فَلَا يَفْطَنُ لَهُ أَحَدٌ مِنَ الرَّعَاءِ . فَلَمَّا خَرَجَ مَارِجِعَهُ مَعَهُمَا يُعْقِبُهُنَّهُ ، حَتَّى قَدِمَا  
الْمَدِينَةَ . فُقْتَلَ عَامِرٌ بْنُ فَهْيَرَةَ يَوْمَ بَئْرِ مَعْوِنَةَ . قَالَ هَشَامٌ : فَأَخْبَرْنِي أَبِي . قَالَ : لِمَا  
قُتِلَ الَّذِينَ يَبْئِرُونَ مَعْوِنَةً ، وَأَسْرَ عُمَرٌ وَبْنُ أُمِّيَّةَ الضَّمْرَى : قَالَ لَهُ عَامِرٌ بْنُ الطَّفَلِيُّ :  
مَنْ هَذَا ؟ - وَأَشَارَ إِلَى قَتِيلٍ - قَالَ لَهُ عُمَرٌ وَبْنُ أُمِّيَّةَ : هَذَا عَامِرٌ بْنُ فَهْيَرَةَ . قَالَ :  
لَقَدْ رَأَيْتَ بَعْدَ مَا قُتِلَ رُفْعَةَ إِلَى السَّمَاءِ ، حَتَّى إِنِّي لَأَنْظَرَ إِلَى السَّمَاءِ يَيْنَهُ وَيَيْنَهُ  
الْأَرْضِ ، ثُمَّ وُضِعَ . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبْرَهُمْ . فَنَعَمَ . قَالَ : إِنَّ  
أَصْحَابَكَ قَدْ أُصْبِيُوا . وَإِنَّهُمْ قَدْ سَأَلُوا رَبَّهُمْ ، قَالُوا : أَخْبَرُ عَنَّا إِخْوَانُنَا بْنَ أَرْضِنَا  
عَنَّا ، وَرَضِيتَ عَنَّا . فَأَخْبَرْهُمْ عَنْهُمْ . وَأَصْبَبَ فِيهِمْ يَوْمَ زَعْرَوْنَةَ بْنَ أَسْمَاءَ بْنَ  
الصلَّتْ وَمَنْذُرَ بْنَ عَمْرَو ». .

وفي أخرى قالت «لَقَلْ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي  
فِيهِ يَئِتَ أَبِي بَكْرَ أَحَدَ طَرَفِ النَّهَارِ . فَلَمَا أَذْنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْعَنَا  
إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظَهِيرًا . مُخْبِرٌ بِهِ أَبُو بَكْرٍ . فَقَالَ : مَا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا مِنْ حَدَثٍ . فَلَمَا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرُجْ مَنْ مَنْ عَنْكَ .  
قَالَ : إِنَّهَا ابْنَتِي : عَاشَةُ وَأَسْمَاءُ . قَالَ : أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أَذْنَ لِي فِي الْخُرُوجِ؟ قَالَ  
الصَّحْبَةَ يَارَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصَّحْبَةَ . قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا نَاقِنَيْنِ  
أَعْدَدْتَهُمَا لِلْخُرُوجِ . نَخْذِ إِحْدَاهُمَا . قَالَ : قَدْ أَخْذَتَهَا بِالثَّمَنِ» .

٩٦٤ (خ) - البراء بن عازب رضي الله عنه ) قال « جاء أبو بكر إلى أبي في منزله . فاشترى منه رحلاً . فقال لعاذب : أبعث معى ابناك يحمله معى إلى منزله . فقال لي : احمله خملته . وخرج أبي معه ينتقد ثمنه . فقال له أبي : يا أبا بكر  
كيف صنعتنا ليلة أسررتَ مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم . أسرينا  
ليلتنا كلها ، حتى قام قائم الظَّهِيرَةِ . وخلال الطريق فلا ير فيه أحد ، حتى رفعت  
لنا صخرة طولها لها ظل لم تأت عليه الشمس بعد . فنزلنا عندها . فأتيت الصخرة  
فسوَّيت يديَّ مكاناً ينام فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظلها ، ثم بسطت  
عليه فروة . ثم قلت : نَمْ يارسول الله ، وَأَنَا أَقْضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ . فنام . وخرجتُ  
أَقْضُ مَا حَوْلَه . فإذا أنا برابع مقبل بعنه إلى الصخرة ، يريد منها الذي أردنا  
فلقيته . فقلت : مَنْ أَنْتَ ياغلام ؟ فقال : لرجل من أهل المدينة . فقلت : أَفَ  
غنمك لَبَنْ ؟ قال : نعم . قلت : أَفْتَحِلْبَ لِي ؟ قال : نعم . فأخذ شاة . فقلت له :  
أَقْضُ الضرع من الشعر والتربة والقذى - قال : فرأيت البراء يضرب يده  
على الأخرى ينفض - خلب لي في قعْبٍ معه كُثُبَةً من لبن . قال : ومم إداوة  
أَرْتَوْيَ فِيهَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ليشرب منها وتوضاً . قال : فَأَتَيْتَ النَّبِيِّ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَرِهَتْ أَنْ أُوقِظَةَ مِنْ نَوْمِهِ . فَوَافَقَتْهُ قَدْ اسْتَيقَظَ .  
فَصَبَبَتْ عَلَى الْلَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلَهُ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اشْرَبْ  
مِنْ هَذَا الْلَّبَنَ . قَالَ : فَشَرَبْ حَتَّى رَضِيَتْ . ثُمَّ قَالَ : أَلَمْ يَأْنِ الرَّحِيلَ ؟ قَالَتْ :  
بَلِّي . قَالَ : فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَأَتَبَعَنَا سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ ، وَنَحْنُ  
فِي جَلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَيْنَا . فَقَالَ : لَا تَحْزُنْ . إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا .  
فَدُعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَارْتَطَمَتْ فَرَسْمُهُ إِلَى بَطْنِهِ - أَرَى -  
فَقَالَ : إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلَيَّ ، فَادْعُوا اللَّهَ لِي ، وَاللَّهُ لَكُمَا أَنْ  
أَرْدَّ عَنْكُمَا الْطَّلَبَ . فَدَعَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَجَا . فَرَجَعَ لَا يَلِقَ أَحَدًا  
إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُمْ مَا هَمْنَا . فَلَا يَلِقَ أَحَدًا إِلَّا رَدَهُ . قَالَ : وَوَقَ لَنَا » .

زاد في رواية « أَنَّ سُرَاقَةَ قَالَ : وَهَذِهِ كِنَانِي . نَخْذِ سَهْمًا مِنْهَا . فَإِنَّكَ سَتَمِرُ  
عَلَى إِبْلٍ وَغَلَمَانٍ بَعْكَانَ كَذَا وَكَذَا . نَخْذِ مِنْهَا حَاجَتَكَ . قَالَ : لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبْلَكَ .

فَقَدَمْنَا الْمَدِينَةَ لِيَلَّا . فَتَنَازَعُوا : أَيُّهُمْ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ؟ فَقَالَ : أُنْزِلُ عَلَى بَنِي النَّجَارِ  
أَخْوَالَ عَبْدِ الْمَطَلَبِ ، أَكْرَمَهُمْ بِذَلِكَ . فَصَعَدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبَيْوتِ ،  
وَتَفَرَّقَ الْغَلَمَانُ وَالْخَدَمُ فِي الْطَّرِقَ ، يَنَادُونَ : يَا مُحَمَّدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَا مُحَمَّدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ»  
وَفِي رَوَايَةِ أُخْرَى « جَاءَ مُحَمَّدٌ ، جَاءَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » .

زاد في أخرى : وَقَالَ الْبَرَاءُ « فَدَخَلَتْ مَعَ أَبِيهِ بَكْرٍ عَلَى أَهْلِهِ . فَإِذَا عَائِشَةَ  
ابْنَتَهُ مُضْطَحَعَةً ، قَدْ أَصَابَتْهَا حُمَّى . فَرَأَيْتُ أَبَاهَا يُقْبَلُ خَدَّهَا ، وَيَقُولُ : كَيْفَ  
أَنْتَ يَا بُنْيَةً ؟ » .

وَفِي أُخْرَى زِيَادَةً : أَنَّ الْبَرَاءَ قَالَ « قَالَ أَبُو بَكْرٍ - يَعْنِي لَمَّا خَرَجَ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ - مَرَرْنَا بِرَاعٍ ، وَقَدْ عَطَشَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ : فَأَخْذَتْ قَدَّحًا خَلَبَتْ فِيهِ

لرسول الله صلى الله عليه وسلم كُثبَّةً من لبنِ، فأتته بها . فشرب حتى رضيَتْ ». هكذا وقع مفصولاً من حديث الرجل . أخرجه البخاري ومسلم .

٩١٦٥ (خ) - أنس بن مالك الرئيسي رضي الله عنه ) قال : قال : أبو بكر « نظرت إلى أقدام المشركين ونحن في الغار على رءوسنا . فقلت : يا رسول الله ، لو أن أحدهم نظر إلى قدميه أبصرنا تحت قدميه . فقال : يا أبو بكر ، ما ظنك باثنين الله ثالثهما ؟ ». أخرجه البخاري ومسلم والترمذى .

٩١٦٦ (خ) - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال « أقبلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ، وهو مُرْدِفُ أبي بكر ، وأبو بكر شيخ يُعرف ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم شاب لا يُعرف . فيلقى الرجلُ أبي بكر ، فيقول : يا أبو بكر ، من هذا الرجل الذي بين يديك ؟ فيقول : هذا الرجل يهديني السبيل . فيحسب الحاسب : إنما يعني به الطريق ، وإنما يعني به سبيل الخير . فالتفت أبو بكر ، فإذا هو بفارسٍ قد لحقهم . فقال : يا رسول الله ، هذا فارس قد لحقنا . فالتفتَّ نبى الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : اللهم اصرعه . فصرعَتْه فرسُه . ثم قامت تَحْمِّمُ . فقال : يابنِ الله ، مُرْتَبِي عاشَّتْ . قال : تَقْفِ مَكَانَك ، لا تَتَرَكَنَّ أَحَدًا يَلْحِقُ بِنَا . فكان أولَ النهار جاهدًا على رسول الله ، وآخرَه مَسْلَحةً له . فنزلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم جانبَ الآخرة . ثم بعث إلى الأنصار ، جاءوا إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم . فسلموا عليهما . وقالوا : أركبَا آمنين مطاعين . فركب نبى الله وأبو بكر ، وحفُوا دونهما بالسلاح . فقيل في المدينة : جاء نبى الله ، جاء نبى الله ، وأشارفوا ينظرون ، ويقولون : جاء نبى الله ، جاء نبى الله . فأقبلَ يَسِيرًا حتى نزل جانب دار أبي أيوب الأنباري . فإنه ليُحدَّث أهله ، إذ سمع به عبد الله بن سلام - وهو في

نخل لأهله يخترف لهم - فجعل أن يضع الذي يختلف لهم . خاء وهي معه . فسمع من نبي الله صلى الله عليه وسلم ، ثم رجع إلى أهله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أي بيوت أهلنا أقرب ؟ فقال أبو أيوب : أنا يابني الله . هذه داري ، وهذا بابي . قال : فانطلق ، فهى لنا مقيلا . قال : قوما على بركة الله . قال : فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء عبد الله بن سلام . فقال : أشهد أنك رسول الله ، وأنك جئت بالحق . وقد علمت يهوداً أنى سيدهم وابن سيدهم ، وأعلمهم وابن أعلمهم . فاذعهم ، فأسأهم عنى ، قبل أن يعلموا أنى قد أسلمت . فإنهم إن يعلموا أنى قد أسلمت قالوا في ما ليس في . فأرسل إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأقبلوا فدخلوا عليه . فقال : يامعشر اليهود ، وبكم . اتقوا الله . فهو الله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنى رسول الله حقاً ، وأنى جئتم بحق . فأسلموا . قالوا : ما نعلم به - قالها ثلث مرار . قال : فلما رجل فيكم ابن سلام ؟ قالوا : ذاك سيدنا وابن سيدنا ، وأعلمنا وابن أعلمنا . قال : أفرأيتم إن أسلم ؟ قالوا : حاشى الله . ما كان ليسلم - قالها ثلث مرار ، ورددوا عليه - فقال : يا ابن سلام ، اخرج عليهم . نخرج عليهم ، فقال : يا معاشر اليهود ، اتقوا الله . فهو الله الذي لا إله إلا هو ، إنكم لتعلمون أنه رسول الله جاء بحق . قالوا : كذبت . فآخر جههم رسول الله صلى الله عليه وسلم » .  
آخر جه البخاري .

٩٦٧ (خ - البراء بن عازب رضي الله عنه) قال « أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : مصعب بن عمير ، وابن أم مكتوم . بخلاف يقر آنا القرآن ، ثم جاء عمّار وبلال وسعد . ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم قدم النبي صلى الله عليه

وسلم . فا رأيت أهلَ المدينة فرَحُوا بشِئْ فرَحَهُم بِهِ ، حتى رأيت الولاد والصبيان يقولون : هذا رسول الله قد جاء . فا جاء حتى قرأ ( سَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ) في سُورَ مثلاها من المفصل » أخرجه البخاري .

٩١٦٨ (ت) - جبرير بن عبد الله رضي الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن الله تعالى أوحى إليَّ : أيَّ هؤلاء الثلاثة نزلتَ ، فهى دار هجرتك : المدينة ، أو البحرين ، أو قِنْطَرَين » أخرجه الترمذى .

٩١٦٩ (خ) - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ) قال « بلغنا من رجُل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ونحن باليمين . نخرجنا مهاجرين إليه ، أنا وإخوانِي ، أنا أصغرهم . أحدهما أبو بُرْدَة ، والآخر : أبو زِفْرَة . إما قال : في بِضْعَةِ ، وإما قال : في ثلَاثَةِ وَخَسِينَ ، أو اثنين وَخَسِينَ رَجُلًا من قومي . قال : فركنا سفينتنا . فألقتنَا سفينتنا إلى النجاشى بالحبشة . فوافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده . فقال جعفر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثناه هنا . وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا . قال : فأقمنا معه حتى قدِمْنَا جميعاً . قال : فوافينا رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتح خير . فأسْهَمُهُمْ لَنَا - أو قال : فأعطانا منها - وما قسم لأحدٍ غاب عن فتح خير منها شيئاً إلا لمْ شَهِدَ معه ، إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه ، قسم لهم معهم . قال : فكان ناسٌ من الناس يقولون لنا - يعني لأهل السفينة - سبقناكم بالهجرة . قال : فدخلت أسماء بنت عميس - وهي ممن قدم معنا - على حفصة زوج النبي صلى الله عليه وسلم زائرة ، وقد كانت هاجرت إلى النجاشى فيمن هاجر إليه . فدخل عمر على حفصة ، وأسماء عندها . فقال عمر : - حين رأى أسماء - من هذه ؟ قالت : أسماء بنت عميس - فقال عمر : آليهشية هذه ؟ آليهشية هذه ؟ فقالت أسماء : نعم . فقال عمر : سبقناكم بالهجرة . فنحن

أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ مِنْكُمْ . فَفَضَبَتْ ، وَقَالَتْ : كَذَبْتَ يَا عُمَرَ ، كَلَا وَاللَّهُ ، كَنْتَ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ، يُطْعَمُ جَانِعُكُمْ ، وَيَعْظُمُ جَاهِلُكُمْ . وَكَنَا فِي دَارٍ - أَوْ أَرْضٍ -  
الْبَعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ فِي الْجَبَشَةِ . وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ . وَأَيْمَنُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا  
وَلَا أَشْرَبُ شَرًّا بَآتَى ذَكْرَ مَا قَلَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ، وَنَحْنُ كُنَّا نَؤَذَّى وَنُخَافَ .  
وَسَأَذْكُرُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ . وَوَاللَّهُ لَا أَكَذِبُ  
وَلَا أَزِيغُ ، وَلَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ : فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ :  
يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَّا وَكَذَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْسَ  
بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ . وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلَ السَّفِينَةِ -  
هِجْرَتَانِ . قَالَتْ : فَلَقَدْ رَأَيْتَ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا  
يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ . مَا مِنَ الدِّنَيَا ثَنَى هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ  
مَمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ أَبُو بَرْدَةَ : فَقَالَتْ أَمْمَاءُ :  
فَلَقَدْ رَأَيْتَ أَبَا مُوسَى ، وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْيَ » .  
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ .

٩١٧٠ (س) - كَثِيرٌ بْنُ مَرْدَةٍ رَحْمَةُ اللَّهِ أَنْ أَبَا فَاطِمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ قَالَ  
« يَا رَسُولَ اللَّهِ ، حَدَّثَنِي بَعْدَ ثَنَى بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَيْكَ بِالْهِجْرَةِ ، فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهَا » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩١٧١ (س) - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرَ وَعُمَرَ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ . لَأَنَّهُمْ هَجَرُوا دَارَ الْمُشَرِّكِينَ .  
وَكَانَ مِنَ الْأَنْصَارِ مَهَاجِرُونَ . لَأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ دَارَ شَرِكٍ . فَجَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَةَ الْعَقْبَةِ » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩١٧٢ (س) - عَبْدُ الْقَرْبَنِ السَّعْدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَفَدَنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَنَا يَطْلَبُ حَاجَةً . وَكُنْتَ آخِرَهُمْ دَخْلًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي تَرَكْتُ مَنْ خَلْفِي ، وَهُمْ يَزْعُمُونَ :  
أَنَّ الْهِجْرَةَ قَدْ اتَّقْطَعَتْ . قَالَ : لَنْ تَنْقُطِعَ الْهِجْرَةَ مَا قُوْتِلَ الْكُفَّارُ » .  
أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩١٧٣ (د) - معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه ) قال : سمعت رسول الله  
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تَنْقُطِعَ الْهِجْرَةَ حَتَّى تَنْقُطِعَ التَّوْبَةُ . وَلَا تَنْقُطِعَ  
التَّوْبَةُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدْ .

٩١٧٤ (س) - بعلى بن أمية رضي الله عنه ) قال « جئت رسول الله صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بْنَ أَمِيَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ . فَقَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَايْعَ أَبِي عَلَى الْهِجْرَةِ .  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبَا يَعْشُّ عَلَى الْجَهَادِ . وَقَدْ اتَّقْطَعَتِ الْهِجْرَةُ » .  
أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩١٧٥ (خ) - مجاهد بن جابر المكي ) قال : قلت لابن عمر : أريد أن أهاجر  
إلى الشام . فقال « لا هجرة بعد الفتح » أو قال : بعد رسول الله صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -  
ولكنَّ جهاد وَنِيَّةً . فَانْطَلَقَ فَاعْرَضَ فَقَسَّاكَ . فَإِنْ وَجَدْتَ شَيْئًا  
وَإِلَّا رَجَعْتَ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

٩١٧٦ (خ م) - عطاء بن أبي رياح ) قال « زُرْتُ عَائِشَةَ مَعَ عَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ  
اللَّيْثِ . وَهِيَ مُجَاوِرَةً بَثَيْرٍ . فَسَأَلَتْهَا عَنِ الْهِجْرَةِ ؟ فَقَالَتْ : لَا هِجْرَةَ الْيَوْمِ .  
كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَفِرُّونَ أَحَدُهُمْ بِدِينِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ ، مَخَافَةً  
أَنْ يُفْتَنَ عَنِ الْإِيمَانِ . فَأَمَّا الْيَوْمُ : فَقَدْ أَظْهَرَ اللَّهُ إِلَيْنَا إِيمَانَهُ . فَالْمُؤْمِنُ يَعْبُدُ رَبَّهُ  
حِيثُ شَاءَ ، وَلَكِنَّ جَهَادَ وَنِيَّةً » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٩١٧٧ (س) - عمر بن الخطاب رضي الله عنه ) قال « لَا هِجْرَةَ بَعْدَ وَفَاتَهُ

رسول الله صلى الله عليه وسلم « أخرجه النسائي .

**٩١٧٨** (س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم) قال : قال رجل :  
 « يا رسول الله ، أى الهجرة أفضل ؟ قال : أن تهجر ما كرِه ربك . وقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم : الهجرة هجرتان : هجرة الحاضر ، وهجرة  
 البادى . فاما البادى : فيجib إذا دُعى ، ويطعى إذا أمرَ . وأما الحاضر :  
 فهو أعظمهما بليّة » أخرجه النسائي .

**٩١٧٩** (خ - أبو عثمان الترمذى) قال «رأيت ابن عمر يغضب إذا قيل له :  
 إنه هاجر قبل أبيه . قال ابن عمر : قدمت أنا وأبى عمر على النبي صلى الله عليه  
 وسلم المدينة . فوجدناه قائلا . فرجعنا إلى المنزل . فأرسلنى عمر ، فقال : اذهب  
 فانظر : هل قد استيقظ ؟ فوجده قد استيقظ . فبأيته ، ثم انطلقت إلى عمر .  
 فجئنا هرول . فبأيته ، ثم بأيته » أخرجه البخارى .

**٩١٨٠** (خ - سريل بن سعد رضي الله عنهم) قال « ما عَدُوا مِنْ مبعث  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من وفاته . ما عَدُوا إِلَّا مِنْ مَقْدِمهِ المدينة » .  
 أخرجه البخارى .

## الكتاب الثاني

في المهدية

**٩١٨١** (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 « تَهَادُوا ، فَإِنَّ الْمَهْدِيَةَ تُذَهِّبُ وَحْرَ الصَّدْرِ . وَلَا تَحْقِرْنَ جَارَتِهَا وَلَا شِقَّ  
 فِرْسِنَ شَاء » هَذَا لِفْظُ التَّرْمِذِيِّ .

وقد أخرج البخارى ومسلم الفصل الأخير عن أبي هريرة أيضاً . وهو  
 مذكور في حفظ الجار ، من كتاب الصحبة من حرف الصاد .

٩١٨٢ ( خ د ت - عائشة رضي الله عنها ) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ، ويثيب عليها » أخرجه البخاري وأبو داود والترمذى .

٩١٨٣ ( ت - أنس بن مالك رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لو أهدى إلى كراع لقبلت ، ولو دعيت عليه لأجبت » .  
آخرجه الترمذى .

٩١٨٤ ( ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه ) قال « إن كسرى أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هدية . فقبل منه ، وإن الملوك أهدوا إليه ، فقبل منهم » أخرجه الترمذى .

٩١٨٥ ( د ت - عاصم بن حمار رضي الله عنه ) قال « أهديت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة - أو هدية - فقال لي : أسلمت ؟ قلت : لا . قال : فإني نهيت عن زبد المشركين » أخرجه أبو داود والترمذى .

٩١٨٦ ( د ت س - أبى هريرة رضي الله عنه ) أن أعرابياً « أهدي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكرة ، فعوضه منها سبت بكرات ، فتسخط ، بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم . فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : إن فلاناً أهدى إلى بكرة . فعوضته منها سبت بكرات . ويفعل ساخطاً . لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قرشى ، أو أنصارى ، أو ثقفى ، أو دوسى » .

آخرجه الترمذى ، وقال : في الحديث كلام أكثر من هذا . ولم يذكره الترمذى  
وله في رواية أخرى قال « أهدي رجل من بنى فزاره إلى النبي صلى الله عليه  
وسلم ناقة من إبله التي كانوا أصابوا بالغابة ، فعوضه منها بعض العوض . فتسخط .

فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر يقول : إن رجالاً من العرب  
يمهدي أحدهم الهدية ، فأعوضه منها بقدر ما عندى ، ثم يتسخطه ، فيظل يتسخط

بِهِ عَلَيْهِ . وَأَيْمَنُ اللَّهِ لَا أَقْبَلَ بَعْدَ مَقَامِي هَذَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ هَدِيَّةً ، إِلَّا مِنْ قَرْشَىٰ  
أَوْ أَنْصَارِى ، أَوْ تَقْفَىٰ ، أَوْ دُوسِىٰ » .

وَاختَصَرَهُ أَبُو دَاوُدُ . قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَأَيْمَنُ اللَّهِ  
لَا أَقْبَلَ بَعْدَ يَوْمِي هَذَا مِنْ أَحَدٍ هَدِيَّةً ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ مُهَاجِرًا ، أَوْ قَرْشَىٰ ، أَوْ  
أَنْصَارِىًا ، أَوْ دُوسِىًا ، أَوْ تَقْفَىٰ » .

وَكَذَلِكَ اخْتَصَرَهُ النَّسَائِيُّ : أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَدْ هَمَّتْ  
أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قَرْشَىٰ ، أَوْ أَنْصَارِى ، أَوْ دُوسِى ، أَوْ تَقْفَىٰ » .

٩١٨٧ (د - أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « إِنَّ مَلَكَ ذِي يَزَنَْ :  
أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً حِمَاءً . فَقَبَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَاشْتَرَى لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَهْدَى إِلَيْهِ » .  
وَفِي رَوَايَةِ « أَنَّ مَلَكَ ذِي يَزَنَْ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حُلَّةً أَخْذَهَا بِثَلَاثَةِ وَثَلَاثَيْنِ بَعِيرًا - أَوْ بِثَلَاثَ وَثَلَاثَيْنِ نَاقَةً - فَقَبَلَهَا » .  
أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ .

٩١٨٨ (د - إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُحْرَثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى حُلَّةً بِيَضْعُعِ وَعِشْرِينَ فَلُوْصَانًا . فَأَهْدَاهَا إِلَى ذِي يَزَنَْ »  
أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

٩١٨٩ (س - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْفَمَةَ التَّقْفَىٰ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ « قَدْمٌ وَفَدٌ  
تَقْفَىٰ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعْهُمْ هَدِيَّةً . فَقَالَ : أَهْدِيَّةً أَمْ صَدَقَةً ؟  
إِنْ كَانَتْ هَدِيَّةً ، فَإِنَّمَا يُبَتَّغِي بَهُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ وَقَضَاءَ الْحَاجَةِ . وَإِنْ كَانَتْ  
صَدَقَةً : فَإِنَّمَا يُبَتَّغِي بَهُ وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالُوا : لَا ، بَلْ هَدِيَّةً . فَقَبَلَهَا مِنْهُمْ .  
وَقَدْ مَعْهُمْ يُسَائِلُهُمْ وَيُسَأَلُونَهُ . حَتَّىٰ صَلَّى الظَّهَرُ وَالْعَصْرُ » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ .

٩١٩٠ (د - أبو أمامة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «من شفع لأحدٍ شفاعة ، فأهلـى له هدية عليها فقبلها . فقد أتـى بـاـباـ عـظـيمـاـ من أبواب الـرـبـاـ» أخرجه أبو داود .

٩١٩١ (د - عبارة بن الصامت رضي الله عنه ) قال «عـلـمـتـ نـاسـاـ مـنـ أـهـلـ الصـفـةـ الـكـتـابـ وـالـقـرـآنـ . فـأـهـلـىـ إـلـيـ رـجـلـ مـنـهـمـ قـوـسـاـ» . فـقـلـتـ : لـيـسـتـ بـعـالـ ، وـأـرـمىـ عـلـيـهـاـ فـيـ سـبـيلـ الـلـهـ . لـاتـبـيـنـ رـسـولـ الـلـهـ صـلـىـ الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـلـأـسـأـلـهـ عـنـهـ . فـأـتـيـتـهـ فـقـلـتـ : يـاـ رـسـولـ الـلـهـ ، رـجـلـ أـهـلـىـ إـلـيـ قـوـسـاـ مـنـ كـنـتـ أـعـلـمـهـ الـكـتـابـ وـالـقـرـآنـ وـلـيـسـتـ بـعـالـ . وـأـرـمىـ عـلـيـهـاـ فـيـ سـبـيلـ الـلـهـ ؟ قـالـ : إـنـ كـنـتـ تـحـبـ أـنـ طـوـقـ طـوـقاـ مـنـ نـارـ فـاقـبـلـهـاـ» .

وفي رواية نحوه «وفـيـ جـمـرـةـ بـيـنـ كـتـفـيـكـ تـقـلـدـهـاـ أـوـ تـعـلـقـهـاـ» .  
أخرجه أبو داود .

## الكتاب الثالث

### في المبـةـ

٩١٩٢ (خـ مـ دـ سـ - عبد الله بن عباس رضي الله عنـهماـ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لـيـسـ لـنـاـ مـشـلـ السـوـءـ . الـذـيـ يـعـودـ فـيـ هـبـتـهـ : كـالـكـلـبـ يـقـيـ» ، ثم يـعـودـ فـيـ قـيـئـهـ» وفي رواية «كـالـكـلـبـ يـرـجـعـ فـيـ قـيـئـهـ» .

وفي أخرى «كـالـكـلـبـ يـقـيـ» ، ثم يـعـودـ فـيـهـ فـيـأـ كـلهـ» .

أخرجه البخاري ومسلم والترمذى والنسائى .

وفي رواية أبي داود قال «العائد في هبته كالعائد في قيئه» .

قال قتادة : ولا نعلم القـيـ إلا حـرـاماـ .

٩١٩٣ (رس - عبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يحل لرجل أن يعطي عطية ، أو يهب هبة ، ثم يرجع فيها ، إلا الوالد فيما يعطى ولده . ومثل الذي يرجع في عطيته أو هبته : كالكلب يا كل ، فإذا شَبَعَ قاء ، ثم عاد فيه » .  
أخرجه أبو داود والترمذى والنمسانى . ولم يذكر الترمذى والنمسانى « أو يهب هبة » .

وفي أخرى للترمذى مختصرًا عن ابن عمر قال « مثل الذي يعطى العطية ثم يرجع عنها : كالكلب ، يا كل حتى إذا شبع قاء ، ثم عاد فرجع في قيئه » .  
وهذا ن الحديث : قد اشتراك في معنى واحد ، وإن انفرد الثاني بذكر الولد وهبته . وكأنهما حديث واحد .

٩١٩٤ (رس - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مثل الذي يستر ما وهب كمثل الكلب بقاء فإذا كل قيئه . فإذا استرد الواهب فليوقف . فليعرف بما استرد ، ثم ليُدفع إليه ما وهب » .  
أخرجه أبو داود .

وفي رواية النمسانى . قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لا يرجع أحد في هبته إلا والدم من ولده . والعائد في هبته كالعائد في قيئه » .

٩١٩٥ (خ م ط رس - النمار بن بشير رضي الله عنهم) قال « إن أباه أتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : إني نَحَلتُ ابني هذا غلامًا كان لي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا كل ولدك نحلته مثل هذا ؟ فقال : لا .  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فارجعه » .

وفي رواية قال « تصدق على أبي بعضاً ماله . فقالت أمي عمرة بنت

رواحة : لا أرضي حتى تُشَهِّدَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فانطلق أبي إلى النبي ليُشَهِّدَه على صدقتي . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أفعلتَ هذا بِوَلَدِكَ كُلُّهُمْ ؟ قال : لا . قال : اتقوا الله . واعذُّوا في أولادكم . فرجع أبي . فرَدَ تلث الصدقة » .

وفي أخرى : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يابشير ، ألاكَ ولَدَ سَوَى هذا ؟ قال : نعم . قال : أَكَلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مَثْلَ هَذَا ؟ قال : لا . قال : فَلَا تُشَهِّدْنِي إِذْنً . فَإِنِّي لَا أَشَهِّدُ عَلَى جَوْرٍ ». .

وفي أخرى « لاتشهدني على جور » وفي أخرى « أشِهَّدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي . ثم قال : أَيْسَرُكَ أَنْ يَكُونُو الْكَفَلَ فِي الْبَرِّ سَوَاء ؟ قال : بَلِي . قال : فَلَا ، إِذْن ». آخر جره البخاري ومسلم .

ومسلم « أَنْ أَبَاهُ أَعْطَاهُ غَلَامًا ». فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما هذا ؟ قال : أَعْطَانِيهِ أَبِي . قال : فَكُلْ إِخْرَتِكَ أَعْطَاهُ كَمْ أَعْطَاكَ ؟ قال : لا . قال : فَارْدُدْهُ ». .

وفي رواية الموطاً والترمذى والنمسائى مثل الأولى . وقال « فارتجعه ». .

وأخرج أبو داود والنمسائى رواية مسلم .

ولأبي داود أيضًا « نَحَلَنِي أَبِي ثُحَّالًا - وَفِي رَوَايَةِ نَحَلَةَ - غَلَامًا لَهُ ». قال : فَقَالَتْ لَهُ أُمُّهُ عُمْرَةُ بُنْتُ رواحة : أَئْتِ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْهِدُهُ . قال : فَأَتَى النَّبِيَّ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : إِنِّي نَحَلتُ ابْنَ النَّعَمَانَ ثُحَّالًا ، وَإِنِّي عَمِرَةً سَأَلْتُنِي أَنْ أَشْهِدَكَ عَلَى ذَلِكَ . فَقَالَ : لَكَ وَلَدَ سَوَاهُ ؟ قال : قَلْتُ : نَعَمْ . قال : فَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتُهُ مَثْلَ مَا أَعْطَيْتَ النَّعَمَانَ ؟ قال : لَا . قال : هَذَا جَوْرٌ - وَفِي رَوَايَةِ هَذَا تَلْجَةً - فَأَشْهِدُ عَلَى هَذَا غَيْرِي ». .

قال مغيرة في حديثه «أَلَيْسَ يَسْرُكُ أَنْ يَكُونُوا لَكُ فِي الْبَرِّ وَاللَّطْفِ سَوَاءً؟»  
قال : نعم . قال : فأشهد على هذا غيري «فذَكَرَ مُحَمَّدًا فِي حديثه «إِنَّ لَهُمْ عَلَيْكُمْ  
مِنَ الْحَقِّ أَنْ تَعْدِلُوْنَاهُمْ كَمَا أَنْ لَكُمْ عَلَيْهِمْ مِنَ الْحَقِّ : أَنْ يَرْثُوكُمْ  
وَلَهُ فَصْلٌ مِنْهُ» قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «اَعْدُلُوْنَا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ»  
وللنمسائى هذا الفصل .

وله في أخرى قال «أَتَى بِهِ أَبُوهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُشَهِّدُهُ عَلَى نَحْلٍ  
نَحْلَةً إِيَّاهُ . فَقَالَ : أَكَلَ وَلَدُكَ نَحْلَتَ مِثْلَ مَا نَحْلَتَهُ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَلَا أَشْهُدُ  
أَلَيْسَ يَسْرُكُ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكُ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟ قَالَ : بَلِي . قَالَ : فَلَا ، إِذْنٌ» .  
وله في أخرى «أَنْ أُمَّهُ ابْنَةً رَوَاحَةً سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمُوَهَّبَةِ مِنْ مَالِهِ لَا بَنْهَا  
فَأَتَتَهُ بِهَا . فَنَعَّمَهَا سَنَةً ، ثُمَّ بَدَأَهُ فَوَهَّبَهَا لَهُ . فَقَالَتْ : لَا أَرْضَى حَتَّى تُشَهِّدَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَمَّ هَذَا قَبْلَتِنِي عَلَى الذِّي  
وَهَبَّتْ لَهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا؟ قَالَ : نَعَمْ .  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفَكُلُّهُمْ وَهَبَّتْ لَهُمْ مِثْلُ الذِّي وَهَبَّتْ  
لَا بَنْكُ هَذَا؟ قَالَ : لَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَلَا تُشَهِّدُنِي إِذْنٌ .  
فَإِنِّي لَا أَشْهُدُ عَلَى جُورٍ» .

وله في أخرى «أَنْ بَشِيرًا أَتَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنِّي أَمَّتُ حُمْرَةً أَسَرَّتِنِي أَنْ أَتَصَدِّقَ عَلَى ابْنَهَا نَعْمَانَ بِصَدَقَةٍ» فذَكَرَ الحَدِيثَ .

٩١٩٦ (م) - هَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ «قَالَتْ امْرَأَةُ بَشِيرٍ :  
أَنْحَلَّ ابْنَى غَلَامًا وَأَشْهَدَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : إِنِّي أَبْنَةُ فَلَانَ سَأَلْتُنِي أَنْ أَنْحَلَّ ابْنَهَا غَلَامًا . وَقَالَتْ : أَشْهُدُ  
رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ : أَلَهُ إِخْوَةٌ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : أَفَكُلُّهُمْ أُعْطِيَتْ مِثْلَ

ما أعطيته؟ قال : لا . قال : فليس يصلاح هذا : وإنى لاأشهد إلا على حق »  
آخر جهه مسلم .

٩١٩٧ (س) - عبد الله بن بن عتبة بن مسعود ) قال « إن رجلاً أتى النبي  
صلى الله عليه وسلم . فقال : إنني تصدقتك على ابني بصدقتك ، فأشهد . فقال : هل لك  
ولد غيره؟ قال : نعم . قال : هل أعطيتهم مثل ما أعطيتك؟ قال : لا . قال : لا  
أشهد على جوزِي » آخر جهه النسائي .

٩١٩٨ (ط) - عائشة رضي الله عنها ) قالت « نحن نحن أبو بكر جاداً عشرين  
وستة من ماله بالغابة . فلما حضرته الوفاة ، قال : والله يابني ما من الناس أحد  
أحب إليَّ غنيَّ بعدي منكِ ، ولا أعزَّ علىَّ فقرًا بعدي منكِ . وإنَّ كنْتَ نحْنُكَ  
جاداً عشرين وستة . ولو كنْتَ جدَّتِيهِ وأخْرَزَتِيهِ لكان لكِ . وإنَّما هو اليوم  
مالُ الوارثِ . وإنَّما هما أخواكِ وأختاكِ . فاقتسمُوهُ علىَّ كتاب الله . قالت : فقلت :  
يا أبا ، والله لو كان كذا وكذا لتركته : إنما هي أسماء . فمن الأخرى؟ قال :  
ذو بطنِ ابنة خارجية ، وأراها جارية » آخر جهه الموطأ .

٩١٩٩ (ط) - عبد الرحمن بن عبد الفارسي ) أنَّ عمر بن الخطاب قال « ما بال  
أقوام ينحلون أبناءهم نحلاً ؟ ثم يمسكونَها ، فإنَّ مات ابن أحدهم قال : مالي يمدى  
لم أُعطِهُ أحداً ، وإنَّ مات هو قال : هو لابني ، قد كنتَ أعطيته إياه . منْ نحلَّ  
نحلاً لم يجزَّها الذي نحْلَها حتى تكون إن مات لورثته . فهي باطل ». آخر جهه الموطأ .

٩٢٠ (ط) - سعيد بن السبب رحمه الله ) أنَّ عثمان رضي الله عنه قال « منْ  
نحلَّ ولدَ الله صغيراً لم يبلغَ أنتَ يَحْوزَ ما نحْلَهُ علىَّ نفسه . فأعلَنَ الآباءُ بها ،  
وأشهَّدَ عليها . فهي جائزة ، وإنَّ ولها أبوه » آخر جهه الموطأ .

زاد رزقك « وإن ولها أبوه بعد ذلك . قال : فإن كانت ذهباً أو ورقاً ، ثم هلكَ وهو يليه ، فليس لابن شيء ، إلا أن يكون عزها له بعينها ، أو دفعها إلى رجل وضعها له عنده . فإن فعل ذلك فهي جائزة لابن ، وإن كان النخل عبداً أو وليدة أو داراً أو شيئاً معلوماً معروفاً ، ثم أشهد عليه وأعلن به ، ثم هلك الأبُ وهو يلوي ابنه . فذلك جائز . لأنه بعزلة الحائز لابنه » .

٩٢٠١ (ط - أبو عطوانه بن طريف المري ) أن عمر رضي الله عنه قال « من وَهَبَ هِبَةً لصلة رحم ، أو على وجه صدقة . فإنه لا يرجع فيها . ومن وَهَبَ هِبَةً يعلمُ أنه أراد بها الثواب . فهو على هبته ، يرجع فيها إن لم يرض منها » .  
آخر جه الموطأ .

٩٢٠٢ (خ - أمّاء بنت أبي بكر رضي الله عنها ) قالت للقاسم بن محمد وابن أبي عتيق « ورثت عن أختي عائشة بالغابة مالاً . وقد أعطاني به معاوية مائة ألف . فهو لك » . آخر جه البخاري في ترجمة باب .

٩٢٠٣ (د - هابر بن عبد الله رضي الله عنها ) قال « أردت الخروج إلى خير . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فسلمت عليه . وقلت : إني أردت الخروج إلى خير . فقال : إذا أتيت وكيلي نخذ منه خمسة عشر وسبعين . فإن اتبغى منك آية فَضْعَ يَدَكَ على تَرْقُوتِهِ » . آخر جه أبو داود .

٩٢٠٤ (رس - عمر وبن سعيد عن أبيه عن جده ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « لما فتح مكة قام خطيباً . فقال في خطبته : لا يجوز لامرأة عطية إلا ياذن زوجها » .

وفي رواية : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يجوز لامرأة أمر في مالها إذا ملأ زوجها عصمتها » . آخر جه النسائي . ولأبي داود نحوه .

## ترجمة الأبواب

- التي أولها هاء . ولم ترِدْ في حرف الهماء  
 (المهنة) في كتاب الجهاد من حرف الجيم .  
 (المهدي) في كتاب الحج من حرف الحاء .  
 (المهجان) في كتاب الصحبة من حرف الصاد .

## شرح غريب الهماء كتاب الهجرة

(الدين) الطاعة .

- (برك الغاد) بفتح الباء وكسر الغين ، ويروى بضمها : اسم موضع ينه  
 وبين مكة خمس ليالٍ مما يلي ساحل البحر . وقيل : هو بلد باليمن .  
 (القارَة) بتخفيف الراء قبيلة ، سُمّي أبوهم بذلك حيث قال :  
 دعونا قارَةً ، لا تنفرونا فنجفل مثل إجفال الظالم  
 (تكمب المعدوم) فيه قولان . أحدهما : أنه لسعده وحظه من الدنيا ،  
 لا يتغدر عليه كسب أي شيء معدوم ، ومتغدر على سواه . والثاني : أنه يُحَلَّ  
 الشيء المعدوم المتغدر من لا يقدر عليه . فهو يصف إحسانه وكرمه وعموم فضله .  
 يقال : كسبت مالاً ، وكسبت فلاناً مالاً ، وأكسبته مالاً . و « السكل »  
 ما يشق حمله ، من صلات الأرحام ، والقيام بالعيال ، وقرى الأصياف ، ونحو ذلك . ولهذا قرن هذه الأشياء بقوله « يكسب المعدوم » والقول الثاني من  
 القولين : هو القول . إذ به يحصل الفضل لا بالأول .

- (نوائب الحق) ما ينوب الإنسان من المغامر ، وقضاء الحقوق من  
 يقصده ويؤمله .

( فأنا لك جاز ) أى حايم وناصر ومدافع .

( ابن الدغنة ) بفتح المهملة وكسر المعجمة وبالنون الخفيفة - ويقال : بضمها وتشديد النون - قال ابن إسحاق : اسمه ربيعة ، بفتح الراء . وأما الدغنة : فهو اسم أمه .

( ولا يستعلن به ) الاستعلان والإعلان : الإظهار .

( تتصف ) الناس عليه : ازدحوا .

( النمة ) العهد والأمان .

( أخترت الرجل ) إذا تقضت عهده .

( السبحة ) الموضع الذي لا يكاد يُنْبَت لملوحته . وقاما يوافق إلا التخييل .

( اللابة ) آخرة . والآخرة : الأرض ذات الحجارة السود .

( على رسليك ) يكسر الراء : على هينتك .

( الراحلة ) البعير القوى على الأحمال والسير .

( الظهيرة ) أشد الحر ، و « نحرها » أوائلها .

( النطاق ) أن تشتد المرأة وسطها بحمل أو نحوه ، وترفع ثوبها من تحته ، فتعطف طرفاً من أعلاه على أسفله ، لثلا ينال الأرض .

( ثقف ) إذا صار حاذقاً فطنًا . ويقال : ثقفت فلاناً في الحرب : إذا لقيته قاعداً به ، ملائعاً له . والمراد : أنه ثابت المعرفة بما يحتاج إليه .

( لقن ) سريع الفهم .

( أدلج ) إذا سار من أول الليل . وادلجل يدلجل - بتشديد الدال - إذا سار من آخره .

( كدت ) الرجل أكيده : إذا طلبت له الغواصي ومكرت به .

(منحة) الأصل في المنحة : أن يجعل الرجل لبنا ناقته أو شاته الآخر وقتابا ، ثم يقع ذلك في كل ما يرزقه المرأة ويعطاه . والمنحة والمنحة واحد . يقال « ناقة منوح » إذا بقي لبنتها بعد ما تذهب ألبان الإبل ، فكأنها أعطت أصحابها اللبن ومنحهم إياه .

(فريحها) الرواح : ذهاب العشي ، من زوال الشمس إلى الليل .

(في رِسْلٍ) بكسر الراء وسكون السين : اللبن .

(الرضيف) اللبن المرضوف . وهو الذي جعل فيه الرصبة ، وهي الحجارة المحماة .

(نعش الراى بالغنم) إذا دعاها لترجع إليه .

(بغلس) ظلام آخر الليل .

(غمس) فلان حِلْفًا في آل فلان : أخذ بنصيب من عقدهم وخلفهم .  
(أسوده) جمع سواد ، وهو الشخص .

(الأَكْمَةُ ) الراية المرتفعة عن الأرض من جميع جوانبها .

(قرَبَ) الفرس يقرب تقربيا : إذا عدا عدو دون الإسراع ، وله تقربيان أدنى وأعلى .

(الكتانة) كالخريطة المستطيلة من جلد تجعل فيها السهام ، وهي الجمبة .

(الأَزْلَامُ ) القداح . واحدتها زَلْمٌ ، وزَلْمٌ - بفتح الزاي وضها ، وفتح اللام فيما - و « القذح » السهم الذي لا نَصْلُ له ولا ريش . وكان لهم في الجاهلية هذه الأزلام ، مكتوب عليها الأمر والنهي . وكان الرجل منهم يضعها في كناته أو في وعائه ، ثم يخرج منها عند عزيمته على أمر ما اتفق له من غير قصد .

فإن خرج الآمرُ مضى على عزمه ، وإن خرج الناهي انصرف .

(الاستقسام) طلب ما قسم الله له من الأقسام . و «القسم» النصيب الغيب عنه عند طلبه . وذلك محمود إذا طلب من جهة سبحانه . وكان أهل الجاهلية يطلبون ما غيب عنهم من ذلك من جهة الأذلام ، فا دلتهم عليه فعلوه .

(ساخت) قوام الدابة في الأرض : غاصت فيها .

(عثنان) الغبار : وأصله الدخان ، وجمعه عواثن ، على غير قياس .

(الساطع) المرتفع في الجو منتشر .

(ما رزأت فلانا شيئاً) ما أصبت منه شيئاً . والمراد : أنهم لم يأخذوا منه شيئاً .

(قافلين) القافل : الراجع من سفره .

(أوف) أشرف وأطلع .

(آطامهم) الأطم : بناء مرتفع .

(يزول بهم) أي ظهرت حركتهم فيه للعين .

(المربد) اليدير الذي يوضع فيه التمر .

(الحمل) بكسر الحاء : من الحمل . والذى يحمل من خير هو التمر . ولعله عنى : أن هذا في الآخرة أفضل من ذلك ثواباً وأحسن عاقبة .

(أعقبت) الرجل على راحته : إذا ركبَ مرة وركبت أخرى . كأنه ركب عقب ركب .

(الرُّحْل) سرج البعير - وهو السكور - وقد يراد به القتب والحداجة .

(قام الظهرة) أشد الحر وسط النهار . وقامها : وقت استواء الشمس في وسط السماء .

(كُثبة) القليل من اللبن .

(أرتوى) فيها الماء : أحمله للوضوء والشرب .

(الميأن) الم يقرب ويجيء وقت الرواح .

(الجلد) الأرض الغليظة الصلبة .

(أتينا) أى قصداً نا وطلبنا ، والمراد : أنهم لحقونا وأدركونا .

(فارتَطَمْتُ) في الوحل : نشب فيه ولم تكدر تخلص . ارطم الرجل في أمره : إذا سُدت عليه مذاهبه .

(جاهداً) المبالغ الباذل غاية ما يقدر عليه .

(مسْلَحة) قوم ذو سلاح . والمسلحة أيضاً : كالثغر والمرقب ، وهو الموضع الذي يقيم فيه قوم يحفظون من وراءهم من العدو ، لثلا يهجموا عليهم ، ويدخلوا إليهم ، وهو بالأعممية : البَرَكَ .

(الاختراف) اجتناء التمر من الشجر .

(الزيف) الميل عن الحق والعدول عنه .

(أرسالا) أى فرقا وجاءات .

(القائل) الذي أقام وقت شدة الحر ، إما في مكان أو بيت ، لينكسر الحر ويخرج أو يسير .

## كتاب الهدية

(وحرَ الصدر) بفتح الحاء - غِشْه ووساوشه .

(فِرْسِن الشاة) ظلفها ، وهو في الأصل اسم لخلف البعير . فاستعير للشاة .  
وقال ابن السراج : النون زائدة .

(وشيَب) الإثابة : الجزاء على الشيء .

(زَبْدٌ) بِسَكُونِ الْباءِ : الرَّفْدُ وَالْمَعْطَاءُ . يَقُولُ : زَبَدْتُ الرَّجُلَ أَزْبَدَهُ زَبْدًا :  
رَضَّخْتَ لَهُ مَالٍ .

قَالَ الْخَطَابِيُّ : وَإِنَّا رَدَّهُدِيتَهُ لِمَعْنَيَيْنِ . أَحَدُهُما : لِيغَيْظَهُ بِرَدَّهُدِيتَهُ ، فَيَمْتَعَضُ  
ذَلِكُ ، فَيَحْمِلُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ . وَالآخَرُ : أَنَّ لِلْهِيَةَ مَوْقِعًا مِنَ الْقَلْبِ . وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَهَادُوا تَحَابُوا » وَلَا يَحُوزُ أَنْ يُعْلِمَ بِقَلْبِهِ إِلَى مُشْرِكٍ . فَرَدَّ الْهُدِيَّةَ قَطْعًا  
لِسَبْبِ الْمَيْلِ . وَلَيْسَ ذَلِكُ مَنَاقِصًا لِقَبْوُلِ هُدِيَّةِ النَّجَاشِيِّ . إِنَّمَا لَيْسَ بِعُشْرَكَ ،  
وَإِنَّمَا كَانَ كَتَابِيًّا .

## كتاب الهبة

(النَّحلَةُ ) الْعَطِيلَةُ وَالْمَهْبَةُ ، نَحْلَتُهُ أَنْحَلَهُ نَحْلًا - بِالضمِّ - إِذَا أُعْطِيَتِهِ .

(الجُورُ ) ضَنْدُ الْعَدْلِ ، أَرَادَ : أَنَّهُ لَمْ يَعْدِلْ بَيْنَ أَوْلَادِهِ فِي الْمَعْطَاءِ .

(الْتَّلْجَةُ ) الإِكْرَاهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ « التَّلْجَةُ » أَنْ تَجْعَلَ مَالِكَ لِبَعْضِ وَرَبِّتِكَ  
دُونَ بَعْضٍ . كَأَنَّهُ يَتَصَدَّقُ بِهِ عَلَيْهِ . وَقَالَ قَوْمٌ : هُوَ أَنْ يَلْجَثُكَ أَنْ تَأْتِيَ أَمْرًا بِاطِّنَهُ  
خَلَافَ ظَاهِرِهِ . وَذَلِكَ مُثْلٌ أَنْ يَشْهَدَ عَلَى أَمْرٍ يَخْالِفُ ظَاهِرَهُ بِاطِّنَهُ .

(جَادَ عَشْرِينَ وَسَقًا) أَيْ النَّخْلُ الَّذِي يُجَادَ مِنْ ثُرَّتِهِ عَشْرُونَ وَسَقًا . وَالْجَادُ :  
اجْتِنَاءُ ثُرَّ النَّخْلِ .

(تَرْقُوتُهُ ) الَّذِي بَيْنَ ثُغْرَةِ النَّحْرِ وَالْمَنْكُبِ .

(عِصْمَتُهَا) عَقْدُ نِكَاحِهَا .

آخِرُ حِرْفِ الْهَاءِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ . وَصَلَوَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
**حُرْفُ الْوَاءِ :** وَفِيهِ ثَلَاثَةَ كَتَبٍ  
 كَتَبُ الْوَصِيَّةِ . كَتَبُ الْوَعْدِ . كَتَبُ الْوَكَالَةِ

## الكتاب الأول

فِي الْوَصِيَّةِ . وَفِيهِ سَبْعَةُ أَنْوَاعٍ  
 النَّوْعُ الْأُولُ : فِي الْحَثِّ عَلَيْهَا

٩٢٠٥ (خ) م ط د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما حَقٌّ امْرَى» مسلم له شئ يوصى به - وفي رواية له شئ يريد أن يوصى به - أن يبيت ليلتين - وفي رواية : ثلاث ليال - إلا ووصيته مكتوبة عنده) .

قال نافع : سمعت عبد الله بن عمر يقول «ما مَرَّتْ عَلَى لَيْلَةٍ مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُولَ ذَلِكَ إِلَّا وَعَنِّي وَصِيَّتِي مَكْتُوبَةً» أخرجه الجماعة  
 ٩٢٠٦ (د) - شرحبيل بن موسى (أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن الرجل ليعمل - أو المرأة - بطاعة الله ستين سنة ، ثم يحضرهما الموت ، فيقضيان في الوصية ، فتجب لهما النار . ثم قرأ أبو هريرة (٤: ١٢، ١٣) من بعد وصية يوصى بها أو دين غير مُضارٌ وصية من الله إلى قوله - وذلك الفوز العظيم) «أخرجه أبو داود والترمذى .

٩٢٠٧ (د) - عبد الله بن عباس (قال (إن ترك خيراً الوصية للوالدين والأقربين) فكانت الوصية كذلك حتى نسختها آية الميراث . أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>

(١) في إسناده على بن الحسين بن واقد الديني . وفيه مقال . ولا تعارض بين الآيتين .

### النوع الثاني : في وقتها

٩٢٠٨ ( خ م د س - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم « أى الصدقة خير ، أو أفضل ؟ قال : أن تصدق وأنت صحيح شحيح ، تأمل الغنى وتخشى الفقر ، ولا تُمْهِل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا . وقد كان لفلان ». أخرجه البخاري ومسلم والنسائي .

وفي رواية أبي داود « وأنت صحيح تأمل البقاء و تخشى الفقر . ولا تمْهِل حتى إذا بلغت الحلقوم ، قلت : لفلان كذا . ولفلان كذا . وقد كان لفلان ».

٩٢٠٩ ( د - أبو عبد الخير رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لأن يصدق المرء في حياته وصحته بدرهم خير له من أن يصدق عند موته بعائة » أخرجه أبو داود .

٩٢١٠ ( ت س - أبو هيبة الطائي ) قال « أوصى إلى أخي بطائفة من ماله . فلقيت أبي الدرداء . فقلت له : إن أخي أوصى إلى بطائفة من ماله . فأين ترى لي وضنه : في الفقراء ، أو المساكين ، أو المجاهدين في سبيل الله ؟ قال : أما أنا : فما كنت لأعدل عن المجاهدين . وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مثل الذي يُعتقد ويصدق عند موته كمثل الذي يُهدي إذا شَبَعَ . وإن أفضل الصدقة : أن تصدق وأنت صحيح حريص شحيح ، تأمل الغنى و تخشى الفقر ». انتهت رواية الترمذى عند قوله « إذا شبع » ولم يذكر فيه « ويصدق ».

وفي رواية النسائي قال « أوصى رجل بدناءير في سبيل الله . فسأل أبو الدرداء ؟ خدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مثل الذي يُعتقد ، أو يصدق عند موته مثل الذي يُهدي بعد ما يشبع ».

### النوع الثالث : في مقدارها

٩٣١١ (خمر طرس - سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه) قال « جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني ، عام حجّة الوداع ، من وجوه اشتدّ بي . فقلت : يا رسول الله ، إني قد بلغ بي من الوجع ما ترى ، وأنا ذو مال ، ولا يرثني إلا ابنةٌ لي ، أَفَأَتَصْدِقُ بِشَيْءٍ مَا لِي ؟ قال : لا . قلت : فالشّطْرُ يا رسول الله ؟ فقال : لا . قلت : فالثلث ؟ قال : فالثلث ، والثلث كثیر ، أو كثیر . إنك إن تذَرْ ورثتك أغنياء خير من أن تذَرْهم عالةً يَسْكَفُونَ النَّاسَ ، وإنك لن تنفق نفقةً تبتغى بها وجه الله إلا أجرت بها ، حتى ما تجعل في أمر رثتك . قال : فقلت : يا رسول الله ، أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي ؟ قال : إنك لن تخالف فتعمل عملاً تبتغى به وجه الله ، إلا زدت به درجةً ورفة ، ولعلك أن تخالف حتى ينتفع بك أقوامٌ ويُضرُّ بك آخرون . اللهم أمض لاصحابي هجرتهم ، ولا تردهم على أعقابهم لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم أن مات بعثة» .

وفي رواية بعناء . ولم يذكر قوله عليه الصلاة والسلام في سعد بن خولة ، غير أنه قال « وكان يكره أن يموت بالأرض التي هاجر منها » آخر جره البخاري ومسلم .

وفي أفراد البخاري قال « مَرِضْتُ فَعَادَنِي » وذكر الحديث مختصرًا . وفيه « الثلث ، والثلث كثیر » .

وفي أفراد مسلم نحوه من طرق عدة . وفي إحداها : أن سعداً قال « إني قد خفتُ أن أموت بالأرض التي هاجرت منها . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اشف سعداً ، اللهم اشف سعداً ، اللهم اشف سعداً » وفيه :

ذَكْرِ الْوَصِيَّةِ «وَالثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ» وَفِيهِ «إِنْ صَدَقْتَ مِنْ مَالِكَ صَدْقَةً، وَإِنْ نَفَقْتَ عَلَى عِيَالِكَ صَدْقَةً، وَإِنْ مَا تَأْكُلَ امْرَأَتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدْقَةً». وَأَخْرَجَ الْمُوطَأُ وَأَبْوَ دَاوُدُ وَالنَّسَائِيُّ الرَّوَايَةَ الْأُولَى.

وَفِي رَوَايَةِ التَّرمِذِيِّ قَالَ «عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنَا مَرِيضٌ. فَقَالَ : أَوْصَيْتَ؟ قَلَتْ : نَعَمْ . قَالَ : بِكَمْ؟ قَلَتْ : بِعَالِيٍّ كَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . قَالَ : هَاتَرَكْتَ لَوْلَدَكَ؟ قَلَتْ : هُمْ أَغْنِيَاءُ بَخِيرٍ . قَالَ : أَوْصَبَ الْعُشْرَ، فَازْلَتْ أَنَا فِصَّهُ، حَتَّى قَالَ : أَوْصَبَ الْعُشْرَ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ». قَالَ التَّرمِذِيُّ : وَقَدْ رُوِيَ «كَثِيرٌ، وَكَبِيرٌ».

وَلِلتَّرمِذِيِّ وَالنَّسَائِيِّ قَالَ «مَرَضَتْ عَامَ الْفَتْحِ مَرْضًا أَشْفَقَتْ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوَدْنِي . فَقَلَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لِي مَا لَا كَثِيرًا . وَلِيَسْ يَرْثِنِي إِلَّا ابْنَتِي، فَأَوْصِي بِعَالِيٍّ كَلَهُ؟ قَالَ : لَا . قَلَتْ : بِثَلَاثِي مَالِي؟» وَذَكَرَ الْحَدِيثُ.

وَلِلنَّسَائِيِّ أَيْضًا قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْوَدْنِي بَعْكَةً، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَعُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا . قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَحْمَ اللَّهِ سَعْدُ بْنُ عَفْرَاءَ<sup>(١)</sup> - أَوْ يَرْحِمُ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عَفْرَاءَ - وَلَمْ يَكُنْ لَّهِ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْصِي بِعَالِيٍّ كَلَهُ؟ - الْحَدِيثُ».

**٩٢١٢ (خ م س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) كان يقول في الوصية**

(١) قَالَ عَبْدُ الْحَقِّ فِي الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّحِيفَتَيْنِ : يَعْنِي سَعْدَ بْنَ خُوَلَةَ . وَقَالَ غَيْرُهُ : يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ «عَفْرَاءَ» أَمْ سَعْدَ . وَقَالَ الدَّمِيَاطِيُّ : هَذَا وَهُمْ . وَالْمُحْفَوظُ «ابْنُ خُوَلَةَ» وَلَعَلَ الْوَهْمُ أَنَّهُ مِنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ . وَقَدْ ذَكَرَ الْبَخَارِيُّ فِي الْفَرَائِضِ مِنْ حَدِيثِ الزَّهْرِيِّ عَنْ عَامِرٍ، وَفِيهِ «الْبَائِسُ سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ» وَالْزَّهْرِيُّ أَحْفَظَ مِنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ اهْرَكْشِيَّ .

« لِوَغْضَ النَّاسُ مِنَ الْثَّلَاثِ إِلَى الرَّبْعِ ؟ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِسَعْدٍ : الْثَّلَاثُ ، وَالْثَّلَاثُ كَثِيرٌ ، أَوْ كَبِيرٌ » .  
أُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالنَّسَائِيُّ .

#### النوع الرابع : في الوصية للوارث

٩٢١٣ (ت-س) - عمرو بن خارجة رضي الله عنه ) « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ عَلَى نَاقَتِهِ ، وَأَنَا تَحْتَ جَرَانِهِ ، وَهِيَ تَقْصَعُ بِجِرَانِهِ ، وَإِنَّ لِعَابِهِ يَسِيلُ بَيْنَ كَتَقَيْ . فَسَمِعَتْهُ يَقُولُ : إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْطَى كُلَّ ذَيْ حَقٍّ حَقَّهُ . فَلَا وصِيَّةٌ لِوَارِثٍ . وَالْوَلَدُ لِلْفَرَاشِ . وَلِلْمَاعِرِ الْحَجَرِ » .  
أُخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

وَالنَّسَائِيُّ قَالَ « خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذَيْ حَقٍّ حَقَّهُ . أَلَا لَوْصِيَّةٌ لِوَارِثٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ النَّسَائِيُّ فِي الرِّوَايَةِ الْأُولَى  
« الْوَلَدُ لِلْفَرَاشِ » .

٩٢١٤ (د) - أَبُو أَمَامَةَ الْبَاهْلِيِّ رضي الله عنه ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذَيْ حَقٍّ حَقَّهُ . فَلَا وصِيَّةٌ لِوَارِثٍ » أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ . وَهُوَ طَرْفٌ مِنْ حَدِيثٍ طَوِيلٍ قَدْ أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّرْمِذِيُّ ، وَهُوَ فِي كِتَابِ الْلَّوَاحِقِ مِنْ أَوَاخِرِ الْكِتَابِ .

#### النوع الخامس : في وصية النبي صلي الله عليه وسلم

٩٢١٥ (خ-م-ت-س) - طَمَّانُ بْنُ مَصْرُوفَ ) قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى « هَلْ أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : لَا . قَلَتْ : فَكَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ ، أَوْ أَمْرُوا بِهَا ، وَلَمْ يُوصَنْ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابَ اللَّهِ » .  
أُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمُ وَالتَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ .

٩٢١٦ (غ م س - عائشة رضي الله عنها) قال الأسود بن يزيد: ذكروا عند عائشة: أن علياً كان وصياً. فقالت «متى أوصى إليه؟ وقد كنت مُسندته إلى صدرى ، أو قالت: في حَجْرِي؟ فدعا بالطَّسْتِ . فلقد انْخَنَثَ في حجرى . فما شعرت أنه مات . فتى أوصى إليه؟» أخرجه البخارى ومسلم .  
وفي رواية النسائي: قالت «يقولون: إن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى إلى علي . لقد دعا بالطَّسْتِ ليبول فيه . فانْخَنَثَ قَسْهُ . وما أشعر إِلَى مَنْ أوصى؟» .

وفي رواية ذكرها رزين «ذكر عندها: أن قوماً يزعمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصى لعلي . فقالت: والله لقد مرض في بيتي . ولقد تُوفِّي في بيتي وفي يومي ، وبين سَحْرِي ونَحْرِي . ولقد انْخَنَثَ في حجرى . وإن نساءه لعندى ، وما شعرت أنه مات ، فتى أوصى إليه؟» .

#### النوع السادس: في أحاديث متفرقة

٩٢١٧ (ت - علي بن أبي طالب رضي الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بالدين قبل الوصية ، وأتم تقرون الوصية قبل الدين» .  
آخرجه الترمذى .

٩٢١٨ (ط - عمرو بن سليم الرزفى) قال: قيل لعمر بن الخطاب «إن ههنا غلاماً يفأى لم يختلم من غسان ، وورثته بالشام ، وهو ذو مال ، وليس له هنا إلا ابنة عم له . فقال له عمر: فليوصى لها . فأوصى لها بمال ، يقال له: بئر جشم . قال عمرو بن سليم: فيبع ذلك المال بثلاثين ألف درهم ، وابنة عممه التي أوصى لها: هي أم عمرو بن سليم» .

وفي رواية عن أبي بكر بن حزم «أن غلاماً من غسان حضرته الوفاة

بالمدينة، ووارثه بالشام. فَذُكِرَ ذلك لعمر بن الخطاب. فقيل له: إن فلاناً  
بالموت. أفيوصى؟ قال: فليوصى. قال أبو بكر: وكان الغلام ابن عشر سنين،  
أو اثنى عشرة سنة، فأوصى يئر جَسْمٍ. فناءها أهلها بثلاثين ألف درهم». .  
آخرجه الموطأ.

٩٢١٩ (خ) - عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم ) قال « لما وقف الزبير يوم الجل دعاني . فقمت إلى جنبه . فقال : يا بْنَى ، إِنَّه لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ وَإِنِّي لَأَرَانِي إِلَّا سُقْتُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا . وَإِنْ مَنْ أَكْبَرَ هُمَّيْ : لَدَنِي . أَفْتَرِي دِينَنَا يُبْقِي مِنْ مَا نَاهَيْتُ ؟ » ثم قال : يا بْنَى ، بِعْ مَا لَنَا . وَاقْضِ دِينَى . وَأَوْصِي بِالثَّلَاثَةِ وَثَلَاثَةِ لَبَنِيهِ - يعني لبني عبد الله - قال : إِنَّ فَضْلَ شَيْءٍ مِّنْ مَا لَنَا بَعْدَ قَضَاءِ الدِّينِ : فَثَلَاثَةِ لَوْلَدِكَ . قال عبد الله بن الزبير : بِخَلْعِ يَوْصِيَنِي بِدِينِهِ ، وَيَقُولُ : يَا بْنَى ، إِنَّ عَجْزَتِي عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ فَاسْتَعِنْ بِعَوْلَائِي . قال : فَوَاللهِ مَا دَرِيْتُ مَا أَرَادَ ، حَتَّى قَلْتَ : يَا أَبَتِي مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قال : الله . قال : فَوَاللهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةِ مِنْ دِينِهِ إِلَّا قَلْتَ : يَا مَوْلَى الزَّبِيرَ ، اقْضِ عَنِهِ دِينَهِ فِي قَضِيَّهِ . قال : فَقُتِلَ الزَّبِيرُ ، وَلَمْ يَدْعُ دِينَارًا وَلَا درَهَمًا إِلَّا أَرَضَيْنِ . مِنْهَا : الغَابَةُ ، وَاحْدَى عَشَرَةَ دَارَّا بِالْمَدِينَةِ ، وَدارِينَ بِالْبَصَرَةِ ، وَدارَ آبَالْكُوفَةِ ، وَدارَ آبَعْصَرَ . قال : وَإِنَّمَا كَانَ دِينَهُ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ : أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ . فيَقُولُ الزَّبِيرُ : لَا ، وَلَكِنْ هُوَ سَلَفٌ . إِنَّمَا أَخْشِي عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ ، وَمَا وَلَيْ إِمَارَةً قَطَّ ، وَلَا جِبَايَةً ، وَلَا خِرَاجًا ، وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ . قال عبد الله بن الزبير : خَسِيْتُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ الدِّينِ . فَوُجِدَتِهُ أَلْفَيْ أَلْفِيْ وَمَائَتِي أَلْفِيْ . قال : فَلْقَى حَكِيمُ بْنَ حِزَامَ عبدَ اللهِ بْنَ الزَّبِيرَ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدِّينِ ؟ قال : فَكَتَمْتَهُ . وَقَلْتَ : مَائَةُ أَلْفٍ . فَقَالَ حَكِيمٌ : وَاللهِ

ما أرى أموالكم تَسْعُ هذه . قال : فقال عبد الله : أرأيتك إن كانت ألف ألف ومائتي ألف ؟ قال : مالاً رأكم تطليقون هذا . فإن عجزتم عن شيء منه فاستعينوا بي . وكان الزبير قد اشتري الغابة بسبعين ومائة ألف . فباعها عبد الله بـ ألف وستمائة ألف ، ثم قام فقال : من كان له على الزبير شيء فليُواهنا بالغابة . قال : فأتاه عبد الله بن جعفر ، وكان له على الزبير أربعين ألف . فقال لعبد الله : إن شئتم تركتها لكم . قال عبد الله : لا . قال : فإن شئتم جعلتموها فيما تؤخرون ، إن آخر تم . فقال عبد الله : لا . قال : فاقطعوا إلى قطعة . فقال عبد الله : لكَ من ههنا إلى ههنا قال : فباع عبد الله منها . فقضى دينه وأوفاه . وبقي منها أربعة أسمهم ونصف . قال : فقدم على معاوية ، وعنه عمرو بن عثمان ، والمنذر بن الزبير ، وابن زمعة . قال : فقال له معاوية : كم قوْمَتِ الغابة ؟ قال : كل سهم مائة ألف . قال : كم بقي منها ؟ قال : أربعة أسمهم ونصف . فقال المنذر بن الزبير : قد أخذت منها سهماً بعائة ألف . وقال عمرو بن عثمان : قد أخذت سهماً بعائة ألف . وقال ابن زمعة : قد أخذت سهماً بعائة ألف . فقال معاوية : كم بقي ؟ قال : سهم ونصف . قال : قد أخذته بخمسين ومائة ألف . قال : وباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية بـ ستمائة ألف . قال : فلما فرغ ابن الزبير من قضاء دينه . قال بنو الزبير : أقسم بيننا ميراثنا . قال : لا . والله لا أقسم ينكم حتى أنادي بالموسم أربع سنين : إلا منْ كان له على الزبير دينٌ فليأتنا فلنقضه . قال : بعمل كل سنة ينادي في الموسم . فلما مضى أربع سنين قسم بينهم . ودفع الثالث . قال : وكان للزبير أربع نسوان . فأصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف . قال : بجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف » أخرجه البخاري .

٩٢٠ (د - عمرو بن سعيد عن أبيه عن جده) أن العاص بن وائل السهمي

«أوصى أَن يُعْتَقَ عَنْهُ مائة رَقْبَةٍ . فَأَعْتَقَ ابْنَهُ هَشَامَ خَمْسِينَ رَقْبَةً . فَأَرَادَ ابْنَهُ عُمَرَ وَأَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ الْخَمْسِينَ الْبَاقِيَةَ . فَقَالَ : حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبِي أَوْصَى أَنْ يُعْتَقَ عَنْهُ مائة رَقْبَةٍ ، وَإِنَّ هَشَاماً أَعْتَقَ عَنْهُ خَمْسِينَ ، وَبِقِيمَتِهِ عَلَيَّ خَمْسُونَ رَقْبَةً . أَفَأَعْتَقَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمُ عَنْهُ ، أَوْ تَصْدِيقَتُمُ عَنْهُ ، أَوْ حَجَجْتُمُ عَنْهُ : بِلَغَهُ ذَلِكَ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٢٢١ (د - بْحَبِي بْنُ سَعِيدٍ) قَالَ عَنْ صَدَقَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ قَالَ : نَسْخَهَا لِعَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ « بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . هَذَا مَا كَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرُ فِي شَعْنَاعٍ - فَقُصَّ مِنْ خَبَرِهِ نَحْوُ حَدِيثِ نَافعٍ - قَالَ : غَيْرُ مَتَّالٍ مَالًا . فَأَعْفَاهُ مِنْ ثُرَّهُ فَهُوَ لِلسَّائِلِ وَالْمُحْرُومِ - وَسَاقَ الْقَصَّةَ - قَالَ : وَإِنْ شَاءَ وَلِيُّ شَعْنَاعَ اشْتَرَى مِنْ ثُرَّهُ رِيقًا لِعَمْلِهِ . وَكَتَبَ مُعْتَقِيبًا . وَشَهَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمَ . بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ : هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عُمَرَ ، أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ حَدَثَ بِهِ حَدَثٌ : أَنْ شَعْنَاعًا وَصِرْمَةً ابْنَ الْأَكْوَعَ ، وَالْعَبْدَ الَّذِي فِيهِ وَالْمائةُ السَّهِيمُ الَّذِي بِخَيْرٍ ، وَرِيقَةُ الَّذِي فِيهِ ، وَالْمائةُ السَّهِيمُ الَّذِي أَطْعَمَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْوَادِي : تَلِيهِ حَفْصَةُ مَا عَاشَتْ . ثُمَّ يَلِيهِ ذُوُو الرَّأْيِ<sup>(١)</sup> مِنْ أَهْلِهَا . أَنْ لَا يَمْعَأِ وَلَا يَشْتَرِي ، يَنْفَقُهُ حِيثُ رَأَى ، مِنْ السَّائِلِ وَالْمُحْرُومِ وَذِي الْقِرَابَةِ . وَلَا حَرجٌ عَلَى مَنْ وَلِيهِ إِنْ أَكَلَ ، أَوْ آكَلَ ، أَوْ اشْتَرَى رِيقًا مِنْهُ » . هَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

وَأَمَّا حَدِيثُ نَافعِ الَّذِي أَحَالَ أَبُو دَاوُدَ عَلَيْهِ : فَقَدْ ذُكِرَ نَاهٍ فِي كِتَابِ الصَّدَقَةِ

(١) فِي نَسْخَةِ ذُوو الرَّأْيِ .

من حرف الصاد . وقد أخرجه البخاري ومسلم والترمذى بنحو من رواية  
أبى داود . ولذلك لم نعد ذكره ههنا .

النوع السابع : في الوصى واليتيم

٩٢٢٢ (د س - أبوزر الغفارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « يا أباذر ، إنى أراك ضعيفاً . وإنى أحب لك ما أحب لنفسى . فلا  
تَأْمَرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ . وَلَا تَوْلَيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ » .  
آخر جه أبو داود والنمسائى .

٩٢٢٣ (د س - عمرو بن سعيب عن أبيه عن جده) أفت رجلاً أتى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال « إنى فقير . ليس لي شىء . ولى يتيم . فقال :  
كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ ، غَيْرُ مُسْرِفٍ وَلَا مُبَازِرٍ ، وَلَا مَتَأْثِلٍ » .  
آخر جه أبو داود والنمسائى .

٩٢٤ (د - علي بن أبي طالب رضى الله عنه) قال : حفظت من رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اثنين « لَا يَتِيمَ بَعْدَ احْتِلَامَ ، وَلَا صُمَّاتٌ يَوْمَ إِلَى اللَّيلِ » .  
آخر جه أبو داود <sup>(١)</sup> .

(١) في إسناده يحيى بن محمد المدنى الجارى . قال ابن حبان : يحب التكىب عما افرد به .  
وذكر العقلى هذ الحديث . وذكر : أن يحيى لا يتابع عليه . وليس في هذا شىء يثبت

## الكتاب الثاني

### في الوعد

٩٢٢٥ (د) - عبد الله بن أبي الحساد رضي الله عنه (قال) «بأيَّتُ رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعِيْعُ ، قَبْلَ أَنْ يُبَعَّثَ . فَبَقَيْتُ لَهُ بَقِيَّةً . وَوَعْدَتُهُ أَنْ آتِيهِ بِهَا فِي مَكَانِهِ فَنَسِيَتْ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ بَعْدَ ثَلَاثَ . بَخْتَ . إِذَا هُوَ فِي مَكَانِهِ . فَقَالَ لِي : يَا فَتِي ، لَقَدْ شَقَقْتَ عَلَيَّ . أَنَا هُنَا مِنْذَ ثَلَاثَ أَنْتَظِرُكَ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ <sup>(١)</sup> .

٩٢٢٦ (د) - زيد بن أرقم رضي الله عنه (قال) : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا وَعَدَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، وَنَوَى أَنْ يَفِي لَهُ ، فَلَمْ يَفِ ، فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ .

وفي رواية أبي داود قال «إذا وَعَدَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ، وَمَنْ نِتَّهُ : أَنْ يَفِي لَهُ فَلَمْ يَفِ لَهُ ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِلْمَعْيَادِ ، فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » .

٩٢٢٧ (زيد بن أرقم رضي الله عنه) أن رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال «مَنْ وَعَدَ رَجُلًا فَلَمْ يَأْتِ أَحَدُهُمَا إِلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ ، وَذَهَبَ الَّذِي جَاءَ يُصَلِّي فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ » أَخْرَجَهُ رَزِينَ .

٩٢٢٨ (خ) - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما (قال) : قال لى رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ هَكُذَا وَهَكُذَا . فَلَمْ يَجْعَلْ حَتَّى قَبِضَ . قَالَ : فَلَمَّا مَاتَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَبَا بَكْرَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ - زَادَ رَزِينَ : مَنْ قَبْلَ ابْنِ الْخَضْرَمِيِّ - فَنَادَى مَنَادِي أَبِي بَكْرٍ : مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةً أَوْ دِينًا فَلِيأْتَنَا . فَأَتَيْتَهُ

(١) في استناده اختطاب . وفيه عبد الkarim بن أبي المخارق لا يحتاج به .

فأخبرته . فقال : حتى . ولم يعطني ، ثم أتيته . فقال مثله ، ثم أتيته الثالثة . فقلت : سألك فلم تعطني ، ثم سألك فلم تعطني ، فإما أن تعطيني وإما أن تبخل عنِّي .  
قال : قلت : إما أن تعطيني ، وإما أن تبخل عنِّي ، وأئِي داء أَدْوَى من البخل ؟  
— قالها ثلثاً — مارددتك من مرَّة ، إلا وأنا أريد أن أعطيك . ختالي حشيشة —  
وجعل سفيان حين رواه يخشو بكتبه جميعاً . ثم قال : هكذا قال لنا ابن المنكدر  
عن جابر . وقال : عُدَّها . فوُجِدَتْهَا خمساً . قال : نخذ مثلَهَا مرتين » .  
وفي رواية قال « لما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء أبو بكر مالٌ  
من البحرين . فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم عدَّة  
أو دِينٌ فليأتنا . قال جابر : قلت : وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني  
هكذا وهكذا . فبسط يديه ثلاثة مرات . قال جابر : فعَدَ في يدي خمساً .  
ثم خمساً أخرى » أخرجه البخاري ومسلم .

٩٢٣٩ (ط - ربعة بن أبي عبد الرحمن) قال « قدم على أبي بكر الصديق  
رضي الله عنه مال من البحرين . فقال : من كان له عند رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وَائِي أو عِدَّةٌ فليأتني . بخاءه جابر بن عبد الله ، خفَن له ثلاثة  
حَفَنَاتٍ » أخرجه الموطأ .

٩٢٣٠ (خ م ت - أبو مجيبة رضي الله عنه) قال « رأيت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أيضًا قد شاب . وكان الحسنُ بن عليٍّ يشبهه ، وأمرَ لنا  
بثلاثة عشر قلوصاً . فذهبنا لقتضيه ، فأتانا موته . فلم يعطونا شيئاً . فلما قام  
أبو بكر . قال : من كانت له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدَّةٌ فليجيء .  
فقمت إليه فأخبرته . فأمرَ لنا بها » .

اتفق البخاري ومسلم والترمذى على الفصل الأول ، واتفق البخارى  
والترمذى على الفصل الثانى . وانفرد الترمذى بذكر أبي بكر ، وإعطائه إياهم .

## الكتاب الثالث

في الوكالة

٩٢٣١ ( د ) - شَيْبَ بْنِ عَرْقَدَةِ الْمُكْرَفِيِّ ) قَالَ : سَمِعْتُ أَهْلَ الْمَجَازَ  
يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةِ الْبَارِقِ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَاهُ دِينَاراً لِيُشْتَرِيَ بِهِ شَاءَ ». فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتِينَ . فَبَاعَ  
إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ . فَجَاءَ بِشَاءَ وَدِينَارٍ . فَدَعَاهُ بِالْبَرَكَةِ فِي يَمِّهِ . فَكَانَ لَوْ اشْتَرَى  
الْتَّرَابَ رِبْعَ فِيهِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

وَفِي رِوَايَةِ التَّرمِذِيِّ عَنْ أَبِي لَبِيدٍ عَنْ عُرْوَةِ الْبَارِقِ قَالَ « دَفَعَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَاراً ، لِأَشْتَرِيَ لَهُ شَاءَ ». فَاشْتَرَيْتُ لَهُ شَاتِينَ . فَبَيْعَتُ إِحْدَاهُمَا  
بِدِينَارٍ . وَجَهْتُ بِالشَّاءِ وَالدِّينَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَذَكَرَ لِهِ  
مَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ . فَقَالَ لِهِ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي صَفَقَةِ يَمِّكَ . وَكَانَ يَخْرُجُ بَعْدَ ذَلِكَ  
إِلَى كَنَاسَةِ الْكُوفَةِ فِي رَبِيعِ الرَّبِيعِ الْعَظِيمِ . وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْكُوفَةِ مَالاً » .

٩٢٣٢ ( د ) - هَكِيمُ بْنِ هَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مَعَهُ بِدِينَارٍ لِيُشْتَرِيَ لَهُ أَضْحِيَّةً . فَاشْتَرَى كَبَشًا بِدِينَارٍ ، وَبَاعَهُ  
بِدِينَارَيْنِ . فَرَجَعَ فَاشْتَرَى أَضْحِيَّةً بِدِينَارٍ . فَجَاءَ بِهَا وَبِالدِّينَارِ الَّذِي اسْتَفْضَ  
مِنَ الْأُخْرَى . فَتَصَدَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالدِّينَارِ ، وَدَعَا أَنْ يُبَارِكَ لَهُ  
فِي تِجَارَتِهِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

وَفِي رِوَايَةِ التَّرمِذِيِّ نَحْوِهِ . وَقَالَ لِهِ « ضَحَّ بِالشَّاءَ ، وَتَصَدَّقَ بِالدِّينَارِ » .

## ترجمة الأبواب

- التي أولها واو ، ولم ترْد في حرف الواو  
 (الوزن) في كتاب البيع من حرف الباء .  
 (الوقاء بالمعهد) في كتاب الجهاد من حرف الجيم .  
 (الوقوف بعرفة) في كتاب الحج من حرف الحاء .  
 (الوصل في الشعر) في كتاب الزينة من حرف الزاي .  
 (الوشم) في كتاب الزينة من حرف الزاي .  
 (الوش) في كتاب الزينة من حرف الزاي .  
 (الوضوء) في كتاب الطهارة من حرف الطاء .  
 (الوليمة) في كتاب الطعام من حرف الطاء .  
 (وقعة الجل) في كتاب الفتن من حرف الفاء .  
 (الوقف) في كتاب الصدقة ، وفي كتاب الوصية .

## شرح غريب الواو

(المضمارة) إيصال الضرر إلى شخص ، ومعناها في الوصية : أن لا يُضيّها ،  
 أو يَنقُص بعضها ، أو يوصى لغير أهلها ونحو ذلك .

(لفلان كذا ولفلان كذا ، وقد كان لفلان) فيه المنع من الإضرار  
 في الوصية عند الموت . وفي قوله « وقد كان لفلان » دليل على أنه إذا أضر  
 في الوصية بالورثة كان للورثة أن يبطلوها . لأنه حينئذ مالهم . ألا تراه يقول  
 « وقد كان لفلان » يريد به الوارث . والتقدير : كأن النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال له : تقول لفلان كذا ولفلان كذا . وقد صار لورثتك ؟ .

(التكفف) المسألة من الناس . كأنه من الطلب بالأكف .

(أشفيت) على الشيء : أشرفت عليه وقاربته .

(غضّ) من الشيء : نقصه . والمراد : لو اقتروا على الربع .

(اليافع واليفعة) الذي قارب الاحتلام وشب وارتفع ، واليافع : المرتفع من كل شيء . وما وجدت اليافع يطلق على الأناسى فيما اعتبرته ، إنما يقال : يافع ويفعة . ولعله يقال .

(جرانها) باطن العنق مما يلي الأرض .

(الجَرَّة) ما يخرجه البعير من بطنه ليختره .

(وَقَصْعَتُه) شدة مضنه . وقيل : هو استقامه خروجهما من الجوف إلى الفم ومتابعة بعضها بعضاً ، وإنما يفعل البعير ذلك : إذا كان مطمناً . فإذا خاف شيئاً قطع الجرّة .

(العاشر) الزاني . وإنما قال « له الحجر » أي لاشيء له في الولد . وقيل : أراد به أنه يُرجم بالحجر .

(الانحناث) الانثناء والانكسار ، أرادت أنه استرخي فانحنىت أعضاؤه .

(السَّحْر) الرئة ، و (النحر) معروف . أرادت : أنه صلى الله عليه وسلم

مات وهي محضنته في صدرها .

(الموسم) زمن مقدم الحجيج مكة .

(ثغ وصرمة ابن الأكوع) مالان بالمدينة معروفة . كانوا لعمر بن الخطاب رضي الله عنه وفهمها .

(المتأمل) الذي يدّخر المال ويقتنيه .

(ما عفا) أي مازاد وفضل .

(محروم) المنوع الذي صُرِفَ عنه الرزق .

(لا مبادر) المبادر ، وهو المسرف في النفقة .

(حثا) يحيى ويحيثو يديه : إذا سقا بهما الشيء .

(الواي) الوعد . تقول منه : وأيتها وأيا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . وَهُوَ حَسْبِي

**حَرْفُ الْيَاءِ :** وَفِيهِ كِتَابٌ وَاحِدٌ

وَهُوَ كِتَابُ الْيَمِينِ : وَيَشْتَهِلُ عَلَى عَانِيَةِ فَصُولِ

الْفَصْلِ الرَّوْلِ : فِي لَفْظِ الْيَمِينِ وَمَا يُحَلِّفُ بِهِ

٩٢٣٣ ( د - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ حَلَفَهُ « اخْلَفْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ : مَا لَهُ عِنْدِكُمْ شَيْءٌ » يَعْنِي  
لِلْمَدْعُى . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ (١) .

٩٢٣٤ ( خ ط د ت س - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) قَالَ « أَكْثَرُ مَا كَانَ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَلِّفُ : لَا وَمُقْلِبٌ لِالْقُلُوبِ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

وَأَرْسَلَهُ مَالِكٌ قَالَ : بِلِغْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ  
« لَا وَمُقْلِبٌ لِالْقُلُوبِ » .

وَعِنْدَ التَّرْمِذِيِّ وَأَبْنَى دَاوُدَ « كَثِيرًا مَا كَانَ يَحْلِفُ بِهَذَا الْيَمِينِ : لَا وَمُقْلِبٌ  
لِالْقُلُوبِ » .

وَفِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ قَالَ « كَانَتْ يَعْنِي يُحَلِّفُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ : لَا وَمُقْلِبٌ لِالْقُلُوبِ » .

وَفِي أَخْرَى لَهُ « كَانَتْ يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي يُحَلِّفُ بِهَا :  
لَا ، وَمُصْرِفٌ لِالْقُلُوبِ » .

٩٢٣٥ ( د - أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ : وَالَّذِي نَفَسَ أَبْنَى الْقَاسِمَ يَدِهِ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ

٩٢٣٦ ( د - أَبُو هُرَيْرَةَ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « كَانَتْ يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

(١) فِي إِسْنَادِهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائبُ ، وَفِيهِ مَقَالٌ .

عليه وسلم إذا حلف : لا . وأستغفر الله » أخرجه أبو داود .

٩٢٣٧ (س - قبض امرأة من جريرة) أن يهودياً أتى النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال « إنكم تنددون وتشركون <sup>(١)</sup> » تقولون : ماشاء الله وشئت . وتقولون : والكعبة . فأمرهم النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إذا أرادوا أن يخلفوا ، أن يقولوا : وربُّ الكعبة . ويقول أحدهم : ماشاء الله ثم شئت » أخرجه النسائي .

٩٢٣٨ (ت - سعد بن عبيدة) أن ابن عمر سمع رجلاً يقول « لا والكعبة فقال له : لا تحلف بغير الله فإني سمعت رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : من حلف بغير الله فقد كفر وأشرك » أخرجه الترمذى . وقال : هذا على التغليظ ، يعني في قصة الأعرابي . وهي :

٩٢٣٩ (د - طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه) في قصة الأعرابي : فقال النبيَّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أفلح وأيه إن صدق ، أو دخل الجنة وأيه إن صدق ». أخرجه أبو داود . وهو طرف من حديث طوبل . وقد ذكر في كتاب الإيمان من حرف الهمزة .

الفصل الثاني : فيما نهى عن الحلف به

٩٢٤٠ (خ م د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : سمعت عمر يقول : قال رسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآباءكم » أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والنمسائى . وزادوا فيها إلا البخارى . قال : قال عمر « فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلَّى الله عليه وسلم ينهى عنها ، ذاكراً ولا آثراً » .

٩٢٤١ (خ م ط د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) « أن النبيَّ

(١) تجعلون الله بذلك وشريكه من البشر بقولكم « ماشاء الله وشئت »

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ عُمَرَ، وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَيْمَانِهِ . فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ . فَنَّ كَانَ حَالَفًا فَلَيَحْلِفُ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمُّ .

وَفِي رَوَايَةَ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ فِي رَكْبٍ، وَهُوَ يَحْلِفُ بِأَيْمَانِهِ» وَذَكَرَهُ .

وَفِي أُخْرَى «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ عُمَرَ يَقُولُ: وَأَبِي، وَأَبِي . فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ . فَنَّ كَانَ حَالَفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ، أَوْ لِيَسْكُتَ» .

وَفِي أُخْرَى «أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ» وَذَكَرَ نَحْوَهُ .

وَفِي أُخْرَى قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ كَانَ حَالَفًا فَلَا يَحْلِفُ إِلَّا بِاللَّهِ . وَكَانَ قَرِيشٌ تَحْلِفُ بِأَيْمَانِهَا . فَقَالَ: لَا تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ» .

أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ . وَالْبَخَارِيُّ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ كَانَ حَالَفًا فَلَيَحْلِفُ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمُّ» .

وَلِهِ فِي أُخْرَى أَنَّهُ قَالَ «لَا تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ . وَكَانَ الْعَرَبُ تَحْلِفُ بِأَيْمَانِهَا» وَأَخْرَجَ الْمَوْطَأً وَأَبْوَدَ وَالْتَّرْمِذِيُّ الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ، إِلَّا أَنَّ أَبَا دَاؤِدَ جَعَلَهَا عَنْ أَبْنَى عُمَرَ . وَأَخْرَجَ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ الرَّوَايَةَ الثَّالِثَةَ . وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ أَيْضًا الرَّوَايَةَ الَّتِي فِيهَا ذَكَرَ قَرِيشَ .

٩٢٤٢ (وَسٌ - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا تَحْلِفُوا بِأَيْمَانِكُمْ وَلَا بِأَمْهَاتِكُمْ، وَلَا بِالْأَنْدَادِ . وَلَا تَحْلِفُوا إِلَّا بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ وَالنَّسَائِيُّ .

٩٢٤٣ (مَسٌ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا تَحْلِفُوا بِالظَّوَافِي وَلَا بِأَيْمَانِكُمْ» أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ . وَفِي رَوَايَةِ

النسائي « لا تختلفوا بآيائكم ولا بالطواحيت ». .

٩٢٤٤ ( د - ببردة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
« من حلف بالأمانة . فليس مثنا » أخرجه أبو داود .

٩٢٤٥ ( خ م د س - ثابت بن الصحاح رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم « من حلف على غير الإسلام كاذباً فهو كما قال ». .  
أخرجه الترمذى وأبو داود والنسائي . وهو طرف من حديث طويل  
أخرجه البخارى ومسلم والترمذى وأبو داود .

وزاد النسائي في هذا الطرف زيادة أخرى ، هي من جملة الحديث الطويل  
قال « ومن قتل نفسه بشيء عذبه الله به في نار جهنم »

٩٢٤٦ ( د س - ببردة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم « من حلف ، فقال : إنّي بريء من الإسلام . فإن كان كاذباً . فهو كما قال  
وإن كان صادقاً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً » أخرجه أبو داود والنسائي .

الفصل الثالث : في المعنين الفاجرة

٩٢٤٧ ( د - عمران بن مهمن رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « من حلف على عين مصبورة كاذباً . فليتبوأ مقعده من النار ». .  
أخرجه أبو داود .

٩٢٤٨ ( خ م د س - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال « من حلف على مال امرئ مسلم بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان .  
قال عبد الله : ثم قرأ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مصادقه من كتاب  
الله عن وجله ( ٣ : ٧٧ ) إن الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثناً قليلاً ) إلى آخر  
الآلية » وزاد في رواية بمعناه . قال : فدخل الأشعث بن قيس الكندي .

قال : ما يُحَدِّثُكَ أبو عبد الرحمن ؟ قلنا : كذا وكذا . قال : صدق أبو عبد الرحمن  
« كان بيني وبين رجل خصومة في بئر . فاختصمنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم .  
عليه وسلم . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : شاهداك ، أو عينه . قلت :  
إنه إذن يخلف ولا يبالي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حلف على  
عين صبر يقطع بها مال أمرىء مسلم ، هو فيها فاجر ، لقى الله وهو عليه غضبان  
ونزلت الآية ( إن الذين يشترون بعهد الله وأياعتهم ثغراً قليلاً ) إلى آخر الآية »  
آخر جه البخاري ومسلم والترمذى وأبو داود . إلا أن الترمذى وأبا داود  
قالا : إن الحكومة كانت بين الأشعث وبين رجل من اليهود .

٩٢٤٩ ( م د - وائل بن محير رضى الله عنه ) قال « جاء رجل  
من حضرموت ، ورجل من كندة ، إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال  
الحضرمي : يا رسول الله ، إن هذا قد غلبني على أرضٍ كانت لأبي . فقال  
الكندي : هي أرضي في يدي ، أزرعها . ليس له فيها حق . فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم للحضرمي : ألاكَ يدنة ؟ قال : لا . قال : فلما عينه . قال : يا رسول الله ،  
إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه . وليس يتورع عن شيء . فقال :  
ليس لك منه إلا ذلك . فانطلق ليحلف . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،  
لما أذرب : أما إن حلفَ على ماله ليأْكله ظلماً : ليُلقيَ الله وهو عنه معرض »  
وفي رواية قال « كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأتاه رجلان  
يختصمان في أرض . فقال أحدهما : إن هذا انتزى على أرضي يا رسول الله  
في الجاهلية - وهو امرؤ القيس بن عباس الكندي ، وخصمه : ربيعة بن عبدان -  
قال : يَدْنُوكَ . فقال . ليس لي يدنة . قال : عينه . قال : إذن يذهب بها . قال :  
ليس لك إلا ذلك . قال : فلما قام ليحلف ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

من اقطع أرضًا ظالماً، لَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٍ» وفي رواية «ريعة بن عبدان»  
أخرجها مسلم . وأخرج أبو داود والترمذى الرواية الأولى .

٩٢٥٠ ( د - الرَّسُوتُ بْنُ قَبِيسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) «أَنَّ رَجُلًا مِنْ كَنْدَةَ  
وَآخَرَ مِنْ حَضْرَمَوْتَ، اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَرْضِ  
مِنَ الْيَمِينِ . فَقَالَ الْحَاضِرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَرْضَنِي اغْتَصَبَنِيهَا أَبُوهُ هَذَا ،  
وَهِيَ فِي يَدِهِ . قَالَ : هَلْ لَكَ يَدْنَةٌ ؟ قَالَ : لَا . وَلَكِنَّ أَحَلَفُهُ : وَاللَّهِ مَا يَعْلَمُ أَنَّهَا  
أَرْضِي اغْتَصَبَهَا أَبُوهُ . فَتَهَيَّأَ الْكَنْدَى لِيَمِينِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَقْطَعُ أَحَدٌ مَا لَا يَمِينُ ، إِلَّا لَقِيَ اللَّهُ وَهُوَ أَجْدَمُ . فَقَالَ الْكَنْدَى :  
هِيَ أَرْضُنِي» أخرجها أبو داود .

٩٢٥١ ( م ط س - إِبَاسُ بْنُ نَعْلَبَةَ الْخَارْبِيِّ ، وَهُوَ أَبُو أَمَامَةَ ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنِ اقْطَعَ حَقًّا أَمْرَى مُسْلِمٍ يَعْمِلُهُ حَرَمُ اللَّهِ عَلَيْهِ  
الْجَنَّةَ ، وَأَوْجَبُ لَهُ النَّارَ . قَالُوا : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا ؟ قَالَ : وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا  
مِنْ أَرَاكَ» أخرجها مسلم والنمساني .

وفي رواية الموطأ «وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكَ ، وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكَ ،  
وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكَ» قالها ثلث مرات .

#### الفصل الرابع : في موضع اليمين

٩٢٥٢ ( ط - أَبُو عَطْفَانَهُ بْنَ طَرِيفَ الْمَرْيَ ) قَالَ «اخْتَصَمْ زَيْدُ بْنُ ثَابَتَ  
وَابْنَ مُطْعِنَ إِلَى مَرْوَانَ - وَهُوَ أَمِيرُ الْمُدِينَةِ - فِي دَارٍ كَانَتْ يَنْهَا . فَقُضِيَ  
مَرْوَانَ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابَتَ بِالْيَمِينِ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَقَالَ زَيْدٌ : أَحَلَفُ لَهُ مَكَانِي هَذَا . فَقَالَ  
مَرْوَانَ : لَا وَاللَّهِ ، إِلَّا عِنْدَ مَقَاطِعِ الْحَقُوقِ . فَجَعَلَ زَيْدٌ يَحْلِفُ : إِنَّ حَقَّهُ لَحَقٌّ ،

وأبى أن يخلف على المنبر . فعل مروان يعجب من ذلك « أخرج الموطاً . وأخرج البخاري نحوه في ترجمة باب .

٩٢٥٣ (ط د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يخلف أحد عند منبرى هذا على عين آئية ، ولو على سواك أخضر ، إلا تبوأ مقعده من النار ، أو وجبت له النار » . أخرجه أبو داود .

وفي رواية الموطاً : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على منبرى هذا يمين آئية تبوأ مقعده من النار » .

#### الفصل الخامس : في الاستثناء في العين

٩٢٥٤ (ط د س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على عين ، فقال : إن شاء الله . فقد استثنى » . وفي أخرى « من حلف على عين فاستثنى . فإن شاء رجع ، وإن شاء ترك غير حنته » أخرجه أبو داود والنمساني .

وفي رواية الترمذى : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على عين . فقال : إن شاء الله ، فلا حنة عليه » قال الترمذى : وقد روى موقعاً . وفي رواية الموطاً موقعاً على نافع : أن ابن عمر كان يقول « من قال : والله ، ثم قال : إن شاء الله ، ثم لم يفعل الذى حلف عليه . لم يحنته » .

٩٢٥٥ (س س - أبو هريرة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف . ثم قال : إن شاء الله ، لم يحنته » . أخرجه الترمذى .

وعند النسائي : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من حلف على عين ، فقال : إن شاء الله . فقد استثنى » .

٩٢٥٦ (د - عَكْرَمَةَ رَحْمَةَ اللَّهِ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا « وَاللَّهِ لَا غَزَوْنَ قُرْيَاً ، وَاللَّهِ لَا غَزَوْنَ قُرْيَاً » ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ .  
 وفي رواية عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .  
 وفي رواية عن عكرمة - يرفعه - أَنَّهُ قَالَ « وَاللَّهِ لَا غَزَوْنَ قُرْيَاً » ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا غَزَوْنَ قُرْيَاً إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : وَاللَّهِ لَا غَزَوْنَ قُرْيَاً ، ثُمَّ سَكَتَ . ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ » زادَ فِيهِ بَعْضُ الرِّوَاةِ « ثُمَّ لَمْ يَغْزُهُمْ » .  
 أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٢٥٧ (خ م س - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ سَلِيمَانُ عَلَيْهِ السَّلَامُ : لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةِ عَلَى تَسْعِينَ امْرَأَةً ، كُلُّ امْرَأَةٍ تَأْتِي بِفَارِسٍ يَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ ، قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَلَمْ تَحْمُلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً ، جَاءَتْ بِشِقْرَجْلٍ . فَقَالَ : وَأَيْمُونُ الَّذِي نَفْسِي يَدِهِ ، لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، جَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَرَسَانًا أَجْمَعُونَ » .

وَفِي رِوَايَةِ أَبْنِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةِ عَائِمَةً امْرَأَةً ، تَلِدُ كُلَّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غَلَامًا يَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ الْمَلَكُ : قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَلَمْ يَقُلْ . وَنَسِيَ . فَطَافَ بِهِنَّ ، وَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً نَصْفَهُ إِنْسَانٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ . وَكَانَ أَرْجَى حَاجَتِهِ »  
 وَفِي رِوَايَةِ نَحْوَهُ . وَقَالَ « تَسْعِينَ امْرَأَةً ، قَالَ : وَلَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَحْنَثْ وَكَانَ دَرْكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ » قَالَ « وَقَالَ مَرَّةً قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَسْتَشْنَى » وَفِي رِوَايَةِ « سَبْعِينَ امْرَأَةً » .

وَفِي أَخْرَى قَالَ « كَانَ سَلِيمَانَ سَتُونَ امْرَأَةً . فَقَالَ : لَا طُوفَنَ عَلَيْهِنَ اللَّيْلَةَ »

وذكر نحوه وفي آخره فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ولو كان استثنى لولدت كل واحدة منهن خلاماً فارساً يقاتل في سبيل الله » هذه روایات البخاري ومسلم وللبخاري : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قال سليمان بن داود : لأطوفن الليلة على مائة امرأة ، أو تسعه وتسعين - وذكر نحوه . وفيه - والذى نفس محمد يده ، لو قال : إن شاء الله ، جاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون ». قوله في أخرى نحوه . وقال « على سبعين امرأة - وفيه - ولم تحمل شيئاً إلا واحداً ساقطاً أحد شقيه - الحديث ». ولمسلم نحوه ، وفيه « تسعين امرأة ». وأخرج النسائي نحواً من هذه الروایات . وعنه فيها « على تسعين امرأة » الفصل السادس : في قضى المين ، والرجوع عنها

٩٢٥٨ ( خ م د س - عبد الرحمن بن سمرة رضي الله عنهما ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يا عبد الرحمن ، لا تسأل الإمارة . فإنك إن أتتك عن مسألة وُكِلْتَ إِلَيْهَا . وإن أتتك عن غير مسألة أُعِنْتَ عَلَيْهَا . وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فاثت الذى هو خير ، وكفر عن يمينك ». أخرج البخاري ومسلم والترمذى والنمساني .

وفي رواية أبي داود : لم يذكر حديث « الإمارة » وأول حديثه « إذا حلفت » قوله في أخرى « فكفر عن يمينك ، ثم اثت الذى هو خير ». وللنمساني أيضاً قال « إذا حلف أحدكم على يمين ، فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه . ولينظر الذي هو خير فليأتاه ». ٩٢٥٩

( م ط س - أبو هريرة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فرَأَى خَيْرًا مِّنْهَا فَلَيَكُفُرْ عَنْ يَمِينِهِ . وَلَيَفْعُلْ زاد في رواية « الذي هو خير ».

وفي رواية قال «أعمّـ رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم رجع إلى أهله فوجد الصبيّة قد ناموا . فأتاهم أهله ب الطعامه . خلف لا يأكل من أجل صيانته ، ثم بدا له ، فأكل . فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَلِيَأْتِهَا وَلِيَكُفُرَ عَنْ يَمِينِهِ » أخرجه مسلم . وأخرج الموطأ والترمذى الأولى .

٩٢٦٠ (خ م د س - أبو موسى الأشعري رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إني - والله - إن شاء الله . لا أحلفُ على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرتُ عن يميني وأتيتُ الذي هو خير - أو قال : إلا أتيت الذي هو خير ، وكفرت عن يميني » أخرجه أبو داود .

وعند النسائي قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم «ما على الأرض يعين أحلف عليهما فأرى غيرها خيراً منها ، إلا أتيته » .

وله في أخرى قال «أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهطٍ من الأشعريين نستحمله . فقال : والله لا أحلكم . وما عندى ما أحلكم عليه . ثم لبثنا ما شاء الله . فأتى يابل . فأمر لنا بثلاث ذودٍ . فلما انطلقنا قال بعضنا لبعض لا يبارك الله لنا ، أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله . خلف لا يحملنا . قال أبو موسى : فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم ، فذكرنا ذلك له . فقال : ما أنا حلتكم ، بل الله حملكم . إني والله لا أحلف على يمين ، فأرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني . وأتيت الذي هو خير » .

وفي رواية البخارى ومسلم نحو هذه التي للنسائى . وزاد فيها « فأمر لنا بثلاث ذودٍ غرِّ الذوى » وفيها « وإنى والله إن شاء الله لا أحلف على يمين ، ثم أرى غيرها خيراً منها ، إلا كفرت عن يميني . وأتيت الذي هو خير »

زاد في رواية « وأتيت الذي هو خير ، وكفرت عن يميني ». وفى رواية بأطول من هذا . قال زَهْدَمُ بْنُ مُضَرَّبِ الْجَزَمِيَّ « كنا عند أبي موسى . فدعنا عائذته وعليها لحم دجاج . فدخل رجل من بنى تميم الله ، أحمر شبيه بالموالى . فقال له : هَلْمَ . فقال له : هَلْمَ . فإني قد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل منه ، فقال له الرجل : رأيته يأكل شيئاً ، فقذرته ». خلفت أَنْ لَا أطعْمَه . فقال : هَلْمَ أَحَدْتُكَ عَنْ ذَلِكَ ، إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْلِكُكُمْ . وَمَا عَنِّي عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْلِكُكُمْ . مَا أَحْلِكُكُمْ عَلَيْهِ . فَلَبَثْنَا مَا شاءَ اللَّهُ . فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْهَبِ إِبْلٍ فَدَعَا بِنَاهُ . فَأَمْرَرَ لَنَا بِخَمْسٍ ذَوْدٍ غُرَّ النَّدَرِيَّ . قَالَ : فَلَمَّا انطَلَقْنَا . قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ يَمِينَهُ . لَا يَبْرَكُ لَنَا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ . فَقَلَّنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ ، وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلُنَا ، ثُمَّ حَمَلْنَا . أَفَنَسِيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحْلَلَتْهَا . فَانطَلَقُوا . فَإِنَّا حَلَكْنَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ». وقد أخرج النسائي حديث « الدجاج » مفرداً ، وهو مذكور في كتاب الطعام من حرف الطاء .

٩٣٦١ ( م س - نعيم بن طارق الطائي رضي الله عنه ) قال « جاء سائل إلى عَدَىٰ بْنَ حَاتِمٍ يَسْأَلُهُ نَفْقَةً - أَوْ فِي عَنْ خَادِمٍ ، أَوْ فِي بَعْضِ عَنْ خَادِمٍ - فَقَالَ : لَيْسَ عَنِّي مَا أُعْطِيْتُكُمْ ، إِلَّا دِرْعَىٰ وَمِغْفَرَىٰ . فَأَكَتَبْتُ إِلَى أَهْلِي أَنْ يَعْطُوكُمْ . قَالَ : فَلِمَ يَرْضَ . فَغَضِبَ عَدَىٰ . فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهُ ، لَا أُعْطِيْتُكُمْ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ رَضِيَّ . فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهُ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ حَلَّفَ عَلَى يَمِينٍ ، ثُمَّ رَأَى أَتْقَىٰ لَهُ مِنْهَا فَلِيَأْتِ التَّقْوَىٰ ، مَا حَنَثْتَ فِي يَمِينِي ».

وفي أخرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إذا حلف أحدكم على يمينه، فرأى خيراً منها فليكفرها. ول يأتي الذى هو خير». .  
آخر جه مسلم. وأخرج النسائي الرواية الثانية.  
وله في أخرى «فليأت الذى هو خير وليترك عينه».

٩٢٦٢ (س - أبو الأموص عن أبيه) قال : قلت «يا رسول الله ، أرأيتَ ابنَ عمِّي . آتَيهُ أَسْأَلَهُ ، فَلَا يَعْطِينِي وَلَا يَصِلِّنِي . ثُمَّ يَحْتَاجُ إِلَيَّ ، فَيَأْتِنِي فِي سَأْلَنِي . وَقَدْ حَلَفْتُ أَنْ لَا أَعْطِيهِ وَلَا أَصِلَّهُ ؟ فَأَمْرَنِي : أَنْ آتِيَ الذِّي هُوَ خَيْرٌ ، وَأَكَفِرَ عَنْ عَيْنِي » آخر جه النسائي .

٩٢٦٣ (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت «ما كان أبو بكر يحيث قط في يمين ، حتى نزلت كفارة اليمين . فلما نزلت حنث إذا رأى غيرها خيراً منها وكفر ». .

وفي رواية «أن أبو بكر لم يكن يحيث في يمين قط . حتى أنزل الله عن وجل كفارة الأيمان . فقال : لا أحلف على يمين . فرأيت غيرها خيراً منها ، إلا أتيت الذي هو خير . وكفرتُ عن عيني ». .

وفي أخرى «إلا قبلت رُحْصَةَ اللَّهِ . وَفَعَلْتُ الذِّي هُوَ خَيْرٌ ». .  
آخر جه البخاري .

٩٢٦٤ (خ دم - عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما) قال «إن أصحاب الصفة كانوا ناساً فقراء ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم قال مرة : منْ كان عنده طعام اثنين فليذهب بشالث . ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس ، بسادس - أو كما قال - وإن أبو بكر جاء بثلاثة . وانطلق النبي صلى الله عليه وسلم بعشرة . قال : فهو أنا وأبى وأمى - ولا أدري . هل قال : وامرأتى - وخدم يتنا

وَيَدَتْ أَبِي بَكْرٍ . وَإِنْ أَبَا بَكْرَ تَعْشَى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعَشَاءَ . ثُمَّ رَجَعَ . فَلَبِثَ حَتَّى تَعْشَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَفِي رِوَايَةٍ : حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَغَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ الظَّلَلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَ لَهُ امْرَأُهُ : مَا جَبَسْتَ عَنْ أَصْنِيفِكَ - أَوْ قَالَتْ : ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ : أَوْ مَا عَشَيْتَهُمْ ؟ قَالَتْ : أَبُوهَا حَتَّى تَبْجِيءَ . وَقَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ . قَالَ : فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ . فَقَالَ : يَا غَنْثَرَ . بَغَاءٌ وَسَبَّ . وَقَالَ : كَلَوْا ، لَا هَنِئَّا . وَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَطْعُمُهُ أَبْدًا . قَالَ : وَأَيْمَ اللَّهُ ، مَا كَنَا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَّا مِنْ أَسْفَلَهَا أَكْثَرَ مِنْهَا ، حَتَّى شَبَعُوا . وَصَارَتْ أَكْثَرَ مَا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ . فَنَظَرَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ . فَإِذَا هِيَ كَاهِي ، أَوْ أَكْثَرٌ . فَقَالَ لَامْرَأِهِ : يَا أَخْتَ بْنِ فِرَاسَ ، مَا هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا ، وَقُرْةُ عَيْنِي ، لَهِيَ الآنَ أَكْثَرَ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثَ مَرَاتٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ . وَقَالَ : إِنَّا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ، ثُمَّ حَلَّهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَصْبَحَتْ عَنْهُ . قَالَ : وَكَانَ يَاتِنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ . فَفَضَى الْأَجْلُ . فَتَفَرَّقْنَا أَنْتِي عَشْرَ رَجُلًا ، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ - اللَّهُ أَعْلَمُ ، كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ؟ - فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ « . وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ « جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِضَيْفٍ لَهُ - أَوْ أَصْنِيفٍ لَهُ - فَأَمْسَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ ، قَالَتْ لَهُ أُمِّي : احْتَبِسْتَ عَنْ ضَيْفِكَ - أَوْ أَصْنِيفِكَ - الْلَّيْلَةَ . فَقَالَ : أَمَا عَشَيْتَهُمْ ؟ فَقَالَتْ : عَرَضْنَا عَلَيْهِمْ أَوْ عَلَيْهِمْ - فَأَبْوَا ، أَوْ أَبِي . فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ ، وَسَبَّ وَبَغَاءَ . خَلَفَ لَا يَطْعُمُهُ . فَاخْتَبَأْتُ أَنَا . فَقَالَ : يَا غَنْثَرَ ، خَلَفْتَ الْمَرْأَةَ لَا تَطْعُمُهُ . خَلَفَ الضَّيْفَ - أَوِ الْأَصْنِيفَ - أَنَّ لَا يَطْعُمُهُ - أَوْ يَطْعُمُهُ - حَتَّى يَطْعُمُهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذِهِ مِنَ الشَّيْطَانِ . فَدَعَا بِالْطَّعَمِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا . فَعَلِمُوا لَا يَرْفَعُونَ لُقْمَةً إِلَّا رَبَّتْ مِنْ أَسْفَلَهَا

أَكْثُرُ مِنْهَا . فَقَالَ : يَا أَخْتَ بْنِ فِرَاسٍ ، مَا هَذَا ؟ فَقَالَتْ : وَقُرْةً عَيْنِي إِنَّهَا الْآنَ  
لَا كَثُرَ قَبْلَ أَنْ نَأْكُلَ . فَأَكَلُوا . وَبَعْثَ بَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،  
فَذَكَرَ أَنَّهُ أَكَلَ مِنْهَا » .

وَفِي أُخْرَى « أَنَّ أَبَا بَكْرَ تَضَيَّفَ رَهْطًا . فَقَالَ لَعْبُدُ الرَّحْمَنَ : دُونُكَ  
أَصْنَافَكَ . إِنِّي مُنْطَلِقٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَافْرُغْ مِنْ قِرَامَ قَبْلَ  
أَنْ أَجِيءَ » . فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ ، فَأَتَاهُمْ بِمَا عِنْدَهُ . فَقَالَ : اطْعَمُوكُمْ . فَقَالُوا :  
أَيْنَ رَبُّ مِنْزَلَنَا ؟ قَالَ : أَقْبَلُوا عَنَّا قِرَامَكُمْ . إِنَّهُ إِنْ جَاءَكُمْ وَلَمْ تَطْعَمُوهُ لَنْلَقِيَنَّ مِنْهُ  
فَأَبْوَا . فَعَرَفَ أَنَّهُ سَيَجِدُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا جَاءَ تَنَحَّيَتْ عَنْهُ . قَالَ : مَا صَنَعْتُمْ ؟ فَأَخْبَرُوهُ  
فَقَالَ : يَا عَبْدُ الرَّحْمَنَ ، فَسَكَتَ . فَقَالَ : يَا غَنْثَرَ ، أَقْسَمْتَ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتَ تَسْمَعُ  
صَوْتِي لِمَا جَئْتَ . نَخْرَجْتَ . فَقَلْتَ : سَلْ أَصْنَافَكَ . قَالُوا : صَدْقَ . أَتَانَا بِهِ .  
فَقَالَ : إِنَّمَا اتَّظَرْتُ عَوْنَى . وَاللَّهُ لَا أَطْعَمُهُ الْلَّيْلَةَ . فَقَالَ الْآخَرُونَ : وَاللَّهُ لَا نَطْعَمُهُ  
حَتَّى تَطْعَمْهُ . قَالَ : لَمْ أَرَ فِي الشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ ، وَيَلْكُمْ ، مَا لَكُمْ لَا تَقْبِلُونَ عَنَا قِرَامَكُمْ ؟  
هَاتِ طَعَامَكُمْ . بَخَاءَ بِهِ ، فَوْضَعَ يَدَهُ . فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ . الْأُولَى لِلشَّيْطَانِ ، فَأَكَلَ  
وَأَكَلُوا » زَادَ فِي رَوَايَةِ « فَلَمَا أَصْبَحَ غَدًا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ :  
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، بَرَثُوا وَحَنَثُوا . قَالَ - وَأَخْبَرَهُ - فَقَالَ : بَلْ أَنْتَ أَبْرَثُهُمْ وَأَخْيَرُهُمْ .  
قَالَ : وَلَمْ يَلْغُنِي كُفَّارَةً » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ « نَزَلَ بِنَا أَصْنَافٌ لَنَا . وَكَانَ أَبُو بَكْرَ يَتَحدَّثُ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : لَا رَجْعَنَ اللَّيْلَةَ إِلَيْكَ حَتَّى تَفْرُغَ  
مِنْ ضِيَافَةِ هَؤُلَاءِ ، وَمِنْ قِرَامِهِ . فَأَتَاهُمْ بِقِرَامَهُ . فَقَالُوا : لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى يَأْتِي  
أَبُو بَكْرَ . بَخَاءَ ، فَقَالَ : مَا فَعَلْتُ أَصْنَافَكُمْ ؟ أَفَرَغْتُمْ مِنْ قِرَامِهِ ؟ قَالُوا : لَا . قَلْتَ :  
قَدْ أَتَيْتُهُمْ بِقِرَامَهُ . فَقَالُوا : لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى يَجْعَلَهُ . فَقَالُوا : صَدْقَ . قَدْ أَتَانَا بِهِ

فأيَّنَا حتَّى تجِيءَ . قال : فما منكم ؟ قالوا : مكانك . قال : فوالله لا أطعْمُه الليلة .  
قال : فقالوا : ونحن ، والله لا نطعمه حتَّى تطعمه . قال : ما رأيت في الشر  
كالليلة قط . قرَبوا طعامكم . قال : فقرب طعامهم ، ثم قال : بسم الله .  
فطعم وطعموا . فأخبرتُ : أنه أصبح . فغدا على النبي صلَّى الله عليه وسلم ،  
فأخبره بالذى صنع وصنعوا . فقال : بل أنت أبْرَه وأصدقهم » .  
زاد في روایة قال « ولم يلغنى كفارة » .

٩٢٦٥ (د - سعيد بن المسيب رحمه الله) « أن أخرين من الأنصار كان بينهما  
ميراث . فسأل أحدهما أخيه القسمة . فقال له الآخر : إن عُدتَ تسألني القسمة ،  
فكل مالى في رِتاج الكعبة ، فعاد يسألها . فأتى عمر ، فقال له : إن الكعبة  
لغنية عن مالك . كفر عن عينك وكلم أخاك . سمعت رسول الله صلَّى الله عليه  
وسلم يقول : لا يعين عليك ولا نذر في معصية الرب ، ولا في قطيعة الرحم ،  
ولا فيما لا يُملك » أخرجه أبو داود .

٩٢٦٦ (د س - عمرو بن شعب عن أبيه عن جده ) قال : قال رسول الله  
صلَّى الله عليه وسلم « لا نذر ولا يعين فيها لا يملك ابن آدم ، ولا في معصية ،  
ولا في قطيعة رحم ، ومن حلف على عين فرأى غيرها خيراً منها فليُدْعَها ،  
وليأت بالذى هو خير ، فإن ترَكها كفارتها » أخرجه أبو داود . وقد فرقه  
النسائي في موضعين . فذكر النذر وحده ، واليمين والرجوع عنها وحده .

**الفصل السابع : في أحاديث متفرقة  
النية**

٩٢٦٧ ( م د ت - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « المين على نية المستحلف » .

وفي رواية قال « يعنك على ما يصدقك به أصحابك » أخرجه مسلم .  
وأخرج أبو داود والترمذى الثانية .

**اللغو**

٩٢٦٨ ( خ ط د - عائشة رضي الله عنها ) قالت « أنزلت هذه الآية ( ٥ : ٨٩ ) لا يؤخذكم الله باللغو في أيمانكم ) في قول الرجل : لا والله ، بلى والله » أخرجه البخارى والموطأ .

وفي رواية أبي داود قال « اللغو في المين » . قالت عائشة : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هو قول الرجل في بيته : كلاً والله ، وبلى والله ». ورواه أيضاً عنها موقعاً .

**التصورية**

٩٢٦٩ ( د - سعيد بن منظرة رضي الله عنه ) قال « خرجنا نريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومعنا وائل بن حُجر ، فأخذه عدو له ، فتحرّج القوم أن يخلفوا . وحلفت : أنه أخي . نَخْلُوا سبيله . فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأخبرته : أن القوم تحرجو أن يخلفوا . وحلفت أنا : أنه أخي . فقال : صدقت . المسلم أخو المسلم » أخرجه أبو داود .

**الإخلاص**

٩٢٧٠ ( د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم ) « أن رجلين اختصا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم المدعى البينة .

فلم يكن له . فاستحلَّ المطلوب . خلف بالله الذي لا إله إلا هو ، ما فعلتُ . فقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلم : بلى ، قد فعلتَ . ولكن الله غفر لك ياخلاص قولَ : لا إله إلا الله » أخرجه أبو داود .

### الجاج

٩٢٧١ (خ م - أبو هريرة رضي الله عنه) أن النبي صلَّى الله عليه وسلم قال «نحن الآخرون السابعون» وقال رسول الله صلَّى الله عليه وسلم «لأن يلْجَأْ أحدكم يمينه في أهلها آثم له عند الله من أن يُعْطِي كفارته التي افترض الله عليه ». أخرجه البخاري ومسلم .

وللبخاري قال : قال رسول الله صلَّى الله عليه وسلم «من استلَجَ في أهله يمين . فهو أعظم إثماً . ليس تُغْنِي الكفارة »

### الفصل الثامن : في الكفارة

٩٢٧٢ (ط - نافع مولى ابن عمر) أن عبد الله بن عمر كان يقول «من حلفَ يمين فوَكَدَها ، ثم حنت فعليه عتق رقبة ، أو كسوة عشرة مساكين . ومن حلف يمين فلم يوثكدها ، ثم حنت . فعليه طعام عشرة مساكين ، لكل مسكين مُدْ من حنطة . فمن لم يجده فصيام ثلاثة أيام » .

وفي رواية «أن ابن عمر كان يُكفر عن يمينه باطعام عشرة مساكين ، لكل مسكين : مُدْ من حنطة . وكان يعتق المرار ، إذا وَكَدَ اليمين » أخرجه الموطا .

٩٢٧٣ (خ م ت د س - أبو هريرة رضي الله عنه) أن النبي صلَّى الله عليه وسلم قال «من حَلَفَ مِنْكُمْ ، فقال في حلفه : باللاتِ والعزَّى . فليقل : لا إله إلا الله . ومن قال لصاحبه : تعال أقامرك ، فليتصدق » قال أبو داود «يعني بشيء » وقال مسلم : هذا الحرف - يعني « تعال أقامرك فليتصدق » لا يرويه أحد

غير الزهرى . قال : وللزهرى نحو من تسعين حرفًا يرويها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، لا يشارك فيه أحد ، بأسانيد جياد . أخرجه الجماعة إلا الموطاً .

٩٢٧٤ (س) - سعد بن أبي وفاص رضى الله عنه ) قال « كنا نذكر بعض الأمر ، وأنا حديث عهد بالجاهلية . خلقت باللات والعزى . فقال لي أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : بئسما قلت ، أئت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره . فإنما لا زراك إلا قد كفرت . فلقيته فأخبرته . فقال : قل : لا إله إلا الله وحده - ثلاث مرات - وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم - ثلاث مرات - واتقل عن شمالك - ثلاث مرات - ولا تَعْدْ له ».

وفي أخرى قال « حلفت باللات والعزى . فقال لي أصحابي : بئسما قلت . قلت هُجْرًا . فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قادر واقْتُ عن يسارك - ثلاثة - وتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، ثم لا تَعْدْ ». أخرجه النسائي .

## شرح غريب اليماء

( ماشاء الله وشئت ) إنما فرق بين قوله « ماشاء الله وشئت ، وماشاء الله ثم شئت » لأن الواو قد ذهب قوم إلى أنها موضوعة للجمع والمشاركة ، لا للترتيب فإذا قال « ماشاء الله وشئت » كان قد جمع بينه وبين الله عز وجل في المشيئة . ولهذا قال القائل بهذا : إذا قلت « قام زيد وعمرو » يجوز أن يكون عمرو قد قام قبل زيد . فأما إذا قال « ماشاء الله ثم شئت » تربت مشيئة الله تعالى قبل مشيئته . فلهذا قال لهم النبي صلى الله عليه وسلم قولوا « ماشاء الله ثم شئت » . ( من حلف بالأمانة فليس منا ) قال الخطابي : يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه أمر أن يخلف بالله وصفاته . وليس الأمانة من صفاته ، وإنما هي أمر من أوامره ، وفرض من فرضه . فهموا عن ذلك ، لما في ذلك من التسوية بينها وبين أسماء الله وصفاته . على أن أبا حنيفة وأصحابه <sup>(١)</sup> قالوا : إذا قال : وأمانة الله . فهي عين ، وعليه الكفارة . وخالفهم الشافعى في الأمرين .

( أفح وأيه ) هذه الكلمة جارية على السنن العرب . تستعملها كثيراً في خطابها وترى بها التأكيد . وإنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يخلف الرجل بأبيه . فيحتمل أن يكون هذا القول قبل النهي . ويحتمل أن يكون جرى منه على عادة الكلام الجارى على اللسان ، وهو لا يقصد به القسم . كاليمين المغفورة عنها من قبيل اللغو . وأنه أراد به التأكيد لاليمين . فإن هذه اللفظة تجرى في كلام العرب على ضربين : للتعظيم ، وللتأكيد . والتعظيم : هو المنهى عنه . وأما التأكيد فلا . كقوله :

ل عمر أبي الواثقين لا عمر غيره      لقد كلفتني خطة لا أريدها

(١) ليس لأحد قول مع قول الله ورسوله . فقوم الخالف لقول الله ورسوله رد عليهم .

فهذا توكيد . لأنَّه لا يقصد أن يقسم بأبي الواثقين . وهذا في كلامهم كثير  
(ما حلفت به ذاكراً) أي : عن ذكر مني وعلم « ولا آثراً » ولا رأوا يَا  
لها عن أحد أنه حلف بأبيه . يقال : أثرت الحديث آثاره : إذا روته .  
(الطواغى) والطواغيت : الأوثان . وكل ما كان أهل الجاهلية يقدسونه  
ويعبدونه . وكذلك الشياطين . وكل رأس في صنالة . فهو طاغوت . والجمع  
طواغيت . والطواغى : جمع طاغية<sup>(١)</sup> .

( فهو كما قال ) معنى هذا القول : هو أن يقول الإنسان في يمينه « إن كان  
كذا وكذا فهو كافر أو يهودي أو نصراوى » أو نحو ذلك . ويكون كاذباً  
في قوله . يقول النبي صلى الله عليه وسلم : إذا قال ذلك فهو كاذب . فقد صار  
إلى ما قاله من الكفر وغيره . وهذا يتعقد به عين عند أبي حنيفة<sup>(٢)</sup> ، وأنه  
لا يوجب فيه إلا كفارة عين . وأما الشافعى : فلا يتعقد عنده بذلك عين  
ولا كفارة فيه .

( مصبورة ) أصل الصبر : الحبس . وقتل فلاناً صبراً : أي جسساً على القتل ،  
وغيره عليه . وعين الصبر : هو أن يلزم الحكم الخصم العين حتى يخلف ، ويقفه  
ويلزمها بها . قوله « عين مصبورة » يعني : لازمة لصاحبها من جهة الحكم .  
وقيل لليمين مصبورة - وإن كان صاحبها في الحقيقة : هو المصبور - : لأنَّه  
إنما صُبِرَ من أجلها ، فأضيف الصبر إلى العين مجازاً واتساعاً .

(١) هو كل ما صرف عن عبادة الله وطاعته وطاعة رسوله ، من جن أو إنس أو غيرها ،  
مأخوذ من الطغيان ، وهو شدة الاستكبار والعتو على الله .

(٢) لا حجة في قول أحد إلا في قول الله ورسوله . فكفارته التوبة والإذابة إلى الله .  
وتجديد الإسلام .

(فليتبوا) تبأّت المُنْزَل : أتَخَذْتَه سكناً تَنْزَل فِيهِ وَتَسْكُنَه .

(الاقطاع) أَخْذ الشيءُ وَالاستِبدادُ بِهِ . كَانَه قَطْعٌ بَعْضُهُ مِن كُلِّهِ .

(انتزى على أرضي) وَثَبَ عَلَيْهَا وَغَلَبَنِي عَلَى أَخْذِهَا . وَالانتزى وَالانتزاء :

ترسُّعُ الإِنْسَان إِلَى الشَّر ، وَوَتُوبَهُ إِلَى مَا لَيْسَ لَهُ الْوَتُوبُ إِلَيْهِ .

(الأجذم) المقطوع الأطراف ، أو هُوَ مِنَ الْجَذَامِ . وَيَؤُولُ إِلَى الْأُولِيَّ .

فَإِنَّ الْجَذَامَ يَنْتَهِي إِلَى قَطْعِ الْأَعْصَاءِ .

(الشق) مِن كُلِّ شَيْءٍ نَصْفُهُ .

(دركا) الدُّرُكُ الْلَّاحُوقُ بِالشَّيْءِ .

(أعْمَ) الإِنْسَانُ : إِذَا دَخَلَ فِي الْعَتمَةِ . وَهِيَ ظَلْمَةُ أَوْلَى اللَّيلِ .

(نستحمله) اسْتَحْمَلَتِ الإِنْسَانُ : طَلَبَتِ مِنْهُ شَيْئاً تَرَكَهُ . أَوْ تَحْمَلُ عَلَيْهِ .

(ذود) مِنَ الإِبلِ : مَا بَيْنَ الثَّنَتَيْنِ إِلَى التَّسْعَ . وَقِيلَ : مَا بَيْنَ الْثَّلَاثَ

إِلَى التَّسْعَ مِنَ الْإِنَاثِ خَاصَّةً . وَقِيلَ : لَيْسَ لِلْإِنَاثِ بِهِ اخْتِصَاصٌ .

إِنَّمَا الْلَّفْظَةُ مَوْئِثَةً .

(الذرى) الأَسْنَمَةُ . وَصَفَهَا أَنَّهَا « غَرّ » يَعْنِي أَنَّهَا يَضِّنُ حَسَانَ لِسْمِهَا .

(تلكأت) فِي الْأَمْرِ : تَوَقَّفَ فِيْهِ فَلَمْ تَفْعَلْهُ .

(المغر) زَرَدَ يَلْبِسُ عَلَى الرَّأْسِ .

(غثُر) رُوِيَ بِضمِّ الْغَيْنِ وَفَتْحِهَا ، وَهُوَ مِنَ الْغَثَارَةِ ، وَهِيَ الْجَهْلُ . وَقِيلَ :

هُوَ مِنَ الْغَثَّارَةِ ، وَهِيَ شَرْبُ الْمَاءِ مِنْ غَيْرِ عَطْشٍ . وَذَلِكَ مِنَ الْحَقِّ . وَقِيلَ :

« غَثُرٌ » كَلْمَةٌ يَقُولُهَا الْغَاضِبُ إِذَا صَاقَ صَدْرَهُ مِنْ شَيْءٍ جَرَى عَلَى غَيْرِ مَا أَرَادَهُ .

قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْلِّغَةِ : أَحْسَبَهُ التَّقْيِيلُ الْوَخْمُ .

وَقَدْ ذَكَرَ الزَّمْنَشِريُّ : أَنَّهَا رُوِيَتْ بِالْعَيْنِ الْمَهْلَةُ مَفْتُوحَةٌ وَالْتَّاءُ الْمَعْجَمَةُ

بنقطتين - وهو النباب الأزرق ، شبهه به تحبيراً له . ويحوز أن يكون شبهه به لكتة أذاء .

(خدع) خاصم وشتم .

(ربا) الشيء يربو : ازداد وارتفع .

(بر) الرجل : إذا صدق .

(حنث) في المين : إذا قضى ما حلف عليه وخالفه .

(الرتاب) الباب . يقال : جعلت مالى في رتاب الكعبة : أى جعلته لها .  
وليس المراد الباب نفسه ، وإنما المعنى : أن يكون ماله هدى إلى الكعبة .

(فتحر) التحرج : التهرب من الواقع في الحرج ، وهو الإثم .

(اللغو) من الكلام : ما لا ينعقد عليه القلب . هذا أصله . وقيل : اللغو من الكلام : الباطل . وقيل : الكلام المختلط . والكلام متقارب ، وهو في لفظ الحديث قد ذكر معناه ، وقيل : هو أن يخلف الإنسان على شيء وهو يرى أنه صادق ، ثم يتبيّن له خلافه ، وهو الخطأ . وقيل : هو المين في المعصية .  
وقيل : في الغضب . وقيل : في الهزل والمراء . وقيل : في النسيان .

(لح واستلح) في يمينه : إذا لجَ في الاستمرار عليها ، وترك تكفييرها .  
ورأى أنه صادق فيها . وقيل : هو أن يخلف ويرى أن غيرها خيراً منها . فيقيم على ترك السكارة والرجوع إلى ما هو خير .

فذلك «آئم» أكثر إنما . لأنه قد أمرَ أن يأتي الذي هو خير .

(فليتصدق) قال الخطابي : فليتصدق بقدر ما كان جعله خطرآ في القمار .

(فليقل) : لا إله إلا الله ) قال الخطابي : وفي قوله «من حلف باللات والعزي . فليقل : لا إله إلا الله » دليل على أن الحالف بما وعيا كان في معناها

— مما يعبد من دون الله — لا يلزمك كفارة المين<sup>(١)</sup> ، وإنما يلزمك الإنابة  
والاستغفار . وهو مذهب الشافعي . وقد سبق ذلك .

آخر حرف اليماء وغريمه .

يتلوه كتاب اللواحق إن شاء الله تعالى .

وصلى الله وسلم وبارك على صفوه خلق الله وخاتم رسليه وعلى آله أجمعين .

---

(١) يعني لا يخرجك مما وقع فيه من الجريمة الكبرى كفارة المين . وإنما يخرجك معاودته الإيمان ، وإخلاص توحيد الله . بتحقيق معنى « لا إله إلا الله » علمًا وعقيدة . فإن من يخلف بغير الله ، مع دعواه : أنه مسلم يقول لا إله إلا الله — إنما يقع في هذا الكفر والشرك ، لأنه لا يعقل معنى لا إله إلا الله . وإنما يقوها تقليداً بدون فهم لها . فلا يعرف ما يتحققها ، ولا ما يهدمها من دعاء للموتي وحلف بهم ونذر لهم ، ونحو ذلك من أنواع العبادات التي يصرها مقدسية من الموتى ، وهكذا شأن أكثـر الناس . لأنهم عادوا إلى الجاهلية الأولى ، وإلى شر منها ، بالتقليد الأعمى .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ .

## كتاب اللاحق

هذا كتاب يتضمن أحاديث في معان متفرقة ، مشتركة ومفردة ، لم يكن  
إدخالها في التقافية إلا بتعسف . فرأينا أن نفرد لها من الحروف . ونجعل لها  
كتاباً واحداً مفرداً . ينقسم إلى فصول وأنواع . أوردننا الأحاديث فيها . وهي  
أربعة فصول .

### الفصل الأول

في أحاديث مشتركة تبيّن آداب النفس . وهي عشرة أنواع  
نوع أول

٩٢٧٥ (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « كُنْتُ رَدِيفَ  
رَسُولِ اللهِ صَلَى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ لِي : يَا غَلَامَ ، احْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظُكَ ، احْفَظْ اللَّهَ  
تَجْهِدُ بِجَاهَكَ - أَوْ قَالَ : أَمَّا مَاكَ - تَعْرَفَ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفُكَ فِي الشَّدَّةِ .  
إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ . وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ . فَإِنَّ الْعِبَادَ لَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ  
يَنْفَعُوكُمْ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَكْتَبْ اللَّهُ لَكُمْ ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ . وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ  
يَضْرُوكُمْ بِشَيْءٍ ، لَمْ يَكْتَبْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ، لَمْ يَقْدِرُوا عَلَى ذَلِكَ . جَفَّتِ الْأَفْلَامُ ،  
وَطُوِّيَتِ الصَّحْفُ . فَإِنْ أَسْتَطَعْتُمْ أَنْ تَعْمَلُ اللَّهَ بِالرَّضْيِ فِي الْيَقِينِ فَافْعُلُ . وَإِنْ لَمْ  
تَسْتَطُعْ فَإِنَّ فِي الصَّبْرِ عَلَى مَا تَكْرَهُ خَيْرًا كَثِيرًا . وَاعْلَمُ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ،  
وَالْفَرْجَ مَعَ الْكَرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يَسْرًا . وَلَنْ يَغْلِبَ عُسْرٌ يُسْرَيْنِ »

هذا الحديث ذكره رزين . ولم أجده في واحد من الأصول الستة ، إلا ما أخرجه الترمذى . وهذا لفظه .

قال « كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا . قَالَ لِي : يَا غَلامَ ، إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلَامَ احْفَظْهُ يَحْفَظُكَ . احْفَظْهُ اللَّهُ تَجْهِدُهُ تُجاهِهُ . إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلْهُ . وَإِذَا اسْتَعْنَتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ . وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ . وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ . رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ . وَجَفَّتِ الصُّحْفُ » .  
هذا القدر أخرج منه الترمذى ، إلا أن الحديث بطوله قد جاء مثله أو نحوه في مسند أحمد بن حنبل رحمة الله عليه .

٩٢٧٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً لأصحابه « مَنْ يَأْخُذُ عَنِّي هُؤُلَاءِ الْكَلَامَاتِ فَيَعْمَلُ بِهِنَّ ، أَوْ يُعْلَمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ ؟ قال أبو هريرة ، فقلت : أنا يا رسول الله . فأخذ يدي وعَدَ خمساً .  
قال : أَتَقِ الْحَارِمَ تَكُنْ أَعْبَدَ النَّاسِ . وَارْضُ بِعَا قَسْمَ اللَّهِ لَكَ تَكُنْ أَغْنِي النَّاسِ وَأَخْسِنُ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا . وَأَحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تَحْبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا  
وَلَا تَكُثُرُ الضَّحْكَ . فَإِنْ كَثَرَ الضَّحْكُ ثُمِيتَ الْقُلُوبُ » أخرجه الترمذى .

٩٢٧٧ (أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَمْرَنِي رَبِّي بِتَسْعِ : خَشْيَةُ اللَّهِ فِي السَّرِّ وَالْعُلَانِيَةُ ، وَكَلَةُ الْعَدْلِ فِي الغَضَبِ وَالرَّضْيِ ، وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغَنْيِ . وَأَنْ أَصْلِ مَنْ قَطَعَنِي ، وَأَعْطِي مَنْ حَرَمَنِي  
وَأَعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَنِي . وَأَنْ يَكُونَ صَمْتِي فِي كُرْبَأَ . وَنُطْقِي ذِكْرًا . وَنَظَرِي عِبْرَةَ .  
وَأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ . وَقِيلَ : بِالْمَعْرُوفِ » أخرجه رزين .

٩٢٧٨ (علي بن أبي طالب رضى الله عنه) قال « وَجَدْنَا فِي قَائِمَ سَيْفِ

رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعْفُ عَمَّنْ ظَلَمَكَ ، وَصِلْ مَنْ قَطَعَكَ . وَأَحْسِنْ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْكَ . وَقُلِ الْحَقُّ وَلَوْ عَلَى نَفْسِكَ » أَخْرَجَهُ رَزِينُ .

٩٢٧٩ (زبـراـ الخبرـ) قال لـرسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « يـارـسـولـ اللهـ ،  
« لـتـخـبـرـنـيـ : ماـ عـالـمـةـ اللهـ فـيـمـ يـرـيدـ ، وـماـ عـالـمـتـهـ فـيـمـ لاـ يـرـيدـ ؟ قالـ لـيـ : كـيـفـ  
أـصـبـحـتـ يـاـ زـيـدـ ؟ قـلـتـ : أـصـبـحـتـ أـحـبـ أـخـيـرـ وـأـهـلـهـ . إـنـ قـدـرـتـ عـلـيـهـ بـأـدـرـتـ  
إـلـيـهـ ، وـإـنـ فـاتـنـيـ حـزـنـتـ عـلـيـهـ . وـحـنـنـتـ إـلـيـهـ . قالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ :  
فـتـلـكـ عـالـمـةـ اللهـ فـيـمـ يـرـيدـ . وـلـوـ أـرـادـكـ لـغـيرـهـ هـلـيـأـكـ هـاـ » أـخـرـجـهـ رـزـينـ .

### نـوـعـ ثـانـ

٩٢٨٠ (طـ دـ - عبدـ اللهـ بنـ عـبـاسـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـماـ) أـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ « القـصـدـ وـالتـؤـدـةـ وـحـسـنـ السـمـتـ » : جـزـءـ مـنـ خـمـسـةـ وـعـشـرـينـ  
جزـءـاـ مـنـ النـبـوـةـ » أـخـرـجـهـ المـوـطـأـ .

وـفـ روـاـيـةـ أـبـيـ دـاـودـ : أـنـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ « إـنـ الـهـدـىـ  
الـصـالـحـ ، وـالـسـمـتـ الـصـالـحـ . وـالـاقـتـصـادـ » : جـزـءـ مـنـ خـمـسـةـ وـعـشـرـينـ جـزـءـاـ مـنـ  
الـنـبـوـةـ » .

٩٢٨١ (تـ - عبدـ اللهـ بنـ سـرـجـسـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ) أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ قـالـ « السـمـتـ الـحـسـنـ ، وـالتـؤـدـةـ ، وـالـاقـتـصـادـ » : جـزـءـ مـنـ أـرـبـعـةـ وـعـشـرـينـ  
جزـءـاـ مـنـ النـبـوـةـ » أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ .

٩٢٨٢ (تـ - أـبـوـ أـبـيـ بـشـرـ الـنـصـارـىـ رـضـىـ اللهـ عـنـهـ) قـالـ : قـالـ رـسـولـ اللهـ  
صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « أـرـبـعـ مـنـ سـنـنـ الـمـرـسـلـينـ : الـحـيـاءـ ، وـالـتـعـطـرـ ، وـالـنـكـاحـ ،  
وـالـسـوـالـ » أـخـرـجـهـ التـرمـذـيـ .

### نوع ثالث

٩٢٨٣ (ت - سريل بن سعد رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « الأناة من الله ، والعجلة من الشيطان » أخرجه الترمذى .

٩٢٨٤ (ت - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لأشجع عبد القيس « إن فيك خصائص يحبها الله : الحلم ، والأناة »

أخرجه الترمذى .

٩٢٨٥ (د - مطر بن عبد الرحمن الرعنوي) قال : حدثني أم أبان بنت الوازع بن زارع ، عن جدها زارع - وكان في وفد عبد القيس - قال « وفدينا على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فجعلنا نتبارد من رواحتنا ، فنُقبل يد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجله . وانتظر المنذر الأشجع ، حتى أتى عيته فليس ثوابه ، ثم أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فيك خاتمتين يحبهما الله : الحلم ، والأناة . فقال : يا رسول الله أنا آتَخَلَقُ بهما ، أم الله جبلى عليهما ؟ قال : بل الله جبلك عليهما . قال : الحمد لله الذي جبلى على خلتين يحبهما الله ورسوله » أخرجه أبو داود .

٩٢٨٦ (د - سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « التؤدة في كل شيء ، إلا في عمل الآخرة » أخرجه أبو داود .

### نوع رابع

٩٢٨٧ (س - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأُعْذَّوْهُ . وَمَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأُعْطَوْهُ . وَمَنْ دَعَا كَمْ فَأُجِيبُوهُ . وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافَثُوهُ . فَإِنْ لَمْ تَجْدُوا مَا تَكَافَثُوهُ فَادْعُوا إِلَهَكُمْ حَتَّى تَرَوُا أَنْكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ » أخرجه أبو داود والنمساني .

٩٢٨٨ (د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ اسْتَعْذَ بِاللَّهِ عَنْ وَجْلٍ فَأُعْيَنُوهُ . وَمَنْ سَأَلَ بِوْجَهِ اللَّهِ عَنْ وَجْلٍ فَأُعْطَوْهُ » وفي رواية « مَنْ سَأَلَكُمْ بِاللَّهِ » أخرجه أبو داود .

#### نوع خامس

٩٢٨٩ (م د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهم) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا يَعْوَنَ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ الظَّنَّ بِاللَّهِ تَعَالَى » . أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول قبل موته بثلاث « لَا يَعْوَنَ أَحَدُكُمْ إِلَّا وَهُوَ يُحْسِنُ بِاللَّهِ الظَّنَّ » .

٩٢٩٠ (خ م ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : أَنَا عَنْ ذَلِكَ عَبْدِي بِي » . أخرجه البخاري ومسلم . وزاد مسلم والترمذى « وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي » .

٩٢٩١ (د ت - أبو هريرة رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « حُسْنُ الظَّنِّ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ » أخرجه أبو داود . وعند الترمذى « إِنْ حُسْنَ الظَّنِّ بِاللَّهِ مِنْ حُسْنِ الْعِبَادَةِ » .

#### نوع سادس

٩٢٩٢ (م ت - النواس بن سعید رضي الله عنه) قال « سَأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَرِّ وَالْإِثْمِ ؟ فَقَالَ : الْبَرُّ حُسْنٌ أُخْلُقُ ، وَالْإِثْمُ : مَا حَالَ فِي الصَّدْرِ ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ مِنْكَ » أخرجه مسلم والترمذى . وللترمذى أيضاً « أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْحَدِيثَ » .

٩٢٩٣ (ت - أبو ذئر الغفارى رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم « أتقِ الله حينما كنتَ ، وأتبِع السَّيِّنةَ الحَسَنَةَ تَمْحُها . وَخالِقِ  
النَّاسَ بِخَلْقِ حَسَنٍ » وعن معاذٍ نحوه . أخرجه الترمذى .

٩٢٩٤ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال « سُئل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم عن أَكثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ النَّارَ ؟ قال : الفَمُ وَالفَرْجُ . وَسُئل  
عَنْ أَكْثَرِ مَا يُدْخِلُ النَّاسَ الْجَنَّةَ . قال : تَقْوَى اللَّهُ ، وَحَسْنُ الْخُلُقُ » .  
أخرجه الترمذى .

٩٢٩٥ (أنس بن مالك رضى الله عنه) قال « سُئل رسول الله صلى الله  
عليه وسلم : أَيُّ الْمُؤْمِنِينَ أَفْضَلُ ؟ قال : أَحْسَبُهُمْ خُلُقًا . قيل : فَأَيُّ الْمُؤْمِنِينَ  
أَكْيَسُ ؟ قال : أَكْثَرُهُمْ لِلْمَوْتِ ذِكْرًا ، وَأَحْسَبُهُمْ لَهُ اسْتِعْدَادًا قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ  
بِهِ . أُولَئِكَ هُمُ الْأَكِيَّاسُ » أخرجه رزين .

٩٢٩٦ (أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قيل « يا رسول الله ، مَنْ أَكْيَسُ  
النَّاسَ ؟ قال : أَتَقَاهُمْ » أخرجه رزين .

٩٢٩٧ (ت - سمرة بن جندب رضى الله عنه) قال : إن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال « الْحَسْبُ : الْمَالُ . وَالْكَرْمُ : التَّقْوَى » أخرجه الترمذى .

٩٢٩٨ (ط - مالك عن عبي بن سعيد) قال : بلغنى أن عمر رضى الله عنه  
كان يقول « كَرَمُ الْمُؤْمِنِ : تَقْوَاهُ . وَدِينِهِ : حَسْبُهُ . وَمَرْوِءَتِهِ : خُلُقُهُ . وَالْجَرَأَةُ  
وَالْجَنْبُ : غَرَائِزُ يَضْعُفُهَا اللَّهُ حِيثُ شاءَ . فَالْجَهَانُ : يَفِرُّ عَنْ أَيِّهِ وَأَمِّهِ . وَالْجَرِيَّةُ :  
يَقَاتِلُ عَمَّنْ لَا يَؤْوِبُ بِهِ إِلَى رَحْلَهُ . وَالْقَتْلُ : حَتْفُ مِنَ الْحَتْوَفِ ، وَالشَّهِيدُ :  
مَنِ احْتَسَبَ نَفْسَهُ عَلَى اللَّهِ » أخرجه الموطا .

#### نوع سابع

٩٢٩٩ (ت - أبو بكرة رضى الله عنه) أن رجلاً قال « يا رسول الله ،

أَيُّ النَّاسُ خَيْرٌ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرَهُ، وَحَسُنَ عَمْلُهُ . قَالَ: فَأَيُّ النَّاسُ شَرٌّ؟  
قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرَهُ، وَسَاءَ عَمْلُهُ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

٩٣٠٠ (ت - عَبْدُ الْقَرْبَنَ بْنُ سَرْرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ أَعْرَايَاً قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ ،  
مَنْ خَيْرُ النَّاسِ؟ قَالَ: مَنْ طَالَ عُمْرَهُ، وَحَسُنَ عَمْلُهُ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

٩٣٠١ (ت - أَبْوَهَرْبَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
« وَقَفَ عَلَى نَاسٍ جُلُوسٍ . فَقَالَ: أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِخَيْرِكُمْ مِنْ شَرِّكُمْ؟ قَالَ: فَسَكَتُوا .  
فَقَالَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ . فَقَالَ رَجُلٌ: يَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِخَيْرِ نَا  
مِنْ شَرِّنَا . فَقَالَ: خَيْرُكُمْ مِنْ يُرْجِي خَيْرًا، وَيُؤْمِنُ شَرَهُ . وَشَرُّكُمْ مِنْ لَا يُرْجِي  
خَيْرًا، وَلَا يُؤْمِنُ شَرَهُ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

#### نوع ثامن

٩٣٠٢ (ت - عَبْدُ الْقَرْبَنَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ: سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « خَصَّلَتْنَا مِنْ كَاتِتَافِيهِ كِتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا  
صَابِرًا، وَمَنْ لَمْ يَكُونْ فِيهِ لِمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ لَا شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا<sup>(١)</sup>: مَنْ نَظَرَ فِي  
دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ، تَخَمَّدَ اللَّهُ  
عَلَى مَا فَضَّلَهُ بِهِ عَلَيْهِ، كَتَبَهُ اللَّهُ شَاكِرًا صَابِرًا، وَمَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ  
دُونَهُ، وَنَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ، فَأَسِفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْهُ، لِمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ  
شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا<sup>(١)</sup> » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ .

٩٣٠٣ (م ط ت - أَبْوَهَرْبَرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ « مَا تَقَصَّتْ صَدَقَةً مِنْ مَالٍ . وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًا . وَمَا تَوَاضَعَ  
عَبْدًا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ » أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَمُسْلِمُ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَيْمَهُ

(١) فِي نَسْخَةِ « وَلَا ذَا كَرَأً » فِي الْمَوْضِعَيْنِ .

عن أبي هريرة . وأخرجه الموطأ : أنه سمع العلاء بن عبد الرحمن يقول « ما فحست صدقَةً من مال - الحديث » وقال مالك في آخره : لا أدرى ، أيرفع هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ .

### نوع تاسع

٩٣٠٤ (ت - عقبة بن عامر رضي الله عنه ) قال : قلت « يا رسول الله . ما النجاة ؟ قال : أَمْسِكْ عَلَيْكَ لِسَانَكَ ، وَلَا سُمْكَ يَمْتَلِكَ . وَابْكِ عَلَى خَطِيئَتِكَ ». أخرجه الترمذى .

٩٣٠٥ ( ط - مالك بن أنس رحمه الله ) قال « بلغني : أنه قيل للقمان الحكيم : ما بلغ بك ما نرى ؟ - يريدون الفضل - قال : صِدْقُ الحديث . وأداء الأمانة . وترْكِ ما لا يعنيني » أخرجه الموطأ . وزاد في روایة « والوفاء بالوعد » .

٩٣٠٦ (ت - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا أخبركم عن يحرم على النار ، وبمن تحرم عليه النار ؟ على كل قريب سهل هين » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٧ (ت - ثوبان رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ ماتَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِّنَ الْكُبَرِ وَالْغُلُولِ وَالَّذِينَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ ». وفي روایة « مَنْ فَارَقَ الرُّوحُ الْجَسَدَ وَهُوَ بَرِيءٌ مِّنْ ثَلَاثَةِ الْكُبَرِ ، وَالْغُلُولِ ، وَالَّذِينَ دَخَلُوا الْجَنَّةَ » أخرجه الترمذى .

### نوع عاشر

٩٣٠٨ (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لَا حَالِمَ إِلَّا ذُو عَثْرَةٍ ، وَلَا حَكِيمٌ إِلَّا ذُو تَجْرِيَةٍ » أخرجه الترمذى .

٩٣٠٩ (ت - هزيمة وابن مسعود رضي الله عنهما ) قالا : قال رسول الله

صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَكُنْ أَحَدٌ كُمْ إِمَّعَةً ، يَقُولُ : أَنَا مِنَ النَّاسِ ، إِنِّي أَحْسَنَ النَّاسَ أَحْسَنَتُ . وَإِنْ أَسَاءَوْا أَسَاءَتُ . وَلَكِنْ وَطَنَوْا أَنْفَسَكُمْ إِنْ أَحْسَنَ النَّاسَ أَنْ شَخْسَنُوا ، وَإِنْ أَسَاءَوْا أَنْ لَا تَظْلِمُوا » .

أُخْرَجَهُ التَّرمذِيُّ عَنْ حَذِيفَةَ وَحْدَهُ . وَقَالَ فِيهِ « لَا تَكُونُوا إِمَّعَةً » جَمِيعًا .  
وَالْأُولُّ : ذَكْرُهُ رَزِينَ .

٩٣١٠ (ت) - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) قَالَ « ذُكْرُ رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِبَادَةِ وَاجْتِهَادٍ . وَذُكْرُ آخَرٍ بِدَعَةٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يُعَدَّلُ بِالدَّعَةِ » أُخْرَجَهُ التَّرمذِيُّ .

٩٣١١ (ت) - هَبِيبَةُ بْنُ عَبَارَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذْلِلَ نَفْسَهُ . قَالُوا : وَكَيْفَ يُذْلِلُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : يَتَعَرَّضُ مِنَ الْبَلَاءِ لِمَا لَا يُطِيقُ » أُخْرَجَهُ التَّرمذِيُّ .

٩٣١٢ (ت) - مَعاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفَارِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ « أَنَا كَتَبْتُ لِي كَتَابًا تُوصِّينِي فِيهِ ، وَلَا تُكْثِرِي عَلَيَّ » . فَكَتَبَتْ عَائِشَةُ إِلَى مَعاوِيَةَ سَلَامَ اللَّهُ عَلَيْكَ . أَمَّا بَعْدُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنِ التَّمَسَ رِضَى اللَّهِ بِسَخْطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ مُؤْنَةُ النَّاسِ . وَمَنِ التَّمَسَ رِضَى النَّاسِ بِسَخْطِ اللَّهِ وَكَلَّهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ . وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ » أُخْرَجَهُ التَّرمذِيُّ .

٩٣١٣ (د) - أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ غَرِّ كَرِيمٌ ، وَالْفَاجِرُ خَبِثٌ لَثِيمٌ » أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ وَالتَّرمذِيُّ .

٩٣١٤ (خ) - أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ لَا يُلْسِعُ مِنْ جُحْرٍ وَاحِدٍ مِنْ تَيْنٍ » .  
وَفِي رَوَايَةِ « لَا يُلْدَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرٍ مِنْ تَيْنٍ » .

آخر جه البخاري ومسلم وأبو داود .

٩٣١٥ (ت - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « رَغْمَ أَنْفُ رَجُلٌ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانَ ، ثُمَّ اسْلَخَ وَلَمْ يُفْرَأْ لَهُ . وَرَغْمَ أَنْفُ رَجُلٌ أَدْرَكَ أَبْوِيهِ ، أَوْ أَحْدَهَا ، وَهِيَ حَيٌّ وَلَمْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ . وَرَغْمَ أَنْفُ رَجُلٌ ذَكَرَتْ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصْلَى عَلَيْهِ » .

آخر جه الترمذى . وهذا لفظه : قَدَّمَ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ ، ثُمَّ الصَّوْمَ ، وَبَعْدَهُ الْوَالِدِينَ . وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ « وَرَغْمَ أَنْفُ رَجُلٌ أَدْرَكَ عِنْدَهُ أَبْوَاهُ الْكَبِيرِ فَلَمْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ » . قَالَ الرَّاوِي : وَأَخْنَهُ قَالَ « أَوْ أَحْدَهَا » .

٩٣١٦ (م د - أنس بن مالك رضي الله عنه) أَنَّ رَجُلًا قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَ أَبِي ؟ قَالَ : فِي النَّارِ . فَلَمَّا قَفَّى دُعَاهُ . فَقَالَ : إِنَّ أَبِي وَأَبِاكَ فِي النَّارِ » .  
آخر جه مسلم وأبو داود .

٩٣١٧ (خ م س - أبو هريرة رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَى عِيسَى رَجُلًا يَسْرِقُ . فَقَالَ لَهُ : سَرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلا ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . فَقَالَ عِيسَى : أَمْنَتْ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي » .  
آخر جه البخاري ومسلم والنمساني .

٩٣١٨ (ط - مالك بن أنس) قال : بلغني أن رجالا من بعض الفقهاء كتب إلى ابن الزبير رضي الله عنه يقول « ألا إن لأهل التقوى علامات يُعرفون بها ويُعرفون بها من أنفسهم : من رضي بالقضاء . وصبر على البلاء . وشكر على النعاء . وصدق في اللسان . ووف بالوعد والعدم . ودان لأحكام القرآن . وإنما الإمام سُوقٌ من الأسواق . فإن كان من أهل الحق حمل إليه أهل الحق حقهم . وإن كان من أهل الباطل حمل إليه أهل الباطل باطلهم » آخر جه الموطا .

### الفصل الثاني

في أحاديث مشتركة تبين آفات النفس

وهي ثلاثة عشر نوعاً

نوع أول

٩٣١٩ (خ م د س - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ، ولا ينظر إليهم ، ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم : رجُلٌ على فضل ماء بفلاة يعنيه من ابن السبيل - زاد في رواية يقول الله له : اليوم أمنعك فضلي ، كما منعت فضل ما لم تعمل يداك - ورجُلٌ بايع رجلاً سلعةً بعد العصر ، خلف له بالله لا يأخذها بكذا وكذا ، فصدقه . فأخذها وهي على غير ذلك . ورجل بايع إماماً لا يبايعه إلا للدنيا . فإن أعطاه منها ما يريد وفي له ، وإن لم يعطه لم يف له » .

وفي رواية « فإن أعطاه منها رضي . وإن لم يعط منها سخط » .

وفي رواية نحوه . وقال « رجل حلف على سلعةٍ لقد أعطيت بها أكثر مما قد أعطي ، وهو كاذب . ورجل حلف على عين كاذبة بعد العصر ، ليقطع بها مال أمرىء مسلم . ورجل منع فضل ماء . فيقول الله له : اليوم أمنعك فضلي كما منعت فضل ما لم تعمل يداك »

آخر جه البخاري ومسلم والنمسائي .

وفي رواية أبي داود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة : رجُلٌ منع ابن السبيل فضل ماء عنده . ورجل حلف على سلعةٍ بعد العصر - يعني كاذباً - ورجل بايع إماماً . فإن أعطاه وفي له . وإن لم يعطه لم يف » وفي أخرى له بعنانه . وقال « ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم . وقال في

السلعة : بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا . فَصَدَقَهُ الْآخِرُ فَأَخْذَهَا » .

٩٣٢٠ (س - م د ت س - أبو ذر الغفارى رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ، ولا ينظر إليهم . ولا يزكيهم ولهم عذاب . قال : فقرأهار رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة مرات . فقلت : خابوا وخسروا . من هم يا رسول الله ؟ قال : المسْبِلُ . والمنان . والمنفقُ سُلْعَتَهُ بالخلف الكاذب » .

آخر جه مسلم وأبو داود والترمذى .

وزاد أبو داود في بعض طرقه « والمنان الذى لا يعطى شيئاً إلا منه » .  
وفي رواية النسائي « المسْبِلُ إزاره ، والمنفقُ سلعته بالخلف الكاذب .  
والمنان عطاءه » .

وفي أخرى له « والمنان بما أعطي ، المسْبِلُ إزاره ، والمنفقُ سلعته بالخلف  
الكافر » .

٩٣٢١ (س - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله إليهم ، ولا يزكيهم . ولهم عذاب أليم : شيخ زان  
وملك كذاب . وعائل مستكبر » آخر جه مسلم .

وعند النسائي « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة : الشيخ الزانى ، والعائل  
المزهؤ ، والإمام الكاذب » .

وفي رواية قال « أربعة يبغضهم الله : البياعُ الحلاقُ ، والفقير المختال ،  
والشيخ الزانى ، والإمام الجائز » .

٩٣٢٢ (س - عبد الله بن عمر رضى الله عنهم) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيمة : العاقُ لوالديه ، والمرأة المترجلة

والديوث . وثلاثة لا يدخلون الجنة : العاق لوالديه ، والمدمن الخمر . والمنان بما أعطي »  
آخر جه النسائي .

٩٣٢٣ ( س - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يدخل الجنة مَنْ ، ولا عاق ، ولا مُدْمِنٌ خمر » آخر جه النسائي

٩٣٢٤ ( خ - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيمة : رجل أعطى لي ، ثم غدر ، ورجل باع خرّاً وأكل ثمنه ، ورجل استأجر أجيراً فاستوفى منه العمل ولم يُوفه أجْرَه » آخر جه البخاري .

### نوع ثالث

٩٣٢٥ ( خ - سريل بن سعد الساعدي رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ يَضْمَنْ لِي مَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَمَا بَيْنَ لِحَيَّيْهِ أَضْمَنْ لَهُ الْجَنَّةَ ». آخر جه البخاري والترمذى .

٩٣٢٦ ( ت - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرّ ما بَيْنَ لِحَيَّيْهِ ، وَشَرّ ما بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، دَخَلَ الْجَنَّةَ ». آخر جه الترمذى .

٩٣٢٧ ( ط - عطاء بن بشار رحمه الله ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَ الْجَنَّةَ ». فقال رجل : يا رسول الله ، ألا تخبرنا ؟ فَسَكَتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم . فأعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم مقالته الأولى . فقال الرجل : ألا تخبرنا يا رسول الله ؟ ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل ذلك أيضاً . ثم ذهب الرجل يقول مثل مقالته الأولى ، ففأسكته رجل إلى جنبه . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ وَقَاهُ اللَّهُ شَرّ اثْنَتَيْنِ وَلَجَ

الجنة : ما بين لحيه ، وما بين رجليه . ما بين لحيه وما بين رجليه . ما بين لحيه وما بين رجليه » أخرجه الموطاً .

٩٣٢٨ (أبو ذر الفقاري رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن أكثراً ما أخاف عليكم شهوات الغنى ، وبطونكم ، وفروجكم ، ومُضلات الفتنة » أخرجه رزين .

### نوع ثالث

٩٣٢٩ (خمسة - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن . ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن - قال : وكان أبو هريرة يلحق - ولا ينتبه نهبة ذات شرف يرفع الناس فيها أبصارهم حين ينتبهما وهو مؤمن » .

وفي رواية مثلاً . وأسقط منه قوله « ذات شرف » وأسقط في أخرى « يرفع الناس إليها فيها أبصارهم » وزاد في أخرى « ولا يغل أحدكم حين يغل وهو مؤمن . فإذاكم وإياكم » أخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية لمسلم زيادة - بعد قوله « حين يسرقها وهو مؤمن » - « والتوبة معروضة بعد لم ترد » .

وأخرج النسائي الأولى والثانية . وأخرج هو وأبو داود رواية مسلم .  
وعند الترمذى قال « لا يزني الزاني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق وهو مؤمن ، ولكن التوبة معروضة » .

وللننسائي أيضاً قال « لا يزني الزاني وهو مؤمن ، ولا يسرق السارق وهو

مؤمن ، ولا يشرب الماء وهو مؤمن - وذكر رابعة فنسيتها - فإذا فعل ذلك .  
فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه . فإن تاب تاب الله عليه » .

**٩٣٣٠** (خ س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يزني الراقي حين يزني وهو مؤمن . ولا يشرب الماء حين يشربها وهو مؤمن . ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن » قال ابن عباس : « تفسيره : يُنزع منه الإيمان . لأن الإيمان نَزَهٌ . فإذا أذنبَ العبد فارقه . فإذا نزع عاد إليه . هكذا - وشبّك بين أصابعه ، ثم فرقها » أخرجه البخاري .  
وزاد النسائي « ولا يقتل وهو مؤمن » .

**٩٣٣١** (ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا زنى الرجل خرج منه الإيمان . وكان عليه كالظلة . فإذا أفلح رجع إليه الإيمان » أخرجه أبو داود .

وفي رواية الترمذى « خرج منه الإيمان . وكان فوق رأسه كالظلة . فإذا خرج من ذلك العمل عاد إليه الإيمان » .  
قال محمد الباقر : تفسيره : يخرج من الإيمان إلى الإسلام .

#### نوع رابع

**٩٣٣٢** (خ م - جنادة بن عبد الله رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سمعَ سمعَ الله به ، ومن رأى رأى الله به » .  
آخرجه البخاري ومسلم .

**٩٣٣٣** (م - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من سمعَ سمعَ الله به ، ومن رأى رأى الله به » أخرجه مسلم .

**٩٣٣٤** (ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم «مَنْ يُرَأِي يرأى الله به ، وَمَنْ يُسَمِّع يسمع الله به ». .  
آخر جه الترمذى .

٩٣٣٥ (ت - جبرير بن عبد الله رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «مَنْ لَا يَرْحَمَ النَّاسَ لَا يُرَحَّمَ اللَّهُ» آخر جه الترمذى .

#### نوع خامس

٩٣٣٦ (م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «اتقوا الظلم . فإن الظلم ظلمات يوم القيمة . واتقوا الشح ، فإن الشح أهلك من كان قبلكم . حملهم على أن سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم ». .  
آخر جه مسلم .

٩٣٣٧ (خ م ت - عبد الله بن عمر رضى الله عنهم) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «الظلم ظلمات يوم القيمة» آخر جه البخارى ومسلم والترمذى  
٩٣٣٨ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «شر ما في الرجل : شح هالع ، وجبن خالع» آخر جه أبو داود .

#### نوع سادس

٩٣٣٩ (ت - أبو بكر الصديق رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ملعون من صار مؤمناً ، أو مكراً به» آخر جه الترمذى .  
٩٣٤٠ (ت - أبو صرمة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من صار مؤمناً صار لله به ، ومن شاق شاق الله عليه ». .  
آخر جه الترمذى .

٩٣٤١ (خ - أبو محمد رحمه الله) قال «شهدت صفوان وأصحابه ، وجندب يوصيهما . فقالوا : هل سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً ؟ قال :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : مَنْ سَمِعَ سَمْعَ اللَّهِ بِهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ .  
وَمَنْ شَاقَ شاقَ اللَّهِ عَلَيْهِ يوْمَ الْقِيَامَةِ . فَقَالُوا : أَوْصَنَا . قَالَ : إِنَّ أَوْلَى  
مَا يَنْتَنِي مِنَ الْإِنْسَانِ بَطْنُهُ . فَنَّ استطاعَ أَنْ لَا يَأْكُلَ إِلَّا طَيْبًا فَلَيَفْعُلَ .  
وَمَنْ استطاعَ أَنْ لَا يَحْوِلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ مِلْكٌ كَفَّ مِنْ دَمِ أَهْرَاقِهِ فَلَيَفْعُلَ ».  
أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ .

#### نوع سادع

٩٣٤٢ (د - أبو بكر رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ « مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرَ أَنْ يُعَجِّلَ لِصَاحِبِهِ الْعِقَوبَةَ فِي الدُّنْيَا ، مَعَ مَا يُدَخِّرُ لَهُ فِي  
الآخِرَةِ : مِنَ الْبَغْنِ ، وَقُطْلِيَّةِ الرَّحْمِ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَأَبُو دَاؤُودَ .

وَزَادَ رَزِينُ « وَذَلِكَ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ (٢٣:١٠ إِنَّمَا بَغْنُكُمْ عَلَى أَنفُسِكُمْ) »

٩٣٤٣ (د - عباصه بن حمار رضي الله عنه) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ : أَنْ تَوَاضَّعُوا حَتَّى لا يَبْيَغِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ . وَلَا  
يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودَ .

#### نوع ثامن

٩٣٤٤ (ت - أبو بكر الصديق رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ « النَّارُ قَرِيبَةٌ مِنْ كُلِّ خَبَّابٍ بِخَيْلٍ مَنَانٍ »  
وَفِي رَوَايَةِ « لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ خَبَّابٌ وَلَا بَخَيلٌ وَلَا مَنَانٌ » أَخْرَجَ التَّرمِذِيُّ  
الرَّوَايَةَ الثَّانِيَةَ .

٩٣٤٥ (خ - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهمَا) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلُوا ، وَتَصَدَّقُوا . وَالْبَسُوا ، فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ  
وَلَا نَحْيَلَةٍ » أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ . وَأَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَرْجِمَةِ بَابِ .

٩٣٤٦ (خ) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال «كُلُّ ما شئت . والبسْ<sup>٠</sup>  
ما شئت . ما أخطأتكَ اهنتان : سَرَفْ ، وَمَنِيَّةٌ»  
آخر جه البخاري في ترجمة باب .

#### نوع تاسع

٩٣٤٧ (د) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم قال : جاء رجل إلى رسول الله  
صلي الله عليه وسلم فقال «يا رسول الله، إن أحدنا يجد في نفسه - يُعرض بالشيء -  
لأن يكون نعمه أحب إليه من أن يتكلم به . فقال : الله أكبر . الله أكبر .  
الحمد لله الذي رد كيده إلى الوسوسة» آخر جه أبو داود .

وفي رواية قال أبو زمئيل : قلت لابن عباس «ما شيء أجد في صدري ؟  
قال : ما هو ؟ قلت : والله لا أتكلم به . فقال لي : شيء من شرك وضميرك . ثم قال :  
ما نجا من ذلك أحد حتى أنزل الله (١٠ : ٩٤) فإن كنتَ في شك مما أنزلنا إليك  
فاسأل الذين يقرءون الكتاب من قبلك ) ثم قال : إذا وجدت شيئاً من ذلك في  
نفسك . فقل : هو الأول والآخر ، والظاهر والباطن . وهو بكل شيء عليم » .  
آخر جه أبو داود .

#### نوع عاشر

٩٣٤٨ (خ د) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم أن النبي صلى الله عليه  
 وسلم قال «مَنْ تَحْلَمْ بِحَلْمٍ لَمْ يَرَهُ : كُلُّ فَأَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ ، وَلَنْ يَفْعَلْ .  
وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ - وَهُمْ لَهُ كَارْهُونَ - صُبَّ فِي أَذْنِيهِ الْآنُكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .  
وَمَنْ صَوَرَ صُورَةً عُذْبَ . وَكُلُّ فَأَنْ يُنْفَخُ فِيهَا الرُّوحُ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» .

آخر جه البخاري . قال سفيان : وصله لنا أيوبي . وفي رواية عن ابن عباس  
قوله بنحوه .

وأخرجه أبو داود . قال « مَنْ صَوَرَ صُورَةً ، وَمَنْ تَحَلَّمَ . وَمَنْ اسْتَمَعَ »  
آخرجه البخاري تعليقاً بعقب حديث ابن عباس المذكور . وفيه « وَهُمْ لَهُ كَارْهُونَ -  
أَوْ يَفْرُونَ مِنْهُ - صُبَّ فِي أَذْنِهِ الْآنْكُ »

٩٣٤٩ (خ - أبو هريرة رضى الله عنه) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
« مَنْ تَحَلَّمَ بِحَلْمٍ لَمْ يَرِهِ كُلُّهُ أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ - الْحَدِيثُ » .  
آخرجه البخاري .

٩٣٥٠ (خ - وائلة بن الرسع رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم « إِنَّ مَنْ أَعْظَمَ الْفَرَيْ : أَنْ يَدْعَى الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَيْهِ ، أَوْ يُرَى عَيْنَيْهِ  
مَالِمٌ تَرَيْأً . وَيَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ شَيْئًا لَمْ يَقُلْ » آخرجه البخاري .

#### نوع حادي عشر

٩٣٥١ (خ م د س - أبو فهرة) أن ثابت بن الضحاك رضى الله عنه أخبره  
« أَنَّهَا بَأَيْغَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ . وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَلَّفَ عَلَى عَيْنِ بَنْتِهِ غَيْرِ الإِسْلَامِ كَذِبًا مَتَعْمِدًا ، فَهُوَ كَا قَالَ .  
وَمَنْ قُتِلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذْبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . وَلَيَسَّ عَلَى الرَّجُلِ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَعْلَمُ »  
زاد في رواية « وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَفْتَلَهُ ، وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفْتَلَهُ ، وَمَنْ  
ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذَبَحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » وزاد في أخرى « وَمَنْ ادْعَى دُعَوْيَ كَاذِبَةَ  
لِيَكْثُرَ بِهَا . لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَةً » آخرجه البخاري ومسلم .

وفي رواية الترمذى : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ عَلَى الْمَرءِ نَذْرٌ  
فِيمَا لَا يَعْلَمُ ، وَلَا عِنْ الْمُؤْمِنِ كَفْتَلَهُ . وَمَنْ قَذَفَ مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَفْتَلَهُ . وَمَنْ  
قُتِلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذْبَهُ اللَّهُ بِأَقْتَلَ بِهِ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »  
وأخرج أبو داود والنسائي رواية البخاري ومسلم إلى قوله « فِيمَا لَا يَعْلَمُ » .

### نوع ثانى عشر

٩٣٥٢ (ط - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) قال «ما ظهر الفالول في  
قوم قط إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب ، ولا فشا الزنا في قوم إلا كثُرَ فيهم  
الموت . ولا تقص قوم المِكِيلَ والمِيزَانَ إلا قُطعَ عنهم الرزق . ولا حَكْمَ قَوْمٌ  
بغير حَقٍّ إلا فشا فيهم الدم . ولا خَتَرَ قوم بالعهد إلا سُلْطَانٌ عليهم العدوّ ».  
أخرجه الموطاً .

٩٣٥٣ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهم) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «أبغض الناس إلى الله ثلاثة : مُلِحِّدٌ في الحرم . وَمُتَبَّعٌ في الإسلام  
سُنة الجاهلية . وَمُطَلَّبٌ دمَ امرئٍ بغير حقٍ ليهْرِيقَ دمهُ » أخرجه البخاري .

٩٣٥٤ (خ م د - المغيرة بن سعيد رضي الله عنه) قال ورَاد : كتب معاوية  
إلى المغيرة «أن أكتب لى بشيء سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم . فكتب  
إليه : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله كره لكم ثلاثة : قيل وقال ،  
وإضاعة المال ، وكثرة السؤال ». .

وفي رواية : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «إن الله حرم عليكم عقوبة  
الأمهات ، ووأد البنات ، ومنعها وهات . وكره لكم قيل وقال ، وكثرة السؤال  
وإضاعة المال » أخرجه البخاري .

ولمسلم بنحوه ، إلا أنه قال «وحرَمَ عليكم» ولم يقل «إن الله حرم عليكم»  
وله في أخرى : أن المغيرة كتب إلى معاوية «سلام عليك . أما بعد ، فإني  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله حرم ثلاثة ، ونهى عن  
ثلاث : عن قيل وقال ، وكثرة السؤال ، وإضاعة المال ». .

وأخرج أبو داود نحوه «ونهى عن ثلاث : عقوبة الوالد ، ووأد البنات .  
ولا وهات »

### نوع ثالث عشر

٩٣٥٥ (م د - هشام بن حكيم بن هزام) قال «مررت بالشام على أناس من الأنبياء، قد أقيموا في الشمس وصُبَّ على رءوسهم الزيت . فقلت : ما هذا ؟ قيل : يُعذبون في الخراج . فقلت : أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعذبُ الذين يُعذبونَ في الدنيا » .

وفي رواية قال : أشهد ، لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إن الله يعذبُ الذين يُعذبونَ الناس في الدنيا » قال : وكان أميرهم يومئذ : عمير بن سعيد . وكان على فلسطين . فدخلت عليه . فحدثه فأصر بهم ، خلوا . أخرجه مسلم .

وفي رواية أبي داود «أن هشام بن حكيم : وجد رجلاً - وهو على حصـ<sup>ي</sup>ـ ناسـ<sup>ي</sup>ـ من القبط في أداء الجزية . فقال : ما هذا ؟ إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله يعذبُ الذين يُعذبونَ الناس في الدنيا » . ولمسلم أيضاً : هذه الرواية قال « وجد رجلاً ، وهو على حصـ<sup>ي</sup>ـ ناسـ<sup>ي</sup>ـ من النبط في أداء الجزية - وذكر الحديث » .

٩٣٥٦ (غ - أنس بن مالك رضي الله عنه) قال « إنكم لتعملون أعمالاً هي أدق في أعينكم من الشعر ، كنا نعدها على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الموبقات ، يعني المهالكات » أخرجه البخاري .

٩٣٥٧ (ت - وائلة بن الألسن رضي الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تُظْهِر الشَّهَادَةَ بِأَخِيكَ فَيُعَافِيهُ اللَّهُ وَيُتَلِّيكَ » أخرجه الترمذى <sup>(١)</sup>

(١) وقال : حسن غريب . وقال ابن الجوزى : فيه عمران بن اسماعيل كذاب . ولا أصل للحديث .

٩٣٥٨ ( د - أبو الدرداء رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « حُبِّكَ الشَّيْءُ يُعْمَلُ وَلِيُصْمَمُ » أخرجه أبو داود<sup>(١)</sup>.

٩٣٥٩ ( د - أنس بن مالك رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم » أخرجه أبو داود.

٩٣٦٠ ( ط - مالك بن أنس ) بلغه أن أم سامة رضي الله عنها قالت « يا رسول الله ، أَنْهِلْكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم . إذا كثُرَ الْخَبْثُ » أخرجه الموطاً .

٩٣٦١ ( د - أبو هريرة رضي الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَيْسَ مِنَّا مَنْ خَبَبَ امْرَأَةً عَلَى زَوْجِهَا ، أَوْ عَبْدًا عَلَى سَيِّدِهِ » أخرجه أبو داود.

٩٣٦٢ ( أبو هريرة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « أَلَا أَنْتُمْ بَشَارَكُمْ ؟ الَّذِي يَأْكُلُ وَحْدَهُ ، وَيَجْهَلُ عَبْدَهُ ، وَيَمْنَعُ رِفْدَهُ » . أخرجه رزين .

#### الفصل الثالث :

في أحاديث مشتركة في آفات اللسان . وفيه ثمانية أنواع

#### نوع أول

٩٣٦٣ ( ت - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ) يرفعه قال « إذا أصبح ابن آدم . فإن الأعضاء كلها تستكفي اللسان ، فتقول : اتق الله فيما نحن بك . فإن استقمت استقمنا . وإن اعوججت اعوججنا » أخرجه الترمذى . وأخرجه أيضاً ولم يرفعه ، وقال : هو أصح .

٩٣٦٤ ( ت - سفيان بن عبد الله التفعي ) قال : قلت « يا نبي الله ، حدثني

(١) قال الصاغناني أنه موضوع .

بأمر أعتصم به . قال قل : ربى الله ، ثم استقم . قال : قلت : يا رسول الله ، ما أخوف ما تخاف على ؟ فأخذ بلسان نفسه ، ثم قال : هذا » أخرجه الترمذى ٩٣٦٥ (ط - أسلم مولى عمر) «أن عمر دخل يوماً على أبي بكر الصديق ، وهو يجحى لسانه . فقال عمر : مَهْ ؟ غفر الله لك . فقال له أبو بكر : إن هذا أوردني الموارد» أخرجه الموطا .

### نوع ثالث

٩٣٦٦ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه ) أن النبي صلى الله عليه وسلم قال «منْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، فَلَا يَكُونُ خَيْرًا أَوْ لِيَصُمُّتْ» . أخرجه الترمذى .

٩٣٦٧ (ت - عبد الرحمن بن عمر رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرءِ : تَرَكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ» أخرجه الترمذى

٩٣٦٨ (ت - أبو هريرة رضى الله عنه) عن علي بن الحسين عن أبي هريرة وأرسله الموطا عن علي بن الحسين - أن رسول الله صلى الله عليه وسلم - الحديث .

٩٣٦٩ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه) قال «توفي رجل . فقال رجل آخر - ورسول الله صلى الله عليه وسلم يسمع - : أبشر بالجنة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يدركك لعله تكلم بما لا يعنیه ، أو يخل بما لا يعنیه» . أخرجه الترمذى .

٩٣٧٠ (خ م ط ت - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إن العبد ليتكلم بالكلمة - من رضوان الله - لا يُلْقِي لها بالاً ، يرفعه الله بها في الجنة . وإن العبد ليتكلم بالكلمة - من سخط الله - لا يُلْقِي لها بالاً ، يهوي بها في النار» أخرجه البخارى .

وفي الموطأ نحوه ، ولم يقل « من رضوان الله » ولا « من سخط الله ». .

وفي رواية للبخاري ومسلم « إن العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ، ينزل بها في النار أبعد ما بين المشرق والمغرب ». .

وفي رواية الترمذى « إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها أساساً يهوى بها سبعين خريفاً في النار ». .

٩٣٧١ ( طن - بمول بن الحارث المزني رضى الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الرجل ليتكلم بالكلمة من رضوان الله - ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت - يكتب الله له بها رضوانه إلى يوم يلقاه ، وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله - ما كان يظن أن تبلغ ما بلغت - يكتب الله له بها سخطه إلى يوم يلقاه » أخرجه الموطأ والترمذى .

٩٣٧٢ ( د - ببردة بن الحصيب رضى الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تقولوا للمنافق سيد . فإنه إن يَكُ سيداً فقد أساء خطتم الله ». .  
آخرجه أبو داود .

٩٣٧٣ ( ت - أم حبيبة رضى الله عنها ) قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كل كلام ابن آدم عليه ، لا له . إلا أمر عروف ، أو نهي عن منكر ، أو ذكر الله » أخرجه الترمذى .

### نوع ثالث

٩٣٧٤ ( ت - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن الله يبغض البليغ من الرجال ، الذي يتخلّى بلسانه كما تخلل البقرة » أخرجه الترمذى .

٩٣٧٥ ( د - عبد الله بن مسعود رضى الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال «إن الله يبغض البلعج البذىء، الذى يخلل الكلام بسانه تخلل الباقة  
بسانها الكلام». .

وفي رواية «إن الله يبغض البلعج من الرجال الذى يخلل بسانه ، كما تخلل  
الباقة بسانها» أخرج أبو داود الرواية الثانية .

٩٣٧٦ (د- أبو هريرة رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال «من تعلم صرف الكلام ليستبي به قلوب الرجال - أو الناس - لم يقبل الله  
منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا» أخرجه أبو داود.

٩٣٧٧ (م د- عبد الله بن مسعود رضى الله عنه) قال : قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم «هلك المتنطعون - قالها ثلاثا» أخرجه مسلم وأبو داود.

٩٣٧٨ (خ م د ت- عبد الله بن عمر رضى الله عنهم) قال «قدم رجلان  
من المشرق ، في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم . نخطبا ، فعجب الناس لبيانهما  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من البيان لسحرا - أو إن من بعض  
البيان لسحرا» أخرجه البخاري وأبو داود . وأرسله مالك عن زيد بن أسلم .  
وأخرجه الترمذى وقال «عجب الناس من كلامهما . فالتفت إلينا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم . وقال : إن من البيان لسحرا ، أو إن بعض البيان سحر» .

#### نوع رابع

٩٣٧٩ (د- أبو أمامة الباھلي رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال «أنا زعيم بييت في ربض الجنة لمن ترك المرأة ، وإن كان محقا . وبييت  
 في وسط الجنة لمن ترك الكذب ، وإن كان مازحا ، وبييت في أعلى الجنة لمن  
 حَسَنَ خلقه» أخرجه أبو داود .

٩٣٨٠ (ت- أنس بن مالك رضى الله عنه) أن رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال «من ترك المرأة ، وهو مبطل ، بني له ييت في رَبَضَ الجنة . ومن ترك المزاح ، وهو مُحقٌّ ، بني له ييت في وسط الجنة ، ومن حَسَنَ خلقه للناس بني له ييت في أعلىها» أخرجه الترمذى . وهذا الفظه «من ترك الكذب وهو مازح بني له ييت في رَبَضَ الجنة ، ومن ترك المرأة وهو مُحقٌّ بني له ييت في وسطها ، ومن حَسَنَ خلقه بني له ييت في أعلىها» .

٩٣٨١ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «كفى بك إثما : أن لا تزال مُخالِقاً» أخرجه الترمذى .

٩٣٨٢ (ت - عبد الله بن عباس رضى الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا تُمارِأْ أَخَاكَ . ولا تُمَازِحْهَ . ولا تَعِدْهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفْهَ» . أخرجه الترمذى .

#### نوع خامس

٩٣٨٣ (رس - أبو بكر رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يقولن أحدكم : إني قلت رمضان كله ، وصيانته كُلُّه . قال : فلا أدرى : أكَرَهَ النَّذْكِرَةَ ، أو قال : لا بُدَّ من نَوْمَةٍ أو رَقْدَةً» أخرجه أبو داود والنسائي

٩٣٨٤ (خ م - سهل بن هنف رضى الله عنه) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «لا يقولن أحدكم : خَبَثْتُ نفسي . ولكن ليقل : لَقِيْتُ نفسي» أخرجه البخارى ومسلم .

٩٣٨٥ (د - عائشة رضى الله عنها) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «لا يقولن أحدكم : جاشَتْ نفسي» أخرجه أبو داود .

٩٣٨٦ (ط - مالك بن أنس عن عبي بن سعيد) أن عيسى ابن مريم عليه السلام «لَقِيْ خنزيرًا على الطريق . فقال له : اقْفُذْ بسلام . فقيل له : تقول هذا

لخزير؟ فقال عيسى : إنِّي أَخَافُ أَنْ أَعُودَ لسانِي النطق بالسوء « أخرجه الموطأ ٩٣٨٧ ( د - عائشة رضي الله عنها ) قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغه عن الرجل شيء ، لم يقل : مباباً فلان يقول ؟ ولكن يقول : مباباً أقوام يقولون كذا وكذا ؟ » أخرجه أبو داود .

#### نوع سادس

٩٣٨٨ ( د - أبوظبي ) أن عمرو بن العاص قال يوماً - وقال رجل فأكثر القول : لو قصد لكان خيراً له سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لقدر أية أو أمرت - أن تنجوز في القول . فإن الجواز هو خير » أخرجه أبو داود .

٩٣٨٩ ( ت - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله . فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب . وإن أبعد الناس من الله : القاسي القلب » أخرجه الترمذى .

#### نوع سابع

٩٣٩٠ ( م - أبو مالك الأشعري رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « أربع في أمتي من أمر الجاهلية ، لا يتركتونهن : الفخر في الأحساب . والطعن في الأنساب ، والاستسقاء بالنجوم . والنهاحة . وقال : النهاحة - إذا لم تتب قبل موتها - تقام يوم القيمة وعليها سر بال من قطران ، ودرع من جراب » أخرجه مسلم .

٩٣٩١ ( خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « من خلال الجاهلية : الطعن في الأنساب ، والنهاحة - ونسى الراوى الثالثة - وقال سفيان ، ويقولون : إنها الاستسقاء بالأفواه » أخرجه البخاري .

٩٣٩٢ ( م ت - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم «أربع في أمتي من أمر الجاهلية ، لن يدعها الناس : النياحة . والطعن في الأنساب ، والعذوى : أُجْرَبَ بعير ، فاجرب مائة بعير . فن أُجْرَبَ البعير الأول؟ والأنواء : مطرنا بنوءَ كذا وكذا » أخرجه الترمذى .

وفي رواية مسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اثنتان في الناس هما بهم كفر : الطعن في النسب . والنياحة على الميت » .

### نوع ثامن

٩٣٩٣ (خ م ط د س - عائشة رضي الله عنها) « أن رجلاً استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما رأه قال : بئس أخو العشيرة - أو بئس ابن العشيرة - فلما جلس تطلق في وجهه ، وانبسط إليه . فلما انطلق . قلت : يا رسول الله ، حين رأيت الرجل قلت له كذا وكذا . ثم تطلقت في وجهه وانبسطت إليه ؟ فقال : ياعائشة ، متى عبدتني فحشاها ؟ إنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزَلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ : مَنْ تَرَكَ النَّاسَ اتَّقَاهُ شَرِّهِ » .

وفي رواية « استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقال : اذنوا له ، بئس أخو العشيرة - أو ابن العشيرة - فلما دخلَ لأنَّ له في الكلام - وذكر نحوه » وفي أخرى « بئس أخو القوم وابن العشيرة » أخرجه البخاري ومسلم الموطأ والترمذى .

و عند أبي داود « إنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ الَّذِينَ يُكَرِّمُونَ اتَّقَاهُ الْسَّتْهُمْ » .

و عند الترمذى وأبي داود أيضًا « مَنْ تَرَكَ النَّاسَ - أو وَدَعَهُ النَّاسَ - اتَّقَاهُ خُشِّهِ » .

وفي أخرى لأبي داود نحوه . وقال في آخرها « فلما دخلَ انبسطتَ إليه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُفْحَشَ » .

٩٣٩٤ (م دس - عدی بن هاتم رضی الله عنہ) «أَنْ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِمَا فَقَدْ غَوَى . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَئْسُ الْخَطَيبُ أَنْتَ . قَالَ : وَمَنْ يَعْصِمَا فَقَدْ غَوَى . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَخْرُجْهُ مُسْلِمًا .

وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ «أَنْ خَطَبَ يَهُودِيًّا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَمَنْ يَعْصِمَا . فَقَالَ : قَمْ - أَوْ قَالَ : اذْهَبْ - بَئْسُ الْخَطَيبُ » .

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ قَالَ «تَشَهَّدَ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشَدَ ، وَمَنْ يَعْصِمَا . فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَئْسُ الْخَطَيبُ أَنْتَ » .

٩٣٩٥ (د - هنريقة رضی الله عنہ) قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لَا تَقُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانَ ، وَلَكِنْ قُولُوا : مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانَ » . أَخْرُجْهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٣٩٦ (م ط د - أبو هريرة رضی الله عنہ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا سَمِعْتُمُ الرَّجُلَ يَقُولُ : هَلَّكَ النَّاسُ ، فَهُوَ أَهْلُ كُلِّهِمْ » . أَخْرُجْهُ مُسْلِمًا وَالْمَوْطَأً وَأَبُو دَاوُدَ .

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : سَمِعْتُهُ بِالنَّصْبِ وَالرَّفْعِ . وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا قَالَ . فَقَرَرَهُ مَالِكٌ قَالَ : إِذَا قَالَ ذَلِكَ مُعْجِبًا بِنَفْسِيهِ ، مُزْرِيًّا بِغَيْرِهِ . فَهُوَ أَشَدُّ هَلاكًا مِنْهُمْ ؛ لَأَنَّهُ لَا يَدْرِي سَرَائِرَ اللَّهِ فِي خَلْقِهِ . وَأَمَّا إِذَا قَالَهُ ، وَهُوَ يَرَى نَفْسَهُ مَعْهُمْ ، وَهُوَ لِنَفْسِهِ أَشَدَّ احْتِقارًا مِنْهُ لِغَيْرِهِ . فَلَا يَأْسُ بِهِ .

٩٣٩٧ (د - أَبْرَقْرَبَة) قَالَ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ رضی الله عنہ لأَبِي عَبْدِ اللَّهِ -

أو قال أبو عبد الله لأبي مسعود - «ما سمعتَ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي «زَعَمُوا» قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَئْسَ مَطْيَةُ الرَّجُلِ» أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ . وَقَالَ : أَبُو عبدِ اللهِ : هُوَ حَذِيفَةُ .

٩٣٩٨ (ن - معاذُ بْنُ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «مَنْ عَيَّرَ أَخَاهُ بِذَنْبٍ لَمْ يَعْتِدْ حَتَّى يَعْمَلَهُ» قَالَ أَحْمَدُ : مِنْ ذَنْبٍ قَدْ تَابَ مِنْهُ . أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ .

٩٣٩٩ (خ - م - أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «كُلُّ أُمَّتِي مَعَافٌ إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ . وَإِنْ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ وَفِي أُخْرَى وَإِنْ مِنَ الْإِجْهَارِ - أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيلِ عَمَلاً ، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ . فَيَقُولُ : يَا فَلَانُ ، عَمِلْتُ الْبَارِحةَ كَذَا وَكَذَا . وَقَدْ بَاتَ يَسْتَرُهُ رَبُّهُ فَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرِّ اللَّهِ عَنْهُ» أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٩٤٠٠ (د - عُوفُ بْنُ مَالِكٍ ابْنُ سُبْعَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَا يَقْصَنَ إِلَّا أَمِيرٌ ، أَوْ مَأْمُورٌ ، أَوْ مُخْتَالٌ» . أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ .

٩٤٠١ (أَسَاطِيرُ بْنُ زَيْدٍ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ) أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تَسْتَعْجِلُوا بِالْبَلِيهِ قَبْلَ نَزْوَلِهَا . إِنَّكُمْ إِنْ فَعَلْتُمْ لَمْ يَزِلْ فِيمُكُمْ مَنْ يَقُولُ فِي سَدَّدَ ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا تَشَتَّتَ بَيْكُمُ السَّبِيلُ هُنَّا وَهُنَّا» أَخْرَجَهُ رَزِينُ .

٩٤٠٢ (د - بَرْبِرَةَ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ) قَالَ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا ، وَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ جَهَلًا ، وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمًا . وَإِنَّ مِنَ الْقَوْلِ عِيَالًا» قَالَ صَعْصَعَةُ بْنُ صَوْحَانَ : صَدَقَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا قَوْلُهُ «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» فَإِنَّ رَجُلًا يَكُونُ عَلَيْهِ الْحَقُّ ، وَهُوَ أَكْثَرُ بِحْجَتِهِ .

من خصمه . فيقلب الحق بياديه إلى نفسه . لأن معنى « السحر » قلبُ الشيءِ في عين الإنسان . وليس بقلب الأعيان . ألا ترى أن البلوغ يدح إنساناً حتى يصرف قلوبَ السامعين إلى حب المدوح . ثم يدته حتى يصرفها إلى بغضه . وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم « وإن من العلم جهلاً » فهو تكليف الرجل مالاً يعلم . فَيَجْهَلُهُ ذلك عند غيره .

وأما قوله « وإن من الشعر حِكَماً » فهي هذه المواهظ والأمثال التي يتعظ الإنسان بها .

وأما قوله « وإن من القول عِيَالاً » فعمرُكَ كلامكَ وحدِيثكَ على من لا يريده ، وعلى من ليس من شأنه . وقد نهى عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله « لَا تُحَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا لَا يَعْلَمُونَ » وبقوله « لَا تُعْظِمُوا الْحِكْمَةَ غَيْرَ أَهْلِهَا ، فَتَظَلَّمُوهَا . وَلَا تَنْعَوْهَا أَهْلِهَا ، فَتَظَلَّمُوهُمْ » قال : وقد ضرب لذلك مثلاً : أنه « كتعليق اللالئ في أعناق الخنازير » أخرجه أبو داود .

٩٤٠٣ (د - هابر بن سليم) قال « أتيت المدينة . فرأيت رجلاً يتصدر الناس عن رأيه ، لا يقول شيئاً إلا صدرُوا عنه . قلت : من هذا؟ قالوا : هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فقلت : عليك السلام يا رسول الله - مرتين - قال : لا تقل : عليك السلام . فإن ذلك تحيّة الميت . قل : السلام عليك . قلت : أنت رسول الله؟ فقال : أنا رسول الله الذي إن أصابك ضرّ ، فدعوتَه كشفَه عنك . وإن أصابك عامٌ سنتَيْه ، فدعوتَه أبْتَهَالك . وإن كنت بأرض قفر ، أو فلَّة ، فضلَّتْ راحلتك ، فدعوتَه ردَّها عليك . قلت : اعْهُدْ إلى . قال : لا تسبَّن أحداً . قال : فاسبَّبتُ بعد ذلك حُرّاً ولا عبداً ، ولا شاهَ ولا بغيراً . قال : ولا تمحقَّن شيئاً من المعروف ، وأنْ تُكَلِّمْ أخاك وأنت مُبَسِّطٌ إليه بوجْهِكَ . فإن ذلك من

المعروف ، وأرفع إزارك إلى نصف ساقك . فإن أتيتَ فإلى الكعبين ، وإياك  
وإسبال الإزار . فإنها من المخيلة ، وإن الله لا يحب المخيلة . وإن أمرُ شتمكَ  
أو عيْركَ بما يعلمُ فيكَ فلَا تغيرةً بما تعلم فيه يكن ذلك و بالآ عليه » .

آخر جه أبو داود . وأخرج الترمذى منه حديث السلام لغير . وهو  
مذكور في كتاب الصحبة من حرف الصاد .

#### الفصل الرابع

في أحاديث متفرقة من كل نوع لا يضمنها معنى ، ولا يحصرها فن

وهي : عشرة أنواع

نوع أول

٤٩٤٠ (ت) - أبو سعيد الخدري رضي الله عنه ) قال « صلى بنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة العصر بنها ، ثم قام خطيباً . فلم يدع شيئاً يكون  
إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به . حفظه من حفظه ، ونسيه من نسيه . وكان فيما  
قال : إن الدنيا خمسة حلوة . وإن الله مُسْتَحْلِفُكم فيها . فتاذر كيف تعلون ؟  
ألا فاتقوا الدنيا ، واتقوا النساء . وكان فيما قال : ألا لا عنعنَ رجلاً هيبة الناس  
أن يقول بحق إذا عالمه . قال : فبكي أبو سعيد . وقال : قد والله رأينا أشياء  
فهبتنا . وكان فيما قال : ألا إنه يُنصب لكل غادر لواء يوم القيمة بقدر غدرته ،  
ولا غدرة أعظم من غدرة إمام عامة . يُرْكَزُ لواوه عند أنته . وكان فيما حفظنا  
يومئذ : ألا إن بني آدم خلقوا على طبقات شتى . فنهم من يُولَدُ مؤمناً ، ويحيى  
مؤمناً ، ويموت مؤمناً . ومنهم من يُولَدُ مؤمناً ، ويحيى مؤمناً ، ويموت كافراً .  
ومنهم من يُولَدُ كافراً ، ويحيى كافراً ، ويموت مؤمناً . ومنهم من يُولَدُ كافراً  
ويحيى كافراً ، ويموت كافراً . ألا وإن منهم البطىء الغضب سريع الفيء .

والسرع الغضب سريع الفيء . فتُلِكَ بِتَلِكَ ، أَلَا وَإِنْ مِنْهُمْ بِطَيْءُ الْفَيْءِ  
سريع الغضب . أَلَا وَخِيرُهُمْ بِطَيْءُ الْفَيْءِ الغضب سريع الفيء . وشَرُّهُمْ سريع الغضب  
بِطَيْءُ الْفَيْءِ . أَلَا وَإِنْ مِنْهُمْ حَسَنُ الْقَضَاءِ حَسَنُ الْطَّلْبِ . وَمِنْهُمْ سَيِّءُ الْقَضَاءِ  
حَسَنُ الْطَّلْبِ ، فَتُلِكَ بِتَلِكَ . أَلَا وَإِنْ مِنْهُمْ سَيِّءُ الْقَضَاءِ سَيِّءُ الْطَّلْبِ .  
أَلَا وَإِنْ خَيْرُهُمْ الْحَسَنُ الْقَضَاءِ الْحَسَنُ الْطَّلْبِ ، وَشَرُّهُمْ سَيِّءُ الْقَضَاءِ سَيِّءُ الْطَّلْبِ ،  
أَلَا وَإِنْ الْفَضْبَ جُرْهَةٌ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ . أَمَا رَأَيْتُمْ إِلَى جُرْهَةِ عَيْنِيهِ ، وَاتِّفَاخَ  
أُوْداجِهِ ؟ فَنَّ أَحْسَنَ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ فَلَيَأْصَقْ بِالْأَرْضِ . قَالَ : وَجَعَلْنَا نَلْتَفِتُ  
إِلَى الشَّمْسِ . هَلْ يَقِنُ مِنَ النَّهَارِ شَيْءًا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :  
أَلَا وَإِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا فِيمَا مَضَى مِنْهَا إِلَّا كَمَا يَبْقَ مِنْ يَوْمَكُمْ هَذَا فِيمَا مَضَى  
مِنْهُ » أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ .

٩٤٠٥ ( م ) - عَبَاصَهُ بْنُ حَمَارِ الْمَخَاسِعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي خُطْبَتِهِ « أَلَا إِنَّ رَبِّي أَمْرَنِي أَنْ أَعْلَمَكُمْ  
مَا جَهَلْتُمْ مِمَّا عَلَمْنِي يَوْمِ هَذَا . كُلَّ مَا لَحَّلَتْهُ عَبْدَ اللَّهِ حَلَالٌ ، وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي  
حُنْفَاءَ كُلَّهُمْ . وَإِنَّهُمْ أَتَتُهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالُتُهُمْ عَنِ دِينِهِمْ . وَحَرَمْتُ عَلَيْهِمْ  
مَا أَحْلَلْتُ لَهُمْ . وَأَمْرَتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا . وَإِنَّ اللَّهَ نَظَر  
إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ . فَقَتَمُهُمْ ، عَرَبَهُمْ وَعَجَمَهُمْ ، إِلَّا بِقَيْا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ . وَقَالَ :  
إِنَّمَا بَعَثْنَاكَ لِأَبْتَلِيَكَ وَأَبْتَلِيَ بَكَ ، وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَغْسِلُهُ الْمَاءُ .  
تَقْرُؤُهُ نَاعِمًا وَيَقْطَانُ ، وَإِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي : أَنْ أَحْرِقَ قَرِيشًا . فَقُلْتَ : رَبِّ إِذَا  
يَشْفَعُوا رَأْسِي ، فَيَدْعُونِهُ خَبْرَةً . قَالَ : اسْتَخْرُجُهُمْ كَمَا أَخْرَجْتُكُوكُ ، وَأَغْزُهُمْ نُزُكُ ،  
وَأَنْقُقْ فَسَنْقِقْ عَلَيْكُوكُ ، وَابْعُثْ جَيْشًا نَبْعَثْ خَسْهَةَ مَثَلِهِ . وَقَاتِلْ بَنْ أَطَاءَكُوكُ  
مِنْ عَصَاكُوكُ . قَالَ : وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٍ مُتَصَدِّقٍ مُوْفَقٍ ،

ورجل رحيم ريق القلب لكل ذي قُربَى ومسلم ، وعفيف متغفِّل ذو عيال .  
وأهل النار خمسة : الضعيف الذي لا زَبرَ له ، الذين هم فيكم تبعاً لا يتبعون أهلاً  
ولا مالاً . والخائن الذي لا يخفى <sup>(١)</sup> له طمع وإن دق إلا خانه . ورجل لا يصبح  
ولا يُمسى إلا وهو يخداعك عن أهلك ومالك . وذكر البخل أو الكذب ،  
والشَّنْظِير : الفحاش » .

زاد في رواية « وإن الله أوحى إلى : أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد  
على أحد . ولا يعني أحد على أحد » وقال في حديثه « وهم فيكم تبعاً ، لا يبغون  
أهلاً ولا مالاً . فقلت : فيكون ذلك يا أبا عبد الله ؟ قال : نعم . والله لقد  
ادركتهم في الجاهلية ، وإن الرجل ليروع على الحي ، ما به إلا ولد لهم يطؤها »  
آخرجه مسلم .

٩٤٠٦ ( د ) - أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه ) قال : سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول ، في خطبته في عام حجة الوداع « إن الله تبارك وتعالى  
قد أعطى كل ذي حق حقه ، فلا وصية لوارث . الولد للفراش ، وللعاشر  
الحجر . وحسابهم على الله . ومن ادعى إلى غير أبيه ، أو انتَمَّ إلى غير مواليه .  
فعليه لعنة الله التابعة إلى يوم القيمة . لا تنفق امرأة من بيت زوجها إلا ياذن  
زوجها . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضل أموالنا . وقال :  
العارية : مؤداة . والمنحة مردودة . والدين مقتضى . والزعيم غارم » .  
آخرجه الترمذى . وقد فرقه في مواضع من كتابه .

وفي رواية أبي داود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
« إن الله قد أعطى كل ذي حق حقه . فلا وصية لوارث . ولا تنفق امرأة شيئاً

(١) أي لا يظهر له .

من يدت زوجها إلا ياذنه . قيل : يا رسول الله ، ولا الطعام ؟ قال : ذلك أفضـل  
أموالنا . ثم قال : العـارـة مـؤـدة . والـمـنـحة مـرـدـوـدة . والـدـيـن مـقـضـى . والـزـعـيم  
غـارـم « وزـادـرـزـينـ . بـعـدـقـولـهـ « أـمـوـالـنـاـ » . قـالـ « وـعـلـىـ الـيـدـمـاـ أـخـذـتـ حـتـىـ تـؤـديـهـ .  
فـإـنـ بـخـسـكـ مـنـ اـثـمـتـهـ شـيـثـاـ . فـهـوـ أـمـيـنـكـ . لـمـ يـضـمـنـ » .

### نـوـعـ ثـاـنـ

٩٤٠٧ (خـ مـ دـ - أـبـرـهـرـرـهـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ « لـاـ تـسـمـعـواـ الـعـنـبـةـ الـكـرـمـ ، وـلـاـ تـقـولـواـ : خـيـبـةـ الدـهـرـ ، إـنـ اللـهـ  
هـوـ الدـهـرـ » . أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ .

وـفـ روـاـيـةـ لـهـ وـلـمـلـمـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « وـقـولـونـ  
الـكـرـمـ . إـنـاـ الـكـرـمـ قـلـبـ الـمـؤـمـنـ » .

وـفـ أـخـرـىـ لـمـلـمـ « لـاـ تـسـمـعـواـ الـعـنـبـ الـكـرـمـ . إـنـ الـكـرـمـ الـمـلـمـ »  
وـفـ أـخـرـىـ « لـاـ يـقـولـنـ أـحـدـكـمـ لـلـعـنـبـ الـكـرـمـ . إـنـاـ الـكـرـمـ الرـجـلـ الـمـلـمـ »  
وـفـ روـاـيـةـ أـبـيـ دـاـوـدـ قـالـ « لـاـ يـقـولـنـ أـحـدـكـمـ الـكـرـمـ . إـنـ الـكـرـمـ :  
الـرـجـلـ الـمـلـمـ . وـلـكـنـ قـولـواـ : حـدـائقـ الـأـعـنـابـ » .

٩٤٠٨ (مـ - وـائـلـ بـنـ مـعـبـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ  
قـالـ « لـاـ تـقـولـواـ الـكـرـمـ . وـلـكـنـ قـولـواـ : الـعـنـبـ وـالـخـبـلـةـ » . أـخـرـجـهـ مـلـمـ .

### نـوـعـ ثـالـثـ

٩٤٠٩ (دـ - عـبـدـ اللـهـ بـنـ مـعـبـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ  
وـسـلـمـ قـالـ « مـنـ قـطـعـ سـدـرـةـ صـوـبـ اللـهـ رـأـسـهـ فـيـ النـارـ » . أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ .

٩٤١٠ (دـ - عـرـوـفـ بـنـ الزـبـرـ رـضـىـ اللـهـ عـنـهـ) . يـرـفـعـ الـحـدـيـثـ إـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ  
عـلـيـهـ وـسـلـمـ . وـذـكـرـ نـحـوـهـ . هـكـذـاـ أـخـرـجـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ . وـسـئـلـ أـبـوـ دـاـوـدـ عـنـ مـعـنـىـ

هذا الحديث . فقال : هذا الحديث مختصر ، يعني : مَنْ قَطَعَ سِدْرَةً فِي فَلَّا  
يَسْتَظِلُّ بِهَا ابْنُ السَّبِيلِ وَالْبَهَائِمَ عَبَثًا وَظُلْمًا بِغَيْرِ حَقٍّ يَكُونُ لَهُ فِيهَا ، صَوْبُ اللَّهِ  
رَأْسُهُ فِي النَّارِ .

٩٤١١ (د - معاذ بن إبراهيم) قال « سألت هشام بن عروة عن قطع السدر - وهو مستند إلى قصر عروة - فقال : ألا ترى هذه الأبواب كلها والمصاريع ؟ إنما هي من سِدْر عروة . وكان عروة يقطعه من أرضه . وقال : لا بأس به » .

زاد في رواية : وقال : هي ، يا عراق . جئتنى بىدعة . قال : قلت : إنما البدعة من قِبَلِكُم ، سمعت من يقول بِكَه « لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَطَعَ السَّدَرَ » ثُمَّ ساق معناه ، أخرجه أبو داود .

#### نوع رابع

٩٤١٢ (مدت - جابر بن عبد القادر رضي الله عنهما) « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ حِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ : لَعْنَ اللَّهِ مَنْ وَسَمَهُ » .  
وفي رواية قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الضرب في الوجه ،  
وعن الوسم في الوجه » أخرجه مسلم .

وفي رواية الترمذى قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الوسم  
في الوجه والضرب » .

وفي رواية أبي داود قال « مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِمَارٍ قَدْ وُسِمَ  
فِي وَجْهِهِ . فَقَالَ : أَمَا بِلْفَكِمْ أَنِّي لَعَنْتُ مَنْ وَسَمَ الْبَهِيمَةَ فِي وَجْهِهَا ، أَوْ ضَرَبَهَا  
فِي وَجْهِهَا ؟ فَنَهَى عَنِ ذَلِكَ » .

وفي رواية ذكر هارزين « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِحِمَارٍ قَدْ وُسِمَ

فِي وَجْهِهِ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . وَقِيلَ : لَعَنَ مَنْ وَسَمَهُ . قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَسْمَهُ إِلَّا أَقْصَى  
شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ . فَأَمْرَ بِحِمَارٍ لَهُ فَكُوِيٌّ فِي جَاعِرَتِيهِ . وَقَالَ : لَا أَسْمَهُ إِلَّا بَعْدَ  
شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ . فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كَوَاهُمَا ، وَنَهَى عَنْ وَسْمِ الْوَجْهِ وَضَرَبَ الْوَجْهَ «

٩٤١٣ (ص) - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) أَنَّهُ قَالَ « رَأَى رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ . فَأَنْكَرَ ذَلِكَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ لَا أَسْمَهُ إِلَّا  
أَقْصَى شَيْءٍ مِنَ الْوَجْهِ ، وَأَمْرَ بِحِمَارٍ فَكُوِيٍّ فِي جَاعِرَتِيهِ . فَهُوَ أَوْلُ مَنْ كَوَى  
الْجَاعِرَتِينَ » أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٩٤١٤ (خ) ص د - أَنْسٌ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ « غَدَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ أَنَّهُ بْنَ أَبِي طَلْحَةَ لَيْحَنَّكَ . فَرَأَيْتَهُ فِي يَدِهِ الْمِيسَمَ يَسِمُّ  
إِبْلَ الصَّدْقَةِ »

وَفِي رَوَايَةِ « فَغَدُوتْ . إِذَا هُوَ فِي الْحَائِطِ ، وَعَلَيْهِ خَيْصَةٌ جَوْزِيَّةٌ وَهُوَ يَسِمُّ  
الظَّهَرُ الَّذِي قَدَمَ عَلَيْهِ فِي الْفَتْحِ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَأْنَخَ لِي ، حِينَ  
وُلِدَ لَيْحَنَّكَ . إِذَا هُوَ فِي مِرْبَدٍ يَسِمُّ غَنَمًا . أَحْسَبَهُ قَالَ - فِي آذانِهَا - وَقَدْ تَقْدَمَ فِي  
كِتَابِ الْأَسْمَاءِ مِنْ حِرْفِ الْهَمْزَةِ لِهَذَا الْحَدِيثِ رِوَايَاتٌ طَوِيلَةٌ .

#### نُوعٌ خَامِسٌ

٩٤١٥ (خ) ص ط د س - جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا اسْتَجْنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكَفُّوا صَبِيَانَكُمْ .  
فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ . إِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ الْعَشَاءَ ، فَخَلُوْهُمْ . وَأَغْلِقُ  
بَابَكُ وَادْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ . وَأَطْلُفْ مَصْبَاحَكُ ، وَادْكُرْ أَسْمَ اللَّهِ . وَأَوْلُكِ سِقَاءَكُ ،

وأذْكُر اسْمَ اللَّهِ . وَخَمْرَ إِنَاءَكَ وَأذْكُر اسْمَ اللَّهِ . وَلَوْ تَعْرِضُ عَلَيْهِ شَيْئًا » زادَ فِي  
رواية « إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا »

وَفِي أُخْرَى « وَأَطْفَلُوا الْمَصَايِحَ . إِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ رَبِّا جَرَّتِ الْفَتِيلَةَ ، فَأَحْرَقَتِ  
أَهْلَ الْبَيْتِ »

وَفِي أُخْرَى « وَخَمْرُوا الْطَّعَامَ وَالشَّرَابَ »

قَالَ هَمَامٌ : وَأَحْسِبَهُ قَالَ : « وَلَوْ بَعُودَ » أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

وَمُسْلِمٌ « غَطَّوْا إِنَاءَ . وَأَوْكُوا السَّقَاءَ . وَأَغْلَقُوا الْبَابَ . وَأَطْفَلُوا السَّرَاجَ .

إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَحْمِلُ سَقَاءَ ، وَلَا يَفْتَحُ بَابًا ، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءَ . إِنَّمَا لَمْ يَجِدْ أَحَدَكُمْ  
إِلَّا أَنْ يَعْرِضَ عَلَى إِنَاءِهِ عُودًا ، وَيَذْكُرُ اسْمَ اللَّهِ . فَلَيَفْعُلَ . إِنَّ الْفُوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ  
عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ يَتَهَمُّمُ »

وَفِي رَوَايَةٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تُرْسِلُوا مَوَاشِيكَ  
وَصَبِيَانِكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، حَتَّى تَذَهَّبَ فَحْمَةُ الْعَشَاءِ . إِنَّ الشَّيَاطِينَ تُبْعَثُ إِذَا  
غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَّبَ خَمْمَةُ الْعَشَاءِ » .

وَفِي أُخْرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غَطَّوْا إِنَاءَ . وَأَوْكُوا  
السَّقَاءَ . إِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءُ الْأَيْرَ » يَانَاءَ لَيْسَ عَلَيْهِ غَطَاءٌ ، أَوْ سَقَاءٌ لَيْسَ  
عَلَيْهِ وِكَاءٌ ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ » زادَ فِي رَوَايَةِ قَالَ الْلَّيْلَتِ « فَالْأَعْجَمُ عِنْدَنَا  
يَتَقَوَّنُ ذَلِكَ فِي كَانُونِ الْأُولَى » .

وَأَخْرَجَ الْمَوْطَأُ رَوَايَةً مُسْلِمَ الْأَوَّلِ إِلَى قَوْلِهِ « وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءَ ، وَذَكْرُ  
الْفُوَيْسِقَةِ وَإِضْرَامِهَا النَّارَ » وَكَذَلِكَ التَّرْمِذِيُّ .

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَغْلِقْ بَابَكَ  
وَذَكْرُ اسْمِ اللَّهِ . إِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا ، وَأَطْفَلُ مَصْبَاحَكَ . وَذَكْرُ اسْمِ

الله، وأوكِّل سقاءك، واذْكُر اسْمَ اللهِ . وَخَمْرٌ إِنَاءُكَ ، وَلَوْ بَعُودْ تَعْرِضُهُ عَلَيْهِ . وَذَكْرُ اسْمَ اللهِ » .

وله في أخرى بهذا الخبر - وليس بخامة - وقال « فإن الشيطان لا يفتح غلَّاماً ولا يحلّ وِكَاءً . ولا يكشف إِنَاءً . وإن الفويسقة تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ يَتَّهِمُ ، أو يَوْتِهِمْ » .

وله في أخرى قال « وَأَكْفَتُوا صَبَيَانَكُمْ عَنْدَ الْعَشَاءِ - وَفِي أُخْرَى : عَنْدَ الْمَسَاءِ - فَإِنَّ لِلْجِنِّ اتِّشَاراً وَنَفْطَةً » .

وأخرج الرواية الثانية التي لمسلم . ولم يذكر « صَبَيَانَكُمْ » .  
وفي رواية ذكرها رزين قال « يَنْهَا نَحْنُ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَفَارَةً تَجْرِي فَتِيلَةً ، حَتَّى وَضَعَهَا بَيْنَ يَدِيهِ عَلَى طَرَفِ الْحَصِيرِ ، فَأَحْرَقَتْهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّكُمْ . إِذَا نَعْمَمْ فَأَطْفُوْهَا عَنْكُمْ .  
فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْلِلُ هَذِهِ عَلَى مَثْلِ هَذَا ، لِيُحْرِقَ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ مَتَاعَهُمْ » .

٩٤١٦ ( د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « جاءَتْ فَأْرَةً . فَأَخْذَتْ تَجْرِيَ الْفَتِيلَةَ ، بَخَاءَتْ بِهَا . فَأَلْقَتْهَا بَيْنَ يَدِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَخْمَرَةِ الَّتِي كَانَ قَاعِدًا عَلَيْهَا . فَأَحْرَقَتْ مِنْهَا مَثْلَ مَوْضِعِ درَهمٍ . فَقَالَ : إِذَا نَعْمَمْ فَأَطْفُوْهَا سُرْجَكُمْ . فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْلِلُ مَثْلَ هَذِهِ عَلَى هَذَا فَتَجْرِيَهُمْ » .  
آخرجه أبو داود .

٩٤١٧ ( خ - أبو موسى الأشعري رضي الله عنه ) قال « احْتَرَقَ بَيْتُ عَلَى أَهْلِهِ فِي الْمَدِينَةِ مِنَ الظَّلَلِ . فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأنِهِمْ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوُّكُمْ . إِذَا نَعْمَمْ فَأَطْفُوْهَا عَنْكُمْ » .  
آخرجه البخاري ومسلم .

٩٤١٨ (خـ مـ تـ دـ) - عبد الله بن عمر رضي الله عنـهـاـ ) أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ « لـاتـرـكـواـ النـارـ فـيـ يـوـتـكـ حـيـنـ تـنـامـونـ ». أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ وـالـتـرـمـذـيـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ .

٩٤١٩ (دـ) - علىـ بـنـ عـمـرـ بـنـ الحـسـينـ بـنـ عـلـيـ ) أـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ « أـقـلـواـ الـخـرـوجـ بـعـدـ هـدـأـةـ الرـجـلـ . فـإـنـ لـهـ عـزـ وـجـلـ دـوـابـ يـلـثـمـنـ فـيـ الـأـرـضـ فـيـ تـلـكـ السـاعـةـ ». .

وـفـيـ روـاـيـةـ « فـإـنـ لـهـ عـزـ وـجـلـ خـلـقاـ ». .

قالـ أـبـوـ دـاـوـدـ « شـمـ ذـكـرـ نـبـاحـ الـكـلـابـ وـأـحـمـيرـ » نـحوـ حـدـيـثـ قـبـلـهـ . وـزـادـ فـيـ حـدـيـثـهـ قـالـ اـبـنـ الـهـادـ : وـحـدـثـنـيـ شـرـحـيـلـ الـحـاجـبـ عـنـ جـاـبـرـ بـنـ عـبـدـ اللهـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـثـلـهـ .

وـالـحـدـيـثـ الـذـيـ أـحـالـ عـلـيـهـ أـبـوـ دـاـوـدـ : هـوـ عـنـ جـاـبـرـ . وـهـذـاـ لـفـظـهـ .

قالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ « إـذـاـ سـمـعـتـ نـبـاحـ الـكـلـابـ وـنـهـيـقـ الـحـمـيرـ بـالـلـيلـ . فـتـعـوـذـواـ بـالـلـهـ . فـإـنـهـنـ يـرـؤـنـ مـاـلـأـ تـرـوـنـ ». .

#### نـوـعـ سـادـسـ

٩٤٢٠ (مـ) - طـلـحـ بـنـ عـبـدـ اللهـ رـضـيـ اللهـ عـنـهـ ) قـالـ « مـرـأـتـ مـعـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـقـوـمـ عـلـىـ رـءـوـسـ النـخـلـ ». فـقـالـ : مـاـيـصـنـعـ هـؤـلـاءـ ؟ قـالـواـ : يـلـقـحـوـنـهـ ، يـجـعـلـوـنـ الذـكـرـ فـيـ الـأـنـثـيـ فـتـلـقـحـ . فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ : مـاـأـظـنـ يـغـنـىـ ذـلـكـ شـيـئـاـ . فـأـخـبـرـوـاـ بـذـلـكـ . فـتـرـكـوهـ . فـأـخـبـرـ رـسـوـلـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـذـلـكـ . فـقـالـ : إـنـ كـانـ يـنـفـعـهـمـ ذـلـكـ فـلـيـصـنـعـوهـ . فـإـنـيـ إـنـاـ ظـنـنـتـ ظـنـناـ . فـلـاـ تـؤـاخـذـنـوـنـيـ بـالـظـنـ . وـلـكـنـ إـذـاـ حـدـثـكـمـ عـنـ اللهـ بـشـيـءـ خـذـنـوـاـ بـهـ . فـإـنـيـ لـنـ أـكـذـبـ عـلـىـ اللهـ ». .

وفي رواية «فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُخْلِفُ وَعْدَهُ» آخر جه مسلم .

٩٤٢١ (م) - رافع بن هبّاج رضي الله عنه ) قال «قَدِيمَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ - وَهُمْ يَأْرُونَ النَّخْلَ - فَقَالَ : مَا تَصْنَعُونَ ؟ قَالُوا : كَنَا نَصْنَعُهُ . قَالَ : لَعْلَكُمْ لَوْلَمْ تَفْعَلُوا إِلَّا كَانَ خَيْرًا . فَتَرَكُوهُ . فَنَفَضَتْ . قَالَ : فَذَكِّرْ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : إِنَّا أَبْشَرُ . إِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ دِينِكُمْ نَخْذُوْ بِهِ . وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِشَيْءٍ مِّنْ رَأْيِي فَإِنَّا أَنَا بَشَرٌ » .

آخر جه مسلم .

٩٤٢٢ (م) - أَسْ وَعَائِسَةَ رضي الله عنهمما ) «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقَحُونَ . فَقَالَ : لَوْلَمْ تَفْعَلُوا الصَّلَحَ . نَخْرُجُ شِيشَانًا . قَالَ : فَرَبَّهُمْ . فَقَالَ : مَا لِنَخْلِكُمْ ؟ فَقَالُوا : قَلْتَ كَذَّا وَكَذَا . قَالَ : أَتَمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دِنِّيَا كُمْ» آخر جه مسلم .

#### نوع سابع

٩٤٢٣ (خ م ت د - أبو هريرة رضي الله عنه) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِذَا سَمِعْتُمْ صُرَاحَ الدِّيْكَةِ فَسَلُوْا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ . فَإِنَّهَا رَأْتُ مَلَكًا . وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهِيقَ الْحَمَارِ فَتَعْوِذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ . فَإِنَّهَا رَأْتُ شَيْطَانًا»

آخر جه البخاري ومسلم والترمذى وأبو داود .

٩٤٢٤ (د - جابر بن عبد الله رضي الله عنهمما) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِذَا سَمِعْتُمْ نُبَاحَ الْكَلَابِ ، وَنَهِيقَ الْحَمَارِ بِاللَّيلِ ، فَتَعْوِذُوا بِاللَّهِ . فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ»

آخر جه أبو داود .

### نوع ثامن

٩٤٢٥ (ر - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا تباعتم بالعينة . وأخذتم أذناب البقر . ورضيتم بالزرع . وتركتم الجهاد في سبيل الله : سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم » .  
آخر جه أبو داود .

٩٤٢٦ (خ - أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه ) قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - ورأى سِكَّة أو شيئاً من آلة الحرف - يقول « لا تدخل هذه بيت قوم إلا أدخله الله الذل » آخر جه البخاري .

### نوع تاسع

٩٤٢٧ (م ت - أنس بن مالك رضي الله عنه ) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب إلى كسرى ، وإلى قيصر ، وإلى النجاشي . وإلى كل جبار عَنِيدٍ يدعوه إلى الله . وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم » وفي رواية مثلك . وليس فيه قوله « وليس بالنجاشي الذي صلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم » .  
آخر جه مسلم .

وفي رواية الترمذى « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب قبل موته » وذكر الحديث .

٩٤٢٨ (خ د - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « كتب إلى قيصر . فقال : إن توليت فعليك إثم اليريسين »  
آخر جه البخاري .

وهو طرف من الحديث الطويل الذي تقدم في كتاب النبوة من حرف النون .

وفي رواية أبي داود أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب إلى هرقل « من محمد رسول الله ، إلى هرقل عظيم الروم . سلام على من اتبع المهدى » وفي أخرى : أن أبا سفيان أخبره . قال « فدخلنا على هرقل . فأجلسنا بين يديه ، ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . فإذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم : سلام على من اتبع المهدى . أما بعد »

٩٤٢٩ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم « بعث بكتابه إلى كسرى . فلما قرأه كسرى مزقه . فحسنت أن سعيد بن المسيب - قال : فدعا عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : أن يُغَزِّقُوا كُلَّ مُمْزَقٍ » أخرجه البخاري .

٩٤٣٠ (د - العلاء بن الحضرمي رضي الله عنه ) « كان عاملاً النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين . وكان إذا كتب إليه يبدأ بنفسه » أخرجه أبو داود .

#### نوع عاشر : متفرق

٩٤٣١ (خ م - أسامة بن زيد رضي الله عنهما) « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ركب على حمار ، عليه إِكَافٌ تتحته قطيفة فَدَكَيَّةٌ . وأردفَ أسامة بن زيد وراءه . يعود سعد بن عبادة في بني الحارث بن الخزرج . وذلك قبل وقعة بدْرٍ . قال : فسار حتى مرَّ بِجَلِسٍ فيه عبد الله بن أبي ابن سلول . وذلك قبل أن يُسلِّمَ عبد الله بن أبي ابن سلول ، وإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمرشحين عبادة

الأوثان واليهود . وفي المسلمين عبد الله بن رواحة . فلما غشيتِ المجلسَ عجاجة الدابة : خمر عبد الله بن أبي أتفه بردائه ، ثم قال : لا تُغبِّروا علينا . فسلم رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم ، ثم وقف . فنزل فدعاه إلى الله . وقرأ عليهم القرآن . فقال له عبد الله بن أبي ابن سلول : أيها المرء ، إنه لا أحسن مما يقول . إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجالستنا ، وارجع إلى رحلتك . فن جاءك فأقصص عليه . فقال عبد الله بن رواحة : يلي يارسول الله ، فاغشنا به في مجالستنا . فإننا نحب ذلك . فاستبَّ المسلمون والمركون واليهود ، حتى كادوا يتناورون .

فلم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يخوضهم حتى سكنوا . ثم ركب النبي صلى الله عليه وسلم دابته ، فسار حتى دخل على سعد بن عبادة . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : أي سعد ، لم تسمع ما قال أبو حباب ؟ - يريد عبد الله بن أبي - قال : كذا وكذا . فقال سعد بن عبادة : يارسول الله ، اعف عنه واصفح . فوالذي أنزل عليك الكتاب ، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ، ولقد اجتمع أهل هذه البُحيرة على أن يتوجوه ، فيعصيُّوه بالعصيَّة . فلما أبي الله ذلك بالحق الذي أعطاك ، شرق بذلك . فذلك الذي فعل به ما رأيت . فعفا عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان النبي وأصحابه يغفون عن المشركين وأهل الكتاب ، كما أمرهم الله . ويصبرون على الأذى . قال الله تعالى (١٨٦:٣) ولتسمعن منَ الذين أوتوا الكتاب منْ قبلكم وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا إِلَهًا كَثِيرًا ، وإنْ تنصُرُوا وَتتقوَا إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأَمْوَرِ ) . وقال تعالى (١٠٩:٢) وَدَّ كَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرْدُو نَكَمَ مِنْ بَعْدِ إِعْانَكُمْ كُفَّارًا ، حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ ، مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ . فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره . إن الله على كل شيء قادر ) وكان النبي صلى الله عليه وسلم يتأنّل في العفو ما أمره الله به ، حتى أذن

الله له فيهم . فلما غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم بدرأ ، فقتل الله فيها من قتل من صناديد كفار قريش . وقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه منصورين غائبين . معهم أسرى من صناديد الكفار وسادة قريش . قال ابن أبي ابن سلول ومن معه من المشركين عبدة الأوثان : هذا أمر قد توجه ، فبايعوا الرسول صلى الله عليه وسلم على الإسلام . فأسلموا » .  
آخر جه البخاري . ولمسلم نحوه . وهذا أتم .

٩٤٣٢ (خ م - أنس بن مالك رضي الله عنه) قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم « لوأتيت عبد الله بن أبي؟ قال : فانطلق إليه ، وركب حماراً . وانطلق المسامون - وهي أرض سبخة - فلما أتاه النبي صلى الله عليه وسلم قال : إليك عن ، فوالله لقد آذاني تشن حمارك . فقال رجل من الأنصار : والله حمار رسول الله صلى الله عليه وسلم أطيب ريحًا منك . قال : فغضب عبد الله رجل من قومه ، وغضبت لك كل واحد منها أصحابه . قال : فكان ينهم ضرب بالجريدة وبالأيدي وبالتعال . فبلغنا أنه نزل فيهم (٤٩ : وإن طائفتان من المؤمنين اقتلاوا الآية) .

آخر جه البخاري ومسلم .

٩٤٣٣ (د - لفطى بن صبرة رضي الله عنه) قال « كنت وافدَ بْنِ الْمُتَّفِقِ - أوفي وفدي - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم لم نصادفه في منزله . وصادفنا عائشة أم المؤمنين . فأمرت لنا بخزيرة - وفي رواية بعصيدة - فصنيعت لنا . قال : وأتينا بقناع - ولم يقم قتيبة القناع ، والقناع : طبق فيه تمر - فلم تنسَ أن جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعلّق يتكتّف . فقال : هل أصبتم شيئاً؟ - أو أمر لكم بشيء -

قلنا : نعم يا رسول الله . قال : فيينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جلوس إذ رفع الراعي غنمته إلى المراح ، ومعه سخلة تَبَعِّرُ . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ولدت يا فلان ؟ قال : بَهْمَةً . قال : اذْبَحْ لَنَا مَكَانَهَا شَاة ، ثم قال : لا تَحْسِبَنَّ - ولم يقل : تَحْسِبَنَّ - أنا من أجيالكَ ذبحناها . لنا غنمٌ مائةٌ ، لا نُرِيدُ أن تُرِيدَ . فإذا ولَدَ الرَّاعِي بَهْمَةً ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاة . قال : قلت : يا رسول الله ، إن لي امرأة ، وإن في لسانها شيئاً - يعني البذاء - قال : فطلقها إذاً . قال : قلت : إن لها صحبةً ، وإن لي منها ولداً . قال : فَعَظِّهَا . فإن يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَفْعِلُ . ولا تضرِّبَ ظَعِينَتَكَ كَفْرَ بَكَ أَمْيَثَكَ . قلت : يا رسول الله ، أخبرني عن الوضوء ؟ قال : أسبغ الوضوء ، وخلل بين الأصابع . وبالغ في الاستنشاق ، إلا أن تكون صاعاً » .

أخرجه أبو داود . وقال : ورواه ابن جرير . وقال فيه « إذا توحت فتضمض » .

وأخرج أيضاً طرفاً يسيراً منه في كتاب الحروف . قال لقيط « كنت وافد بنى المتفق - أو في وقد بنى المتفق - إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث . فقال - يعني النبي صلى الله عليه وسلم : لا تَحْسِبَنَّ - ولم يقل : لا تَحْسِبَنَّ » أراد أبو داود من هذا الطرف : كسر سين « تَحْسِبَنَّ » وفتحها .  
٩٤٣٤ ( ر - فالبر بن معاوية رضي الله عنه ) قال « وَفَدَ الْمَقْدَامَ بْنَ مَعْدِيَ كَرْبَ وَعَمْرَوْ بْنَ الْأَسْوَدَ ، وَرَجُلٌ مِنْ بَنْيِ أَسَدٍ ، مِنْ أَهْلِ فَنَسَرٍ إِلَى مَعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سَفِيَّانَ . فَقَالَ مَعَاوِيَةَ لِلْمَقْدَامِ : أَعْلَمَتَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَى تُوفِّيَ ؟ فَرَجَعَ الْمَقْدَامُ . فَقَالَ لَهُ فَلَانُ : أَتَعْدُهَا مَصِيبَةً ؟ قَالَ الْمَقْدَامُ : وَلَمْ لَاَرَاهَا مَصِيبَةً . وقد وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم في حَجَّرٍ . فقال : هذا مِنِّي . وَحُسَيْنٌ »

من عَلَى؟ قال الأَسْدِي: جَهْرَةُ أَطْفَالِهِ اللَّهُ . فقال المقدام: أَمَا أَنَا فَلَا أَبْرَحُ الْيَوْمَ  
حَتَّى أَغْفِيْكَ، وَأَسْعِكَ مَا تَكْرِهُ . ثُمَّ قال: يَا مَعَاوِيَةً، إِنَّ أَنَا صَدَقْتُ  
فَصَدَقْتَنِي، وَإِنَّ أَنَا كَذَبْتُ فَكَذَبْنِي . قال: أَفْعُلُ . قال: فَأَنْشَدْكُ بِاللَّهِ .  
هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ لِبْسِ الْذَّهَبِ؟ قَالَ: نَعَمْ .  
قَالَ: فَأَنْشَدْكُ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ لِبْسِ  
الْحَرِيرِ؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ: فَأَنْشَدْكُ بِاللَّهِ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ لِبْسِ جَلْوَدِ السَّبَاعِ، وَالرَّكْوبِ عَلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ . قَالَ المقدام:  
فَوَاللَّهِ، لَقَدْ رَأَيْتَ هَذَا كُلَّهُ فِي بَيْتِكَ يَا مَعَاوِيَةً . فَقَالَ مَعَاوِيَةً: قَدْ عَلِمْتُ  
أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْكَ يَا مِقْدَامًا . قَالَ خَالِدٌ: فَأَمْرَ مَعَاوِيَةً لِمِقْدَامٍ يَأْمُرُ بِهِ لِصَاحِبِيهِ  
وَفَرْضُ لَابْنِهِ فِي الْمَئِينِ . فَقَرِبَ الْمِقْدَامُ عَلَى أَصْحَابِهِ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَسْدِيَّ لَأَحَدٍ  
شَيْئًا مَا أَخْذَ . فَبَلَغَ ذَلِكَ مَعَاوِيَةً . فَقَالَ: أَمَا الْمِقْدَامُ: فَرَجُلٌ كَرِيمٌ، بَسَطَ  
يَدَهُ . وَأَمَا الْأَسْدِيُّ: فَرَجُلٌ حَسَنٌ إِمْسَاكٌ لِشَيْءٍ»

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُد

وَأَخْتَصَرَهُ النَّسَائِيُّ قَالَ « وَفَدَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِيٍّ كَرْبَلَةَ عَلَى مَعَاوِيَةَ ،  
فَقَالَ: أَنْشَدْكُ اللَّهَ، هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَىٰ عَنْ  
لِبْسِ جَلْوَدِ السَّبَاعِ، وَالرَّكْوبِ عَلَيْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ » .

وَفِي أَخْرَى لِهِ: أَنَّ الْمِقْدَامَ قَالَ « نَهَىٰ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
لِبْسِ الْحَرِيرِ، وَالْذَّهَبِ، وَمِيَاثِرِ النُّمُورِ » .

٩٤٣٥ (د - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنُ الْفَغْوَادِ الْخَزَاعِيِّ عَنْ أَيِّهِ عَنْ جَدِّهِ) قَالَ  
« دَعَافِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَرَادَ أَنْ يَبْعَثَنِي بِالْمَالِ إِلَى أَبِي سَفِيَّانَ  
إِلَى مَكَّةَ، لِيَقْسِمَهُ فِي قُرَيْشٍ بَعْدَ الْفَتْحِ . فَقَالَ: التَّمَسْ صَاحِبَا . بَخَاءَنِي عَمْرُو

ابن أمية الضمرى . فقال : بلغنى أنك تريد الخروج إلى مكة ، وتلتمس صاحبا ؟ قلت : أجل . قال : فأنا لك صاحب . فجئت رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : قد وجدت صاحبا . قال : من ؟ قلت : عمرو بن أمية الضمرى . فقال : إذا هبطت بلاد قومه فالْحَذَرُه . فإنه قد قال : القائل أخوك البكري لا تأمهنْه . قال : نفرجنا ، حتى إذا كنا بالأبواء . قال : إنِّي أريد حاجة إلى قومي بودان . فتكلبت لى قليلا . قلت : انصرف راشداً ، فلما ولي ذكرت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فشدَّدت على بعيري ، حتى خرجت أوضعه حتى إذا كنت بالأنصافِ إذا هو يُعارضُني في رهط . قال : وأوضعت فسبقته . فلما رأى أن قد فته انصرفوا وجاءني . فقال : كانت لي إلى قومي حاجة . قال : قلت : أجل . ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان »

آخرجه أبو داود .

٩٤٣٦ (خ - عائشة رضي الله عنها) قالت « أسلمت امرأة سوداء بعض العرب . وكان لها حِفْشٌ في المسجد . قالت : فكانت تأتينا ، فتَحَدَّثَتْ عندنا . فإذا فرغت من حديثها قالت :

وَيَوْمُ الْوَشَاحِ مِنْ تَعَاجِيبِ رَبِّنَا      على إنه من بَلْدَةِ الْكُفَّرِ الْجَاهِنِيِّ  
فَلَمَا أَكْثَرَتْ . قالت لها عائشة : وما يوم الْوَشَاحِ ؟ - وفي رواية : فقلت لها : ما شأْنُك ؟ قالت : خَرَجَتْ جُوَرِيَّةً بِعَضِّ أَهْلِي وَعَلَيْهَا وَشَاحٌ مِّنْ أَدَمَ .  
فَسَقَطَتْ مِنْهَا . فَانْحَطَتْ عَلَيْهَا الْحَدِيَّا - وَهِيَ تَحْسِبُهُ لَهَا - فَأَخْذَتْهُ فَاتَّهَمُونِي .  
فَعَذَبُونِي ، حتَّى بَلَغُوا مِنْ أَمْرِي : أَنَّهُمْ طَلَبُوا فِي قُبْلِي . فَيَدِنُونِي حَوْنِي ، وَأَنَا  
فِي كَرْبَلَى ، إِذْ أَقْبَلَتِ الْحَدِيَّا ، حتَّى وَازَتْ رَءُوسَنَا ، ثُمَّ أُلْقِتُهُ . فَأَخْذُوهُ . فَقلت  
لَهُمْ : هَذَا الَّذِي اتَّهَمْتُونِي بِهِ ، وَأَنَا مِنْهُ بَرِيَّةٌ ؟ »

آخر جه البخاري .

**٩٤٣٧** (خ - همام بن منبه ) قال : حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه أحاديث . منها : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اشتري رجال ممن كان قبلكم عقاراً من رجل . فوجد الذي اشتري العقار في عقاره جرة فيها ذهب ». فقال له الذي اشتري العقار : خذ ذهبك عنّي ، إنما اشتريت العقار ولم أتبع منك الذهب . فقال بائع الأرض : إنما يائلك الأرض وما فيها . فتحاكا إلى رجل . فقال الذي تحاكا إليه : ألمكما ولد؟ فقال أحدهما : لى غلام . وقال الآخر : لى جارية . فقال : أنكحوا الغلام الجارية ، وأنفقوا عليهما منه . وتصدق ».   
آخر جه البخاري ومسلم .

**٩٤٣٨** (خ - أبو برد عاصم بن أبي موسى الرسمى ) قال : قال لى عبد الله بن عمر « هل تدرى ما قال أبي لأبيك ؟ قال : قلت : لا . قال : فإن أبي قال لأبيك : يا أبا موسى ، هل يُسرّك أن إسلامنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهجرتنا معه ، وجهادنا معه ، وعملنا كله معه : برَدْ لنا ، وأن كل عمل عملنا بعده : نحونا منه كفافاً ، رأساً برأسٍ ؟ فقال أبوك لأبي : لا والله . قد جاهدنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وصلينا ، وصمنا ، وعملنا خيراً كثيراً ، وأسلم على أيدينا بشر كثير ، وإنما لنرجو ذلك . قال أبي : لكنني أنا ، والذى نفس عمر يده : لو ددتُ أن ذلك برَدْ لنا ، وأن كل شيء عملناه بعده نحو نامته كفافاً رأساً برأسٍ . فقلت : والله إن أباك كان خيراً من أبي »   
آخر جه البخاري .

**٩٤٣٩** (خ - عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تجدون الناس كإبلٍ مائةٍ ، لا يوجد فيها راحلة ».

وفي رواية « إنما الناس كالإبل المائة . لا تجده فيها راحلة »

آخر جه البخاري ومسلم . وأخرج الترمذى الثانية .

وله في أخرى مثله . وزاد « ولا تجده فيها إلا راحلة » .

٩٤٤٠ ( خ س - فارضة بن زيد رضى الله عنه ) « أن أم العلاء - امرأة من الأنصار - بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ، أخبرته : أنه أقسمَ المهاجرين قُرْعَةً . فطار لنا عثمان بن مظعون . فأثرناه في أياتنا . فوجَّحَ وجَّهُ الذى ثُوِّقَ منه . فلما توفى وغُسلَ وكُفُنَ في أثوابه : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم . فقلت : رحمة الله عليك ، أبا السائب . فشهادتى عليك : لقد أكرمك الله . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : وما يدريك أن الله أكرمك ؟ فقلت : بأبي أنت وأمي يارسول الله ، فمن يكرمه الله ؟ فقال : أمّا هو فقد جاءه اليقين . والله إنى لأرجو له الخير . والله ما أدرى - وأنا رسول الله - ما يفعُلُ بي ؟ قالت : فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً يارسول الله »

زاد في رواية قالت « وأرىت لعثمان في النوم عيناً تجري . بخش رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكرت ذلك له . فقال : ذلك عمله » .

وفي رواية : قالت « فاخْرُزْ نَفْنَيْ ذَلِكَ . فَنَمَّتْ ، فرَأَيْتْ لعثمان عيناً تجري » .

آخر جه البخارى والنمساني .

٩٤٤١ ( م - جابر بن عبد الله رضى الله عنهم ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم « من يصعد الشجرة ثانية المرار . فإنه يُحط عنه ما حُطَّ عن بني إسرائيل . قال : فكان أول من صعد بها خيلنا بني الخزرج ، ثم تناه الناس .

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وكلكم مغفور له ، إلا صاحبَ الجل الأحمر فأتيناه . قلنا : تعال ، نستغفِر لك رسول الله . فقال : والله ، لأن أجد ضالتي

أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَغْفِرُ لِي صَاحْبُكُمْ . قَالَ : وَإِذَا هُوَ يَنْشَدُ صَالَةً لَهُ » .  
أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ .

٩٤٤٢ (د) - عَمَرُ الْقَبَّانِيُّ بْنُ مُسْعُودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ « تَدُورُ رَحْيَ الْإِسْلَامِ سَمْسَةً وَثَلَاثَيْنَ - أَوْ سِتَّ وَثَلَاثَيْنَ ، أَوْ سِبْعَ وَثَلَاثَيْنَ -  
فَإِنْ يَهْلِكُوكُوا فَسَبِيلٌ مِنْ هَلَكَ . وَإِنْ يَقُولُ لَهُمْ دِينَهُمْ : يَقُولُ لَهُمْ سَبْعِينَ عَامًا . قَالَ :  
قُلْتَ : أَمِّمًا بَقِيَ ، أَوْ مَا مَضِيَ ؟ قَالَ : مَا مَضِيَ » .  
أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٤٤٣ (د) - سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ « إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يُعْجِزَ اللَّهُ أَمْتَيْتُهُ عِنْدَ رَبِّهِ : أَنْ يُؤْخِرَهُ نِصْفَ يَوْمٍ . قِيلَ  
لِسَعْدٍ : وَمَكَّ نِصْفَ يَوْمٍ ؟ قَالَ : خَمْسَائَةَ سَنَةٍ » .  
أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٤٤٤ (د) - أَبُو ثَعْلَبَةَ الْحَنْئِيِّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ ) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَنْ يُعْجِزَ اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةُ مِنْ نِصْفِ يَوْمٍ » .  
أُخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ .

٩٤٤٥ (عَبْيَى بْنَ وَافِرَ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا كَانَتْ  
سَنَةُ ثَانِيَنِ وَمَائَةٍ . فَقَدْ أَحْلَلَتْ لَأْمَتِي الْعَزْبَةَ ، وَالْتَّرَهُبَ فِي رِءُوسِ الْجِبَالِ » .  
أُخْرَجَهُ رَزِينَ .

٩٤٤٦ (خ) - مَرْهُدِيُّ بْنُ صَبَّوِهِ ) قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءَ الْمَطَارِدِيَّ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ « كَنَافِ الْجَاهِلِيَّةِ نَعْبُدُ الْحَجَرَ . إِذَا وَجَدْنَا حَجَرًا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ أَقْيَنَاهُ وَأَخْذَنَا  
الآخَرَ . إِذَا لَمْ نَجِدْ حَجَرًا جَمَعْنَا جَثْوَةً مِنْ تَرَابٍ ، ثُمَّ جَثَنَا بِالشَّاةِ خَلَبْنَا عَلَيْهِ ، ثُمَّ  
طُفَنَا بِهِ . إِذَا دَخَلَ شَهْرَ رَجَبٍ . قَلَنا : مُنْصِلَ الْأَسْنَةِ . فَلَا نَدْعُ رُحْمًا فِيهِ حَدِيدَةٌ

ولا سهّما فيه حديدة إلا نزعناه وألقيناه . قال مهدي : وسمعت أبا رجاء يقول :  
كنتُ يومَ بُعثَتْ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غلاماً أرعنِي الإبلَ علىَ أهلي .  
فَلَمَا سَمِعْنَا بِخَرْوَجِهِ فَرَرْنَا إِلَى النَّارِ، إِلَى مَسِيلَةِ الْكَذَابِ »

قال الحميدى : إنما روى البخارى هذا الحديث ليعرف : أن العطاردى من  
أدرك الجاهلية ، وأنه لم يسلم في أول الإسلام .

٩٤٤٧ (خ - عمرو بن ميمون الدورى) قال الحميدى : حكى أبو مسعود -  
يعنى الدمشق - أن للبخارى في الصحيح حكاية من رواية حصين عنه . قال :  
« رأيتُ في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة قد زنت . فرجوها . فرجتها معهم »  
كذا حكى أبو مسعود . ولم يذكر في أى موضع قد أخرجها البخارى من  
كتابه . فبحثنا عنه فوجدناه في بعض النسخ - لا في كلها - قد ذكره في أيام  
الجاهلية . وليس في رواية النعيمى عن الفربى أصلاً شىء من هذا الخبر في  
القردة . ولعلها من المصححات التي أقحمت في كتاب البخارى .

والذى قال البخارى في التاريخ الكبير : عن عمرو بن ميمون قال « رأيت  
في الجاهلية قردة اجتمع عليها قردة . فرجوها فرجتها معهم »  
وليس فيه « قد زنت »

فإن صحت هذه الزيادة فإنما أخرجها البخارى دلالة على أن عمرو بن ميمون  
قد أدرك الجاهلية . ولم يبال بظنه الذى ظنه في الجاهلية . هذا لفظ الحميدى  
في كتابه .

٩٤٤٨ (خ م - أبو هريرة رضى الله عنه) قال : قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَقُدِّمَتْ أُمَّةٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ؟ وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا  
الْفَأْرَ، إِلَّا تَرَوْنَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الإِبْلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا وُضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الشَّاةِ

شربت؟ قال أبو هريرة: سَخَدْتُ كَعْبًا بِهَذَا. فقال: أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لِي مَرَارًا. فَقَالَتْ: أَقْرَأَ التُّورَاةَ؟». أُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

٩٤٤٩ (أم سلمة رضي الله عنها) «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ الْفَأْرَةَ فُوِسْقَةً. وَقَالَ: مَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْمَسْوَخِ. فَإِنَّهَا إِذَا جُعِلَتْ لَهَا أَلْبَانَ الْإِبْلِ لَمْ تَشْرَبْ، وَإِذَا جُعِلَتْ لَهَا أَلْبَانَ الشَّاءِ شَرِبَتْ». أُخْرَجَهُ رَزِينَ.

٩٤٥٠ (م) - عبد الله بن سعود رضي الله عنه) قال: قال رجل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم «القردة والخنازير: هى مماسخ؟» فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله لم يهلك قوماً - أو يعذب قوماً - فيجعل لهم نسلاماً، وإن القردة والخنازير كانت قبل ذلك». أُخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

٩٤٥١ (د) - عائشة رضي الله عنها) قالت «قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: هل رؤي فيكم المغربون؟» قلت: وما المغربون؟ قال: الذين يشتراك فيهم الجن». أُخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ.

٩٤٥٢ (ن د س) - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَنَّ. وَمَنْ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ. وَمَنْ أَتَى بُوَابَ السَّلَطَانِ افْتَنَ». أُخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

وعند أبي داود «وَمَنْ أَتَى بُوَابَ السَّلَطَانِ افْتَنَ».

وفي أخرى «ومن لزم السلطان افتن . وما ازداد عبد من السلطان دُنْوًا إلا  
ازداد من الله بعده» .

٩٤٥٣ (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
«يوشك إن طالت بث مدة - : أن ترى قوماً في أيديهم مثل أذناب البقر ،  
يغدوون في غضب الله ، ويروحون في سخط الله» .

وفي رواية «إن طالت بث مدة : أو شكت أن ترى قوماً يغدوون في سخط  
ويروحون في لعنة . في أيديهم مثل أذناب البقر»  
آخر جه مسلم .

٩٤٥٤ (م - أبو هريرة رضي الله عنه) قال : قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم «صنفان من أهل النار ، لم أرهما : قوم معهم سياط كاذناب البقر ، يضربون  
بها الناس . ونساء كاسيات عاريات ، مُمِيلات مائلات . رءوسهن مثل أُسُنَمَةِ  
البخت . لا يدخلون الجنة ، ولا يجدون ريحها . وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا  
وكذا» .  
آخر جه مسلم .

٩٤٥٥ (د - سمرة بن جندب رضي الله عنه) «أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم نهى أن يقدّم السير بين إصبعين»  
آخر جه أبو داود .

٩٤٥٦ (د - عائشة رضي الله عنها) قالت «ما سمعت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ينسب أحداً إلا إلى الدين»  
آخر جه أبو داود .

٩٤٥٧ (خ - هزرة بن أبي وهب المخزومي رضي الله عنه ) قال « جاء سَيْلٌ فـ

الجاهلية . فَكُنَا مَا يَنْجَلِيْنَ » قال سفيان : كان عمرو بن دينار يقول : حدثنا سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حزن بن أبي وهب المخزومي - وذكر هذا الخبر - ويقول : إن هذا الخبر له شأن .  
آخر جه البخاري .

٩٤٥٨ ( خ - المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ) قال « احتملت ، وأنا ابن ثنتي عشرة سنة » .  
آخر جه البخاري في ترجمة باب .

٩٤٥٩ ( خ - الحسن بن صالح ) قال « أدركت جارة لنا جدة ، بنت إحدى وعشرين سنة » .  
آخر جه البخاري في ترجمة باب .

٩٤٦٠ ( خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما أمر ، وسكت فيما أمر . وما كان ربكم نسيئاً . و ( ٢١:٣٣ ) .  
لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة ) ».  
آخر جه البخاري .

٩٤٦١ ( خ د - أبو هريرة رضي الله عنه ) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « ما أؤتكم من شيء ، ولا أمنكموه . إن أنا إلا مأمور . أضع حيث أمرت »  
وفي رواية « أنا قاسم . أضع حيث أمرت »  
آخر جه البخاري وأبو داود .

٩٤٦٢ ( ن س - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم عبداً مأموراً ، مالخصتنا دون الناس بشيء ، إلا بثلاث : أمرنا أن نسبغ الوضوء ، وأن لا نأكل الصدقة ، وأن لا ننزع حماراً على فرسٍ »  
( ٤٤ - جامع الأصول - ج ١٤ )

آخر جه الترمذى والنسائى .

٩٤٦٣ (د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضى الله عنهما ) قال « كان نبى الله صلى الله عليه وسلم يحدثنا عن بني إسرائيل ، حتى يصبح . ما يقوم إلا إلى عظيم صلاة » .

آخر جه أبو داود .

٩٤٦٤ (د - علقة بن عبد الله عن أبيه ) قال « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تكسر سكّة المسلمين الجازأة بينهم ، إلا من بأس » آخر جه أبو داود .

٩٤٦٥ (ت - أنس بن مالك رضى الله عنه ) قال « قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ ، أَوْ أَطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ ؟ قال : اعْقِلُهَا وَتَوَكَّلْ » آخر جه الترمذى . وقال : قال عمرو بن علي ، قال يحيى : هذا عندى حديث منكر .

٩٤٦٦ (د - إبراهيم النخعى ) قال : أراد الضحاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً . فقال له عمارة بن عقبة بن أبي معيط : أتستعمل رجلاً من بقابا قاتلة عثمان ؟ فقال له مسروق : حدثنا عبد الله بن مسعود - وكان في أنفسنا موثوق الحديث - « أَن رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا أَرَادَ قَتْلَ أَيِّكَ ؟ قَالَ : مَنْ لِلصَّبَّيَةِ ؟ فَقَالَ : النَّارُ » وقد رضيت لك رسول الله صلى الله عليه وسلم آخر جه أبو داود .

٩٤٦٧ (خ - طارق بن شرحبيل ) أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه قال لو فد براخة « تتبعون أذناب الإبل ، حتى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَهَاجِرِينَ أَمْرًا يَغْذِرُونَكُمْ بِهِ » .

هذا طرف من حديث طوبيل . آخر جه الحميدى فى كتابه عن أبي بكر

البرقاني ، ولم يخرج البخاري منه إلا هذا الطرف لا غير . والحديث هو : قال « جاء وَفْدُ بُرَاخَةَ - من أَسْدٍ وَغَطْفَانٍ - إِلَى أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، يَسْأَلُونَهُ الصَّلَحَ . نَخْرَفُهُمْ بَيْنَ الْحَرْبِ الْجُلْيَةِ ، وَالسَّلْمِ الْمَخْزِيَةِ . فَقَالُوا : هَذِهِ الْجُلْيَةُ قَدْ عَرَفْنَا هَا الْمَخْزِيَةَ ؟ قَالَ : تَنْزِعُ مِنْكُمُ الْخُلْقَةَ وَالْكُرَاعَ ، وَتَغْنِمُ مَا أَصْبَنَا مِنْكُمْ ، وَتَرْدُونَ عَلَيْنَا مَا أَصْبَتْمُ مَنَا ، وَتَرْدُونَ لَنَا قَتْلَانَا . وَتَكُونُ قَتْلَانُكُمْ فِي النَّارِ ، وَتُنْتَكُونَ أَقْوَامًا يَتَّبِعُونَ أَذْنَابَ الْإِبْلِ ، حَتَّى يُرِيَ اللَّهُ خَلِيفَةً رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَهَاجِرِينَ أَمْرًا يَعْذِرُونَكُمْ بِهِ . فَعَرَضَ أَبُو بَكْرٍ مَا قَالَ عَلَى الْقَوْمِ . فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ . فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتَ رَأْيَاهُ ، وَسَنُشِيرُ عَلَيْكَ . أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْحَرْبِ الْجُلْيَةِ ، وَالسَّلْمِ الْمَخْزِيَةِ : فَنَعِمَّا ذَكَرْتَ ؟ وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ : أَنْ تَغْنِمَ مَا أَصْبَنَاهُ مِنْكُمْ ، وَتَرْدُونَ مَا أَصْبَتْمُ مَنَا : فَنَعِمَّا ذَكَرْتَ ؟ وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ تَرْدُونَ قَاتْلَانَا ، وَتَكُونُ قَاتْلَانُكُمْ فِي النَّارِ . فَإِنْ قَاتْلَانَا قَاتَلْتَ ، فَقُتُلْتَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ . أَجُورُهَا عَلَى اللَّهِ ، لَيْسَ لَهَا دِيَاتٌ . فَبَايَعَ الْقَوْمَ عَلَى مَا قَالَ عُمَرُ »

٩٤٦٨ (خ) - هزبة بن الجار رضي الله عنهما ) قال « جاء السَّيِّدُ وَالْعَاقِبُ - صاحبا نَجْرَانَ - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَرِيدانَ أَنْ يَلَاعِنَاهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ : لَا تَفْعَلْ ، وَاللَّهُ لَئِنْ كَانَ نَبِيًّا فَلَا عَنَّا لَا تُفْلِحْ أَبْدًا نَحْنُ وَلَا عَقِبُنَا مِنْ بَعْدِنَا . قَالَ : إِنَّا نُعْظِلُكَ مَا سَأَلْتَنَا . وَابْعَثْتَ مَعْنَا رِجْلًا أَمِينًا ، وَلَا تَبْعَثْ مَعَنَّا إِلَّا أَمِينًا . فَقَالَ : لَا بَعْثَنَّ مَعَكَارِجًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، حَقَّ أَمِينٍ ، حَقَّ أَمِينٍ . فَاسْتَشَرَفَ لَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ : قَمْ يَا أَبَا عَيْدَةَ بْنَ الْجَرَاحَ . فَلَمَّا قَامَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا أَمِينٌ هَذِهِ الْأُمَّةِ » .

آخرجه البخاري بطوله . وقد أخرجه هو ومسلم والترمذى . وقد تقدم في كتاب الفضائل في فضل أبي عبيدة .

٩٤٦٩ ( زيد بن أسلم رضي الله عنه ) قال « جاءَ كعبَ إِلَى عُمَرَ فوقفَ بَيْنَ يَدَيْهِ . فَاسْتَخْرَجَ مِنْ تَحْتِ يَدِهِ مَصْحَفًا ، قَدْ تَشَرَّمَتْ حَوَشِيهِ . فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فِي هَذَا التُّورَاةِ ، أَفَأَقْرَءُهَا ؟ فَسَكَتْ طَوِيلًا . فَأَعْدَادَ كَعْبَ مِنْ تَيْنَ أَوْ ثَلَاثَةَ . قَالَ لِهِ عُمَرَ : إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهَا التُّورَاةُ الَّتِي أُنْزِلَتْ عَلَى مُوسَى يَوْمَ طُورِ سِينَاءَ ؟ فَاقْرَأْهَا آنَاءَ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ، وَإِلَّا فَلَا . فَرَاجَعَهُ كَعْبٌ . فَلَمْ يَزِدْهُ عَلَى ذَلِكَ » .

أُخْرَجَهُ رَزِينُ .

٩٤٧٠ ( د - عاصِرُ بْنُ شَهْرٍ ) قال « كُنْتَ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ فَقَرَأَ ابْنُهُ لِهِ آيَةً مِّنَ الْإِنجِيلِ . فَضَحَّكَتْ . فَقَالَ : أَتَضْحَكُ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ؟ » .  
أُخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودَ .

٩٤٧١ ( خ - أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَوْ بَأْيَنْتِ عَشْرَةً مِّنْ يَهُودَنَا يُبَيِّقُ عَلَى ظَهَرِهِ يَهُودِيٌّ إِلَّا أَسْلَمَ » .  
وفى رواية « لَوْ آمَنَ عَشْرَةً مِّنْ يَهُودَنَا لَآمَنَ بِيَهُودَ » .  
أُخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

٩٤٧٢ ( د - أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَكُونُ إِبْلٌ لِلشَّيَاطِينَ . وَيَوْمٌ لِلشَّيَاطِينَ . فَأَمَا إِبْلُ الشَّيَاطِينَ : فَقَدْ رَأَيْتَهَا يَخْرُجُ أَحَدَكُمْ بِنَجَيِّاتٍ مَعَهُ قَدْ أَسْتَهَنَاهَا . فَلَا يَعْلُو بِعِيرًا مِّنْهَا ، وَعِيرًا بِأَخِيهِ قَدْ اقْطَعَ بِهِ فَلَا يَحْمِلُهُ . وَأَمَا يَوْمُ الشَّيَاطِينَ : فَلَمْ أَرَهَا . كَانَ سَعِيدٌ يَقُولُ : لَا أَرَاهَا إِلَّا هَذِهِ الْأَقْفَاصُ الَّتِي تُسْتَرُ بِالْدِيَاجِ<sup>(١)</sup> » . أُخْرَجَهُ أَبُو دَاؤُودَ .

(١) هى المقاصير التي انخذلها الخلفاء يختجلون بها من الناس ، خوفا على حياتهم ، بعد اغتيال على بن أبي طالب رضي الله عنه

٩٤٧٣ (م) - عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما تَعْدُونَ الرَّقُوبَ فِيهَا ؟ قلنا : الذي لا يولد له ولد . قال : ليس ذاك بالرقوب ، ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئاً . قال : فما تَعْدُونَ الصرعَةَ فِيهَا ؟ قلنا : الذي لا تصرعه الرجال . قال : ليس بذلك ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب » .

أخرجه مسلم . وأخرج أبو داود ذكر « الصرعة » وحدها ، دون « الرقوب » وزاد رزين قال « فما تَعْدُونَ المفلسَ فِيهَا ؟ قلنا : من لامال له . قال : ليس بذلك ولكنه الذي يأتي يوم القيمة بحسنات . ويأتي قد ظلمَ هذا ، وشتمَ هذا ، وأخذَ مالَ هذا . وليس هناك دينار ولا درهم . فيعطونَ من حسناته ولا يهُ . فيؤخذ من سيئاتهم فيطيرُحُ عليه » .

وفي رواية مختصرأ « ليس بذلك ، إنما المفلس الذي يُفْلِسُ يوم القيمة » .

٩٤٧٤ (م) - أبو هريرة رضي الله عنه ) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ليست السنة بأن لا تمطرُوا ، ولكن السنة : أن تمطرُوا وتُغْطُروا ، ولا تُنْبِتُ الأَرْضُ شيئاً » .

أخرجه مسلم .

٩٤٧٥ (م) - أنس بن مالك رضي الله عنه ) قال : قال أبو بكر - بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر - « انطلق بنا إلى أم أيمن زورها . كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزورها . فلما انتهينا إليها بكَتْ . فقال : ما يبكيك ؟ أما تعلمين أن ما عند الله خير لرسوله ؟ فقالت : ما أبكي أني لا أكون أعلم أن ما عند الله خير لرسوله ، وإنما أبكي أن الوحي اقطع من السماء . فهَبَّتْهَا على البكاء . فجعلابيكيان معها » أخرجه مسلم .

٩٤٧٦ (ت) - مُطْرَفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ التَّمْبَرِ عَنْ أُبِيهِ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مُثِيلُ ابْنِ آدَمَ وَإِلَيْ جَنْبِهِ تِسْعُ وَتِسْعُونَ مَنِيَّةً . فَإِنْ أَخْطَأْتَهُ الْمَنِيَّا وَقَعَ فِي الْهَرَمِ حَتَّى يَعُوْتَ»  
أُخْرِجَهُ التَّرمذِيُّ .

٩٤٧٧ (م) - أَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «كَانَتْ امْرَأَةٌ ، مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ، قَصِيرَةٌ غَشِّيَّةٌ بَيْنَ امْرَاتِينَ طَوِيلَتِينَ . فَاتَّخَذَتْ قَدْمَيْنِ مِنْ خَشْبٍ ، وَخَاعَمَا مِنْ ذَهَبٍ مُطْبَقًا ، ثُمَّ حَشَّتَهُ مِسْكَانًا ، وَهُوَ أَطْيَبُ الطَّيِّبِ» .  
أُخْرِجَهُ مُسْلِمٌ .

وَزَادَ رَزِينُ «فَرَتْتَ بَيْنَ امْرَاتِينَ . فَلَمْ يَعْرُفُوهَا . فَقَالَتْ يَدِهَا هَكَذَا - وَنَفَضَ شَعْبَةً يَدِهِ» .

وَأَخْرَجَ النَّسَائِيُّ مِنْهُ ذِكْرَ اتِّخَادِهَا الْخَاتِمَ .  
وَلَمْ يَذْكُرْ قَصْرَهَا وَمُشَيْهَا بَيْنَ الْمَرْأَتَيْنَ .

٩٤٧٨ (عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ «يَنْبَغِي لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ لَيْلًا فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ؛ إِذَا سَمِعَ حَادِيَةً - أَوْ قَالَ : سَمِعْ قَوْمَ حَادِيَةً - فَسَارُوا نَحْوَ الصَّوْتِ . فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ الْقَوْمُ؟ قَالُوا : مِنْ مُضَرَّ . قَالَ : وَنَحْنُ مِنْ مُضَرٍّ - قَالَ عَكْرَمَةُ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَبَلَغَ بِالنَّسْبَةِ لِيَلْتَذَدِ إلى مُضَرٍّ - فَقَالَ شَيْخٌ مِنْهُمْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ - مِنْ أَىْ مُضَرٍّ أَنْتَ؟ أَمِنِينُ إِلِيَّاسُ ، أَمْ مِنَ النَّاسِ؟ قَالَ : مِنْ إِلِيَّاسَ . قَالَ : مِنْ مُدْرَكَةَ ، أَوْ مِنْ طَابِنَةَ؟ قَالَ : مِنْ مُدْرَكَةَ . قَالَ : ثُمَّ مِمَّنْ؟ قَالَ : مِنْ خَزِيَّةَ . قَالَ : ثُمَّ مِمَّنْ؟ قَالَ : مِنْ كَنَانَةَ . قَالَ : ثُمَّ مِمَّنْ؟ قَالَ : مِنْ النَّضَرِ . قَالَ : ثُمَّ مِمَّنْ؟ قَالَ :

من مالك . قال : ثمِّ مَمْنُ ؟ قال : من فِهْرٍ . قال : ثمِّ مَمْنُ . قال : من غالب . قال : ثمِّ مَمْنُ ؟ قال : من قُصَىٰ . قال : ثمِّ مَمْنُ ؟ قال : من عبد مناف . قال : من أَيْهَا ؟ قال : من هاشم . قال : ثمِّ مَنْ أَيْهِمْ ؟ قال : من بني عبد المطلب . قال : فَنَ أَيْهِمْ ؟ قال : ابن عبد الله . قال : فَمَا اسْمُكَ ؟ قال محمد . قال : فَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ قال : نَعَمْ . فَسَلَّمُوا عَلَيْهِ . قال ابن عباس : ثمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْلَا الْخُدَاءِ مَا جَمِعْنَا . أَتَدْرُونَ مَا كَانَ أَصْلُ هَذَا الْخُدَاءِ ؟ قَالُوا : لَا . قال : فَإِنْ جَدَّ كُمْ مَضْرُرٌ قَالَ لِغَلَامَهُ : اجْعِ الْإِبْلَ . فَكَانَهُ أَبْطَأً . فَضَرَبَ يَدَهُ بِعَصَاصَ فَكَسَرَهَا . بَعْدَ إِلَامِهِ يَتَّبعُ الْإِبْلَ . وَهُوَ يَصِحُّ بِجَمِيعِهِ : وَإِيَادَاهُ ، وَالْإِبْلُ تُسْرِعُ الْاجْتِمَاعَ لِصَوْتِهِ . بَعْدَ سَيِّدِهِ يَقُولُ : نَعَمْ وَأَيْكَ . قَالَ : وَإِيَادَاهُ . بَعْدَلُوْا يَضْحِكُونَ تَعْجِيْلًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَسَّمُ » .

آخر جهه رزين .

٩٤٧٩ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما) قال : قال النبي صلي الله عليه وسلم « نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الصحة ، والفراغ ». آخر جهه البخاري والترمذى .

٩٤٨٠ (خ - عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ) قال « قدم مُسِيَّمةَ الْكَذَابَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ . بَعْدَلُ يَقُولُ : إِنْ جَعَلْتَ لِمُحَمَّدَ الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبَعَّتُهُ . وَقَدَمَ الْمَدِينَةَ فِي بَشَرَ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ . فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَهُ ثَابِتٌ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَاسٍ . وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةً جَرَيْدَةً ، حَتَّىٰ وَقَفَ عَلَى مُسِيَّمةَ فِي أَصْحَابِهِ . فَقَالَ : لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكُمْ . وَلَنْ تَعْدُوا أَمْرَ اللَّهِ فِيهِ ، وَلَئِنْ أَدْبَرْتُ لَيَعْقِرَنِكَ اللَّهُ . وَإِنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أَرِيْتُ فِيهِ مَا أَرِيْتُ . وَهَذَا ثَابِتٌ يُحِبِّكَ عَنِّي . ثُمَّ

انصرف عنه . قال ابن عباس : فسألت عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك الذي أرِيتُ فيه ما أرِيتُ ؟ فأخبرني أبو هريرة : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يدنا أنا نائم رأيْتُ في يدي سوارَيْنِ من ذهب . فأهْمَنِي شأنهما فأوْحَى إلَيَّ : أن افْخُمْهُما . ففخَّتهُما . فطارا . فأولَاهُما : كذا بَيْنَ يَخْرُجَانِ من بعدي . فكان أحدهما : العَنْسَى صاحب صناء ، والآخر : مسيمة ، صاحب المِيَامِة .

وفي رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة . قال « بلغنا أن مسيمة الكذاب قدم المدينة . فنزل في دار بنت الحمرث . وكانت أختها تحته ، وهي بنت الحمرث ابن كُرِيز ، أم عبد الله بن عامر . فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ثابت بن قيس بن شناس . وهو الذي يقال له : خطيب الأنصار . وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قضيب . فوقف يُكلمه . فقال له مسيمة : إن شِئْتَ خلَّيتَ يَنْتَ وَبَيْنَ الْأَمْرِ ، ثُمَّ جعلَتَه لَنَا مِنْ بَعْدِكَ . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو سألتني هذا القضيب ما أعطيتكَه . ولن تَعْدُ أَمْرَ اللَّهِ فِيهِكَ ، ولن أَدْرِكَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ . وإنِّي لَأَرَاكَ الَّذِي أَرِيتُ فِيهِ مَا أَرِيتُ . وهذا ثابت بن قيس . وسيجيئُكَ عَنِّي . فانصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال عبيد الله : سألتُ ابن عباس عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذي أرِيتُ فيه ما أَرِيتُ ؟ فقال ابن عباس : ذُكْرِي . وفي رواية : أخبرني أبو هريرة - وذكر الحديث - وفي آخره : أحدهما العَنْسَى الذي قتله فيروز بالمين . والآخر : مسيمة » .

وفي رواية : قال عبيد الله « سألت ابن عباس عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : يدنا أنا نائم أرِيتُ : أنه وُضِعَ في يدي سواران من ذهب فقطعتهما . وكرهتهما . فأذِنَ لِي ففخَّتهُما . فطارا . فأولَاهُما كذا بَيْنَ يَخْرُجُهُانِ .

فقال عبيد الله : أحدهما العنسي ، الذى قتله فیروز بالمين . والآخر : مسیلمة  
الکذاب ». .

آخر جه البخارى ومسلم .

٤٩٨١ ( د - سليمان بن نعيم بن مسعود الرشبي عن أبيه ) قال : سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - حين قرأ كتاب مسیلمة إليه - للرسل  
« هاتقولان أنتا ؟ قالا : يقول كما قال . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :  
أما والله ، لو أن الرسل لا تقتل لضررتُ أعناقكم »  
آخر جه أبو داود .

٩٤٨٢ ( د - عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما ) قال : سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - حين خرجنا معه إلى الطائف ، فررنا  
بقبير - فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم « هذا قبر أبي رغال . وكان بهذا الحرم  
يدفع عنه . فلما خرج أصابته النسمة التي أصابت قومه بهذا المكان . فدفن  
فيه ، وأية ذلك : أنه دُفِنَ مَعَهُ غُصْنٌ من ذهب ، إن أَتُمْ بِنَشْمٍ عَنْهُ أَصْبَتْمُوهُ ،  
فابتدره الناس . فاستخرجوا الغصنَ »  
آخر جه أبو داود .

٤٩٨٣ ( د - علي بن أبي طالب رضي الله عنه ) قال « كان آخر كلام  
رسول الله صلى الله عليه وسلم : الصلاة ، الصلاة . اتقوا الله فيما ملكت أيامكم »  
آخر جه أبو داود .

## شرح غريب اللواحق

(الْحَتْف) الموت ، وجمعه حتوف . ويقال : مات فلان حتف أتفه :  
إذا مات من غير قتل ولا ضرب . ولا يُبَيِّنَ منه فعل .

(رجل إمْعَةٌ وإمَاعَةٌ) بكسر الهمزة وتشديد الميم : إذا كان لا يثبت مع أحد  
ولا على رأي . فيكون مرأة مع هذا ومرأة مع هذا . وذلك لضعف رأيه .  
قالوا : وهو فعل ؛ لأنَّه لا يكون أفعالاً وصفاً . قالوا : ولا يقال للمرأة إمْعَةٌ .  
(الْهَدْيُ، والسُّمْتُ، والذَّلُّ) حالة الرجل وهيئته ومذهبة . وأصل السمت :  
الطريق المنقاد .

و (الاقتصاد) سلوك الأُمر في القصد ، والدخول فيه برفق على سبيل  
يعْكُن الدوام عليه . كما روى أنَّه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال « خير الأعمال أدوُّهَا ،  
وإنْ قلَّ ». .

ومعنى قوله « الْهَدْيُ الصَّالِحُ ، والسُّمْتُ الصَّالِحُ » : جزء من خمسة وعشرين  
جزءاً من النبوة « أن هذه إخلال من شمائل الأنبياء . ومن جملة الخصال  
المعدودة من خصالهم ، وأنها جزء معلوم من أجزاء أفعالهم . فاقتدوا بهم فيها  
وتابعواهم . وليس معنى الحديث : أن النبوة تتجزأ ، ولا أن من جمع هذه الخلال  
كان فيه جزء من النبوة . فإن النبوة غير مكتسبة ولا محبوبة بالأسباب ، وإنما  
هي كرامة من الله ، ويجوز أن يكون المعنى : أن من اجتمع له هذه الخلال  
لقيه الناس بالتعظيم والتوقير ، وألبسه الله لباس التقوى الذي يلبسه أنبياؤه .  
فكأنها جزء من النبوة .

(الغِرْثُ) الذي لم يجرِب الأمور ، وإنما جعل المؤمن غرَّاً نسبة له إلى سلامته  
الصدر ، وحسن الباطن والظن في الناس . فكأنه لم يجرِب بواطن الأمور ،

ولم يطلع على دخائل الصدور . فترى الناسَ منه في راحة لا يتعدى إليهم منه شر ، بل لا يكون فيه شر فيتعدى .

(الْخَبَّ) الخداع المكار الخبيث . ولذلك قابل به « الغر » لأن الناس يتآذون به ، لما يصلهم من شره .

(لا يلدع المؤمن من جُحْرِ مَرَّتَيْن) قال الخطابي : يروى بضم الغين وكسرها . فالضم على وجه الخبر . ومعنىـه : أن المؤمن هو الكيس الخازن الذي لا يؤتى من جهة الغفلة . فيخدع مرة بعد أخرى ، وهو لا يفطن بذلك ولا يشعر به . والمراد به : الخداع في أمر الدين ، لا في أمر الدنيا . وأما الرواية بالكسر : فعل وجه النهي ، يقول : لا يخدعنَّ المؤمن ، ولا يؤتَيـن من ناحية الغفلة . فيقع في مكر وده أو شر ، وهو لا يشعر به . ولكن لِيَكُنْ فَطَنًا حذراً . وهذا التأويل يصلح أن يكون لأمر الدين والدنيا معاً .

(رغم أَنفِ رَجُلٍ) أَرْغَمَ اللَّهُ أَنفَهُ : إِذَا أَصْقَهَ بِالرَّغْمِ وَالْتَّرَابِ . أَى أَذْلَهُ اللَّهُ .

(المسيل) الذي يسبـل إزاره إذا مشـى ، تـكـيراً ونـغـراً .

(المنـان) الذي يـمـنـ بـصـنـيـعـه وـعـطـائـه ، أوـ هوـ منـ النـقـصـ وـالـبغـسـ .

(الـعـاـئـلـ) الذي له عـيـالـ يـحـتـاجـ أـنـ يـقـومـ بـأـمـورـهـ .

(المـزـهـوـ) هوـ الـذـي يـعـجـبـ بـنـفـسـهـ كـبـراـ وـنـغـراـ . زـهـىـ الرـجـلـ . فـهـوـ مـزـهـوـ وـقـالـ : زـهـاـ الرـجـلـ . وـالـأـوـلـ أـكـثـرـ .

(الـمـرأـةـ الـمـتـرـجـلـةـ) الـتـيـ تـتـشـبـهـ بـالـرـجـالـ فـيـ هـيـئـتـهـ وـأـفـاعـلـهـ .

(الـدـيـوثـ مـنـ الرـجـالـ) هوـ الـذـي لاـ غـيـرـةـ لـهـ عـلـىـ زـوـجـهـ ، وـلـاـ حـيـةـ .

(الـلـمـ) أـلـمـ بـالـذـنـبـ يـلـمـ بـإـلـامـاـ . وـالـلـمـ : إـلـامـ . وـقـيلـ : صـغـارـ الذـنـوبـ .

(لـاـ يـزـنـ الزـانـيـ حـيـنـ يـزـنـ وـهـ مـؤـمـنـ) قـيلـ معـناـهـ : لـاـ يـزـنـ وـهـ كـاملـ

الإِعْان . وَقِيلَ مَعْنَاهُ : إِنَّ الْهُوَى يَغْطِي إِلَيْهِ إِعْان . فَصَاحِبُ الْهُوَى لَا يَرَى إِلَّا هُوَاه ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَى إِعْانَهُ النَّاهِي لَهُ عَنْ ارْتِكَابِ الْفَاحِشَةِ . فَكَانَ إِعْانَ فِي تِلْكَ الْحَالَةِ قَدْ انْدَمَ . وَقَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ « إِعْانٌ نَّزَّهُ . إِنَّمَا أَذَبَ الْعَبْدَ فَارِقَهُ . إِنَّمَا نَزَّهَ عَادَ إِلَيْهِ » .

(نُهْبَةُ ذَاتِ شَرْفٍ) أَيْ ذَاتِ قَدْرٍ . فَيُرْفَعُ النَّاسُ أَبْصَارَهُمْ إِلَيْهَا يَنْظُرُونَهَا لِعَظَمِ قَدْرِهَا .

(رِبْقَةُ إِلَسَام) يَرِيدُ بِهَا عَصْمَتَهُ وَحْكَمَهُ . وَأَصْلُ الرِّبْقَةِ : الْعِرْوَةُ تَكُونُ فِي الْحِجَلِ ، يُشَدُّ فِيهَا الْجَدْهُ إِذَا وُلِّدَ . فَكَانَ الْمُسْلِمُ الْمُلتَزِمُ أَحْكَامَ الدِّينِ : قَدْ جُعِلَ رِبْقَةُ إِلَسَامِ فِي عَنْقِهِ . إِنَّمَا فَعَلَ مَا يَخْرُجُ بِهِ عَنِ إِلَسَامِ . فَكَانَهُ قَدْ خَلَعَ تِلْكَ الْعِرْوَةَ عَنْ رَقْبَتِهِ .

(نَزَّهَ عَنِ الْأَمْرِ) إِذَا أَفْلَمَ عَنْهُ وَفَارِقَهُ .

(سَمِعَ فَلَانَ بِفَلَانِ) إِذَا فَضَحَهُ وَأَخْلَهُ فِيهِ عَيْنًا كَانَ يَسْتَرُهُ . وَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِالنَّاسِ فَإِنَّ اللَّهَ يَفْعُلُ بِهِ مِثْلَهُ ، بِأَنَّ يَهْتَكَهُ وَيَكْشِفَ عَيْوَبَهُ إِلَى النَّاسِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . وَيَحْوِزُ أَنْ يَرِيدَ بِالْتَّسْمِيعِ : الرِّيَاءُ ، وَهُوَ أَنْ يَفْعُلَ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ فَعَلَادًا صَالِحًا فِي السَّرَّ ، ثُمَّ يَظْهُرُ لِيَسْمَعُهُ النَّاسُ ، وَيَحْمُدُوهُ عَلَيْهِ ، فَيَفْسِدُ صَالِحُهُ بِالرِّيَاءِ الْوَاقِعِ يَأْظُهَارَهُ . إِنَّ اللَّهَ يُسْمِعُ بِهِ ، وَيَظْهُرُ لِلنَّاسِ غَرْضُهُ مِنْ طَلْبِ الرِّيَاءِ ، وَأَنَّ عَمَلَهُ لَمْ يَكُنْ خَالِصًا لِوَجْهِ رَبِّهِ . وَيَحْوِزُ أَنْ يَرِيدَ « مَنْ سَمِعَ النَّاسَ » بِأَنَّ نَسْبَهُ إِلَى نَفْسِهِ عَمَلاً صَالِحًا لَمْ يَفْعُلْهُ ، وَادْعَى خَيْرًا لَمْ يَصْنَعْهُ . إِنَّ اللَّهَ يَفْضُحُهُ وَيَظْهُرُ كَذْبُهُ . فَيَسْمَعُ النَّاسُ بِغَرْضِهِ الْفَاسِدِ .

(شَحْ هَالَعُ ) الشَّحُ : أَشَدُ الْبَخْلِ . وَ« الْهَلْعُ » أَشَدُ الْجَزْعِ . وَالْمَرَادُ أَنَّ الشَّحِيجَ يَجْزُعَ جَزْعًا شَدِيدًا ، وَيَحْزُنُ عَلَى دَرْهَمٍ يَفْوَتُهُ ، أَوْ يَخْرُجُ

عن يده . وهذا من باب قولهم « ليل نائم . ونهار عاصف » أى ينام فيه ويعصف فيه . ويحتمل أن يكون قال « هالع » مكان « خالع » للإزدواج . و « الخالع » الذي كأنه خُلع فؤاده لشدة خوفه وفرجه .

(من ضار مؤمناً) والمضاراة : المضرة . والمشاققة : النزاع . فمن أضر بغيره تعدّياً ، أو شاققه ظلماً بغير حق . فإن الله يجازيه على فعله بعثله .

(ولا تخيلاً) المخيلة والاختيال : العجب والكبر .

(الْحَمَة) الفحمة . وجمعها حُمَّم .

(الآنث) الرصاص الأسود .

(الآخر) الغدر وتقضي العهد . خَتَر ، فهو خاتر وختار .

(المُلْحَد) المائل عن الحق ، وأخذ في الحرم : إذا ظلم فيه وتعدى .

(قيل ، وقال ) قال أبو عبيد في قوله « نهى عن قيل وقال » فيه نحوه وعريبة . وذلك : أنه جعل القول مصدراً . فكأنه قال : نهى عن قيل وقولٍ .

يقال : قلت قولًا وقللاً وقولًا . وقال غيره : لو كان هذا لقللتِ الفائدة ، لأن الثاني هو الأول . والقيل والقال : عنده معنى واحد . فأى معنى للنهي عن شيء واحد بلغظين ؟ والأحسن : أن يكون على الحكاية . فيكون النهي

عن القول بالاً يصح ، ولا تعلم حقيقته . وأن يقول المرء في حديثه : قيل كذا وقال كذا . وهذا يشبه الحديث الآخر « بئس مطية الرجل زعموا »

وهو التحدث بالاً يصح ، وشَغَلَ الزمان بحكاية ما لا يُعلم صدقه . وأمامَ حكي ما يصح ويعلم حقيقته ، وأُسند ذلك إلى معروف بالصدق والثقة . فلا وجه للنبي عنه ، ولا ذم فيه عند أحدٍ من أهل العلم .

وقوله « منع وهات » فهو منع ما عليه ، وطلب ما ليس له ، لأن من منع

ماله منعه ، وطلب ماله طلبه : غير منهى عنه ولا ملوم عليه ، ويُعَكِّن أَنْ يرَادُ بِهِ :  
أَنْ يَنْعِي بِرَاهِ مَنْ يَسْتَرْفِدُهُ ، ثُمَّ يَطْلَبُ مِنَ النَّاسِ بِرَاهِ . فَيَخْلُ بِمَا فِي يَدِهِ ،  
وَسَأْلُ النَّاسِ اسْتَكْثَارَأً .

(عقوق الأمهات) العقوق : منع ما يُحِبُّ من صلة الرحم . وإنما خصّ  
الأمهات بالذكر : لزيادة التأكيد ، والتعظيم لشأنهن ، وإن كان عقوق الآباء  
وذوى الأرحام عظيماً . فلمعوق الأمهات زيادة مزية في القبح .

(وَأَدُّ الْبَنَاتِ) دفن البنت حيّة . كَمَا كَانُوا يَفْعَلُونَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَهُوَ  
قوله تعالى (٨١: ٩، ٨) وَإِذَا الْمُوَوْدَةُ سُئِلَتْ : بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ؟).

(وَإِضَاعَةُ الْمَالِ) أَرَادَ يَاضِاعَةُ الْمَالِ : التبذير فيه والإسراف . وإنفاقه  
فِي غَيْرِ وَجْهِهِ . وَإِخْرَجَهُ فِي غَيْرِ مُبْرَرٍ .

(وَكُثْرَةُ السُّؤَالِ) الإلحاح فِيمَا لَا حاجَةٌ لِهِ إِلَيْهِ . فَأَمَّا مَا تَدْعُوا  
الضرورة إِلَيْهِ فَلَا .

(خَبَبُ) أَفْسَدُ وَخَدْعٌ . وَأَصْلُهُ مِنَ الْخَبَبِ وَهُوَ الْخَدْعُ .

(يَجْبَذُ) جَبَذٌ : مَقْلُوبٌ جَذْبٌ . وَقِيلٌ : هَا لِفَتَانٍ .

(صَرْفُ الْكَلَامِ) أَرَادَ بِصَرْفِ الْكَلَامِ : مَا يَتَكَلَّفُهُ الْإِنْسَانُ مِنَ الْزِيَادَةِ  
فِيهِ عَنِ الْحَاجَةِ ، وَإِنَّمَا كَرِهَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ مَا يَدْخُلُهُ مِنَ الرِّيَاءِ وَالتَّصْنِعِ ،  
وَلَمَا يَخَالِطَهُ مِنَ الْكَذْبِ وَالْتَّزِيدِ .

(لِيَسْتَبِّيَّ بِهِ) الاستباء : افتعال من السبي . كَمَا يَنْهَا بِكَلَامِهِ قَلُوبُ  
السامعين .

(صَرْفًا وَلَا عَدْلًا) العدل : الفرض . والصرف : النافلة . وَقِيلٌ : الصرف  
التوبة . والعدل : الفدية .

(التنطع في الكلام) التعمق فيه والتفاصح .

(ربض المدينة) ما حولها من العماره .

(المراء) الجدال والخصام .

(لَقِسْتَ نَفْسِي مِن الشَّيْءِ تُلْقَسْ) إذا غشت . وإنما كره « خبث » هر بـ  
من لفظ الخبث .

(جاشت النفس) إذا غشت .

(الفاحش) ذو الفحش ، وهو القبيح من القول والفعل ، والمتفحش : الذي  
يتكلف ذلك ويعانيه .

(بئس الخطيب) إنما قال له النبي صلي الله عليه وسلم « بئس الخطيب أنت »  
لأنه لما قال « ومن يعصهما فقد غوى » جمع الضمير بين الله تعالى وبين رسوله .  
فأفراد أن يقول « ومن يعص الله ورسوله » فيأتي بالظاهر ليترتب عليه مجيء  
اسم الله في الذكر أولاً ، ومجيء اسم الرسول ثانياً . وفي هذا دليل على أن الواو  
تفيد الترتيب ، لأنه لو لا ذلك لكان قد أمره بشيء ونهاه عن مثله .

( فهو أهلكم ) قال الخطابي : فيه وجہان . أحدهما : أنه في أصحاب الوعيد ،  
ومن يرى رأى الغلة منهم في الخلود على الكبيرة ، واليأس من عفو الله ،  
والقنوط من رحمته . يقول : فن رأى هذا الرأى ، كان أشد هلاكاً ، وأعظم  
وزراً من قارف الخطيبة ، ثم لم يتأس من الرحمة .

الوجه الثاني : أن يكون ذلك في الرجل يولع بذكر الناس ، وإحصاء  
عيوبهم . وعدة مساويم . فهو لا يزال يقول : هلك الناس . وفسدت نياتهم .  
وقلت أماناتهم ، وينذهب بنفسه عجباً ، ويرى لها على الناس فضلاً ، يقول :  
فهذا - بما يناله في ذلك من الإثم - أشد هلاكاً وأعظم وزراً .

وهذا التأويل على أن تكون الرواية بالرفع .

وأما من روى بالنصب : فإنما يريد أنه بقوله هذا : قد أهلك الناس . فإنه يؤيّسهم من الرحمة . فيجرؤهم على ارتكاب الذنوب ، ومقارفة المعاصي .

(بئس المطية) معنى قوله « بئس مطية الرجل زعموا » أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد ، والظعن في حاجة : ركب مطية . وسار حتى يقضي حاجته .

فشبّه النبي صلى الله عليه وسلم ما يُقدمه الرجل أمام كلامه ، ويتوصل به إلى حاجته من قوله « زعموا » بالمطية التي يتوصل بها إلى الموضع الذي يقصده ، وإنما يقال « زعموا » في حديث لاستدله ولا ثبتَ فيه ، وإنما هو شيء يمحى عن الألسن على سبيل البلاغ . فذم النبي صلى الله عليه وسلم من الحديث ما كان هذا سبيلاً .

(لا يقص إلا أمير أو مأمور الحز) أراد بهذا القول الخطب . وذلك : أن النساء كانوا يتولنها بأنفسهم . فيقصون فيها على الناس ويعظونهم . فأما المأمور : فهو من يقيمه الأمير ويختاره الأئمة ، فينسبونه لذلك . ولا يكادون يختارون إلا رِضي من الناس فاضلاً . وما سوى ذلك فلا يكاد ينتدب له من الناس إلا مراء مختار . فإن المختار ينصب نفسه لذلك من غير أن يأمره أحد من أولى الأمر ، طلباً للرياسة . فهو يرأى بذلك ويختار . وقيل : أراد به الفتوى في الأحكام .

(وهو الحن بحجه) إذا كان أقوم بها منه ، وأقدر على إظهارها . والمحاجحة بها من خصمه .

(الفيء) الرجوع . فاء ينفعه فيثأ : إذا رجع .

(اجتالهم الشياطين) استخففهم ، غالوا معهم . ويقال للقوم إذا تركوا القصد والمهدى : اجتالهم الشياطين ، أي غالوا معهم في الضلال .

(أمرني أن أحرق قريشاً) كنایة عن القتل . مثله في ذلك قتال أهل الردة .  
فلم يزل يحرق أعضاءهم حتى أدخلهم من الباب الذي خرجو منه . ومنه حديث  
المظاهر « احترقت » أي هلكت .

(الثلغ) الشدح . وقيل : هو فَضْلُكَ الشيءُ الرطبُ بالشيءِ اليابسِ .

(لا زَبَرَ له) لاعقل له ، ولا تماست ، وهو في الأصل مصدر .

(الشِّنْظِيرُ من الأنْسِي) السيءُ الخلق . و « الفحاش » المبالغُ في الفحش .

(لا تسموا العنة الكرم) أراد النبي صلي الله عليه وسلم : أن يقرر ويشدد  
ما في قوله عز وجل (٤٩: ١٣) إن أَكْرَمْكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَقْنَاكُمْ) بطريقةً أنيقةً  
ومُسْلِكٍ لطيف ، ورمز حلوب . فيصير هذا النوع من غير الأنسي . المسمى  
بالإسم المشتق من الكرم : أتم أحقاء بأن لا تؤهلوه بهذه التسمية ، ولا تطلقوا  
عليه ، غيره للمسلم التقى ، وأنفةً أن يشاركه فيما سماه الله به ، واختصه بأن جعله صفة  
له ، فضلاً أن تسموا بالكرم من ليس بمسلم ، وتعترفوا له بذلك . وليس الغرض  
حقيقة النهي عن تسمية « العنبر » كرماً ، ولكن الرمز إلى هذا المعنى . كأنه يقول  
إن تأتَّى لكم أن لا تسموه - مثلاً - باسم الكرم ، ولكن « بالحبلة » فافعلوا . وقوله  
« فإنما الكرم قلب المسلم والرجل المسلم » أي : فإنما المستحق للإسم المشتق  
من الكرم : المسلم . ونظيره في الأسلوب قوله (صيغة الله ، ومن أحسن من الله  
صيغة) وقيل : أراد نفي الاسم عنها ، حتى لا يحملهم ذلك على تعظيمها . وأنها مشتقة  
من الكرم ، وأن شاربها كريم . وأثبتت الكرم لثارتها ، تأكيداً لتعريفها .

قال الخطابي : وقوله « إن الكرم الرجل المسلم » يريد : أنه الكرم . فوضع  
المصدر موضع الإسم . كقولهم « رجل عدل » يعني عادل . فيكون الواحد  
والاثنان والجمع سواء . تقول : رجل كرم ، وقوم كرم ، ونساء كرم .

وقال ابن الأباري : سمي الكَرْمَ كرماً ; لأن الحمرة المتخذة منه تُحث على السخاء والكرم<sup>(١)</sup>. فاشتقوا لها إسماً من الكرم . ولذلك كره التسمية بهذا الاسم كما قلنا .

(الحبلة) بفتح الحاء وفتح الباء . وربعاً سكت : القضيب من شجر الأعناب (السِّدْر) شجر النبق . وورقه غَسُول . وقد جاء في الحديث ذكر السدر المنعى عن قطعه .

(في جاعريته) الجاعر تان : موضع الرقتين من أست الجمار ، وهو مضرب الفرس بذنبه على خذيه . وقيل : هما حرفَا الورِكِين المشرفان على الفخذين . (المُحِصَّة) كساء أسود له علامان . فإن لم يكن له علامان فيليس بمحصصة . (الجُوُنِيَّة) منسوبة إلى السواد .

(جنح الليل) إقبال ظلامه . وكذلك جنوحه ، وجنه واستجنه : إذا أقبل . وقيل : إذا اشتدت ظلمته .

(الفواشى) جمع فاشية ، وهي كل شيء ينتشر من الإبل والبقر والغنم . وقد أفتى الرجل : إذا كثرت فاشيته ، أى نعمه ودوابه . وأصل الفشو : الظهور والانتشار .

(خمة العشاء) اسوداد ظلامه .

(الوِكَاء) خيط يُشد به فم المزاده ونحوها .

---

(١) الذي ينشأ من شرب الحمر : السكر ، وذهاب العقل وقتل الحزم . فيكون السفة والطيش والرعونة والإسراف والتبذير . والجاهليون يسمون ذلك كرماً ، على شأنهم في قلب الحقائق وتسمية الشرك توحيداً ، والكفر إيماناً ، والفساد صلاحاً ومدنية وحضارة .

(واكْفِتُوا) كفت الشيء: إذا ضمته وقبضته . قوله : أكفتوا صبيانكم عند المساء من هذا .

(الخطفة) المرة الواحدة من الاختطاف ، وهو الاستلاب .

(الحمرة) حصير صغير من سعف النخل أو نحوه .

(يأبرون) أبرت النخل أبره: إذا لقحته وأصلحته . والتأخير : التقييم ، ونخلة مؤبرة .

(نفضت الشجرة حملها) إذا ألقته من آفة بها .

(العينة) عين التاجر يعين تعيناً وعينة . وذلك : إذا باع من رجل سلعة بشمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم اشتراها منه بأقل من الثمن الذي باعها به . وقد كره « العينة » أكثر الفقهاء . فإن اشتري التاجر بحضره طالب العينة سلعة من آخر بشمن أكثر مما اشتراه بها إلى أجل مسمى ، ثم باعها المشتري من البائع الأول بالنقد بأقل من الثمن الذي اشتراها به . فهي أيضاً عينة ، وهي أهون من الأولى . وأكثر الفقهاء على إجازة العينة مع الكراهة من بعضهم لها . وجملة الأمر : أنها إذا تعرت من شرط يفسدها فهي جائزة ، وإن اشتراها المتعين بشرط أن يبيعها من باعها الأول : فالبيع فاسد عند الجميع . وسميت « عينة » لحصول النقد لصاحب العينة ؛ لأن اشتقاها من العين . وهو النقد الحاضر .

(لا يدخل هذا) أراد قوله « لا يدخل هذا بيت قويم إلا ذلوا » أن أهل الحرج ينالمون المذلة بما يطالبون به من الخراج والعشور ونحوها . و قريب من هذا الحديث قوله « العز في نواصي الخيل . والذل في أذناب البقر » .

(اليرسيين) قد تقدم ذكر اليرسيين والأرسين . وذكر اختلاف الرواية فيها وشرح معناها في كتاب النبوة من حرف التون .

(يَتَشَارِوْنَ) ثَارَ الْبَعِيرُ إِذَا نَهَضَ قَائِمًا . وَثَارَ الْقَوْمُ لِلخَصَامِ إِذَا نَهَضُوا مَسْرِعَيْنِ لِإِيقَاعِ الْفَتْنَةِ . وَ « تَشَارِوْنَ » تَفَاعِلُوا مِنْهُ .

(يَخْفِضُهُمْ) يَقَالُ : خَفَّضَ عَلَيْكَ الْقَوْلَ وَالْأَمْرَ : أَى هَوْنَ . وَالْمَرَادُ : أَنَّهُ سَكَنَهُمْ ، وَسَهَلَ الْأَمْرَ عَلَيْهِمْ ، لِيَتَرَكُوا النَّزَاعَ وَالشَّقَاقَ .

(الْبُحَيْرَةُ) تَصْغِيرُ الْبَحْرَةِ ، وَهِيَ الْبَلْدَةُ . وَأَرَادَ بِهَا مَدِينَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(شَرِقُ) شَبَّهَ مَا أَصَابَهُ مِنْ فَوَاتِ الرِّيَاسَةِ بِالشَّرِقِ ، وَهُوَ الْفَصَاصُ . يَقَالُ : شَرِقٌ يَشْرُقُ شَرَقاً : إِذَا غُصَّ بِالْمَاءِ وَغَيْرِهِ .

(الصَّنَادِيدُ) الْأَشْرَافُ وَأَكْبَرُ النَّاسِ . وَقِيلَ : السَّادَةُ الشَّجَعَانُ . وَاحْدَهُمْ صَنْدِيدٌ .

(الْخَزِيرُ وَالْخَزِيرَةُ) أَنْ يَنْصُبَ الْقَدْرُ بِلَعْمٍ يَقْطَعُ صَفَارًا عَلَى مَاءَ كَثِيرٍ . فَإِذَا نَضَجَ ذُرَّ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ . فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا لَحْمٌ فَهُنَّ عَصِيَّةٌ .

(تَقْلُعُ فِي مِشِيَّتِهِ) مِثْلُهُ : تَكْفَأُ . وَهُوَ أَنْ يَتَمَاهِلُ فِي مِشِيَّهِ إِلَى قُدَامِهِ . كَمَا تَكْفَأُ السَّفِينَةُ فِي جَرِيَّهَا . وَالْأَصْلُ فِي الْهُمْزَةِ . فَتَرَكَ .

(يَعْرَتِ الشَّاةُ تَبَعِرُ ) إِذَا صَاحَتْ . وَالْيُعَارُ صَوْتُهَا .

(بَهْمَةُ) الْبَهْمَةُ : وَلْدُ الشَّاةِ . وَاجْتَمَعُ بُهْمٌ وَبِهَمٌ .

(الْبَذَاءُ) الْفُحْشُ فِي الْمَنْطَقَ .

(فَرْجَعُ) رَجَعَ فِي قَوْلِهِ عَنْدَ سَمَاعِ الْمُصِيَّةِ إِذْ قَالَ : إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ

(أَوْضَعُهُ) وَأَوْضَعُ نَاقَتِهِ : إِذَا حَثَّهَا عَلَى السَّيْرِ ، وَالْإِيْضَاعُ : ضَرَبَ مِنَ السَّيْرِ سَرِيعًا .

(الْحِفْشُ ) يَدْتُ صَغِيرٌ .

(الواشح) سير مضفور من أَدَمْ يُنسج عريضاً، ويرضع بالجواهر وتشده المرأة بين عاتقيها وكشحيمها . ويقال : إشاح .

(برد هذا الأمر) إذا ثبت ودام . والمراد : ليته ثبت لنا ثوابه ودام وخلص (الكاف) مالا فضل فيه ولا تقصير . وأصله المساواة لما جعل بازائه . ولذلك قال « رأساً برأسٍ » أي لاله ولا عليه .

(الراحلة) البعير القوي على السير والأحمال ، وهو الذي يرتحله الإنسان جلا كان أو ناقة ، والمعنى في قوله « تجدون الناس كإبل مائة ليس فيها راحلة » أن المرضي المتخب من الناس - في عزة وجوده - كالنجيب من الإبل الذي لا يوجد في كثير من الإبل . والكاف في قوله « كابل » مفعول ثان تجدون ؛ لأن « وجد » يعني « علم » يتعدى إلى مفعولين . كأنه قال : كإبل غير موجودة فيها راحلة ، أو هي جلة مستأفة . وهو أوجه وأوضاع معنى .

(تَنَامَ النَّاسُ ) أي تابعوا واحداً بعد واحدٍ . وقيل : تتمموا : أي جاءوا كلهم ونعوا ، وهو تقاعلوا من التام .

(تدور رحى الإسلام) يقال : دارت رحى الحرب : إذا قامت على ساقها . والمعنى فيما قيل : إن الإسلام عند قيام أمره على سنن الاستقامة ، والبعد من أحداث الظلمة إلى أن تنقضي هذه المدة التي ذكرها . وهي خمس وثلاثون سنة . ووجهه : أن يكون قاله وقد بي من عمره صلى الله عليه وسلم خمس سنين أو ست . فإذا انضمت إلى مدة خلقة الخلفاء الراشدين - وهي ثلاثون سنة - كانت بالغة ذلك المبلغ . وإن كان أراد : سنة خمس وثلاثين من الهجرة . ففيها خروج أهل مصر وحضر عمان . وإن كانت سنة ست وثلاثين : ففيها كانت وقعة الجل ، وإن كانت سنة سبع وثلاثين : ففيها كانت وقعة صفين .

وأما قوله «يَقْرِئُهُمْ سَبْعِينَ عَامًا» فإن الخطابي قال : يشبه أن يكون مدة ملك بني أمية ، وانتقاله إلى بني العباس . فإنه كان بين استقرار الملك لبني أمية إلى أن ظهرت دعوة الدولة العباسية بخراسان نحو من سبعين سنة . وهذا فيه نظر ؛ لأنه لا يطابق التأويل الأول .

(جثوة) جثا يجثوا ، ويجثى ، جثيًّا : إذا سفرا تراباً وغيره في يده .

(مُنْصِل) كانوا يسمون في الجاهلية رجباً مُنْصِلَ الأُسْنَة : أى مُخْرِجها من أماكنها من الرماح والسهams إبطالاً للقتال . وقطعماً لأسباب الفتنة . فلما كان رجب سبباً لذلك نُسِبَ إليه ، وأخبر به عنه . يقال : أَنْصَلتُ الرُّمْحَ وَالسَّهَمَ إِذَا أَخْرَجْتُ نَصْلَهُ مِنْهُ .

(المُغَرِّبون) إنما سمي هذا النوع من الناس مغاربة لاقطاعهم عن أصولهم وبُعد أنسابهم . وأصل الغرب : البعد . ومنه قيل : عنقاء مغرب : أى جائحة من بعد . فسمى هؤلاء الذين اشترك فيهم الجن : مغاربة ، لما وجد فيهم من شبه القراء بداخلة من ليس من جنسهم ، ولا على طباعهم وشكلهم<sup>(١)</sup> .

(كاسيات عاريات) والمعنى : أنهن كاسيات من نعم الله عز وجل . عاريات من شُكْرِه . وقيل ، أراد : أنهن يكشفن بعض أجسامهن ، ويسلدن الخمر من وراءهن . فيكشفن عن صدورهن . فهن كاسيات عاريات ، إذ بعض ذلك منكشف وقيل : هو أن تلبس المرأة ثياباً رقاقة تصف ما تحتها . فهن كاسيات في ظاهر الأمر ، عاريات في الحقيقة .

(مَيَلَاتٌ مَائِلَاتٌ) أى زائفات عن طاعة الله وعما يلزمها من حفظ الفروج وميلات : يعلمنَ غيرهن الدخول في مثل فعلهن . وقيل : مائلات : أى متباخترات

(١) في هذا نظر وتأمل . فإن خلق الإنسان من طين . وخلق الجن من مارج من ثار .

في مشين ، مملاط : أى يُعملنَّ أعطاوهنَّ وأكتافهنَّ . وقيل : مائلاط : أى يتشطن المشطة الميلاء . وهي التي جاءت كراحتها في بعض الحديث . وهي مشطة البغایا . والمملاط : الالئي تشطن غيرهنَّ المشطة الميلاء . وقيل : مائلاط إلى الشر مملاط الرجال إلى الفتنة .

(رؤسهنَّ كأسنة البخت) أراد تشبيه رؤوسهنَّ بأسنمة البخت **عايكِبرونَ** رؤوسهنَّ به من المقامع والخمر والعائم ، أو بصلة الشعور .

(سِكَّة المسلمين) نهى عن كسر سِكَّة المسلمين الجائزه بينهم ، أراد بها الدرام والدنانير المضروبة بالسِكَّة ، وإنما كره تقرضاها وكسرها لما فيها من ذكر الله ، أو لأنها تضيع قيمتها . وقيل : كانت في صدر الإسلام عدداً لا وزناً . فكان يعمد أحدهم إليها فيأخذ أطرافها بالمقراب ، تنقيصاً لها وبخساً .

(المجلية) وهي التي تُجلِّي الناس عن أوطانهم .

(المخزية) هي التي تخزيهم : أى توقعهم في الخزي ، وهو الهوان .

(الحلقة) الدروع . وقيل : اسم جامع للسلاح .

(التشريم) التشقيق .

(الرقوب) المرأة التي لا يعيش لها ولد . فنقله النبي صلى الله عليه وسلم إلى الذي لم يقدم من الولد شيئاً ، تعريفاً أن الأجر والثواب من قدم شيئاً من الولد ، وأن الاعتداد به أكثر : والنفع فيه أغزر .

(الصرعَة) بضم الصاد وفتح الراء : المبالغ في الضرع للرجال . ولذلك قالوا : في معناه : الذي لا يصرعه الرجال . فنقله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى الذي يغلب نفسه عند الغضب . فإنه إذا ملأَ نفسه حينئذ . كان قد قهر أقوى أعدائه وشرَّ خصومه .

( لِيَعْقِرَنَّكَ ) العقر في الأصل : هو أن تضرب قوائم الفرس ، أو البعير بالسيف . فتقطع . يقول : عقرته . فانعقر ، وهو عقير ، ثم استعمل في القتل والهلاك .

( أمر فظيع ) أي شنيع عظيم .

( آخر كتاب اللواحق وغريبه )

وهو آخر الركن الثاني من المقاصد .

يتلوه الركن الثالث في الخواتم . وبشتمل على ثلاثة فنون . الفن الأول في ذكر الأحاديث المجهولة الموضع . وقد ذكرت في الركن الأول من مقدمة الكتاب : أنه قد يعرض للإنسان في بعض الأحاديث اشتباه ، فيشذ عنده موضعها من الكتاب ، وأشارنا إلى أنها قد استخرجنا من تلك الأحاديث - التي ربما اشتباه موضعها - كلامات ، هي أشهر ما فيها . كان الحديث يعرف بها . فإنه لا يخلو الإنسان أن يعرف من ذلك الحديث كلة يستدل بها . وقد أثبتنا تلك الكلمات في هذا الكتاب على الهوامش على ماسبق مقفاة على حروف المعجم وأشارنا في مقابلها إلى الموضع الذي قد جاء ذلك الحديث فيه .

تم الجزء الثاني عشر . ويتلوه إن شاء الله تعالى ، وبمعونته وحسن توفيقه :

الجزء الثالث عشر من جامع الأصول ولوائحه

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله .


وقد تم بحمد الله وحسن توفيقه ومعونة - طبع الجزء الثاني عشر من كتاب «جامع الأصول من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم» وبه تمت أركان المقصود .  
ويتلوه إن شاء الله تعالى الجزء الثالث عشر وأوله : الركن الثالث . وفيه الخواتيم ، وهي مفاتيح الكتاب التي لا غنى لها عنها .

ونسأل الله المعونة على الإتمام ، وأن يرزقنا الإخلاص في أقوالنا وأعمالنا ، وأن يختتم لنا ولإخواننا المؤمنين بخاتمة الإيمان ، وأن يعظم الأجر ، ويحذل المثوبة للملك العظيم عبد العزيز ابن عبد الرحمن آل فيصل آل سعود .

غفر الله له ولوالديه ول المسلمين ، وأمطر على قبرهم شأبيب رحمته ورضوانه ، فإنه - رحمه الله - هو الذي جعل الله سبباً لنشر هذا الكتاب ، وإخراجه لأيدي المسلمين ينتفعون به ، ويسألون الله له الأجر الجزيل ، والثوب العظيمة . وصلى الله وسلم وبارك على خاتم رسليه محمد وعلى آله أجمعين .

محمد عاصي

غرة الحجة سنة ١٣٧٤ هـ - الموافق ٢٢ يوليه سنة ١٩٥٥ م



## فهرس

### الجزء الثاني عشر من جامع الأصول

صفحة	صفحة
٥٩	٥ حرف التون
٦٧	» الكتاب الأول في النبوة
إليه صلى الله عليه وسلم	» الباب الأول في أحكام شخص رسول الله صلى الله عليه وسلم
٦٩	» الفصل الثالث في زيادة الطعام والشراب
٨٧	» الرابع في إجابة دعائه
٩٤	» الخامس في كف الأعداء عنه
٩٥	» السادس فيما سئل عنه
٩٨	» السابع في معجزات متفرقة
١٠٨	الكتاب الثاني من حرف التون
في النكاح ، وفيه أربعة أبواب	وينقسم إلى ثمانية أنواع
» الباب الأول في القدادات . وفيه أربعة فصول	١١ النوع الأول في أحاديث جامعية لا وصف عدد
الفصل الأول في زواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وأزواجه رضي الله عنهم .	» الثاني في صفة شعره
» عائشة رضي الله عنها	» الثالث في خاتم النبوة
١١١	» الرابع في مشيه
١١٢	» الخامس في كلامه
» زيد بنت جحش رضي الله عنها	» السادس في عرقه
١١٤	» السابع في شجاعته
» أم حبيبة بنت أبي سفيان رضي الله عنها	» الثامن في شيء من أخلاقه
١١٨	١١ الباب الثاني في علاماته صلى الله عليه وسلم وفيه فضلان
١١٩	» الفصل الأول فيما كان منها قبل مبعثه
١٢٠	» الثاني فيما كان منها بعد مبعثه
١٢٢	الباب الثالث في بدء الوحي وكيفية نزوله
والترغيب فيه	» الرابع في الإسراء وما يتعلقه به
١٢٦	» الخامس في معجزاته ودلائل نبوته
الفصل الثالث في الخطبة والخطبة والنظر	صلى الله عليه وسلم . وفيه سبعة فصول

<p>صفحة</p> <p>١٨١ الكتاب الثالث من حرف النون في النذور . وفيه أربعة فصول الفصل الأول في النهي عن النذر</p> <p>١٨٣ « الثاني في نذر الطاعات وأحكامها » نذر الصوم ١٨٥ الحج ١٨٦ نذر المال</p> <p>١٨٨ الفصل الثالث في نذر المعصية</p> <p>١٨٩ « الرابع في أحاديث مشتركة</p> <p>١٩١ الكتاب الرابع في النية والإخلاص</p> <p>١٩٢ « الخامس في النصح والمشورة</p> <p>١٩٥ « السادس في النوم ، وهبته و القعود</p> <p>١٩٧ « السابع في النفاق</p> <p>٢٠٢ « الثامن في النجوم</p> <p>٢٠٤ شرح غريب النبوة</p> <p>٢٣٢ « السكاح</p> <p>٢٤٣ كتاب « النذور</p> <p>٢٤٣ « النصح</p> <p>٢٤٤ « النوم</p> <p>٢٤٥ « النفاق</p> <p>٢٤٦ « النجوم</p> <p>٢٤٨ حرف الهاء</p> <p>٢٤٨ الكتاب الأول في المجرتين</p> <p>٢٦٢ « الثاني في المدية</p> <p>٢٦٥ « الثالث في الحبة</p> <p>٢٧١ شرح غريب المиграة</p> <p>٢٧٥ « المدية</p> <p>٢٧٦ « الحبة</p> <p>٢٧٧ حرف الواو</p>	<p>صفحة</p> <p>١٢٩ الفصل الرابع في آداب النكاح</p> <p>١٣١ الباب الثاني في أركان النكاح . وفيه فصلان الفصل الأول في العقد . وفيه فرعان « الفرع الأول : في نكاح اللعنة</p> <p>١٣٦ الفرع الثاني : في نكاح الشغار ونكاح الجاهلية .</p> <p>١٣٨ الفصل الثاني : في الأولياء والشهود وفي ثلاثة فروع</p> <p>« الفرع الأول في حكم الأولياء والشهود</p> <p>١٤٠ « الثاني في الاستئذان والأجرار</p> <p>١٤٢ « الثالث في الكفاعة</p> <p>١٤٤ الباب الثالث في مواطن النكاح . وفيه ثلاثة فصول</p> <p>« الفصل الأول في الحرمة المؤبدة وفيه فرعان « الفرع الأول في النسب والصهر</p> <p>١٤٦ « الثاني في الرضاع</p> <p>١٥٨ الفصل الثاني فيما لا يوجب حرمة مؤبدة وفي ثلاثة فروع</p> <p>« الفرع الأول في الجمع بين الأقارب</p> <p>١٦٠ « الثاني في المبتوة والمخلل</p> <p>١٦٢ « الثالث في أمور متفرقة</p> <p>١٦٥ الباب الرابع في أحكام متفرقة للنكاح وفي خمسة فصول</p> <p>« الفصل الأول فيما يفسخ النكاح وما لا يفسخه</p> <p>١٦٨ « الثاني في العدل بين النساء</p> <p>١٧٣ « الثالث في المزول والغيلة</p> <p>١٧٨ « الرابع في التشوز</p> <p>١٧٩ « الخامس في لواحق الباب</p>
--	---

- |  |  |
|--|--|
| <p>٣١٥ نوع أول : احفظ الله يحفظك ونحوه</p> <p>٣١٧ » ثان : حسن الممت</p> <p>٣١٨ » ثالث : الحلم والأنة</p> <p>» » رابع : من سأله بوجه الله</p> <p>٣١٩ » خامس : حسن الظن بالله</p> <p>» » سادس : البر والإثم</p> <p>٣٢٠ » سابع : خير الناس وشرهم</p> <p>٣٢١ » ثامن : الصابر والشاكِر</p> <p>٣٢٢ » تاسع : حفظ اللسان</p> <p>» » عاشر : الاحتفاظ بالشخصية<br/>ومراجعة الخطأ</p> <p>٣٢٣ وصية عائشة لمعاوية</p> <p>٣٢٤ رغم أ NSF رجل .. الخ</p> <p>» علامات أهل التقوى</p> <p>٣٢٥ الفصل الثاني : تبيين آفات النفس ، وهي<br/>ثلاثة عشر نوعاً</p> <p>» نوع أول : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم<br/>القيمة .</p> <p>٣٢٧ نوع ثان : انتهاء شر ما بين الرجلين<br/>واللadies .</p> <p>٣٢٨ نوع ثالث : لا يزني الزاني حين يزني<br/>وهو مؤمن بالخ</p> <p>٣٢٩ نوع رابع : من سمع سمع الله به الخ</p> <p>٣٣٠ » خامس : الظلم ظلمات يوم القيمة</p> <p>» » سادس : ملعون من ضار مؤمناً</p> <p>٣٣١ » سابع : عقوبة قطيعة الرحم والبغى</p> <p>» » ثامن : التحذير من البخل<br/>والإسراف والاختيال</p> <p>٣٣٢ نوع تاسع : ما يحاوله الشيطان من<br/>التشكيك والوسوسة</p> | <p>٢٧٧ الكتاب الأول في الوصية</p> <p>» النوع الأول : في الحث عليها</p> <p>» » الثاني : في وقتها</p> <p>٢٧٩ » الثالث : في مقدارها</p> <p>٢٨١ » الرابع : في الوصية للوارث</p> <p>» » الخامس : في وصية النبي صلى الله<br/>عليه وسلم</p> <p>٢٨٢ النوع السادس : في أحاديث متفرقة</p> <p>٢٨٦ النوع السابع في الوصي واليتم</p> <p>٢٨٧ الكتاب الثاني في الوعد</p> <p>٢٨٩ » الثالث : في الوكالة</p> <p>٢٩٠ شرح غريب الواو</p> <p>٢٩٢ حرف الياء</p> <p>» كتاب العين</p> <p>» الفصل الأول : في لفظ العين</p> <p>٢٩٣ » الثاني : فيما نهى عن الحلف به</p> <p>» الثالث : في العين الظاهرة</p> <p>٢٩٧ » الرابع : في موضع العين</p> <p>٢٩٨ » الخامس : في الاستئاء في العين</p> <p>٣٠٠ الفصل السادس : في نقص العين</p> <p>٣٠٧ » السابع : في أحاديث متفرقة</p> <p>» النية</p> <p>» الغسو</p> <p>» التوريبة</p> <p>» الإخلاص</p> <p>٣٠٨ التجاج</p> <p>٣٠٨ الفصل الثامن : في الكفار</p> <p>٣١٠ شرح غريب الياء</p> <p>٣١٥ كتاب اللواحق</p> <p>٣١٥ الفصل الأول : في أحاديث مشتركة ،<br/>وهي عشرة أنواع</p> |
|--|--|

صفحة

- ٣٤٦ نوع أول : أبو يوسف قال: قام صلي الله عليه وسلم خطياً فلم يدع شيئاً لا يكون إلى قيام الساعة إلا أخبرنا به الخ
- ٣٤٧ إلا إن ربى أمرني أن أعدكم ماجهلم مما علمتني يومي هذا
- ٣٤٨ خطبة حجة الوداع
- ٣٤٩ نوع ثان : لاتسوا الغنة السكرم الخ
- » « ثالث : ماجاء في شجر السدر
- ٣٥٠ « رابع : ماجاء في رسم الحيوان
- ٣٥١ « خامس : أغلق بابك واذ كر اسم الله الخ
- ٣٥٤ ما يقال عند بناء الكاب وتهريق المثير
- » نوع سادس : أنت أعلم بأمور دنياك
- ٣٥٥ « سابع : ما يقال عند صياغ الديك وبناء الكاب الخ
- ٣٥٦ نوع ثامن : إذا تباعتم بالعينة الخ
- ٣٥٦ « تاسع : ما كتبت إلى كسرى وقيصر ونحوها
- ٣٥٧ نوع عاشر : متفرق
- » مرور رسول الله صلى الله عليه وسلم راكباً حماراً بمجلس عبد الله بن أبي
- ٣٥٩ وافق بين التتفق
- ٣٦٠ قول المقدم بن معدى كرب لمعاوية يوم موت الحسن بن علي
- ٣٦٢ قصة ابن الغفوا مع عمرو بن أمية الضمرى
- ٣٦٢ قصة الجارية السوداء التي كان لها حفش في المسجد

صفحة


- ٣٣٢ نوع عاشر : من تحمل حمل لم يره الخ
- ٣٣٣ « حادي عشر : من حلف على عين عملة غير الإسلام الخ
- ٣٣٤ نوع ثاني عشر : ماظهر الغلول في قوم فقط إلا ألقى الله في قلوبهم الرعب الخ
- « كره لكم قيل وقال وإصاعة المال الخ
- ٣٣٥ نوع ثالث عشر : يعبد الله الدين يعبدون الناس في الدنيا
- ٣٣٦ إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم
- ٣٣٦ الفصل الثالث : في أحاديث مشتركة في آفات اللسان ، وهي ثمان أنواع
- » نوع أول : الأعضاء كلها تستكفي اللسان
- ٣٣٧ « ثان : من حسن إسلام المرأة تركه مala يعنيه ، والكلمة التي يهوى بها صاحبها في النار
- ٣٣٨ التحذير من تعظيم المنافق
- « نوع ثالث : التحذير من التتطع في الكلام ليختلط به العقول
- ٣٣٩ نوع رابع : الترغيب في ترك المرأة والخصوصة .
- ٣٤٠ نوع خامس : تخري اللفظ الحسن
- ٣٤١ « سادس : التجوز في القول
- « « سابع : أمور الجاهلية
- ٣٤٢ « ثامن : بشّش أخو العشيرة ، بشّ الخطيب أنت .
- ٣٤٤ كل أمتى معافي إلا المجاهرون
- ٣٤٥ عليك السلام تحية البيت
- ٣٤٦ الفصل الرابع في أحاديث متفرقة ، وهي عشرة أنواع


٣٦٤ كلّم مغفور له إلا صاحب الجل الأحر  
٣٦٥ قول أبي رجاء العطاردي كنا في الجاهلية  
نعبد الحجر الحـ


٣٦٦ فقدت أمة من بن إسرائيل الحـ  
٣٦٧ إن الله لم يهلك قوماً فيجعل لهم نسلا  
» المغربون


٣٦٨ صنفان من أهل النار لم أرهما الحـ  
» نهى أن يقد السير الحـ

٣٧٠ شرح غريب اللواحق









v. 12

ابن الاثير،

جامع الاصول من احاديث الرسول

297.08

I 131jA

v. 12

AFET LIB

27 MAY 1983

الفقير محمد حامد  
جامع الأصول من أحاديث الرسول

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01004974

7.08  
A  
2